كتاب
الطاعون
وأحكامه

الشيخ الإمام شمس الدين أبي عبد الله
محمد بن محمد بن محمد المنبجي
ت ٧٨٥ هـ

تحقيق ودراسة
أحمد بن محمد بن غانم آل ثاني

روايا للدراسات والنشر

توزيع
دار ابن حزم

كِتَابُ

الطَّاعُونِ

وَأَحْكَامِهِ


بسم الله الرحمن الرحيم
وبشر الصابرين
الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون

كِتَابُ

الطَّاعُونِ وَأَحْكَامِه

الشيخ الإمام شمس الدين أبي عبد الله

محمد بن محمد بن محمد المنبجي

ت ٧٨٥ هـ

تحقيق ودراسة

أحمد بن محمد بن غانم آل ثاني

رَوَايَا للدراسات والبحوث

توزيع

دار ابن حزم

الطَّبْعَة الأولى
١٤٣٨هـ - ٢٠١٧م

رقم الإيداع بدار الكتب القطرية ٢٩٩/٢٠١٦

ISBN: 978-9927004124

روايا للدراسات والبحوث
ص.ب ٥٥٩٢ الدوحة - قطر
al-thane@hotmail.com

توزيع
دار ابن حزم
بيروت – لبنان – ص.ب : 14/6366
هاتف وفاكس : 701974 – 300227 (009611)
البريد الإلكتروني : ibnhazim@cyberia.net.lb
الموقع الإلكتروني : www.daribnhazm.com

إهداء

إلى صحابةِ رسولِ اللهِ ﷺ

الَّذين فتحوا الشَّام

وصبروا على الطَّاعون

وامْتَثلوا أمرَ الله ﷻ

وأمر رَسولِه ﷺ

في الجهاد والصَّبر والدَّعوة

فاستُشهدوا في طاعون عمواس

صابرين محتسبينَ الأجرَ مِنَ الله

فرضي الله عنهم وجمعنا معهم

في جنات النعيم

شكر وتقدير

الحمد لله على فضلِهِ وكَرَمِهِ وعظيمِ مَنِّهِ وجميلِ إحسانِهِ، والصَّلاةُ والسَّلام على رحمةِ الله للعالمين نبيِّنا محمدٍ ﷺ القائل: «**لَا يَشْكُرُ اللهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ**»[1].

وصنائع المعروف تُذكر وتُشكر، ومنها ما تفضَّل اللهُ سبحانه به إذِ انتسبت لجامعةٍ عريقةٍ ليست مفخرةً للسودان وأهلِهِ وحسبُ، بل هي مفخرةٌ لكلِّ مسلمٍ في كلِّ بقعةٍ له بالعلم صلةٌ، فلجامعة أمِّ درمان الإسلامية الشكرُ الخاصُّ على ما أتاحته لي من فرصةٍ علميَّةٍ مقدرة.

ولأستاذنا الدكتور/ أبي بكر علي الحاج محمد، المشرف على الرسالة الذي أحاطها بعنايته تصحيحًا وتصويبًا ومراجعة بأريحية علمية حانية، سوابقُ الشُّكرِ ولواحقُه، فجزاه الله عنِّي خيرًا.

---

(١) **أخرجه**: الإمام أحمد في مسنده، حديث رقم (٧٤٩٥)، بنحوه، و(٧٩٢٦ و٨٠٠٦ و٩٩٠٦)، بلفظه، ومسند أبي سعيد الخدري، رقم (١١٦٤٣)، بنحوه، وهو ضمن القسم الذي أتمه حمزة أحمد الزين، والترمذي في سننه، حديث رقم (١٩٥٤)، بنحوه، وأبو داود في سننه، حديث رقم (٤٨١١)، بنحوه.

الحكم على الحديث:

قال الإمام الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، راجع: سنن الترمذي، رقم (١٩٥٤).

وفي الخاتمة لا أنسى إسداء الشكر لكلٍّ يدٍ امتدَّتْ بالعون والمساعدة، وأخص بالشكر كلاًّ من:

١ ـ الشيخ: محمد بن طه آل بيوض التميمي.

٢ ـ والشيخ: خالد بن بُكير خالد ضاهر.

والحمد لله في الأولى والآخرة.

الباحث



ملخص الرسالة

في سنة (٧٦٤هـ) وقعت كائنةٌ عظيمةٌ في قلبِ الدِّيار الإسلاميةِ: برِّ الشام ومصر فضرب الطَّاعونُ بأَعْطانِهِ، وأحاط النَّاسَ بأركانه، فتحيرت عقولُهم، وتبَلْبَلت أفكارُهم، واختلطت أمورُهم، وكأيٍّ فتنةٍ فزع فيها أشباه العامة إلى معالجات غير سوية على غير هدي الكتاب والسنّة، فحكى بعضُهم المنامات، وردد آخرون الترهات والخرافات، وكتبوا أوراقًا بأدعية وسجاعات تلقفتها الأيادي تستنسخها تارات ومرات، متغافلين عن الأحكام الشرعيات والبيانات الهاديات، فتصدَّى الإمامُ الهمامُ: أبو عبدالله محمد بن محمد المنبجي - رحمه الله تعالى - للقضية ببيان الأحكام الشرعية بمؤلَّفه «**كتاب الطاعون وأحكامه**»، وقد أحكمه بما ابتدأه من بيان أسباب حدوث الطاعون، وصحح ما التبس على أفهام العامة في قضية التوبة والاستغفار والأدعية، ثم أثبت أنَّ الطَّاعونَ للمسلمين شهادةٌ، وأنه رحمةٌ لهذه الأمَّةِ، وتعرَّض لمسائلَ مهمةٍ وقع فيها الخلافُ بين الأئمَّةِ فأتى بها محررةً مبيِّنًا وجهَ الجمعِ بين الروايات الواردة مثل قوله ﷺ: «**وَخْزُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ**»[1]

---

(١) **أخرجه**: أحمد في مسنده، من حديث أبي موسى الأشعري، برقم (١٩٥٢٨)، ج٣٢/٢٩٣، ورقم (١٩٧٤٣)، ج٣٢/٥٢٠، والبزار في مسنده، حديث أبي موسى حديث رقم (٢٩٨٦)، ج٨/١٦، وأبو يعلى الموصلي في مسنده، حديث رقم (٧٢٢٦)، ج١٣/١٩٤ - ١٩٥، والطبراني في المعجم الأوسط، حديث رقم (٣٤٢٢)، ج٣/٣٦٧ - ٣٦٨، وحديث رقم (٨٥١٢)، ج٨/٢٣٩، كله عن أبي موسى=

و«**وَخْزُ إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ**»[١]، ثم سرد الأحكامَ الشرعيَّةَ المتعلقةَ بالطَّاعونِ بعد أن بيَّنَ فسادَ ما ذكَرَه الأطباءُ فيه، وأنهم أسندوه إلى غير سببه الشرعيِّ، ومن مسائله:

- النهي عن الدخول إلى أرض الطاعون.

- النهي عن الفرار من الطاعون.

وبيَّن حكمَ النَّهي، هل هو للتحريم أو الكراهة؟ وبيَّن فضيلةَ مكةَ والمدينة بأنَّ الطَّاعونَ لا يدخلُهما، وهل كانتِ العربُ تعرف الطَّاعونَ؟ وحتَّى يحقِّقَ المسألةَ زلف إلى اللغة العربية لمعنى الطاعون والوباء، وهل هما مترادفان أم لا؟ ثم رد على المنجمين في تناقضهم فيه وعلى الأطباء في إضافتهم له لغير سببه الشرعي، وختم كتابه بأبواب أربعة:

- ذكر بعض ما كان يفعله السلف إذا نزل بهم الطاعون.

- حكم الطاعون إذا وقع ببلدة.

= الأشعري، ورواه الطبراني من طريق آخر عن ابن عمر ﷺ بنفس اللفظ، حديث رقم (٢٢٧٣)، ج٢/٣٧٥ - ٣٧٦، وفي المعجم الصغير، عن أبي موسى الأشعري، حديث رقم (٣٥١)، ج١/ ٢١٩، ومن طريق آخر عن ابن عمر، حديث رقم (١٢٨)، ج١/٩٥.

الحكم على الحديث:

أ - قال الإمام ابن حجر العسقلاني بعد ذكر الروايات والاختلاف الوارد فيها عن زياد بن علاقة: «وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحَيْنِ إِلَّا الْمُبْهَمَ، وَأُسَامَةُ بْنُ شَرِيكٍ صَحَابِيٌّ مَشْهُورٌ وَالَّذِي سَمَّاهُ وَهُوَ أَبُو بَكْرٍ النَّهْشَلِيُّ مِنْ رِجَالِ مُسْلِم فَالْحَدِيث صَحِيح بِهَذَا الِاعْتِبَار، وَقد صَححهُ ابن خُزَيْمَةَ وَالْحَاكِمُ وَأَخْرَجَاهُ». انظرْ: فتح الباري لابن حجر العسقلاني، ج١٠/١٨١ - ١٨٢.

ب - قال الإمام المناوي: «وبعض أسانيده صحيح». انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي، ج٢/١٧٣.

(١) فصَّل المؤلف القول فيه في باب (١١)، وأنه لم يذكره إلا بدر الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالله الشبلي، في كتابه آكام المرجان في أحكام الجان.

- ذكر الطواعين التي حدثت في الإسلام.

- كراهية العدوى والطيرة.

وهكذا في هذا الكتاب الماتع بيَّن الإمامُ أحكامَ الطَّاعونِ من جهاتٍ عدة فجزاه الله عن الإسلام والمسلمين خيرًا.



Summary of the Book

In the year 764 A.H. a huge disaster occurred in the heart of the Islamic land (the Levant and Egypt), where the plague struck badly and left all people not knowing what to do to avoid losing their lives. In fact, it caused a conflict among people, and so ordinary people started looking for misguided solutions which are in contrast with the holy Qur'an and the Sunnah of Prophet Muhammed (peace be upon him). For instance, some people resorted to certain dreams, while others kept repeating nonsense & myths and wrote some strange supplications which were then adopted and circulated among simple ordinary people. And, unfortunately, by that time many Islamic rules were ignored by gullible people in that region.

However, the Imam Abu Abdullah Muhammed bin Muhammed Al-Manbaji (May Allah's mercy be upon him), stood up and confronted all the myths around this issue by establishing the truth of all related Islamic rulings through his book "The plague and its Islamic rulings". In his famous book, Imam Abu Abdullah started by showing the causes of the plague, and then corrected the misunderstanding by the majority of the ordinary people of the issue of repentance, seeking forgiveness and related supplications. He also proved that those Muslims who die because of the plague are actually martyrs, and this is a mercy to the Muslim nation.

The book of Imam Abu Abdullah Muhammed bin Muhammed Al-Manbaji also commented on certain controversial issues and clarified the correct combining aspects of some narrated Hadith(s), such as the answer of the Prophet Muhammad (peace be upon him) when he was asked what is the plague?: "The plague is jabbing from your enemies amongst the Jinn" and "The plague is jabbing from your brothers amongst the Jinn". The author

Imam Abu Abdullah then listed the Islamic rules / recommendations in relation to the plague, after showing the incorrect views of doctors at that time. Of these Islamic rules, Imam Abu Abdullah mentioned:

The prohibition of entering into the land where the plague spreads.

The prohibition of escape from the land where the plague already exists.

He clarified the status of this "prohibition rule", whether it is "a definite prohibition" or "just a disliked matter", and showed the honorable status of Makkah and Al-Madina cities (that plague does not affect these two holy places). In addition to that,

and in order to verify if Arab people did actually know what the plague was, Imam Abu Abdullah Muhammed bin Muhammed Al-Manbaji investigated the issue by checking the exact meanings of "Plague" and "Epidemic disease" in the Arabic

language. Do they refer to the same health problem or not?

Then, Imam Abu Abdullah showed the contradictions of astrologers and at the same time discussed the views of doctors who failed to refer plague to its legitimate cause. And finally the author completed his book with four chapters showing the following:

What the ancestors used to do if affected by the plague.

The legitimate Islamic rulings when a plague affects a town.

Mention of the plague incidents which occurred during the Islamic era.

The disliked action of spreading infection and being pessimistic.

In this interesting book, Imam Abu Abdullah successfully clarified the issue of the plague and the related Islamic rulings from various aspects. May Allah (The Almighty) reward him for his work.



المقدمة

للّهِ الحمدُ أهل الثَّناءِ والمجدِ، والصَّلاةُ والسَّلامُ الأَكْمَلَانِ الأَتَمَّانِ عَلَى النَّبيِّ الْمُصْطَفى محمدٍ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه كرامِ الأَرُومَةِ وَالْمَحْتَدّ، وبعد؛

فإنَّ التَّاريخَ مستودعُ أخبارِ السَّابقين، وما جرى عليهم من أحداث، وكيف تعاملوا معها؟ وهل استطاعوا فهمها والتجاوز لها؟ أم أنهم أخفقوا فيها؟

تمرُّ الأحداثُ، ويسجلها التاريخُ شاهدًا عليها، وكيف تعامَلَ النَّاس معها، وكتابنا الذي بين أيدينا ليس حدثًا من التَّاريخ أو شاهدًا عليه فحسبُ، بل هو مراجعةٌ علميَّةٌ لحادثةٍ تاريخيةٍ لها ما لها مِنَ الأحكامِ الشَّرعيةِ الحاكمةِ لأحداث الناس وما نزل بهم، والمصححة لما صَدَر عنهم، فتصحيحُ الدِّيانة لدى عموم جماهيرِ الأمَّةِ فريضةٌ علميَّةٌ يتوجبُ على كلِّ ذي أهليةٍ أن يبذلَ فيها ما بلغه من علمٍ ومعرفةٍ.

وهذا تحقيق كتاب الطَّاعُون وأحكامِهِ، للإمام شمس الدين أبي عبدالله محمد بن محمد بن محمد المنبجي، بذلت فيه ما استطعتُه مِن اسْتفراغ وسع وجهد، سائلاً اللهَ أن ينفعَ به ويباركَ فيه، وأن يجعلَ ما بذلته خالصًا لوجهه الكريم.

ورحم اللهُ إمامَنا فقد أدَّى الأمانةَ ونصح الأمةَ.

وأمَّا أسبابُ اختيارِ الْمَوضوعِ، وأهميته، فهي:

١ ـ المشاركة في إحياء تراث الأمة المخطوط في نوازل متجددة.

٢ ـ ثناء عدد من الأئمة على هذا الكتاب مما يدل على أهميته.

٣ ـ جمعُهُ واستيعابه وتحقيقه وغزارة فوائده مما رشحه؛ لأن يكون مصدرًا لمن بعده.

٤ ـ ما تميَّز به أسلوبُ الإمام المنبجي في كتاباته من جمال الأُسلوب ويسر العبارة وعظة الكلمة بالتذكير بالآخرة وإصلاح أحوال الدنيا.

الصُّعوبات التي واجهتِ الباحث أثناء عمله، وأهمُّها:

١ ـ ندرة مخطوطات الكتاب فمع كثرة البحث لم أجد إلا نسختين.

٢ ـ اعتماد الإمام المنبجي على كتب تعتبر مفقودة ككتاب الطواعين لابن أبي الدنيا، والتوكل لابن خزيمة، وغيرهما.

٣ ـ روايته ونقله بالمعنى مما يصعب البحث عن الحديث أو الرواية أو القصة.

٤ ـ تنوع العلوم والمصادر التي يتناولها وينقل عنها المؤلف.

٥ ـ مع شهرة مؤلفاته إلا أن ترجمته تعتبر مقتضبة ومختصرة في كتب التراجم.

منهجي في العمل والتحقيق:

عملي في تحقيق هذا النص يتلخص في الآتي:

ـ جعلت للكتاب مقدمة، وفصلين:

١ ـ الفصل الأول: الدراسة وتتكون من تمهيد، ومبحثين:

* **تمهيد**: وفيه مطلبان:

ـ المطلب الأول: التعريفات؛ عنوان الكتاب بمفرداته.

ـ المطلب الثاني: قضايا معاصرة.

* **المبحث الأول**: ترجمة المؤلف وعصره، وفيه خمسة مطالب:

ـ المطلب الأول: اسمه ونسبه ومنزلته.

ـ المطلب الثاني: عصره.

ـ المطلب الثالث: مؤلفاته.

ـ المطلب الرابع: وفاته.

ـ المطلب الخامس: ترجمة مختصرة لصاحب حواشي النسخة المعتمدة.

* **المبحث الثاني**: حول كتاب الطاعون وأحكامه، وفيه خمسة مطالب:

ـ المطلب الأول: إثبات نسبة الكتاب للمؤلف، وسبب تأليفه وموضوعه.

ـ المطلب الثاني: المؤلفات التي ألفت في الطاعون، ثم وصف المخطوطة.

ـ المطلب الثالث: منهج المؤلف في كتابه.

ـ المطلب الرابع: أهم مصادر المؤلف.

ـ المطلب الخامس: وصف المخطوطة.

٢ ـ الفصل الثاني: تحقيق المخطوط، ومنهجي في التحقيق:

١ ـ ضبطت النص بعد نسخه ومقابلته بالمخطوط، التنبيه في الحاشية على ما ظهر لي أنه خلاف الصواب.

٢ ـ جعلت نسخة دار الكتب المصرية أصلاً، ثم قابلتها بالنسخة الأخرى وبينت الفروق في الهامش.

٣ ـ أظهرت التبويبات وميزتها عن الأحاديث.

٤ ـ أثبت ما على حواشي النسخ الخطية، من تعليقات نفيسةٍ فيها زيادةُ إيضاحٍ، أو تعقبٌ للمصنف، أو ذكرٌ للراجح في المسألة أو القول.

٥ ـ وضعت على الهامش الأيمن ترقيمًا يبين بدايةَ كلِّ لوحٍ من المخطوط المعتمد.

٦ ـ عزوت الآيات القرآنية إلى سورها مع الضبط بالرسم العثماني.

٧ ـ خرجت الأحاديث والآثارَ وفق المنهج التالي: إن كان الحديث متفقًا عليه أو في الصحيحين اكتفيت بالعزو إليهما بذكر الرقم والكتاب والباب، وإن لم يكن بهما خرجته من أمهات كتب السنّة المعتمدة.

٨ ـ حكمت على الحديث في ضوء كلام الحفاظ وعلماء الجرح والتعديل من المتقدمين: كالإمام أحمد والبخاري والترمذي وابن معين، ومن المتأخرين: كالحافظ ابن حجر والذهبي.

٩ ـ عرفت بالأماكن الواردة في الكتاب.

١٠ ـ شرحت المفردات من كتب اللغة وشروح الحديث.

١١ ـ اقتصدت بتحرير النقل عن العلماء عزوًا وتوثيقًا وتخريجًا.

١٢ ـ عرفت بالأعلام والرجال الوارد ذكرهم بالكتاب سوى من أغنت شهرتهم عن التعريف بهم، أو ممن لا حاجة في معرفتهم.

١٣ ـ صنعت للكتاب خاتمة مع فهارس متنوعة للموضوعات، وأخرى للآيات والأحاديث والآثار، وثالثة للرجال والأماكن، مع ثبت للمصادر والمراجع.

أسأل الله تعالى أن يتقبل هذا العمل، ويجعله خالصًا لوجهه الكريم ويبارك فيه وينفع به الإسلام والمسلمين، وأن يغفر لي زللي وتقصيري، فقد بذلت جهدي، واسْتفرغت وسعي، وما توفيقي إلَّا باللهِ عليه توكلتُ وإليه أنيب.

الفصل الأول

الدراســـة

تمهيد:

المطلب الأول:
التعريفات: عنوان الكتاب بمفرداته

التعريفات

◈ **«كتاب»:**

لغةً: كتب الكاف والتاء والباء أصلٌ صحيحٌ واحد يدلُّ على جمع شيءٍ إلى شيءٍ[١].

◈ **«الطَّاعون»:**

لغة: طعن الطاء والعين والنون أصلٌ صحيحٌ مطَّرد، وهو النَّخْس في

---

(١) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس، كتاب الكاف، باب الكاف والتاء وما يثلثها، ج٥/١٥٨.

الشَّيءِ بما يُنْفِذُهُ، ثمَّ يُحْمَل عليه ويستعار[١].

◈ اصطلاحًا:

- هو مِنَ الأمراضِ المعدية القاتلة التي يسببها بكتيريا إنتروبكتريسا يرسينية الطاعونية[٢].

- دَاءٌ وَرميٌّ وبائيٌّ سَببُه مكروبٌ يُصِيب الفئرانَ وتنقله البراغيثُ إِلَى فئران أُخْرَى وَإِلَى الْإِنْسَان[٣].

◈ «الأحكام»:

لغةً: الحُكْمُ العِلْمُ والفقه والقضاء بالعدل، وهو مصدرُ حَكَمَ يَحْكُمُ[٤].

اصطلاحًا: خطابه المتعلق بفعل المكلف[٥].



المطلب الثاني: قضايا معاصرة
تاريخ اكتشاف بكتيريا الطاعون

ظلَّ العالم يعاني مِنَ الطَّواعين عبر تاريخ شعوبه؛ حيث كان ينتشر

---

(١) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس، كتاب الطاء، باب الطاء والعين وما يثلثها، ج٣/٤١٢.

(٢) **راجع**: http://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%B7%D8%A7%D8%B9%D9%88%D9%86

(٣) انظر: المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية جمهورية مصر العربية، ص٥٥٨.

(٤) انظر: لسان العرب، لابن منظور، ج٢/ ٩٥١.

(٥) انظر: شرح الكوكب المنير، المسمى بمختصر التحرير، لمحمد بن أحمد بن عبدالعزيز الفتوحي الحنبلي، المعروف بابن النجار، ج١/ ٣٣٤.

في منطقة جغرافية، ثم لا يلبث إلا أنْ ينتقلَ إلى أخرى بعد ما يحصد كمياتٍ هائلة مِنَ الأرْواح مخلِّفًا كوارثَ بشريةٍ، وقد لَخَّص العلامةُ محمد رشيد رضا مرحلةَ اكتشافِه في بدايات العصر الحديث في قوله:

«في أكتوبر سنة (١٨٩٩م) دخل الطَّاعونُ في كوبة وأوزاكا من بلاد اليابان... وقد تمهَّدَتْ للأستاذ كيتوزاتو من دخول الطاعون في اليابان فرصةٌ للبحث عن تأثير الفئران في انتشاره فرأى في (١٦) إصابة من الإصابات التي حدثت بمدينة كوبة بمنازل المصابين وبجوارهم فئرانًا ميتةً بذلك الداء، ثم وُجدت فئران ميتة بالطَّاعون في جمرك المدينة، فحدث بعد هذا الاكتشاف باثني عشر يومًا أنَّ طفلاً أُصيب بالطَّاعون، وتُوفي به.

وكان منزلُ أهله لا يبعد عن مركز الجمرك بخمسِمائةِ مترٍ، واتَّضح مِن تَوَالي البحث وجودُ فئران كثيرة ميتة بالطَّاعون بين منزل الطفل والدّيوان.

عندئذٍ قرَّر المجلسُ البلدي في مدينة كوبة، واقتدى به مجلسُ مدينة أوزاكا مكافأةَ مَنْ يَأْتِي إليهما بفأرٍ حيٍّ أو ميِّتٍ بما يوازي من النقود المصرية أربعة مليمات، فبلغ ما قتله الناس مِنَ الفئران في المدينة الأولى (١٥٠٠٠)، وفي المدينة الثانية (٢٠٠٠٠)، وذلك في أثناء شهر ديسمبر (١٨٩٩م) فقط.

وبان مِنَ البحث أنَّ نسبةَ الْمَطعون مِنَ الفئران في كوبة كنسبةِ واحدٍ إلى خمسة، وفي أوزاكا كنسبةِ واحدٍ إلى عشرة، وأنَّ أغلبها أخذ من الجهات التي لم يظهر فيها الطاعون في تلك الجهات وفتك بالكثيرين من أهاليها»[(١)].

---

(١) مجلة المنار، السنة الثالثة، يوم السبت ١٦ / شعبان/ ١٣١٨هـ - ٧ /ديسمبر / ١٩٠٠م، القسم العلمي والأدبي، الطاعون والفأر، ص٦٤٨ - ٦٥١.

◈ أسبابه العلمية:

هذا الْمَرض ينشأ من ميكروب باسيلي اكْتَشَفه كيتاساتو (Kitasato) الياباني سنة (١٨٩٤م)، وهو يوجد أثناء حياة المريض في الدَّم، وفي الغدد الملتهبة، وفي البراز، والبول، وفي اللعاب إذا التهبتِ الرئة، وبعد الموت يوجد في جميع أعضاء الجسم تقريبًا، طول هذا الميكروب من (١) إلى (١,٥) ميكرون، وهو لا حبيبات له، ولا حركة، ينتقل هذا الميكروب من شخصٍ إلى آخر بسرعةٍ عظيمةٍ، خصوصًا إذا ساءت الأحوال الصحية، وهو يُصيب النَّاس في جميع الأعمار إلى الخمسين، وبعد ذلك يقلُّ كثيرًا، والإصابة به مرة تحمي عادة من الإصابة ثانية، وشدة الحرِّ تعوق سيره أكثر من البرد، هذا المرض يُصيب كثيرًا من الحيوانات مثل القردة، والقطط، والجرذان ـ جمع جُرَذ وهو الفأر الكبير ـ أمَّا الخيل والأنعام فهي لا تُصاب به إلا قليلاً، وكذلك الطُّيور.

أهمُّ مدخلٍ لميكروب هذا المرض في الجسم طريقان: وهما طريق الرئة، وطريق الجلد.

أمَّا طريق المعدة، أو الأمعاء فهو من الندرة بمكان بحيث لا يستحق الذكر، وكيفية وصوله من طريق الرئة: أن يستنشقه الإنسانُ مع الهواء الملوث به من نفثات المصاب بالطَّاعون الرئوي.

أمَّا طريق الجلد فهو من أعظم الطرق لِنشر هذا المرض، ولإيضاح ذلك نقول: إنَّ الفئران كثيرًا مَا تُصاب به فتموت، والفئران يأكل بعضُها بعضًا ـ كما سبق ـ فينتشر المرضُ بينها لهذا السببِ ولغيرِه، وللفئران براغيث تنتقل منها إلى الإنسان؛ فتلقحه بها، وكذلك تلقح الفئران الأخرى، وقد تلقح شخصًا من شخص؛ ولكنه نادر، واسم هذا النوع من البراغيث بالإفرنجية: (Cheopis Pulex)، وهو أشهر أنواع البراغيث التي تعيش بدم الفئران في البلاد الحارة.

ويتكاثر الميكروبُ في معدة البرغوث وأمعائه، ويخرج في برازه فقط، فإذا علق بخرطومه، ووخز به إنسان لقحه بالمرض، وقد يتلوث مكان الوخز من الإنسان ببراز البرغوث الذي فيه كثير من ميكروبات الطاعون، ويبقى البرغوث قادرًا على التلقيح لمدة تتراوح بين سبعة أيام، و(١٥) يومًا.

وقد ينقل البقُّ أيضًا ميكروب الطاعون، ويُحتمل أيضًا أن يدخل الميكروبُ من بعض الجروح والسجحات كما في الأقدام الحافية، فإن لم تُوقِف الغدد اللمفاوية الميكروبات وصلت إلى الدم، وأحدثت تسممًا عامًّا»[١].

◈ الردود على بعض شبه الطاعنين في السنَّة:

لقد أَحْدَثَت الاكتشافات العلمية المعاصرة لأسباب مرض الطاعون لدى بعض المتشككين في السنّة الطاعنين فيها هزة نفسية جعلتهم يبثون ما لديهم، وجديرٌ بأهل العلم الرد على ما أثاروه بعدما نفثت أبواقهم في سحر بعض الناس فمن ذلك قولهم: كيف يأتي في السنّة قوله ﷺ في بيان سبب الطاعون: «**وَخْزُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ**»، والعلم الحديث أثبت أنَّ المسبب الرئيسي للطاعون هي البراغيث الناقلة لميكروب الطاعون، ولا علاقة للجنّ في ذلك.

- **الجواب على هذه الشبهة من وجهين:**

الوجه الأول: تأويل قد يحتمله المعنى: كما ذهب إليه بعض المتأخرين: كمحمد رشيد رضا، ومحمد سعيد السيوطي، ومحمد علي

---

(١) انظر: مجلة المنار، لمحمد رشيد رضا، ٢٩/ذي القعدة/١٣٣٣هـ - ٩/أكتوبر/١٩١٥م، مدرسة دار الدعوة والإرشاد، دروس سنن الكائنات، محاضرات علمية طبية إسلامية للدكتور محمد توفيق صدقي، ١١ أنواع أمراض الأحياء الطفيلية الميكروبية، الطاعون Plague، ج١٨/٦٨٨ - ٦٨٩.

البار وغيرهم إلى تفسير معنى الجن لغويًا؛ أي: كل ما خفي عن العين واستتر.

ويقول محمد رشيد رضا في هذا المعنى: «لفظ: «الجن» يطلق على المخلوقات الخفية، ويقال: إن منها ما هو ماديٌّ وما هو روحانيٌّ، وأجدر بهذه الأحياء التي يسمونها الميكروبات أن تكون من المادي وهي سبب الأمراض والأوبئة كالطاعون والهيضة، وعليها يحمل ما ورد من أنَّ الطاعون من وَخْز الجن، فهي مسلطةٌ على الإنسان، وهو مسلطٌ عليها بالعلم الصحيح، وإن كان لما يقدر على كثيرٍ منها بعد تمكنها في الجسم.

وأمَّا الروحانية فلا سُلطة لها على الأجساد، وإنما هي منشأ الوساوس والخواطر القبيحة الضارّة»[(١)].

ويقول الأستاذ محمد سعيد السيوطي: «والمراد بالجن: هي الجراثيم ـ الميكروبات ـ التي هي عوامل الأوبئة والأمراض... ويؤيد ذلك أيضًا ما روي عن أبي موسى الأشعري ﷺ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ**». قيل: يا رسول الله! هذه الطعن قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: «**وَخْزُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَفِي كُلٍّ شَهَادَةٌ**»[(٢)].

وقال ابن الأثير في النهاية: «الطعن: القتل بالرمح، والوخز: طعن بلا نفاذ»[(٣)]... وهذا لا تختلف فيه أصحاب العقول الراجحة والأبصار الناقدة... لأن عامل الوباء هي الجراثيم كما قرّره الفنُّ الحديث بأنَّ عامل جميع الأمراض الوبائية هي الجراثيم، فهذا متفقٌ عليه، والجنُّ هي الجراثيم؛ لأن معناها اللغوي ينصرف لكل ما لا يُرَى من العوالم... وعليه يشمل هذا المعنى عموم ما ورد من الأحاديث الشريفة المتعلقة

(١) مجلة المنار، لمحمد رشيد رضا، الجمعة ١٦/محرم/١٣٢٠هـ ـ ٢٥/إبريل/١٩٠٢م، باب الأسئلة والأجوبة، السؤال الرابع، ص٥٧ ـ ٥٨.

(٢) سبق تخريجه ص٩، حاشية رقم (١).

(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، ج٩/٤٣٦٨، بلفظه.

بالأوبئة والأمراض الجائحة وعلم تدبير الصحة»[(١)].

ويقول محمد علي البار: «... والخلاصة: أن لفظ: «الجن» الوارد في الطاعون، والمعبر عنه بلفظ: «**وَخْزُ الْجِنِّ**»، ينبغي أن ينصرف إلى هذه المخلوقات الصغيرة المختفية التي لا تكاد تُرى إلا بالبحث عنها، وهي البراغيث، فهي التي تَخِز، وهي التي تسبب الطاعون وتنقله... ولا علاقة للجن ـ المخلوقات النَّاريَّة ـ بموضوع الطَّاعُونِ مطلقًا...»[(٢)].

الوجه الثاني: حمل الألفاظ على ظاهرها بلا تكلُّفٍ لتأويلها، وهو ما ذهب إليه الأئمة المتقدمون في حمل الحديث على ظاهره وعدم تأويل لفظ: «الجن» بمعنى ما استتر؛ وذلك لأن قوله عليه الصلاة والسلام: «**أَعْدَائِكُمْ**» تدلُّ على أنَّ المرادَ بالجنِّ هم الثقل الثاني المقابل للإنس ـ والله أعلم ـ وهذا الكتاب يحوي كثيرًا منَ النقول عن الأئمة المتقدمين تدلُّ على هذا الفهم للحديث مما يغنينا عَنِ النَّقل والتَّكرار هنا، ومنَ الْمُتأخرين مَنْ وَافَقَهم على القول بظاهر الخبر كأصحاب الموسوعة العقدية[(٣)] بل ذهب الدكتور عمر سليمان الأشقر أبعد من ذلك بقوله: «مرض الطاعون من أمراض الجنِّ»[(٤)].

---

(١) راجع: مجلة المنار لمحمد رشيد رضا، ٣٠/ ربيع الأول/ ١٣٤٧هـ ـ ١٤/ سبتمبر/ ١٩٢٨م، رسالتان طريفتان في توجيه حدِيثَي: الذباب، وخطفة الجن بمباحث الطِّب والعلم الحديث لمحمد سعيد السيوطي، ج٢٩/٣٧٢ العدد (٥).

(٢) انظر: ما رواه الواعون في أخبار الطاعون، للإمام جلال الدين السيوطي، ويليه مكتبة الإمام السيوطي في الطِّب النبوي، شرح وتحقيق ودراسة: محمد علي البار، ص٤٩.

(٣) انظر: الموسوعة العقدية لمجموعة من الباحثين في مركز الدرر السنية، بإشراف علوي بن عبدالقادر السَّقاف، الكتاب العاشر: متفرقات في العقيدة، الباب السادس: الإيمان بالجن، الفصل الخامس: أهداف الشيطان وأساليبه في إغواء الناس ومدى سلطانه عليهم.

(٤) راجع: عالم الجن والشياطين للدكتور عمر سليمان الأشقر، «مرض الطاعون من الجن»، ص٨٢.

ويمكن الجمع بين القولين:

فنقول: الجنُّ مِنَ الغيبيات ولا نعلم عنه إلَّا ما أخبرنا به النَّبِيُّ ﷺ، وما نشاهده هو نقل البراغيث لميكروب الطَّاعون مِنَ الفئران إلى الإنسان، ولكن هل يستطيع الجن أن يتدخلَ بتحركات هذه الكائنات؟ لا يعلم ذلك إلا الله، وحديث الطَّاعون يشبه حديثًا رواه أبو داود في سننه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاءَت فأرَةٌ، فأخذَتْ تجرُّ الفَتِيلةَ، فجاءتْ بِها فألقَتْها بين يدَي رسولِ الله ﷺ على الخُمْرَةِ التي كان قاعدًا عليها، فأحرقَتْ منها مثلَ موضِعِ دِرْهَم، فقال: «**إذا نِمتُمْ فَأَطْفِئُوا سُرُجَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدُلُّ مِثلَ هذِهِ عَلَى هَذَا فَتُحْرِقُكُمْ**»(١).

وأخبر عليه الصلاة والسلام أنَّ للجنِّ دوابًّا، فعن ابن مسعود رضي الله عنه: أنَّ الجنَّ سألوا الرسولَ ﷺ الزاد، فقال: «**لَكُمْ كُلُّ عَظم ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْفَرَ مَا يَكُونُ لَحْمًا، وَكُلُّ بَعْرَةٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ**»(٢).

فلعلَّ اللهَ تعالى سخَّر هذه المخلوقات كما سخَّر لبني آدم الأنعامَ وبعضَ المخلوقات كالصقور والكلاب للصيد، والله أعلم.

◈ الإعجاز العلمي في أحاديث الطاعون:

في السنة المطهرة كما ذكر المؤلفُ ما يؤصل للحجر الصِّحي ويشرعه، بل ويحثُّ عليه مما يؤكد عصمة النبي ﷺ وإعجاز ما جاءت به سنته، يقول الدكتور محمد علي البار:

«إنَّ الحجرَ الصحيَّ من أهم وسائل مقاومة انتشار الأمراض الوبائية... ومنع السليم من الدخول إلى أرض الوباء قد يكون مفهومًا

---

(١) **أخرجه**: أبو داود في سننه، حديث رقم (٥٢٤٧)، والبخاري في الأدب المفرد، حديث رقم (١٢٢٢)، وقال الشيخ الألباني: «صحيح».

(٢) رواه مسلم في صحيحه، حديث رقم (١٥٠ - ٤٥٠).

بدون الحاجة إلى معرفة دقيقة بالمرض، ولكن منع سكان البلدة المصابة بالوباء من الخروج وخاصة منع الأصحاء منهم يبدو عسيرًا على الفهم بدون معرفة واسعة بالعلوم الطبية الحديثة... ولكن الطب الحديث يقول لك: إن الشخص السليم في منطقة الوباء قد يكون حاملاً للميكروب، وكثير من الأوبئة تصيب العديد من الناس، ولكن ليس كل من دخل جسمه الميكروب يصبح مريضًا... وهناك أيضًا فترة حضانة وهي الفترة الزمنية التي تسبق ظهور الأمراض... والشخص السليم الحامل للميكروب أو الشخص المريض الذي لا يزال في فترة الحضانة يعرض الآخرين للخطر دون أن يشعر هو أو يشعر الآخرين؛ لذا جاء المنع الشديد وكان الذنبُ كبيرًا كالهارب من الزحف»[١].



(١) موقع موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة:

http://quran-m.com/firas/arabicold/print_details.php?page=show_det&id=1954

المبحث الأول
ترجمة المؤلف وعصره

المطلب الأول:
اسمه ونسبه ومنزلته[(١)]

⊙ اسمه ونسبه:

هو محمدُ بنُ محمدِ بنِ محمدٍ، شَمْسُ الدِّين المنبجيُّ أبو عبدالله: متصوفٌ حَنْبليٌّ، أصلُه من منبج[(٢)]، سكن الصالحيةَ بدمشق.

(١) **مصادر الترجمة**: **راجع**: المقصد الأرشد في ذكر أصحاب أحمد لابن مفلح الحنبلي، ج٢/٥٢٤ ـ ٥٢٥، والجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد، ليوسف بن عبدالهادي، المعروف بابن المبرد، ترجمة رقم (١٨٤)، ص١٥٦، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب لشهاب الدين، المعروف بابن العماد الحنبلي، ج٨/ ٤٩٩، والسحب الوابلة على ضرائح الحنابلة، لمحمد بن عبدالله بن أحمد النجدي ثم المكي، ج٣/ ١٠٨١، والأعلام لخير الدين الزركلي، ج٧/ ٤١ ـ ٤٢، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة، ج٣/٦٨٩، ترجمة رقم ١٥٨٣٤.

(٢) يقول ياقوت الحموي في معجم البلدان، ج٥/ ٢٠٥ ـ ٢٠٧ عن منبج: «منبج بالفتح ثم السكون وباء موحدة مكسورة وجيم؛ وهو بلد قديم وما أظنه إلا روميًّا إلا أنَّ=

⊙ **منزلته:**

قال ابن حجر: «كان من فضلاء الحنابلة، سمع الحديثَ، وحفظ المقنعَ، وأفتى ودرَّس، وكان يكتسب من حانوت له على طريق السلف، مع الدين والتقشف والتعبد»(١).

ووصفه ابن مفلح: «الشيخ الإمام العالم شمس الدين أبو عبدالله أوحد الفضلاء»(٢).



المطلب الثاني:
عصره

ولد رَحِمَهُ اللَّهُ في القرن الثامن الهجري، في عصر الدولة المملوكية الحاكمة في مصر والشام والحجاز، والخلافة العباسية في ضعف ليس من الرسم إلا الاسم والعالم الإسلامي بدوله ورجالاته يلملمون آثار التدمير

= اشتقاقه في العربية يجوز أن يكون من أشياء، يقال: نبج الرجل ينبج: إذا قعد في النبجة وهي الأكمة والموضع منبج، ويجوز أن يكون قياسًا صحيحًا، ويقال: نبج الكلب ينبج بالجيم مثل: نبح ينبح معنًى ووزنًا والموضع منبج، ويجوز أن يكون من النبيج: وهو طعام كانت العرب تتخذه في المجاعة يخاض الوبر في اللبن فيجدح ويؤكل، ويجوز أن يكون من النبج: وهو الضراط، فأمَّا الأول وهو الأكمة فلا يجوز أن يسمى به؛ لأنه على بسيط من الأرض لا أكمة فيه فلم يبق إلا الوجوه الثلاثة... وذكر بعضهم أن أول من بناها كسرى لما غلب على الشام وسمَّاها: من به؛ أي: أنا أجود فعربت، فقيل له: منبج، والرشيد أول من أفرد العواصم كما ذكرنا في العواصم وجعل مدينتها منبج».

(١) انظر: إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ج١/٢٨٦.

(٢) انظر: المقصد الأرشد لابن مفلح الحنبلي، ترجمة رقم ١٠٨٤.

التتري للعالم الإسلامي[١]، وما أحدثته الحروب الصليبية[٢] التي استمرت لسنواتٍ طوال.

وعلى خلاف الواقع السياسي كان الواقع العلمي في هذا القرن يشهدُ نهضةً علميةً، حيث برز علماء ومصلحون شهد لهم التاريخُ بالنبوغ وبقيت آثارُهُم حتى اليوم، كان هناك من المحدثين ابنُ حجر العسقلاني، ومن المفسرين ابنُ كثير، وكان هناك المؤرخ والاجتماعي ابنُ خلدون، وعالم اللغة والنحو ابنُ هشام، وغيرهم الكثير، فقد شهد القرن حراكًا علميًّا في شتَّى المجالات، بل يمكن أن نسمي القرن الثامن الهجري بعصر الأئمة المجددين.

---

(١) بداية الغزو المغولي التتري للعالم الإسلامي كان في بدايات القرن السابع الهجري، من جهة الدولة الخوارزمية في شرق العالم الإسلامي، وفي سنة (٦٥٦هـ) سقطت بغداد عاصمة الخلافة الإسلامية على يد المغول، وقتل الخليفة العباسي المستعصم بالله، واستمر زحف المغول باتجاه الغرب، إلى أن سخر الله سلطان العلماء فحث المماليك بقيادة قطز على المواجهة، فجهزوا للمعركة الشهيرة عين جالوت، وانتصر المسلمون في رمضان سنة (٦٥٨هـ)، على التتار المغول، بتوفيق الله ثم تعاون العلماء والأمراء وأخذهم بأسباب النصر، فانتهى الكابوس الذي حل في العالم بأسره على يد المسلمين.

(٢) يعتبر بطرس الناسك أوَّل مَنْ قاد حملةً صليبيَّةً نحو العالم الإسلامي، وكانت حملته جمعت الفقراء والمعدومين من الغرب النصراني سنة (٤٨٩هـ)، وانهزموا على يد السلاجقة، فعند ذلك بدأ الصليبيون يجهزون الحملة الصليبية الثانية بجيش مدرب ففي سنة (٤٩١هـ) حاصروا أنطاكية وبعد سقوطها توجهوا إلى القدس وأخذوها سنة (٤٩٢هـ)، قال ابن الأثير عن مجزرة بيت المقدس: «قتل الفرنجُ بالمسجد الأقصى ما يزيد على سبعين ألفًا»، ومع الحملة الصليبية يقول ابن العماد: «انتشرت دعوة الباطنية بأصبهان وأعمالها، وقويت شوكتهم»، وكان العبيديون الفاطميون هم حكام مصر في تلك الأثناء، وتتابعت الحملات الثانية والثالثة إلى الثامنة التي تعتبر آخر الحملات الصليبية الرئيسية سنة (٦٦٨هـ)، فانتهت بذلك الحملات الصليبية من نهاية القرن السابع الهجري.

راجع: الكامل في التاريخ، لأبي الحسن ابن الأثير، ج٩/ ١٩، والبداية والنهاية لابن كثير، وشذرات الذهب لابن العماد، وأما عبارته، راجع: ج٥/٤٠١. ويراجع: كتاب الحرب المقدسة لكارين أرمسترونغ، طبعة دار الكتاب العربي.

حيث عاش المنبجي في هذا العصر وترعرع في بيئة مليئة بالعلماء والأدباء والمصلحين فتميزت كتاباته بفوائد نادرةٍ، وأدبٍ رفيعٍ، وعلم غزير، ولا عجب فقد سمع الحديث، وحفظ المقنع(١)، وأفتىٰ ودرَّس، وكان يكتسب من حانوت له على طريق السلف.



المطلب الثالث:
مؤلفاته

١ ـ تسلية أهل المصائب، طبع عدة طبعات، منها طبعة قديمة سنة ١٣٤٧هـ ـ ١٩٢٩م لدى مكتبة الخانجي، وحققه حديثًا بشير محمد عيون، وطبع لدى دار البيان دمشق، وطبع لدى دار الكتب العلمية، وحققه أيضًا محمد حسن الحمصي، وطبع لدى مؤسسة الإيمان بيروت ودار الرشيد دمشق.

٢ ـ رسالة في السماع والرقص، طبع بتحقيق محمد صبحي حسن حلاق، لدى دار ابن حزم بيروت.

٣ ـ المصباح في أذكار المساء والصباح، طبع بتحقيق أحمد فريد المزيدي، لدى دار الكتب العلمية.

٤ ـ منهاج السالكين وعمدة البصراء السائرين، ذكره الزركلي في الأعلام، وهو مخطوط لم يحقق بعد.

---

(١) هو كتاب المقنع في فقه إمام السنّة أحمد بن حنبل لموفق الدين بن قدامة المقدسي، ذكر فيه الروايتين مع الترجيح، وتعتبر مؤلفات الإمام ابن قدامة من أهم كتب المذهب الحنبلي.

راجع: الجوهر المنضد لابن المبرد، ترجمة رقم (١٨٤)، ص١٥٦، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي، ج٨/٤٩٩، والمقصد الأرشد في ذكر أصحاب أحمد لابن مفلح الحنبلي، ترجمة رقم ١٠٨٤، ج٢/٥٢٤ ـ ٥٢٥.

٥ ـ جزء في الطاعون وأحكامه، وهو الكتاب الذي بين أيدينا.



المطلب الرابع: وفاته

توفي في رمضان سنة (٧٨٥هـ)[١]، وقيل: (٧٧٤هـ)، والراجح القول الأول، لسببين:

الأول: عليه أكثر المترجمين له بل نصُّوا على أنه توفي في شهر رمضان سنة (٧٨٥هـ).

والثاني: في نسخة شستربيتي بإيرلندا رقم (٣٣٢١)، لكتاب تسلية أهل المصائب وهو بخط الإمام المنبجي وفي آخره قوله: «على يد مؤلفه محمد بن محمد بن محمد المنبجي في يوم الخميس سابع شوال سبع وسبعين وسبعمائة».

رحمه الله تعالى وأسكنه الجنة ورفع درجاته.



المطلب الخامس: ترجمة مختصرة لصاحب حواشي النسخة المعتمدة

اسمه، ونسبه:

الشَّيخُ محمد بن فتح الله بن محمود بن محمد بن محمد بن الحسن

(١) راجع: الجوهر المنضد لابن المبرد، ترجمة رقم (١٨٤)، ص١٥٦، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي، ج٨/٤٩٩.

الحلبيُّ العمريُّ الأنصاريُّ المعروف بالبيلونيِّ الشَّافعي[(١)].

راوية الشعر والوقائع خبير بصنعة النقد، أديبٌ[(٢)].

ونسبته إلى «البيلون» وهو نوع من الطين كان يستعمل في الحمَّام.

⊙ ثناء العلماء عليه:

قال عنه المحبي الحلبي ـ في خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر[(٣)]: «أَبُو مُفْلِح كَانَ غرَّة في جبهة الفضل كثير الأدب، ولد بحلب وَبهَا نَشأ، وتأدَّب بوالده فتح الله... ورحل إلى الرُّوم، وسلك طَرِيق الْقَضَاء، فولي المناصب السّنة في إقليم مصر، وَقد ذكره الفيومي في «المنتزه» فَقَالَ في وَصفه: فَاضل، ركعت أقلامه في المحابر، وسجدت في محاريب الدفاتر، فطرزت فلك الأوراق بِمَا لذَا ورَاق مِنْ نثر تغار مِنْهُ النُّجُوم، وَشعر كَأَنَّهُ عقد الدّرّ المنظوم».

⊙ مؤلفاته:

١ ـ خلاصة ما يحصل عليه الساعون، في أدوية دفع الوباء والطاعون[(٤)].

٢ ـ الشرح النافعي على عقيدة الإمام الشافعيّ، مخطوط في الظاهرية بدمشق[(٥)].

٣ ـ منتقى ملخص رحله ابن بطوطة.

---

(١) انظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، للمحبي الحلبي، ج٤/ ١٠٥.
(٢) خطط الشام؛ لكرد علي، ج٤/ ٥٧.
(٣) ج٤/ ١٠٥.
(٤) انظر: كشف الظنون؛ لحاجي خليفة، ج١/ ٧١٩.
(٥) انظر: الأعلام، لخير الدين الزركلي، ج٦/ ٣٢٧.

٤ ـ ديوان البيلوني، مخطوط محفوظ بدار الكتب المصرية.

٥ ـ اختيار مختصر ابن جُزي لتحفة النظار في غريب الأمصار وعجائب الأسفار، مخطوط محفوظ بالمكتبة الأحمدية بجامع الزيتونة.

⊙ **وفاته:**

كَانَت وَفَاته في سنة خمس وَثَمَانِينَ وَألف، (١٠٨٥هـ)[1].



(١) انظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، للمحبي الحلبي، ج٤/ ١٠٥.

المبحث الثاني
حول كتاب الطاعون وأحكامه

المطلب الأول:
إثبات نسبة الكتاب وسبب تأليفه وموضوعه

في سنة (٧٦٤هـ) وقع طاعونٌ عظيمٌ بمصرَ والبلادِ الشَّاميَّةِ والعربيَّةِ، قال ابْنُ كثيرٍ: «وقد وردت كتبٌ كثيرةٌ تُخبر بشدَّةِ الوباء والطَّاعون بمصرَ، وأنَّه يضبط من أهلها في النَّهار نحو الألف، وأنَّه مات جماعةٌ مِمَّن يعرفون؛ كولدي قاضي القضاة تاج الدِّين المناوي، وكاتب الحكم ابن الفرات، وأهل بيته أجمعين، فإنَّا لله وإنَّا إليه راجعون»(١).

وهو ما أعادَهُ ابْنُ العمادِ الحنبليُّ فقال: «سنة أربع وستين وسبعمائة فيها اشتدَّ الوباءُ والطَّاعُونُ بالبلاد الشَّاميَّة والعربيَّة»(٢).

ـ قال ابْنُ حجرٍ العسْقَلانيُّ: «ثم رأيْتُ حاصلَ هذا الجواب منقولًا في جزء جمعه الشيخ أبو عبدالله المنبجي ثم الصالحيُّ الحنبليُّ في

---

(١) انظر: البداية والنهاية لأبي الفداء ابن كثير الدمشقي، ج١٨/ ٦٧٥.

(٢) انظر: شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي، ج ٨/٣٤٢.

الطَّاعون»[(١)]، وقال في موضع آخر: «فقرأت في جزء المنبجي...»[(٢)].

- قال ابْنُ العماد: «له مصنفٌ في الطَّاعونِ وأحكامِهِ جمعه في الطَّاعونِ الواقعِ سنة أربع وستين وفيه فوائد غريبة»[(٣)].

- قال ابنُ مفلح في وصف هذا الكتاب: «وله مصنفٌ في الطَّاعونِ وأحوالِهِ وأحكامِهِ وهو دالٌّ على فضلِ مؤلفِهِ ومعرفتِهِ، وفيه فوائد غريبة»[(٤)].

- وقال ابن المبرد الحنبليُّ: «قال ابن قاضي شهبة:...وقد وقفت له في مصنف في «**الطاعون وأحواله وأحكامه**» جمعه في الطَّاعُونِ الواقع في سنة أربع وستين وسبعمائة، قال: وكتابه يدلُّ على حفظٍ وفضلٍ، قال: وفي الكتاب المذكور فوائد غريبة»[(٥)].

- قال صاحب معجم المؤلفين: «من آثاره: جزء في الطاعون وأحكامه»[(٦)].

وممن نقل عنه الناجي فقال: «وقال المنبجيُّ الحنبليُّ في مصنفه في الطَّاعون...»[(٧)]، وكل هذا يثبت صحة نسبة الكتاب إليه.

---

(١) انظر: بذل الماعون في فضل الطاعون، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ص١٤٤.

(٢) انظر: بذل الماعون لابن حجر، ص٣٢٨ - ٣٢٩.

(٣) انظر: شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي، ج٨/٤٩٩.

(٤) انظر: المقصد الأرشد في ذكر أصحاب أحمد لابن مفلح الحنبلي، ترجمة رقم ١٠٨٤.

(٥) انظر: الجوهر المنضد لابن المبرد، ترجمة (١٨٤)، ص١٥٦.

(٦) انظر: معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة، ج٣/٦٨٩، ترجمة رقم ١٥٨٣٤.

(٧) انظر: كتاب التغليق الرَّشيق في التَّختُّم بالعقيق، للمحدث برهان الدين الناجي، ص١٧.

• سبب التَّأليف:

أَبَانَ الإمامُ المنبجيُّ عن سبب تأليفه في مقدمةِ كتابِهِ، فقال:

«وكان سبب تأليف هذا الكتاب في الطَّاعونِ وأحوالِهِ وأحكامِهِ لما رأيتُ ما أحدث النَّاس مِنَ البدع في طاعون سنة (٧٦٤هـ) ختمها الله بخير، بقي بعضُ النَّاسِ يرى منامات، ويذكرون فيها أنَّهم رأوا النَّبيَّ ﷺ، ويشكون إليه الطَّاعونَ، وادَّعوا أنَّه أرشدهم إلى أدعيةٍ يدعون بها لرفع الطَّاعُونِ عنهم، حتى رأيتُ بعضَ الْمُنتسبين إلى السُّنَّة قال لي: هذا الدُّعاء قد كتبتُ به نحوًا من خمسين أو ستين نسخةً، ويقول هذا وهو متديّنٌ به، فقلت له: ما حملك على هذا؟ قال: ابتغاءً لوجه الله تعالى، فقلت: لا يقبل الله منك، فإنَّكَ تقرَّبتَ إليه بالبدع، وإنَّ رسول الله ﷺ لم يأمرْنا في النوم بما يخالف اليقظةَ، ثم قلت له ما حضرني في ذلك من الأحاديث التي ترد عليه، فسكت وفي نفسه ما فيها».

• موضوع الكتاب:

يتناول المؤلف نازلة تتكرر على الأمة بين الفينة والأخرى، وهو مرض الطَّاعون الفتَّاك، عاصره الإمامُ المنبجيُّ ورأى تعاملَ النَّاسِ معه بما ليس من الشريعة فقام بواجب النصيحة بطريقة مبتكرة استجابةً لأمرِ النَّبيِّ ﷺ: «**الدِّينُ النَّصِيحَةُ**»[1]، فكتب وبيَّن المنهجَ الشرعيَّ في التَّعامل مع هذا المرض خاصة معتمدًا في كتابه على الاستدلال بالكتاب والسنَّة وعمل الصحابة، والآثار والقصص، مُناقشًا أقوالَ الفقهاء، مبيِّنًا مستأنسًا بذكر عقيدة الإيمان بالقضاء والقدر، فجاء الكتاب جامعًا متفننًا مشتملاً على فوائد عظيمة، بل يزداد قارئه إيمانًا بصدقِ رسالة النَّبيِّ محمدٍ ﷺ، والرِّضا

(١) بوب به الإمام البخاري في صحيحه، كتاب العلم، فقال: باب قول النبي ﷺ: «**الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم**»، ومسلم في صحيحه، حديث رقم (٥٥).

بما قدَّر اللهُ، والتَّسْليم لِحُكْمِهِ سبحانه وتعالى.



المطلب الثاني: الْمُؤلفات في الطَّاعُونِ[١]

أَلَّفَ العلماءُ قديمًا وحديثًا في الطَّاعُونِ نظرًا لما يشكله من وباء عام ومحنة تصيب البلاد والعباد، وورد فيه أحاديث وآثار عدة، يستنبط منها أحكام خاصَّة وعامة، ويعتبر المنبجي من أوعب مَن أَلَّف فيه، ومما أُلِّفَ أيضًا في هذا الموضوع:

١ ـ كتاب الطَّوَاعين لابن أبي الدنيا[٢].

٢ ـ الطِّبُّ المسنون في دفع الطَّاعُونِ لابن أبي حجلة[٣].

٣ ـ بذل الماعون في فضل الطَّاعُون لابْنِ حجرٍ العسقلانيِّ[٤].

(١) استفدت كثيرًا من مقدمة تحقيق كتاب بذل الماعون، لأحمد عصام الكاتب، ص٣١ ـ ٤٠.

(٢) ذكره الحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء، ترجمة رقم (١٩٢)، ابن أبي الدنيا، ج١٣/٤٠٣، وكتاب الفهرس لابن النديم، ص٢٣٧. ويعتبر كتاب الطواعين لابن أبي الدنيا مرجعًا مهمًّا من مراجع الإمام المنبجي، ولكن لم أجد حتى الآن مخطوطة الكتاب، والله تعالى أعلم.

(٣) ذكره إسماعيل باشا في كتابه إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسماء الكتب والفنون، لإسماعيل باشا بن محمد أمين البابانى البغدادي، ج٢/٧٨، مخطوطة الكتاب لدى دار الكتب المصرية، المكتبة التيمورية، مجاميع تيمور ٢٦٦.

(٤) الكتاب طبع بتحقيق: أحمد عصام الكاتب، دار العاصمة، بالرياض، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

٤ ـ تسلية الواجم في الطَّاعُون الهاجم لأبي الفرج عبدالرحمن بن أبي بكر الصالحي الحنبليِّ(١).

٥ ـ ما رواه الواعون في أخبار الطَّاعُونِ لجلال الدين السيوطي(٢).

والقائمة تطول لذا اكتفينا بذكر ما قدمنا من جهود العلماء في هذا الباب، وتأتي أهمية كتاب المنبجي من استيعابه وكثرة آثاره وفوائده مما جعل من بعده ينقل عنه ويستفيد منه.



المطلب الثالث:
منهج المؤلف

للإمامِ المنبجيِّ أسلوبٌ خاصٌّ في التَّأليفِ فهو يستخدمُ عدةَ أساليبَ بحسب المبحثِ الَّذي يتناوله؛ ولهذا قسَّم كتابَه لِمَباحث عدة، تناول فيها مواضيعَ متنوعةً، فعند حديثه عَنِ القضاء والقدر نجده يستخدمُ عباراتٍ مؤثرةً بأسلوبٍ دعويٍّ وعظيٍّ، مبرهنًا بالآيات والأحاديث والآثار ليعزز الإيمانَ بهذه العقيدةِ الَّتي تعتبر الركنَ السَّادسَ من أركان الإيمان.

وعند الحديث عن المسائل الفقهية، نجده ينقل الخلافَ ثم يرجِّح بناءًا على القاعدة التي قرَّرها في مقدمته «فإن كانت وجدت نظرْنا ما

(١) ذكره: إسماعيل باشا في كتابه إيضاح المكنون، ج١/٢٨٧، وعمر رضا كحالة، في كتاب معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية، ترجمة رقم (٦٧٩١)، ج٢/٨٢.

(٢) طبع بدار القلم، بتحقيق الدكتور محمد علي البار، سنة ١٤١٨هـ.

وجدوا فيها، فإن كان فيها سلفٌ اتَّبعناه، وإن لم يكن وسعنا ما وسعهم من السُّكوت، وإن لم تكن وجدت في زمنهم اجتهدنا فيها، وقِسناها على غيرها...»؛ ولذلك نجده ينقل أقوالَ الصَّحابةِ في المسألة معتنيًا بها، أمَّا المسائلُ التي لا خلاف فيها فنجده يذكر الأدلَّة مِنَ الكتاب والسُّنَّة وبعضِ الآثار، مضيفًا مِنَ الْمَباحث الوعظيَّة ما له تعلقٌ بأسباب وقوعِ الطَّاعونِ كالتَّوبة والاستغفار مفتتحًا بالآيات القرآنية، ثم الأحاديث النبوية، والآثار عن السَّلف مع بعض القصص واللَّطائف وأقوال الأئمة، مع ملاحظة الآتي:

١ ـ في الأحاديث قد يصرح عمن نقل عنه، ومن أي كتاب نقل، كقوله: وفي صحيح البخاري، وروى ابن خزيمة بإسناده في التوكل، وغيره، وغالبًا ما ينقله بالمعنى، فإذا نقله بلفظه قال: «ولفظه ـ بلفظه»، ودائمًا يقتصر على موضع الشاهد منه، وينشط أحيانًا فيذكر الروايات واختلاف الألفاظ كما فعل في الباب (٢٣)، إلا أنَّه لا يعتني بالتصحيح والتضعيف.

ومِمَّا يؤخذ عليه أنه ينقل أحيانًا الأحاديث من مصادر غير حديثيةٍ، ومثاله: نقْله عن أبي نعيم في الحلية حديث: «**مَا ظَهَرَ الْبَغْيُ فِي قَوْمٍ إِلَّا ظَهَرَ فِيهِمُ الْمُوْتَانُ**»(١)، وأيضًا ما نقله عن عبدِالحقِّ الإشبيليِّ من دعاء عمر رضي الله عنه: «اللَّهُمَّ كَبُرَتْ سِنِّي...» والحديثان في موطأ الإمام مالك رحمه الله كما سيأتي.

٢ ـ تصرُّفه باختصار ما ينقله عن الإمام ابن القيم مع كثرة ما ينقل عنه.

٣ ـ قد يصرِّح بذكر من نقل عنه وبذكر كتابه، وقد لا يصرِّح، فيقول

(١) **الموتان**: بضم الميم وإسكان الواو بوزن البُطلان؛ وهو الموت الكثير. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ج٤/٣٧٠.

مثلاً: «ورأيْتُ في كتب بعض أهل اللغة»، «وحمل بعض العلماء...»، «ومنهم من قال...» دون التصريح بأسمائهم.

وأحيانًا يَهِم في عزو الحديث لأحدِ كُتُب السُّنة، ومثالُه: «رواه البخاري ومسلم»، «في الصحيحين»، والحديث عند البحث نجده في مسلم فقط، وهذا راجع - والله أعلم - إمَّا لاعتماده على حفظه أو لعلَّه خطأ من الناسخ، والله تعالى أعلم.

لكن مما يرجح اعتماده على حفظِهِ اقتصارُهُ في العزو أحيانًا على الترمذي مثلاً وهو في الترمذي وابن ماجه.

مثال آخر: والحديث في أحد كتب السنن الأربعة قوله: «وذكر أبو الفرج ابن الجوزي في الاستعداد للموت، فذكر بإسناده» وهو في جامع الترمذيِّ، وعزوه للجزء الثالث من حديث البحتري، والحديث في مسند الإمام أحمد، وأحيانًا أخرى يستقصي العزو مما يدلُّ - والله أعلم - أنَّه ينشط أحيانًا فيرجع للمصادر، وأحيانًا أخرى يعتمد على حفظه وذاكرته.



المطلب الرابع: أهم مصادر المنبجي في الكتاب

اعتمد الإمامُ الْمَنبجيُّ في كتابه بالإضافة إلى كتاب الله تعالى، على عددٍ مِنَ الْمَصادر، منها حديثيةٌ، وفقهيَّةٌ، وتاريخيَّةٌ، وقد يصرِّح غالبًا بأنَّه نقل عنها، وهذا يدلُّ على مدى الأمانة العلميَّة لدى علماءِ الأمَّة الَّذين سبقوا الغرب في ذلك بقرون، وهذا ثبتٌ بأهمِّ الْمَصادر مرتبةً على وفاة مؤلفيها:

الترقيم	اسم المؤلف	اسم الكتاب	عدد المرات	ملاحظات
١	ابن إسحاق: هو محمد ابن إسحاق بن يسار بن خيار، ويقال: كومان المدني أبو بكر، ويقال أبو عبدالله المطلبي مولاهم، نزيل العراق، ولد سنة (٨٠هـ)، وتوفي سنة (١٥٠هـ)، وقيل: (١٥١هـ)، وقيل: (١٥٢هـ). قال ابن شهاب: وسئل عن مغازيه، فقال: هذا أعلم الناس بها[١].	كتاب المغازي	٣	طبع قسم منه بتحقيق الدكتور محمد حميد الله، وطبع أيضًا القسم نفسه بتحقيق الدكتور سهيل زكار، والكتاب حفظ لنا من خلال اختصار ابن هشام له، واحتمال أنه أخذ الروايات من كتب التاريخ كتاريخ الطبري.
٢	الإمام عبدالله بن المبارك بن الوضاح الحنظلي مولاهم، توفي سنة (١٨١هـ)[٢].	كتاب الجهاد	١	
٣	حجاج بن محمد الحافظ أبو محمد المصيصي الأعور أحد الأثبات، قال ابن معين: كان أثبت أصحاب ابن جريج، توفي سنة (٢٠٦هـ)[٣].	تفسير حجاج	١	فيعتبر من المصادر التي لم يكثر النقل منها.

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي، الطبقة السابعة من التابعين، ترجمة رقم ١٥، ج٧/٣٣ - ٥٥.

(٢) سير أعلام النبلاء للذهبي، ترجمة رقم (١١٢)، ج٨/٣٧٨ - ٤٢١.

(٣) تذكرة الحفاظ للذهبي، ترجمة رقم ٣٢٩، ج١/٢٥٢.

الترقيم	اسم المؤلف	اسم الكتاب	عدد المرات	ملاحظات
٤	الإمام أحمد: هو أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الذهلي الشيباني المروزي ثم البغدادي، ولد سنة (١٦٤هـ)، وتوفي سنة (٢٤١هـ)[1].	مسند الإمام أحمد	أكثر من ٥٠	أكثر من النقل عنه.
		كتاب الزهد	٢	الذي يظهر أنَّ المنبجي نقل عن كتاب الزهد بواسطة؛ حيث قال: «وقد حكى بعض أصحابنا عن الإمام أحمد... ذكره في كتاب الزهد».
٥	الإمام البخاري: أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة الجعفي مولاهم البخاري صاحب الصحيح والتصانيف، ولد سنة (١٩٤هـ)، وتوفي سنة (٢٥٦هـ)[2].	الجامع المسند الصحيح المختصر من أُمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، المشهور بصحيح البخاري.	٢٦ تقريبًا	استدلَّ بتبويبات البخاري في قرابة ستة مواضع.

(١) تذكرة الحفاظ للذهبي، الطبقة الثامنة من أكابر الحفاظ، ترجمة رقم (٤٣٨)، ج٢/١٥ - ١٦.

(٢) تذكرة الحفاظ للذهبي، ترجمة رقم ٥٧٨، ج٢/١٠٤ - ١٠٥.

الترقيم	اسم المؤلف	اسم الكتاب	عدد المرات	ملاحظات
٦	الإمام مسلم: هو مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري صاحب التصانيف، ولد سنة (٢٠٤هـ)، وتوفي سنة (٢٦١هـ)[١].	صحيح مسلم	٣٦ تقريبًا	
٧	الإمام ابن ماجه: هو أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني بن ماجه الربعي. صاحب السنن والتفسير والتاريخ، ولد سنة (٢٠٩هـ)، وتوفي سنة (٢٧٣هـ)، عن ابن ماجه قال: عرضت هذه السنن على أبي زرعة فنظر فيه، وقال: أظن إن وقع هذا في أيدي الناس تعطلت هذه الجوامع أو أكثرها[٢].	سنن ابن ماجه	١٠	
٨	الإمام أبو داود: هو سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني صاحب السنن، ولد سنة (٢٠٢هـ)، وتوفي سنة (٢٧٥هـ)، كتب عنه شيخه أحمد بن حنبل حديث العتيرة وأراه كتابه فاستحسنه[٣].	سنن أبي داود	١٠	استفاد من تعليله وحكمه على الأحاديث

(١) تذكرة الحفاظ للذهبي، ترجمة رقم ٦١٣، ج٢/١٢٥ ـ ١٢٦.
(٢) تذكرة الحفاظ للذهبي، ترجمة رقم ٢٥٩، ج٢/١٥٥ ـ ١٥٦.
(٣) تذكرة الحفاظ للذهبي، ترجمة رقم (٦١٥)، ج٢/١٢٧ ـ ١٢٨.

الترقيم	اسم المؤلف	اسم الكتاب	عدد المرات	ملاحظات
٩	ابن قتيبة: هو أبو محمد، عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، وقيل: المروزي، الكاتب، صاحب التصانيف، ـ ولد سنة ٢١٣هـ، وتوفي سنة ٢٧٦هـ[1].	كتاب المعارف	٦	
		عيون الأخبار	٢	
١٠	الإمام الترمذي: هو أبو عيسى محمد بن سورة السلمي الترمذي الضرير مصنف الجامع وكتاب العلل، ولد سنة (٢٠٩هـ) توفي سنة (٢٧٩هـ)[2].	الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل، المشهور بالجامع الكبير أو سنن الترمذي.	١٢	استشهد المنبجي بأحكام الترمذي على الأحاديث خمس مرات.

(١) سير أعلام النبلاء، للذهبي، ترجمة رقم (١٣٨)، ج١٣/٢٩٦ ـ ٣٠٢، وتاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها للخطيب البغدادي، ترجمة رقم (٥٢٦٢)، ج١١/٤١١ ـ ٤١٢.

(٢) تذكرة الحفاظ للذهبي، الطبقة العاشرة من أئمة الحديث النبوي، ترجمة رقم (٦٥٨)، ج٢/١٥٤ ـ ١٥٥.

الترقيم	اسم المؤلف	اسم الكتاب	عدد المرات	ملاحظات
١١	ابن أبي الدنيا: هو أبو بكر عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن أبي الدنيا القرشي الأموي مولاهم البغدادي صاحب التصانيف، ولد سنة (٢٠٨هـ)، وتوفي سنة (٢٨١هـ)[(١)].	كتاب الطواعين	٦	من المصادر التي نص على أنها كانت بين يديه فقال: «وعزاه بعضهم إلى ابن أبي الدنيا، ولم أره ذكر في كتاب الطواعين»، وقال «ولا ذكره ابن أبي الدنيا في كتابه في الطواعين، وإنما ذكره في كتاب: مَنْ عَاشَ بعد الموت».
		من عاش بعد الموت		
		حسن الظن بالله		
		كتاب: ١ ـ العقوبات ٢ ـ التهجد ٣ ـ قيام الليل ٤ ـ الهواتف ٥ ـ المحتضرين ٦ ـ قصر الأمل.		فلم ينص على أسمائها وإنما ذكر أنه رواه ابن أبي الدنيا، ففي كتابه نَصَّ في (٤١) موضعًا أنَّ الرواية من طريق ابن أبي الدنيا.

(١) تذكرة الحفاظ للذهبي، ترجمة رقم ٦٩٩، ج٢/١٨١ ـ ١٨٢.

الترقيم	اسم المؤلف	اسم الكتاب	عدد المرات	ملاحظات
١٢	الإمام البزار: أَبُو بَكْرٍ أَحْمَد بن عَمْرِو بنِ عَبْدِ الخَالِقِ البَصْرِيُّ، البَزَّارُ، صَاحِبُ «الْمُسند» الكَبِير، توفي سنة (٢٩٢هـ)[1]	مسند البزار	٤	
١٣	الإمام النسائي: هو أبو عبدالرحمٰن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر الخراساني القاضي صاحب السنن، ولد سنة (٢١٥هـ)، وتوفي سنة (٣٠٣هـ)[2].	السنن الصغرى، المعروف بسنن النسائي.	٨	
١٤	ابن خزيمة: هو أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري: ولد سنة (٢٢٣هـ)، وتوفي سنة (٣١١هـ)[3].	كتاب التوكل		من المصادر المخطوطة التي لم تطبع إلى الآن.
١٥	الجوهري: أَبُو نَصْرٍ إِسْمَاعِيْلُ بنُ حَمَّاد التركي الأتراري، مُصَنِّفُ كِتَابِ «الصِّحَاحِ» توفي سنة (٣٩٣هـ)[4].	كتاب الصحاح	٢	

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي، الطبقة السادسة عشرة، ترجمة رقم (٢٨١)، ج١٣/٥٥٤.

(٢) تذكرة الحفاظ للذهبي، الطبقة العاشرة من أئمة الحديث النبوي، ترجمة رقم (٧١٩)، ج٢/١٩٤ ـ ١٩٥.

(٣) تذكرة الحفاظ للذهبي، الطبقة العاشرة، ترجمة رقم (٧٣٤)، ج٢/٢٠٧ ـ ٢١٣.

(٤) سير أعلام النبلاء للذهبي، الطبقة الثانية والعشرون، ترجمة رقم (٨٠)، ج١٧/٨٠ ـ ٨٢.

الترقيم	اسم المؤلف	اسم الكتاب	عدد المرات	ملاحظات
١٦	أبو نعيم: هو أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران، المهراني، الأصبهاني، الصوفي، الأحول، سبط الزاهد محمد بن يوسف البناء، ولد سنة (٣٣٦هـ)، توفي سنة (٤٣٠هـ)[(١)].	كتاب حلية الأولياء	٣	
١٧	ابن بطلان: هو أبو الحسن المختار بن الحسن بن عبدون بن سعدون بن بطلان، نصراني من أهل بغداد، وكانت بين ابن بطلان وابن رضوان المراسلات العجيبة والكتب البديعة الغريبة وسافر إلى ديار مصر سنة (٤٤١هـ)، وأقام بها ثلاث سنين[(٢)].	رسالة ابن بطلان	٣	من الكتب المفقودة التي اعتمد عليها المؤلف في ذكر التاريخ وخاصة تاريخ مصر.
١٨	أبو عمرو الداني: هو عثمان بن سعيد بن عثمان القرطبي ثم الداني، صاحب التيسير، وجامع البيان، ولد سنة (٣٧١هـ)، توفي سنة (٤٤٤هـ)[(٣)].	كتاب الفتن، المسمى بالسنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراطها	١	

(١) سير أعلام النبلاء، للذهبي، ترجمة رقم (٣٠٥)، ج١٧/٤٥٣ ـ ٤٦٤.
(٢) عيون الأنباء لابن أبي أصيبعة، الباب العاشر طبقات الأطباء العراقيين وأطباء الجزيرة وديار بكر، ص٣٢٥ ـ ٣٢٨.
(٣) سير أعلام النبلاء للذهبي، الطبقة الرابعة والعشرون، ترجمة رقم (٣٦)، ج١٨/٧٧ ـ ٨٣.

الترقيم	اسم المؤلف	اسم الكتاب	عدد المرات	ملاحظات
١٩	ابن عبدالبر: هو أَبُو عُمَرَ يُوْسُفُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ البَرِّ ابن عَاصِم النَّمَرِيُّ الأَنْدَلُسِيُّ القرطبي المالكي صاحب التصانيف الفائقة، ولد سنة (٣٦٨هـ)، وتوفي سنة (٤٦٣هـ)[١].	التمهيد	٨	
		الاستذكار	٢	
		جامع بيان العلم وفضله	١	
٢٠	الإمام البغوي: هو أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الشافعي صاحب «معالم التنزيل» و«شرح السنة» توفي سنة (٥١٦هـ)[٢].	معالم التنزيل، المعروف بتفسير البغوي.	٥	
٢١	ابن عساكر: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبدالله بن الحسين الدمشقي الشافعي، المعروف بابن عساكر، ولد سنة (٤٩٩هـ)، صنف التصانيف الكثيرة ومنها: تاريخ دمشق، والموافقات، وكتاب الزلازل، وغيرها الكثير، توفي سنة (٥٧١هـ)[٣].	تاريخ دمشق	١	

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي، الطبقة الرابعة والعشرون، ترجمة رقم (٨٥)، ج١٥/١٥٣ ـ ١٦٣.
(٢) تذكرة الحافظ للذهبي، ترجمة رقم ١٠٦٢، ج٤/٣٧ ـ ٣٨.
(٣) سير أعلام النبلاء، للذهبي، الطبقة الثلاثون، ترجمة رقم (٣٥٤)، ج٢٠/٥٥٤ ـ ٥٧١.

الترقيم	اسم المؤلف	اسم الكتاب	عدد المرات	ملاحظات
		كتاب الزلازل	١	وهو من الكتب المفقودة
٢٢	عبدالحق الإشبيلي: وهو عبدالحق بن عبدالرحمن بن عبدالله بن حسين بن سعيد أبو محمد الأزدي الإشبيلي، ويعرف أيضًا بابن الخراط، ولد سنة (٥١٠هـ)، وتوفي سنة (٥٨١هـ)[١].	كتاب العاقبة	٣	
٢٣	ابن الجوزي: أَبُو الفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيِّ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيِّ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ القرشي التَّيْمِيُّ البَكْرِيُّ البَغْدَادِيُّ، الحَنْبَلِيُّ، الوَاعِظُ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ، ولد سنة (٥٠٩)، وقيل: (٥١٠هـ)، وتوفي سنة (٥٩٧هـ)[٢].	صفة الصفوة	٥	
٢٤	سبط ابن الجوزي: هو يوسف بن قزغلي الواعظ المؤرخ شمس الدين أبو المظفر، ولد سنة (٦٥٤هـ) قال الذهبي: ألف كتاب مرآة الزمان فتراه يأتي فيه بمناكير الحكايات وما أظنه بثقة فيما ينقله بل يخسف ويجازف[٣].	كتاب مرآة الزمان	٣	

(١) تذكرة الحفاظ للذهبي، ترجمة رقم ١١٠٠، ج٤/٩٧ ـ ٩٨.

(٢) سير أعلام النبلاء للذهبي، الطبقة الحادية والثلاثون، ترجمة رقم ١٩٢، ج٢١/٣٦٥ ـ ٣٨٤.

(٣) لسان الميزان لابن حجر العسقلاني، ترجمة رقم ٨٧٠٤، ج٨/٥٦٥.

الترقيم	اسم المؤلف	اسم الكتاب	عدد المرات	ملاحظات
٢٥	الحافظ القرطبي: هو أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، المعروف بابن المزين، ولد سنة (٥٧٨هـ)، وتوفي سنة (٦٥٦هـ)[1].	كتاب المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم	١	
٢٦	الإمام القرطبي: هو محمد بن أحمد بن أبي فرح الأنصاري الخزرجي المالكي أبو عبدالله القرطبي، مصنف التفسير المشهور الذي سارت به الركبان، والتذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة، توفي سنة (٦٧١هـ)[2].	الجامع لأحكام القرآن، المعروف بتفسير القرطبي	٥	
٢٧	النووي: محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري الحزامي الحوراني الشافعي، صاحب التصانيف النافعة، ولد سنة (٦٣١هـ)، وتوفي سنة (٦٧٦هـ)[3]	روضة الطالبين	١ تصريحًا	وقال في موضع: «وهو الوجه الثاني الذي حكاه النووي عن الشافعية» مما يعطي دلالة أنه اطلع عن نسخة من الكتاب.

---

(١) تاريخ الإسلام للذهبي، سنة ست وخمسين وستمائة، ترجمة رقم (٢٤٠)، ج١٤/٧٩٥ - ٧٩٦.

(٢) **راجع**: طبقات المفسرين، للحافظ جلال الدين عبدالرحمٰن السيوطي، ترجمة رقم (٨٨)، ص٩٢، طبقات المفسرين، للحافظ شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداوودي، ترجمة رقم (٤٣٤)، ج٢/٦٩ - ٧٠.

(٣) تذكرة الحفاظ للذهبي، الطبقة العشرون، ترجمة رقم (١١٦٢)، ج٤/١٧٤ - ١٧٦.

الترقيم	اسم المؤلف	اسم الكتاب	عدد المرات	ملاحظات
		شرح مسلم	١٠	من أهم مصادر المنبجي في شروح السنّة
		كتاب الزلازل	١	وهو من الكتب المفقودة
٢٨	ابن تيمية: هو أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن عبدالله بن أبي القاسم بن تيمية، تقي الدين أبو العباس الحراني ثم الدمشقي، ولد سنة (٦٦١هـ)، توفي معتقلاً بقلعة دمشق (٧٢٨هـ)[١].	الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح	٤	
٢٩	ابن القيم الجوزية: هو مُحَمَّد بْن أَبِي بَكْر بْن أيوب بْن سَعْد بْن جريز الزرعي، ثُمَّ الدمشقي شمس الدين أَبُو عَبْد اللَّهِ بْن قيم الجوزية، ولد سنة (٦٩١هـ)، وتوفي سنة (٧٥١هـ)[٢].	زاد المعاد في هدي خير العباد والطب النبوي وهو جزء من كتاب زاد المعاد.	٩ مواضع تقريبًا.	ونقل عن ابن القيم من كتب أخرى ككتاب مفتاح دار السعادة وكتاب إعلام الموقعين عن رب العالمين، ولكن لم ينص على اسم الكتاب.

(١) معجم محدثي الذهبي؛ للذهبي، حرف الألف، ترجمة رقم ٢٢، ص٢٥ ـ ٢٧.

(٢) الذيل على طبقات الحنابلة، لعبدالرحمن بن أحمد بن رجب، ترجمة رقم (٦٠٠)، ج٥/١٧٠ ـ ١٧٩.

الترقيم	اسم المؤلف	اسم الكتاب	عدد المرات	ملاحظات
٣٠	ابن مفلح: هو مُحَمَّد بن مُفْلِح بن مُحَمَّد بن مفرج الْمَقْدِسِي ثمَّ الصَّالِحِي، وَله كتاب الْفُرُوع قد اشْتهر فِي الْآفَاق وَهُوَ من أجل الْكتب وأنفسها وأجمعها للفوائد توفي سنة (٧٦٣هـ)[١].	الفروع	١	
٣١	محمد عبدالله الشبلي الدمشقي ثم الطرابلسي الحنفي بدرالدين بن تقي الدين، توفي سنة (٧٦٩هـ)[٢].	آكام المرجان في أحكام الجان	٢	



(١) المقصد الأرشد لبرهان الدين بن مفلح، ترجمة رقم ١٠٨٠، ج٢/٥١٧ - ٥٢٠.

(٢) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، للحافظ ابن حجر العسقلاني، ترجمة رقم (١٣٠٩)، ج٣/٤٨٧.

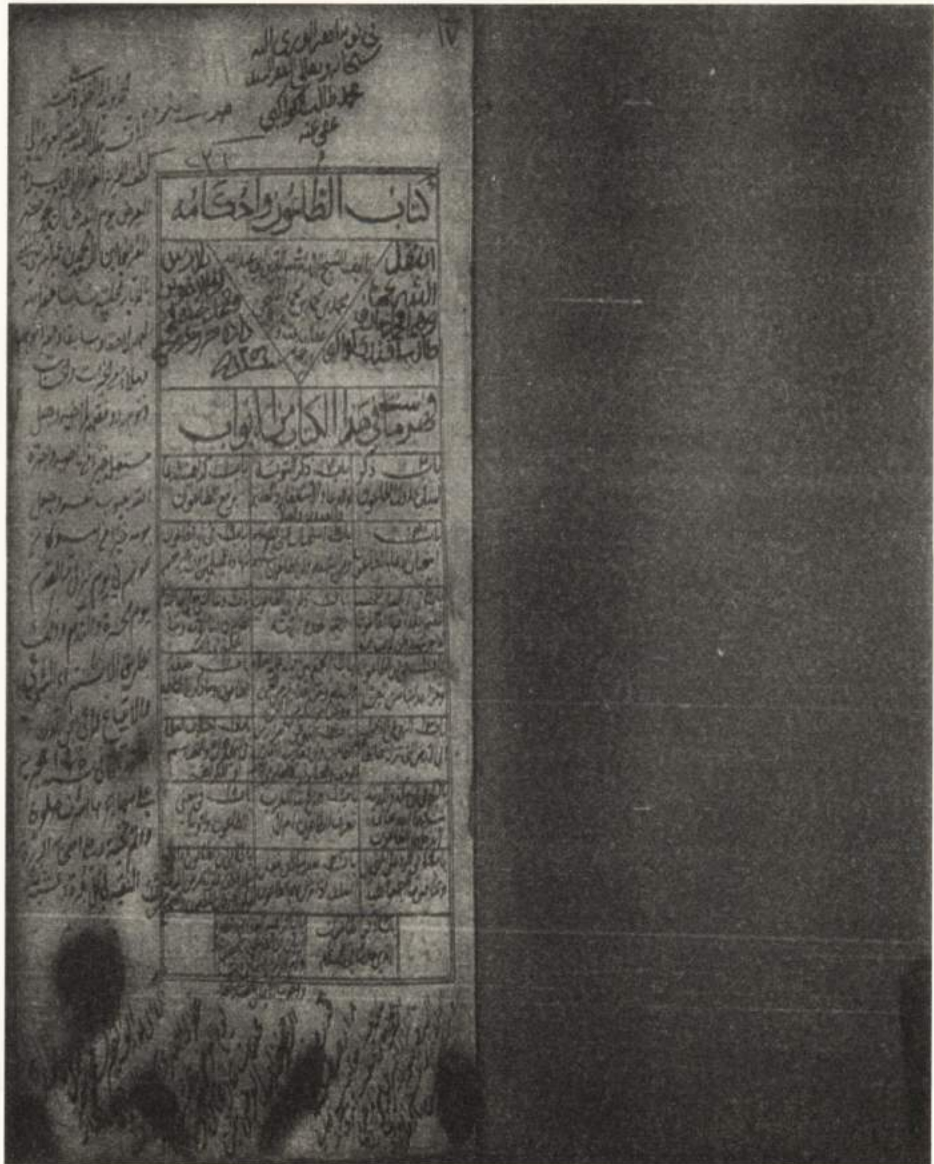
المطلب الخامس:
وصف المخطوطة

١ ـ النُّسخة المعتمدة: وهي نسخةُ دارِ الكتبِ المصريَّةِ رقم «٢٣٠ حديث تيمور»، بخط نسخ جيد قوبلت على يد عمران بن محمد، عصر يوم الجمعة، الثامن من شهر الحج الحرام، وهو يوم الصعود الذي هو ختام شهور سنة (١٠٢٨هـ)، وعليها تملكات عدة، منها لمفتي الديار الحلبية السيد محمد خضر العرضي، كما عليها حواشٍ غفيرةٌ للعالم الشَّيخ: محمد فتح الله البيلوني، والذي سنفرد له ترجمة بعد ترجمة المؤلف، وعدد اللوحات ستٌّ وسبعون لوحةً، وعددُ الأسطرِ بين (١٨) إلى (٢٠).

٢ ـ نسخة مركز الملك فيصل برقم «ف ٢/ ٨٤٠»، وهي نسخة سيئة وبها طمس كثير، وهي بخطِّ نسخ، عدد اللوحات ست وخمسون لوحة، عدد الأسطر «٢٩ سطرًا»، وسأرمز لها برمز (ف)، في الهوامش، وليس عليها تملكات ولا مقابلات.

- صور من المخطوط:

١ ـ النسخة المعتمدة، ويظهر في الغلاف التملكات واسم الكتاب والمؤلف:


كتاب الطاعون وأحكامه

فهرست ما في هذا الكتاب من الأبواب

- صورة الصفحة الأولى وفيها مقدمة المؤلف:



بسم الله الرحمن الرحيم

اللوحة الأخيرة ويظهر بها الخاتمة والمقابلة:

٢ ـ نسخة مركز الملك فيصل:

ـ **اللوحة الأولى**: ويظهر نهاية مخطوطة، وبداية مخطوطة كتاب الطاعون، من قوله: بسم الله الرحمن الرحيم:



ـ اللوحة الأخيرة، ويظهر بها نهاية كتاب الطاعون وبداية مخطوطة جديدة:

الفصل الثاني

النص المحقق

[١/أ]/ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمدُ لله الشَّاهدِ بوَحدَانيَّتِهِ آثارُ صُنْعِه، النَّاطقِ بِحِكْمَتِهِ أسْرارُ ضُرِّه ونفعِهِ، مُبْدع الخلْقِ للإعْجاز، وناقلِهم إلى دارِ الْحَقيقةِ لا المجازِ[١]، الحاكمِ الْمُقْتدرِ، الْمُدبِّرِ الحلِيم[٢]، القاهِرِ الخالقِ الْمُصوِّرِ العليم، حكَمَ فعدَلَ بالْمَوت بيْن الفقراء والأَغْنِياء، وساوى به بَيْن الحيواناتِ وجميعِ الأَشْياء.

قدَّر آجالَ الخلائقِ وأقسامَها، وخَلَق أعراضَها وأجسامَها، وبعَثَ أمراضَها وأسْقَامَها، تفرَّد بالْعَظَمةِ والكبْرياءِ، وتوحَّد بالقِدَم والبقاءِ، وقَهَر الْخلقَ بالطَّاعُون والفَناءِ، جَعَل الطَّاعونَ رِجْزًا[٣] على الشَّقيِّ مِنَ الْعَبيدِ، وشَهَادةً ورحمةً للوليِّ السَّعِيدِ، فهو بابٌ لِهؤلاء يدُخلون منه إلى دارِ السَّلام، ونُقلةٌ يُشَاهِدون[٤] به الرسلَ الكرامَ، وبابٌ يدخلُ منه أولئك إلى السَّعير، لِيرَافِقوا إخوانَهم الشَّياطِين، فبئس المستقرُّ وبئس المصير.

يُشقي العبدَ ويُسْعِده، ويُغْنِيه ويُفْقره، ويُحيِيه ويُميته، ويَعلمُ أفعالَه

(١) في النسخة (ف): «عن دار المجاز».
(٢) في النسخة (ف): «الحكيم».
(٣) في الأصل المعتمد: «زَجْرًا»، والمثبت من النسخة (ف).
(٤) في النسخة (ف): «ليشاهدوا».

وأقوالَه، وما تُوسوِس به نفسُه، سبحانه هو السَّمِيع البصيرُ، لا تكيِّفُه الأفكارُ، ولا تحويه الأقطارُ، و﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣].

أحاط بكلِّ شيْءٍ علمًا، وأحْصَى كلَّ شيءٍ عددًا، ولم يَخْلق خلقه عَبْثًا، سبحانه هو الَّذي يرثُ الأرضَ ومَن عليها وإليه المصير، نعتمدُ ونتوكَّلُ في جميع الأمور عليه، ونلجأُ في النَّوائب والمصائب[١] إليه. نُسلِّم لِحُكْمِهِ، ونَرْضى بقضائِهِ، ونسألُهُ الصبرَ على بلائِهِ، له الْخلقُ والأمرُ، [١/ب]/والقضاءُ والقدر.

إنْ شَاءَ أَمَاتَهُمْ جُمْلَةً كَخَطْفِ الْبَصَرْ، وَإِنْ شَاءَ مَثْنَى وَفُرَادَى وَزُمَرْ؛ ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]، فالملائكةُ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشفقون، والأنبياءُ إليه يتضرَّعون، والنَّاسُ منه يفزعون، وإليه يجأَرُون، والْجِنُّ منه يهربون، ولا ملجأَ منه إلا إليه، والخلقُ به عارفون.

أَحْمَدُهُ على سطوَتِهِ القَاهِرةِ، وأشكرُه على نِعَمِهِ البَاطِنَةِ والظَّاهرَةِ، وأَشهَدُ أن لَّا إله إلا الله وحده لا شريك له إلهًا واحدًا أحدًا فردًا صمدًا، لم يتخذْ صَاحبةً ولا ولدًا، ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤﴾ [الإخلاص: ٣ ـ ٤].

وأَشْهَدُ أنَّ محمدًا عبدُهُ ورسولُهُ، أرسَلَه بين يديِ السَّاعة بشيرًا ونذيرًا، وداعيًا إلى الله بإذنه وسراجًا منيرًا، فبشَّر المؤمنين، وأنذَرَ الكافرين، وخوَّف الظالمين، فكان رحمةً للعالمين، ومحجَّةً للسَّالِكين، وحجَّةً على عباده أجمعين.

أرسله بالبرهان الباهرِ، والسُّلطانِ القَاهرِ، والمعجزاتِ الظَّواهرِ،

---

(١) في النسخة (ف): «المصائب والنوائب».

والأمرِ الصَّادعِ، والسَّيْفِ القَاطِعِ، والنَّهْجِ القَويمِ، والصِّرَاط الْمُسْتَقِيم.

فدعا الخلقَ إلى الإيمان، وأرشدَهم إليه بالْفُرقان، فبيَّن أهْلَ التوحيدِ منْ عَبدةِ الأوثانِ، فهو إلى الهدى منادٍ، وإلى الله داعٍ، فأَمَرَ بالْمَعْروفِ، ونَهَى عن الْمُنكرِ، وجَاهَدَ في اللَّهِ حقَّ جهادِه، وعَبَدَ اللهَ حتَّى أتاه من ربِّه اليقينُ، صلَّى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين، صلاةً دائمةً متواصلةً إلى يوم الدِّين، وبعدُ؛

فإنَّ اللهَ تعالى قَضَى بالْمَوْت على [جميع][1] العبادِ، فهو نهايةُ الْمرءِ وغايةُ الاقتصادِ من دارِ الاعتداد، والموتُ واحدٌ وإنِ اختلفتْ أسبابُه، والجمعُ واحدٌ وإنِ اختلفتْ أبوابُه، [٢/أ]/فسوَّى فيه بين الحرِّ والعبدِ والسُّلطان، وبين الملائكةِ والإنسِ والجانِّ، فللَّهِ مَا أَعْطى وله ما أخذ من غير فرضٍ، لا يُعجزه شيءٌ في السَّماوات ولا في الأرض، فإنَّه سبحانه وتعالى أمرنا في كلِّ مصيبةٍ بالرجوع إليه، فقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةٞ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦]، وأمرنا رسوله ﷺ أنْ نقولَ عند المصيبة: «**اللَّهُمَّ أَجرْنِي فِي مُصِيبَتِي، وَاخْلُفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا**»[2]، فيجبُ على الْمُصاب وغيرِه الصبرُ في جميعِ أمورِه، خصوصًا مصيبةَ الموتِ، فإنَّما الصَّبرُ فيها عند الصَّدمةِ الْأُولى[3].

---

(١) من النسخة (ف).

(٢) **أخرجه**: الإمام مسلم في صحيحه، حديث رقم (٩١٨).

(٣) لحديث أنس عن النبي ﷺ قال: «**الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى**». متفق عليه، وبوب له البخاري في كتاب الجنائز، باب الصبر عند الصدمة الأولى، ومسلم في صحيحه كتاب الجنائز، باب في الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى، حديث رقم (٩٢٦)، وتمامه كما عند البخاري ومسلم عن أنس قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرٍ فَقَالَ: «**اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي**»، قَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبْ بِمُصِيبَتِي وَلَمْ تَعْرِفْهُ، فَقِيلَ لَهَا: إِنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَتْ بَابَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَّابِينَ فَقَالَتْ: لَمْ أَعْرِفْكَ، فَقَالَ: «**إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى**».

فقد روى أبو أمامة رضي الله تعالى عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: يقول الله ﷻ: «**ابْنَ آدَمَ إِنْ صَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى، لَمْ أَرْضَ لَكَ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ**». رواه ابن ماجه(١).

فلْيصبرِ العبدُ على القضاء والقدر، ويسلِّم له، وينقاد إليه، فإنه قد وَرَد في بعض الآثار: يقول الله ﷻ: «**مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَائِي، وَيَصْبِرْ عَلَى بَلَائِي، فَلْيَتَّخِذْ رَبًّا سِوَايَ**»(٢).

وفي التِّرمذي(٣) من حديث سعدِ بنِ أَبي وقَّاصٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ رِضَاهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ سَخَطُهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ لَهُ**»(٤).

---

(١) **أخرجه**: ابن ماجه، في سننه، حديث رقم (١٥٩٧).

(٢) **أخرجه**: الطبراني في المعجم الكبير، بنحوه، ج٢٢/٣٢٠ ـ ٣٢١، حديث رقم (٨٠٧)، والبيهقي في شعب الإيمان، بنحوه، ج١/٣٧٧، حديث رقم (١٩٦). وأمَّا ابن بطة في الإبانة فرواه موقوفًا على أَبِي بَكْرِ بْنِ سَيَّارٍ، قَالَ: قَرَأْتُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ: يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: «**مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَائِي وَيُسَلِّمْ لِقَدَرِي، فَلْيَطْلُبْ رَبًّا غَيْرِي**». ج٢/٢٧٨، حديث رقم (١٩٠٨).

الحكم على الحديث:

أ ـ قال الهيثمي في مجمع الزوائد: «رواه الطبراني، وفيه: سعيد بن زياد بن هند وهو متروك»، ج٧/٤٢١ ـ ٤٢٢، حديث رقم (١١٨٩٢).

ب ـ وقال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء: «أخرجه الطبراني في الكبير وابن حبان في الضعفاء من حديث أبى هند الداري مقتصرًا على قوله: «**مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَائِي، وَيَصْبِرْ عَلَى بَلَائِي فَلْيَلْتَمِسْ رَبًّا سِوَايَ**»، وإسناده ضعيف». انظر: تخريج أحاديث إحياء علوم الدين «للعراقي، وابن السبكي، والزبيدي»، ج٥/٢٣٦٧، حديث رقم (٣٧٧٤).

(٣) في نسخة (ف) حديث سنن الترمذي متقدم على فقرة: فليصبر ـ إلى قوله ـ: سواي.

(٤) **أخرجه**: الترمذي في سننه، حديث رقم (٢١٥١)، والحديث ذكره المؤلف مختصرًا بنحوه، ورواه الإمام أحمد في مسنده، ج٣/٥٤، حديث رقم (١٤٤٤)، بنحوه، وأبو يعلى في مسنده، ج٢/٦٠، حديث رقم (٧٠١) بنحوه، والحاكم في مستدركه، ج١/٧٠٦، حديث رقم (١٩٥٥)، ومدار إسناده عند أحمد والترمذي والحاكم، على: محمد بن أبي حميد. =

واعلم ـ رحمك الله ـ أنَّ المصيبةَ في الدِّين هي أعظمُ مصائبِ الدُّنيا بأجمعِها، فإنَّه قد جاء في بعض الآثار أنه ﷺ قال: «**الْمَسْلُوبُ مَنْ سُلِبَ دِينُهُ، وَالْمَحْرُومُ مَنْ حُرِمَ الأَجْر**»(١)، ولم يزلِ الله سبحانه وتعالى يُرسلُ

= **الحكم على الحديث:**

قال الإمام الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن أبي حميد، ويقال له أيضًا: حماد بن أبي حميدة وهو أبو إبراهيم المدني وليس بالقوي عند أهل الحديث».

وأمَّا رواية أبي يعلى وفيها متابعة عبدالرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله بن أبي مليكة، لمحمد بن أبي حميد، فلا تقوي الحديث؛ لأنَّ عبدالرحمن بن أبي بكر ضعفه ابن معين، وقال عنه أبو حاتم: «ليس بقوي في الحديث»، وقال أبو طالب عن أحمد: «منكر الحديث»، وكذا قال البخاري في التاريخ الكبير، وقال النَّسائيُّ: «متروك الحديث» قال ابن سعد: «له أحاديث ضعيفة»، وقال ابن عدي: «لا يتابع في حديثه»، وقال ابن حبان: «ينفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات». انظر تهذيب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، ج٤٩١/٢، والتاريخ الكبير، للإمام البخاري، ج ٢٦٠/٥، ترجمة رقم (٨٣٩)، وكتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لأبي حاتم البستي، ج٥٢/٢.

(١) **تخريج الأثر**: الحديث موقوف على جندب البجلي في المصنف لأبي بكر ابن أبي شيبة، ج٣٥٨/١٩، حديث رقم (٣٦٣١٠)، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ عُرَيْنَةَ، قَالَ: خَرَجَ جُنْدُبٌ الْبَجَلِيُّ فِي سَفَرٍ لَهُ، فَخَرَجَ مَعَهُ نَاسٌ مِنْ قَوْمِهِ حَتَّى إذَا كَانُوا فِي الْمَكَانِ الَّذِي يُوَدِّعُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، قَالَ: «أَلَا تَرَى، الْمَحْرُوبُ مَنْ حُرِبَ دِينُهُ وَإِنَّ الْمَسْلُوبَ مَنْ سُلِبَ دِينُهُ، أَلَا، إِنَّهُ لَا فَقْرَ بَعْدَ الْجَنَّةِ، وَلَا غِنًى بَعْدَ النَّارِ، أَلَا إِنَّ النَّارَ لَا يُفَكُّ أَسِيرُهَا، وَلَا يَسْتَغْنِي فَقِيرُهَا، ثُمَّ رَكِبَ الْجَادَّةَ وَانْطَلَقَ»، وفي شعب الإيمان للبيهقي أيضًا موقوف على جندب البجلي رضي الله عنه ج٤٠٢/٣، حديث رقم (١٨٧٣) قال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حدثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: شَيَّعْنَا جُنْدُبًا حَتَّى إِذَا بَلَغْنَا حِصْنَ الْمُكَاتَبِ، قُلْنَا: أَوْصِنَا، قَالَ: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَأُوصِيكُمْ بِالْقُرْآنِ فَإِنَّهُ نُورُ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، وَضِيَاءُ النَّهَارِ فاعملوا به عَلَى مَا كَانَ مِنْ جَهْدٍ، وَفَاقَةٍ وإِنْ عَرَضَ بَلَاءٌ فَقدِّم مَالَكَ دُونَ نفسك، فَإِنْ تَجاوَزهما الْبَلَاءُ فقدِّم مَالَكَ ونفسَك دُونَ دِينِكَ فَإِنَّ الْمَحْرُوبَ مِنْ حُرِبَ دِينُهُ، وَإِنَّ الْمَسْلُوبَ مَنْ سُلِبَ دِينُهُ، لِأَنَّهُ لَا غِنَى بَعْدَ النَّارِ وَلَا فَقْرَ بَعْدَ الْجَنَّةِ، وإِنَّ النَّارَ لَا =

بالآيات تخويفًا وتنبيهًا وابتلاءً لعباده من بأسِه وأليمِ عقابِهِ، لعلَّهم ينْتهون.

[٢/ب]/فمنهم مَنْ يتيقظ من سِنَةِ النَّوْم، ويقلع في ذلك اليوم الَّذي حَدَث فيه مَا حَدَث مِن آيات الله تعالى، فيكون ذلك التوفيق سببًا لِسَعادته،

= يُفَكُّ أَسِيرُهَا وَلَا يَسْتَغْنِي فَقِيرُهَا، وفي لفظ آخر للبيهقي في شعب الإيمان، ج٣/١٨١ ـ ١٨٢، حديث رقم (١٥٢٥)، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حدثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حدثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أخبرنا عَبْدُ الْوَهَّابِ هُوَ ابْنُ عَطَاءٍ، أخبرنا سَعِيدٌ هُوَ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَهِشَامُ بْنُ سَنْبَرٍ هُوَ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: شَيَّعْنَا جُنْدُبًا فَقُلْنَا: أَوْصِنَا، قَالَ: أُوصِيكُمْ بِالْقُرْآنِ؛ فَإِنَّهُ نُورُ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، وَهَدْيُ النَّهَارِ، فَاعْمَلُوا بِهِ عَلَى مَا كَانَ مِنْ جَهْدٍ وَفَاقَةٍ، فَإِنْ عَرَضَ بَلَاءٌ فَاجْعَلْ مَالَكَ دُونَ نَفْسِكَ، وَإِنْ جَاوَزَكَ الْبَلَاءُ فَاجْعَلْ نَفْسَكَ دُونَ دِينِكَ، فَإِنَّ الْمَحْرُوز مَنْ حُرِز دِينُهُ، وَإِنَّ الْمَسْلُوبَ مَنْ سُلِبَ دِينُهُ؛ إِنَّهُ لَا فَقْرَ بَعْدَ الْجَنَّةِ، وَلَا غِنًى بَعْدَ النَّارِ، إِنَّ النَّارَ لَا يُفَكُّ أَسِيرُهَا، وَلَا يَسْتَغْنِي فَقِيرُهَا، وورد الحديث مرفوعًا عند البيهقي في شعب الإيمان، ج٣/٤٠٢ ـ ٤٠٣، حديث رقم (١٨٧٤) قال: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ الْبَيْرُوتِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو شُعَيْبٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ حَبِيبٍ، سَمِعَ الْحَسَنَ الْكُوفِيَّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنَادَةَ، قَالَ: أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: **«أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالْقُرْآنِ، فَإِنَّهُ نُورُ الظُّلْمَةِ وَهُدَى النَّهَارِ، فَاتْلُوهُ عَلَى مَا كَانَ مِنْ جَهْدٍ وَفَاقَةٍ، فَإِنْ عَرَضَكَ بَلَاءٌ فَاجْعَلْ مَالَكَ دُونَ دِينِكَ، وَإِنْ جَاوَزَكَ الْبَلَاءُ فَاجْعَلْ مَالَكَ وَدَمَكَ دُونَ دِينِكَ، فَإِنَّ الْمَسْلُوبَ مَنْ سُلِبَ دِينُهُ، وَالْمَحْرُومَ مَنْ حُرِمَ دِينَهُ، أَلَا لَا فَاقَةَ بَعْدَ الْجَنَّةِ، وَلَا غِنًى بَعْدَ النَّارِ، النَّارُ لَا يَسْتَغْنِي فَقِيرُهَا وَلَا يُفَكُّ أَسِيرُهَا»**.

الحكم على الأثر:

أ ـ قال الحافظ ابن حجر: «صحيح موقوف». راجع: المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ج١٣/١٤٩، حديث رقم (٣١٣٤). وقال البيهقي: «هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ عَنْ جُنْدُبٍ مِنْ قَوْلِهِ». راجع شعب الإيمان، للبيهقي، ج٣/٤٠٢، حديث رقم (١٨٧٣).

ب ـ قال البيهقي عن السند المرفوع: «عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ حَبِيبٍ الشَّامِيُّ هَذَا ضَعِيفٌ مَرَّةً، وَقَدْ أَخْطَأَ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْمَتْنِ، إِنْ لَمْ يَتَعَمَّدْه، والله أعلم». راجع المرجع السابق.

الراجح: والله أعلم ما ذهب إليه الأئمة أنه من كلام الصحابي الجليل جندب البجلي رضي الله عنه وأرضاه.

ومنهم من لا يزيدُه ذلك[١] إلا طغيانًا في الأَرْض، وتكبرًا وتجبُّرًا وإعْراضًا ونُفورًا، فأين هذا الفريق من ذلك الفريق؟ قال الله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَا۟ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١].

وكان سببُ تأليفِ هذا الكتابِ[٢] في الطَّاعونِ وأحوالِهِ وأحْكَامِه لِمَا رأيتُ ما أَحْدَث النَّاسُ[٣] مِنَ البِدَع في طاعون سنة (٧٦٤هـ)[٤] ختمها اللَّهُ بخيرٍ، بقي بعضُ الناس يُلقون مناماتٍ، ويذكرون فيها أنَّهم رأوا النَّبيَّ ﷺ، ويشكُون[٥] إليه الطَّاعونَ، وادَّعوا[٦] أنَّه أرشدهم إلى أدعيةٍ يدعون بها لرفعِ الطَّاعونِ عنْهُم، [...][٧].

حتَّى رأيتُ بعضَ الْمُنتسبين إلى السُّنَّة قال لي: «هذا الدعاء قد كَتَبْت به نحوًا من خمسين أو ستِّين نسخة»، ويقول هذا وهو متديِّن به، فقلتُ له: «مَا حَمَلَكَ على هذا؟»، قال: «ابتغاءً لوجهِ اللَّهِ تعالى»، فقلت:[٨] «لا يقبلُ اللهُ مِنْك، فإنَّك تقربتَ إليه بالبدع، وإنَّ[٩] رسولَ الله ﷺ لم يأمرْنا في النَّوم بِما يخالفُ اليقظةَ»، ثم قلتُ له مَا حَضَرني في ذلك مِنَ الأَحاديث التي تردُّ عليه، فسَكَتَ وفي نفسه ما فيها.

وسأبيِّن الأحاديثَ التي ذكرتها ـ إن شاء الله تعالى ـ في أبوابها على التَّوالي، وما كفى هذا حتَّى إنَّ بعضَ الأَكَابر صار يجمع النَّاسَ في محلٍّ

(١) «ذلك»: ساقطة من النسخة (ف).
(٢) في النسخة (ف): «الورقات»، بدل: «الكتاب».
(٣) «الناس» في النسخة (ف) ساقطة.
(٤) في النسخة (ف): «سنة أربع وستين وسبعمائة».
(٥) في النسخة (ف): «وشكوا».
(٦) في الهامش: «زعموا»، وفي النسخة (ف): «فادعوا».
(٧) في النسخة (ف) زيادة جملة: «وبقوا يتلون ـ وكلمة لم أستطع قراءتها ـ».
(٨) في النسخة (ف): «فقلت له».
(٩) في النسخة (ف): «فإن».

مجتمعِهم ويدعو بهم[1] ويقول: «قُومُوا وتوسَّلُوا إليه»، فيقومون[2] ويدعون ويصرخون صراخًا عاليًا، وقد قال ﷺ: **«إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا»**[3]، وأُبيِّن هذا الدعاءَ وحكمَه في بابِهِ.

[٣/أ]/وقال لي جماعةٌ مِنَ الفُقهاء: هذه نازلةٌ، وقد قال الأئمةُ: وإذا نزل بالمسلمين نازلةٌ قنت في صلاة الفجر[4]، وقيل: في الجهريات[5]، وقيل: في جميع الصَّلوات[6]، وفي[7] روايات عن الإمام أحمد[8].

---

(١) في النسخة (ف): «ويدعو لهم».
(٢) في النسخة (ف): «ويقومون».
(٣) **أخرجه**: الإمام البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، حديث رقم (٤٢٠٥)، بنحوه.
(٤) وهو مذهب المالكية ورواية عن الإمام أحمد. انظر: المدونة الكبرى، للإمام مالك بن أنس، برواية سحنون ج١/١٠٢، المغني لابن قدامة، ج٢/٥٨٦ ـ ٥٨٧، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف لعلاء الدين المرداوي، ج٢/١٧٥.
(٥) وهو قول الحنفية، قال الإمام ابن عابدين: «قَوْلُهُ: فَيَقْنُتُ الْإِمَامُ فِي الْجَهْرِيَّةِ» يُوَافِقُهُ مَا فِي الْبَحْرِ والشُّرُنْبُلالِيَّة عَنْ شَرْحِ النُّقَابَةِ عَنِ الْغَايَةِ: وَإِنْ نَزَلَ بِالْمُسْلِمِينَ نَازِلَةٌ قَنَتَ الْإِمَامُ فِي صَلَاةِ الْجَهْرِ. وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ وَأَحْمَدَ». راجع: رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، لمحمد أمين الشهير بابن عابدين، مع تكملة ابن عابدين لنجل المؤلف، ج٢/٤٤٨.
وهي رواية عن الإمام أحمد يقول الإمام أبو الفرج ابن قدامة المقدسي: «وقيل: يقنت في صلوات الجهر كلها قياسًا على الفجر». راجع: الشرح الكبير، لأبي الفرج عبدالرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي، ج٤/١٣٧.
(٦) وهو مذهب الشافعية وما رجحه الإمام النووي قال: «والصحيح المشهور أنه إذا نزلت نازلة كعدو أو قحط أو وباء أو عطش أو ضرر ظاهر في المسلمين ونحو ذلك قنتوا في جميع الصلوات المكتوبة»، راجع: شرح صحيح مسلم، للإمام النووي، ج٥/١٧٦.
وهي رواية عن أحمد، وهو ما رجحه الحجاوي، فقال: «فإن نزل بالمسلمين نازلة ـ غير الطاعون ـ سن لإمام الوقت خاصة ـ واختار جماعة: ونائبه ـ القنوت بما يناسب تلك النازلة في كل مكتوب إلا الجمعة»، راجع: الإقناع، لشرف الدين الحجاوي المقدسي، ج١/٢٢٣.
(٧) وفي النسخة (ف): «وهي»، بدل: «وفي». وهي الأقرب، والله أعلم.
(٨) وقد ذكرتها سابقًا.

فقلت: النازلةُ إذا حدثت نُظر[١] فيها، فإن كانت حدثت في زمنِ الرَّسول ﷺ أوِ الصَّحابة أو التَّابعين، فإن كانت وُجدت نظرنا ما وَجدوا[٢] فيها، فإن كان فيها سلفٌ اتَّبعنَاه، وإن لم يكن وَسِعنا ما وَسِعَهم منَ السُّكوت، وإن لم تكن وُجدت في زمنهم اجتهدنا فيها، وقِسناها على غيرها من الآيات، قال الله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]. وقال بعضُ السَّلف: «ردُّوه إلى كتاب الله وسنةِ رسولِه ﷺ»[٣].

---

(١) في النسخة (ف): «ينظر».

(٢) في النسخة (ف): «فعلوا»، بدل: «وجدوا»، وهو الأنسب، والله أعلم.

(٣) هو تفسير مجاهد وميمون بن مهران وقتادة ـ رحمهم الله تعالى ـ :

أوردها الطبري في تفسيره بسنده قال:

أ ـ حدثني المثنى قال: حدثنا سويد قال: أخبرنا ابن المبارك، عن سفيان، عن ليث، عن مجاهد في قوله: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾، قال: «كتاب الله وسنة نبيه» ﷺ، ح حدثنا الحسن بن يحيى قال: أخبرنا عبدالرزاق قال، أخبرنا الثوري، عن ليث، عن مجاهد في قوله: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾، قال: إلى الله: إلى كتابه، وإلى الرسول: إلى سنة نبيه.

ب ـ حدثنا ابن حميد قال: حدثنا حكام، عن عنبسة، عن ليث، قال: سأل مسلمةُ ميمونَ بن مهران عن قوله: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾، قال: الله: كتابه، ورسوله: سنته، فكأنما ألقمه حجرًا.

ج ـ حدثنا أحمد بن حازم قال: حدثنا أبو نعيم قال: أخبرنا جعفر بن مروان، عن ميمون بن مهران: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾، قال: الرد إلى الله: الردّ إلى كتابه، والرد إلى رسوله إن كان حيًّا، فإن قبضه الله إليه فالردّ إلى السنّة.

د ـ حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة قوله: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾، يقول: ردوه إلى كتاب الله وسنة رسوله. تفسير الطبري، لابن جرير الطبري، ج٨/٥٠٥.

وابن المنذر النيسابوري في تفسيره أيضًا بسنده قال:

أ ـ أَخْبَرَنَا النجار، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْد الرزاق، عَنْ معمر، عَن الثوري، عَنْ ليث، عَنْ مجاهد، فِي قوله ﷻ: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ قَالَ: ﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾: إِلَى كتابه، وإلى رسوله: إِلَى سنة نبيه ﷺ، ح حَدَّثَنَا زكريا، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا وكيع، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ليث، عَنْ مجاهد ح قَالَ: فِي قوله ﷻ: ﴿فَإِن=

ولا شكَّ أنَّ الطَّاعونَ قد حدث في زمن عمر، وكان الصَّحابةُ متوافرين، ثم في زمن غيرِهم منَ التَّابعين وأعيانِ الأسلاف، فلم يفعلوا شيئًا من هذه البدع، ولم يأمر عمرُ ﷺ النَّاسَ بشيءٍ إلَّا بالرُّجوع من سَرغ[1]، موافقةً للسُّنة[2] من غير أن يكون عنده منها علمٌ، ولم يُنقل عنه ولا عن غيرِه من أعيان الصَّحابة ﷺ أنَّه دعا برفع الطاعون[3]، ولو فعل لنُقِل، وكان يُستحبُّ لنا التَّأسِّي به وبغيره منَ الصَّحابة[4] ﷺ؛ لقوله ﷺ:

= تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ قَالَ: إِلَى كتابه: ﴿وَٱلرَّسُولِ﴾، قَالَ: مَا دام حيا فإذا قبض، فإلى سنته.

ب ـ حدثنا زكريا، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاق، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جعفر بْن برقان، عَنْ ميمون بْن مهران، قَالَ: فِي قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ قَالَ: إِلَى كتابه: ﴿وَٱلرَّسُولِ﴾، قَالَ: مَا دام حيًّا فإذا قبض، فإلى سنته.

ج ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شبيب، قَالَ: حَدَّثَنَا يزيد بْن زريع، قَالَ: حَدَّثَنَا سعيد، عَنْ قتادة، ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾، يَقُول: ردوه إِلَى كتاب الله، وسنة رسوله، إن كنتم تؤمنون باللهِ واليوم الآخر. انظر: كتاب تفسير القرآن، لابن المنذر النيسابوري، ج٢/٧٦٧ ـ ٧٦٨.

(١) سَرْغ: بفتح أوله وسكون ثانيه ثم غين معجمة، وهو أول الحجاز، وآخر الشام بين المغيثة وتبوك، وهي التي جاءها عمر ﷺ في توجهه إلى الشام. انظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي، ج٣/٢١١ ـ ٢١٢، والروض المعطار في خبر الأقطار، لمحمد الحميري، ص٣١٥.

(٢) روى البخاري ومسلم في صحيحيهما، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة أن عمر خرج إلى الشام فلما جاء سرغ بلغه أنَّ الوباءَ قد وقع بالشام فأخبره عبدالرحمن بن عوف أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ**»، فرجع عمرُ بن الخطاب من سرغ، وعن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله أن عمر إنَّما انصرف بالناس من حديث عبدالرحمن بن عوف. صحيح البخاري، حديث رقم (٦٩٧٣)، وصحيح مسلم، حديث رقم ١٠٠ ـ (٢٢١٩).

(٣) الجملة في النسخة (ف): «ولم ينقل عنه أنه دعا برفع الطاعون، ولا عن غيره من أعيان الصحابة».

(٤) كلمة: «من الصحابة» ساقطة في النسخة (ف).

«اقْتَدُوا بِالَّذِينَ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ»(١)؛

(١) **تخريج الحديث**: للحديث طرق كثيرة:

رواه الإمام أحمد في مسنده، ج٣٨/٢٨٠ ـ ٢٨١، حديث رقم ٢٣٢٤٥، والترمذي في سننه، حديث رقم ٣٦٦٢، من طريق سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، ورواه أيضًا الترمذي في سننه، حديث رقم ٣٦٦٣، من طريق وَكِيعٍ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي الْعَلَاءِ الْمُرَادِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرِمٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، ورواه ابن ماجه في سننه، ج١/١١٧ ـ ١١٨، حديث رقم ٩٧، والطبراني في الأوسط، ج٥/٣٤٤ ـ ٣٤٥ حديث رقم ٥٥٠٣، والحاكم في مستدركه ج٣/٨٥، حديث رقم ٤٥١٦، والبزار في مسنده ج٧/٢٥٠ ـ ٢٥١ حديث رقم ٢٨٢٨ ـ ٢٨٢٩، من طريق سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ هِلَالٍ، مَوْلَى رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، ورواه الطبراني في الأوسط ج٤/١٤٠، حديث رقم ٣٨١٦، من طريق سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ، ورواه الحاكم في مستدركه ج٣/٨٤، حديث رقم ٤٥١٤، من طريق سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ، وَمِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، بفصل سفيان ومسعر، ورواه الحاكم في مستدركه أيضًا ج٣/٨٤، حديث رقم ٤٥١٣، من طريق أَبِي إِسْمَاعِيلَ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ الْأَيْلِيِّ، ثنا مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، ورواه أيضًا الحاكم في مستدركه ج٣/٨٤، حديث رقم ٤٥١٥، من طريق وَكِيعٍ، ثنا مِسْعَرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، ورواه البزار في مسنده ج٧/٢٤٨، حديث رقم ٢٨٢٧، من طريق سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ.

ـ وما تقدَّم هي طرق أحاديث حذيفة بن اليمان، وللحديث طريقان لابن مسعود ﷺ: ما رواه الترمذي في سننه، حديث رقم ٣٨٠٥، من طريق إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، رواه أيضًا الطبراني في الأوسط ج٧/١٦٨، حديث رقم ٧١٧٧، قال: إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلْمِ بْنِ رُشَيْدٍ الْهُجَيْمِيُّ، قال: حدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زِيَادٍ الْبَاهِلِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

ـ وعند الطبراني في مسند الشاميين، ج٢/٥٧، حديث رقم ٩١٣، برواية إلى أبي الدرداء ﷺ، قال: حدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْعُتْبِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ=

ولقوله[١] ﷺ: «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ»[٢]، فهذا حالُ

= الْقَارِئُ، ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الْمُطْعِمِ بْنِ الْمِقْدَامِ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَنْبَسَةَ الْكَلَاعِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ.

الحكم على الحديث: الحديث حسن بمجموع طرقه، والله أعلم.

أ ـ قال الإمام الترمذي عن حديث حذيفة ﷺ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ».

ب ـ قال الإمام ابن عبدالبر: هو كما قاله البزَّارُ رَحِمَهُ اللَّهُ: حَدِيثُ عِرْبَاضٍ حَدِيثٌ ثَابِتٌ، وَحَدِيثُ حُذَيْفَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ. راجع: جامع بيان العلم وفضله، ج٢/١١٦٥.

ج ـ قال ابن حجر العسقلاني: «وهو يروى عن حذيفة بأسانيد جياد تثبت»، راجع: التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ج٤/٣٥٠، باب أدب القضاء، حديث رقم (٢٥٩٢).

د ـ وقال الإمام الترمذي عن حديث ابن مسعود: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ. وَيَحْيَى بْنُ سَلَمَةَ يُضَعَّفُ فِي الحَدِيثِ وَأَبُو الزَّعْرَاءِ اسْمُهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَانِئٍ وَأَبُو الزَّعْرَاءِ الَّذِي رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ وَابْنُ عُيَيْنَةَ اسْمُهُ: عَمْرُو بْنُ عَمْرٍو وَهُوَ ابْنُ أَخِي أَبِي الأَحْوَصِ صَاحِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ».

(١) في النسخة (ف): «وقال».

(٢) **تخريج الحديث**: لم يروه أحد من أصحاب الكتب المعتمدة:

وقد ذكر الحافظ في التلخيص من أخرجه وبين علله، فقال:

أ ـ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي مُسْنَدِهِ مِنْ طَرِيقِ حَمْزَةَ النَّصِيبِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، وَحَمْزَةُ ضَعِيفٌ جِدًّا ضعفه ابن معين وغيره.

ب ـ وَرَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «غَرَائِبِ مَالِكٍ» مِنْ طَرِيقِ جَمِيلِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، وَجَمِيلٌ لَا يُعْرَفُ، وَلَا أَصْلَ لَهُ فِي حَدِيثِ مَالِكٍ، وَلَا مَنْ فَوْقَهُ.

ج ـ وَذَكَرَهُ الْبَزَّارُ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ زَيْدٍ الْعَمِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ عُمَرَ، وَعَبْدُ الرَّحِيمِ كَذَّابٌ، وَمِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ أَيْضًا وَإِسْنَادُهُ وَاهٍ.

د ـ وَرَوَاهُ الْقُضَاعِيُّ فِي مُسْنَدِ الشِّهَابِ لَهُ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَفِي إِسْنَادِهِ جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْهَاشِمِيُّ، وَهُوَ كَذَّابٌ.

هـ ـ وَرَوَاهُ أَبُو ذَرٍّ الْهَرَوِيُّ فِي «كِتَابِ السُّنَّةِ» مِنْ حَدِيثِ مِنْدَلٍ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ مُنْقَطِعًا، وَهُوَ فِي غَايَةِ الضَّعْفِ. راجع: التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر العسقلاني، ج٤/٣٥٠ ـ ٣٥١، حديث رقم (٢٥٩٤). =

عمرَ رضي الله عنه في طاعون عمواس[1]، وسأذكره مبسوطًا في موضعه [بعدُ][2] إن شاء الله تعالى، كما فعل الصَّحابةُ رضي الله عنهم، والتَّابعون، وغيرُهُم من أعيان الأسلاف، وما قالوا في تلك الحوادث والبدع[3] أذكر ما يسّره الله تعالى.

وكان هذا الدُّعاء والبدع المحدثة قد وقعتْ قبل هذا الطَّاعونِ في سنة تسعٍ وأربعين وسبعِمائةٍ[4]، وخرج غالبُ النَّاس إلى الصَّحراء، ومعظمُ أكابر

= **الحكم على الحديث:**

أ ـ قال الإمام أحمد: «لا يصح هذا الحديث»، راجع: المنتخب من العلل للخلال، لموفق الدين ابن قدامة المقدسي، حديث رقم (٦٩)، ص١٤٣.

ب ـ وقال ابن عبدالبر القرطبي: «هذا الكلام لا يصح عن النبي ﷺ... والكلام أيضًا منكر عن النبي ﷺ»، راجع: جامع بيان العلم وفضله، لابن عبدالبر، حديث رقم (١٧٥٧) ج٢/ ٩٢٤.

ج ـ قال ابن الملقن: «هَذَا الحَدِيث غَرِيب لم يروه أحد من أَصْحَاب الْكتب الْمُعْتَمدَة وَله طرق...»، ثم ساق طرقها وبين ضعف جميع الطرق، ثم قال: «فتلخص ضعف جَمِيع هَذِه الطّرق، لَا جرم قَالَ أَبُو مُحَمَّد بن حزم فِي رِسَالَته الْكُبْرَى فِي إبِطَال الْقيَاس والتقليد وَغَيرهمَا: هَذَا خبر مَكْذُوب مَوْضُوع بَاطِل لم يَصح قطّ. قَالَ: وَقَالَ الْحَافِظ أَحْمد بن عَمْرو بن عبدالْخَالِق الْبَزَّار: سَأَلْتُم عَمَّا يُرْوَى عَن النَّبِي ﷺ، مَا فِي أَيدي الْعَامَّة يروِيهِ عَن النَّبِي ﷺ «**إِنَّمَا مثل أَصْحَابِي كَمثل النُّجُوم ـ** أَو قَالَ: **أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ ـ فبأيها اقتدوا اهتدوا**» وَهَذَا الْكَلَام لم يَصح عَن النَّبِي ﷺ». انظر: البدر المنير لابن الملقن، ج٩/ ٥٨٤ ـ ٥٨٧.

(١) **عمواس**: رواه الزمخشري بكسر أوله وسكون الثاني، ورواه غيره بفتح أوله وثانيه وآخره سين مهملة، وهي كورة من فلسطين بالقرب من بيت المقدس، قال البشاري: عمواس ذكروا أنها كانت القصبة في القديم، وإنما تقدموا إلى السهل والبحر من أجل الآبار لأن هذه على حد الجبل، وقال المهلبي: كورة عمواس هي ضيعة جليلة على ستة أميال من الرملة على طريق بيت المقدس، ومنها كان ابتداء الطاعون في أيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه. انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي، ج٤/ ١٥٧.

(٢) من النسخة (ف).

(٣) كلمة: «البدع» ساقطة من النسخة (ف).

(٤) **وممن ذكر الواقعة**: الإمام ابن كثير في البداية والنهاية، «ثم دخلت سنة تسع وأربعين وسبعمائة»، ج١٨/ ٥٠٢ ـ ٥٠٤، وابن عماد الحنبلي في شذرات الذهب في أخبار من ذهب، «سنة تسع وأربعين وسبعمائة»، ج٨/ ٢٧١.

البلد، فدعوا واستغاثوا، فكان الطَّاعونُ قبل ذلك[١] أخف، ثم إنَّه كثُر بعد ذلك، فكلُّ مَن سلك غيرَ سبيل المؤمنين السَّابقين الأوَّلين كان[٢] طريقُه مظلمة، ومسلكه مهلكًا، [كذا][٣] وقد ألّف الناس في الطَّواعين شيئًا كثيرًا، وإنما أوجست[٤] أن أذكرَ شيئًا لم يذكروه [منَ الاِسْتِقْصَاء على الأحاديث والآثار والتواريخ وغيرها مع حذف الإسناد غالبًا][٥]، وبالله أستعين، وعليه أتَّكل، وهو حسبي ونعم الوكيل.



باب (١)
ذكر أسباب حدوث الطاعون، وأن الله يعمُّ بالطاعون[٦] والعقوبة[٧] مَن فَعَلَ السببَ ومَن لم يفعلْه

قال الله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٥]. وقال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَا۟ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١].

وقد سبق حكمُه النافذُ وحكمتُه البالغةُ أنَّه إذا عُصي أمرُه وضُيّعت حدودُه، وانتُهكت محارمُه، وبُدِّلت أحكامُه، وغُيّرت معالمُ دينِه، أن يُنْزل بالخلقِ عقوبتَه، ويُمسك عنهم رحمَته، ويبلوهم بالخوف والجوع ونقصٍ من

(١) في النسخة (ف) استبدل كلمة: ذلك بـ«دعائهم».
(٢) في النسخة (ف): «كانت».
(٣) من النسخة (ف).
(٤) في النسخة (ف): «أحببت».
(٥) من النسخة (ف).
(٦) كلمة: «بالطاعون» ساقطة من النسخة (ف).
(٧) في النسخة (ف): «بالعقوبة».

الأموال والأنفس والثمرات، ويتابع عليهم البلايا، ويُعاقبهم بأنواع العقوبات المختلفات، كما قال بعضُ السَّلفِ: «أنَّه لم ينزلْ بلاءٌ إلا بسبب الذُّنوب»[١].

وقال الحارثُ الْمُحاسبيُّ - وقد ذُكرت عنده البلايا - فقال: «هو للمخلِّطين عقوباتٌ، وللقَائِمين طَهاراتٌ، وللطَّاهرين درجاتٌ»[٢].

فنقص الأنفسِ [هو][٣] منَ الابتلاء كما ذكره تعالى [٤/أ]/وهو أعمُّ من أن يكون بطاعون، أو بقتلٍ، أو بغير ذلك، فكما سبق حكمُه تعالى أنه يعمُّ بالخصب والمطر البرّ والفاجر، كذلك يعمُّ[٤] بالعقوبة، فتكون رحمةً للمؤمن، ونقمةً على الفاجر، فإن أنابوا ورجعوا واستكانوا إلى الله تعالى رفع عنهم ما أحلَّ بهم.

وقد روى سعيدُ بْنُ منصورٍ بإسناده إلى معاذِ بْنِ جبلٍ رضي الله عنه قال - لما قالوا له: قد وَقَعَ فينا الرِّجزُ - يعنون الطَّاعونَ - فقال معاذ: ليس بالرِّجز، ولكن الرجز إذا وقع فيكم خمسُ خصال: إذا أُكل المالُ الحرامُ، وسُفِك

(١) ومما يروى في ذلك دعاء العباس رضي الله عنه في الاستسقاء على عهد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فكان من دعائه: «اللهم إنه لم ينزل بلاء من السماء إلا بذنب ولم يكشف إلا بتوبة»، راجع: إحياء علوم الدين، حجة الإسلام أبو حامد الغزالي، وبهامشه تخريج الحافظ العراقي، ج٣/٥٥٧، كتاب المجالسة وجواهر العلم، لأبي بكر أحمد بن مروان الدينوري المالكي، ج٣/١٠٢ - ١٠٣، حديث رقم (٧٢٧)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق، رقم (٣١٠٦)، ج٢٦/٣٥٨ - ٣٥٩، وابن حجر العسقلاني في فتح الباري بشرح صحيح البخاري، فقال: «وقد بين الزبير بن بكار في الأنساب صفة ما دعا به العباس في هذه الواقعة والوقت الذي وقع فيه ذلك، فأخرج بإسناد له أن العباس لما استسقى به عمر قال: اللهم إنه لم ينزل بلاء إلا بذنب...»، حديث رقم (١٠١٠)، ج٢/٤٩٧.

(٢) **راجع**: الجامع لشعب الإيمان، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، حديث رقم (٩٦٧)، ج٢/٣١٣.

(٣) من النسخة (ف).

(٤) في النسخة (ف): «يعمهم».

الدَّمُ الحرامُ، وكان إمرة الصبيان، وباع الرجلُ منكم دينَه بعرضٍ قليلٍ مِنَ الدُّنيا[١]، وأصبح الرَّجلُ لا يدري أعلى حقٍّ هو أم على ضلالٍ[٢]؟.

وروى أبو وائل عن عبدِ اللَّه[٣] قال: «إِذَا بُخِسَ الْمِكْيَالُ حُبِسَ الْقَطْرُ، وَإِذَا كَثُرَ الزِّنَا وَقَعَ الطَّاعُونُ، وَإِذَا كَثُرَ الْهَرْجُ كَثُرَ الْقَتْلُ»[٤]، وهذا الأثر في الجزء السابع من حديث ابن عيينة.

وروى البزَّارُ والسُّدي[٥] بإسناديهما إلى عبدالله بن بريدة عن أبيه يرفعه إلى النَّبيِّ ﷺ قال: **«مَا نَقَضَ قَوْمٌ الْعَهْدَ إِلَّا كَانَ الْقَتْلُ يُتَوَقَّعُ، وَلَا ظَهَرَتِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ إِلَّا سُلِّطَ عَلَيْهِمُ الْمَوْتُ، وَلَا مَنَعَ قَوْمٌ الزَّكَاةَ إِلَّا حُبِسَ عَنْهُمُ الْمَطَرُ»**[٦].

---

(١) في النسخة (ف): «بعرض من الدنيا قليل».

(٢) لم أقف على هذا الأثر في جميع المصادر التي رجعت إليها، ومنها المطبوع من سنن سعيد بن منصور، والله أعلم.

(٣) الصواب والله أعلم ما أثبتناه، لا كما في المخطوط «عن أبي عبدالله»؛ لأنَّ أبا وائل من الرواة عن ابن مسعود كما سيأتي في تخريجه.

(٤) **تخريج الأثر**: أخرجه الحاكم في مستدركه، حديث رقم (٨٦٠١)، ج٤/٦٧٣ - ٦٧٤، بلفظ: **«إِذَا بُخِسَ الْمِيزَانُ حُبِسَ الْقَطْرُ، وَإِذَا كَثُرَ الزِّنَا كَثُرَ الْقَتْلُ وَوَقَعَ الطَّاعُونُ، وَإِذَا كَثُرَ الْكَذِبُ كَثُرَ الْهَرْجُ»**. عن ابن مسعود، وهذا اللفظ كما رجح الدكتور رضاء الله المباركفوري في تحقيقه لكتاب السنن الواردة في الفتن للداني، ج٣/٦٩٠: «هو الأصوب؛ لأنه الموافق للسياق والمعنى، وفسر الهرج: بالقتل»، ورواه أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، ج٣/٦٨٩ - ٦٩٠.

(٥) في النسخة (ف): «والطبراني»، بدل: «والسدي».

(٦) **تخريج الحديث**: أخرجه البزار في البحر الزاخر حديث رقم (٤٤٦٣)، ج١٠/٣٣٣ - ٣٣٤، بنحوه، وابن المنذر في الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، حديث رقم (٦٦٩٢)، ج١١/٣٢٦، بنحوه، والحاكم في مستدركه، حديث رقم (٢٦٣٣)، ج٢/١٥١، بنحوه، والبيهقي في السنن الكبرى، ج٣/٤٨٣، حديث رقم (٦٣٩٧)، وحديث رقم (١٨٨٥٠)، ج٩/٣٨٦، بنحوه.

مدار الحديث: قال البزار في مسنده، ج١٠/٣٣٤: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى إلا عن بريدة ولا نعلم له طريقًا عن بريدة إلا هذا الطريق». =

وإسناده: [قال][(١)]: حدثنا الحسنُ بْنُ عليٍّ بْنِ يَحْيَى بنِ السَّكن، ثنا عبيدُ اللَّهِ بنُ مُوسى، عن بشيرِ بنِ الْمُهاجر[(٢)]، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه فذكره، فرجاله من عبيد الله إلى آخرهم روى لهم مسلمٌ.

وعن سعيدِ بْنِ جُبَيْر، عَنِ ابْنِ عبَّاس رضي الله عنهما قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا طَفَّفَ قَوْمٌ كَيْلًا، وَلَا بَخَسُوا مِيزَانًا، إِلَّا مَنَعَهُمُ اللَّهُ الْقَطْرَ،** [٤/ب]/**وَمَا ظَهَرَ فِي قَوْمٍ الزِّنَا إِلَّا ظَهَرَ فِيهِمُ الْمَوْتُ، وَمَا ظَهَرَ فِي قَوْمٍ الرِّبَا إِلَّا سَلَّطَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ الْجُنُونَ، وَمَا ظَهَرَ فِي قَوْمٍ الْقَتْلُ، فَقَتَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، إِلَّا سَلَّطَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُم، وَمَا ظَهَرَ فِي قَوْمٍ عَمَلُ قَوْمِ لُوطٍ إِلَّا وَظَهَرَ فِيهِمُ الْخَسْفُ، وَمَا تَرَكَ قَوْمٌ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ إِلَّا لَمْ تُرْفَعْ أَعْمَالُهُم، وَلَمْ**[(٣)] **يُسْمَعْ دُعَاؤُهُمْ**»[(٤)].

= **الحكم على الحديث:**

أ ـ قال الحاكم: «هذا صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، راجع المستدرك، للحاكم، ج٢/١٥١، حديث رقم (٢٦٣٣).

ب ـ قال الهيثمي: «رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير رجاء بن محمد وهو ثقة»، راجع مجمع الزوائد، للهيثمي، ج٧/٥٣٠، حديث رقم (١٢١٥٠).

ج ـ قال ابن حجر العسقلاني: «وفي حديث بريدة عند الحاكم بسند جيد»، راجع فتح الباري، لابن حجر العسقلاني، حديث رقم (٥٧٣٤)، ج١٠/١٩٣.

(١) من النسخة (ف).

(٢) الصواب ـ كما أثبته ـ: بشير بن المهاجر وليس بشرًا، وهو بشير بن المهاجر الغنوي الكوفي. رأى أنس بن مالك، قال الأثرم عن أحمد: «منكر الحديث قد اعتبرت أحاديثه فإذا هو يجيء بالعجب»، وقال ابن معين: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال البخاري: «يخالف في بعض حديثه». راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج١/٢٣٦.

(٣) في النسخة (ف): «ولا».

(٤) قال ابن أبي الدنيا في كتاب العقوبات: حدثني محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال: أخبرنا إبراهيم بن الأشعث قال: أخبرنا عبدالرحمن بن زيد العمي، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعًا، الحديث، وهذا السند ضعيف للأسباب الآتية: =

رواه ابن أبي الدنيا(١).

وروى الحافظُ الدمشقيُّ بإسناده(٢) عَنِ النُّعمان بن بشير ﷺ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**إِنَّ الْهَلَكَةَ كُلَّ الْهَلَكَةِ أَنْ يُعْمَلَ السُّوءُ فِي زَمَنِ الْبَلَاءِ**»(٣).

وعن أنس بن مالك ﷺ [أنَّ النَّبيَّ ﷺ](٤) قال: «**إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ مَوْتَ الْخَبَلِ - يَعْنِي مَوْتَ الْفَجْأَةِ**»(٥).

= أ - إبراهيم بن الأشعث خادم الفضيل بن عياض، وهو متكلم فيه، قال أبو حاتم: «كنا نظن به الخير فقد جاء بمثل هذا الحديث، وذكر حديثًا ساقطًا».

ب - زيد بن الحواري أبو الحواري العمي البصري قاضي هراة وهو مولى زياد بن أبيه، قال أبو حاتم: «ضعيف الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به»، وقال أبو زرعة: «ليس بقوي واهي الحديث ضعيف». انظر: لسان الميزان، للحافظ ابن حجر العسقلاني، ترجمة رقم (٦٤)، ج١/٢٤٥، وتهذيب التهذيب له ج١/٦٦٣ - ٦٦٤.

(١) كتاب العقوبات، لأبي بكر ابن أبي الدنيا، حديث رقم (٣٥) صفحة (٣٩ - ٤٠).

(٢) ليست في (ف).

(٣) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق، ترجمة رقم (٧٨٩٧)، ج٦٢/١٢٥، بسنده موقوفًا على النعمان بن بشير بلفظ: «**الْهَلَكَةُ كُلُّ الْهَلَكَةِ أَنْ يُعْمَلَ بِالسَّيِّئَاتِ فِي أَزْمَانِ الْبَلَاءِ**»، وكذا رواه موقوفًا كل من: ابن أبي شيبة في مصنفه، حديث رقم (٣٥٨٦٩)، ج١٩/٢٢٦، بسنده بلفظ: «**إِنَّ الْهَلَكَةَ كُلَّ الْهَلَكَةِ أَنْ تَعْمَلَ عَمَلَ السَّوْءِ فِي زَمَانِ الْبَلَاءِ**»، وابن أبي الدنيا في كتاب «العقوبات»، حديث رقم (٣٢٧)، صفحة (٢٠٩)، بسنده بلفظ: «**إِنَّ الْهَلَكَةَ كُلَّ الْهَلَكَةِ أَنْ تَعْمَلَ السَّيِّئَاتِ فِي زَمَانِ الْبَلَاءِ**»، وأبي بكر أحمد بن مروان الدينوري في كتابه المجالسة وجواهر العلم، حديث رقم (٢٢٤٣)، ج٥/٣٨٧، بسنده بلفظ: «**إِنَّ الْهَلَكَةَ كُلَّ الْهَلَكَةِ أَنْ يُعْمَلَ بِالسَّيِّئَاتِ فِي أَزْمَانِ الْبَلَاءِ**».

- ورجح الحافظ ابن كثير الوقف فجزم بنسبته إلى النعمان بن بشير - والله أعلم - قال الحافظ ابن كثير: ومن كلام النعمان بن بشير ﷺ قوله: «إن الهلكة كل الهلكة أن تعمل السيئات في زمان البلاء». راجع: البداية والنهاية، لابن كثير، ج١١/٦٨٠.

(٤) من النسخة (ف).

(٥) رواه مرفوعًا الإمام أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني في كتابه «المؤتلف والمختلف»، ج١/٥١٦ - ٥١٧.

قال ابن قتيبة: يفسّر الخبل بالفساد في الأرض[١]، وإسناد ذاك من الفتن.

وروى أبو القاسم بْنُ عساكر[٢] بإسناده في كتاب الزلازل[٣] له عن ابن عبّاس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِذَا كَانَ خَمْسٌ كَانَ خَمْسٌ: إِذَا أُكِلَ الرِّبَا كَانَ الْخَسْفُ، وَإِذَا جَارَ الْحُكَّامُ قَحَطَ الْمَطَرُ، وَإِذَا مُنِعَتِ الزَّكَاةُ هَلَكَتِ الْمَاشِيَةُ، وَإِذَا فَشَا الزِّنا كَثُرَ الْمَوْتُ، وَإِذَا تُعُدِّيَ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ كَانَتِ الدَّوْلَةُ»**[٤] يعني: أريد العدو.

---

(١) انظر: غريب القرآن لابن قتيبة ص١٨٧، **وبذلك فسَّر الحديث:**
أ ـ الإمام جار الله محمود بن عمر الزمخشري في كتابه «الفائق في غريب الحديث»، ج١/٣٥٠، فقال: وفي حديثه ﷺ: **«بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ الْخَبَل»** هو الفساد في الأرض.
ب ـ الإمام أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي في كتابه غريب الحديث، ج١/٢٦٣، قال: وفي الحديث: **«بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ الْخَبَل»**؛ أي: فساد بالهرج.
ج ـ الإمام ابن الأثير في كتابه «النهاية في غريب الحديث والأثر»، ج٣/١١١١، قال: ومنه الحديث: **«بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ الْخَبَل»**؛ أي: الفتن المفسدة.

(٢) الصواب ـ والله أعلم ـ ما أثبتناه لا كما ورد بالمخطوط ـ القاسم بن عساكر ـ، وهو الإمام الحافظ أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي الشافعي، المعروف بابن عساكر، ولد في أول سنة (٤٩٩هـ) وصنف التصانيف الكثيرة توفي سنة (٥٧١هـ). راجع: سير أعلام النبلاء، للذهبي، ترجمة رقم (٣٥٤)، ج٢٠/٥٥٤ ـ ٥٧١.

(٣) ذكر له هذا الجزءَ كلٌّ من الذَّهبي في سير أعلام النبلاء، ج٢٠/٥٦٢، وابنِ كثير في طبقات الشافعية، ترجمة رقم (٦٨٨) ج٢/٦٤٦.

(٤) **أخرجه**: مرفوعًا أبو القاسم بدر بن الهيثم القاضي في جزء حديثي له، انظر: جمهرة الأجزاء الحديثية «يحتوي على ١٩ جزءًا حديثيًّا نادرًا»، حديث رقم (١١)، ص٢٣٢ بنحوه، وموقوفًا على عطاء، أبو نعيم الأصفهاني في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ج٥/١٩٩ ـ ٢٠٠، بنحوه. وجميعها من طريق أبي معشر المدني، وهو نجيح بن عبدالرحمٰن السندي، كان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه ويضعفه، وقال الأثرم عن أحمد: «حديثه عندي مضطرب لا يقيم الإسناد، ولكن أكتب حديثه أعتبر به»، وقال يحيى بن معين: ليس بقوي في الحديث، وقال البخاري: «منكر الحديث»، وقال النسائي وأبو داود: «ضعيف». راجع: تهذيب التهذيب، للحافظ ابن حجر، ج٤/٢١٤ ـ ٢١٥.

وروى ابْنُ أبي الدُّنيا عن عامرٍ الشَّعبيِّ رفعه إلى النَّبيِّ ﷺ قال: «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ مَوْتُ الْفَجْأَةِ»[(١)].

وروى الإمام أحمد في مسنده من حديث عبيد بن خالد السلمي أنَّ رسولَ الله ﷺ قال في موت الفجأة: «أَخْذَةُ أَسَفٍ»[(٢)(٣)].

وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه عَنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّه لعن آكلَ الرِّبا وموكلَه

---

(١) **تخريج الحديث**: لم أقف عليه في المطبوع من كتب ابن أبي الدنيا، وهو عند الطبراني في المعجم الأوسط، حديث رقم (٩٣٧٦)، ج٩/١٤٧، بلفظ: «**مِنِ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ أَنْ يُرَى الْهِلَالُ قُبُلًا، فَيُقَالُ: لِلَيْلَتَيْنِ، وَأَنْ تُتَّخَذَ الْمَسَاجِدُ طُرُقًا، وَأَنْ يَظْهَرَ مَوْتُ الْفَجْأَةِ**»، والطبراني في المعجم الصغير، ج٢/١٢٩، بنفس لفظ الأوسط، وابن أبي شيبة في مصنفه، حديث رقم (١٢١٢٩)، ج٧/٤٣٧ ـ ٤٣٨، موقوفًا على الشعبي، بلفظ: «كان يقال: اقتراب الساعة موت الفجأة».
ـ والحديث مرسل كما ذكره المؤلف فالشعبي لم يلق النبي ﷺ.

(٢) قال الإمام البغوي: «وَأَرَادَ بِالأَسَفِ: الْغَضَبَ، وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿غَضْبَانَ أَسِفًا﴾ [الأَعْرَاف: ١٥٠]؛ أَيْ: شَدِيدَ الْغَضَبِ، وَقَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا انتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ [الزخرف: ٥٥]؛ أَيْ: أَغْضَبُونَا»، انظر: شرح السنة، للإمام البغوي، ج٥/٢٩٨.

(٣) **أخرجه**: الإمام أحمد في مسنده، من حديث عبيد بن خالد السُّلمي، برقم (١٥٤٩٦)، ج٢٤/٢٥٣، رواه مرة موقوفًا ومرة مرفوعًا، وحديث رقم (١٥٤٩٧)، ج٢٤/٢٥٤، موقوفًا على الصحابي عبيد بن خالد السلمي رضي الله عنه، وحديث رقم (١٧٩٢٤)، ج٢٩/٤٤٥، بالتردد بين الوقف والرفع، وحديث رقم (١٧٩٢٥)، ج٢٩/٤٤٥ ـ ٤٤٦، موقوفًا على الصحابي عبيد بن خالد السلمي رضي الله عنه، وأبو داود في سننه، حديث رقم (٣١١٠)، وابن أبي شيبة في مصنفه، موقوفًا على الصحابي عبيد بن خالد رضي الله عنه، حديث رقم (١٢١٣٥)، ج٧/٤٣٩ ـ ٤٤٠.
الحكم على الحديث:
أ ـ قال الإمام النووي: رَوَاهُ أَبُو دَاوُد بِالْوَجْهَيْنِ بِإِسْنَاد صَحِيح، بالوجهين؛ أي: موقوفًا ومرفوعًا، انظر: خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، للإمام النووي، حديث رقم (٣١٩٩)، ج٢/٩٠٣.
ب ـ قال الإمام ابن حجر العسقلاني: «أخرجه أبو داود من حديث عبيد بن خالد السلمي، ورجاله ثقات إلا أن راويه رفعه مرة ووقفه أخرى»، انظر: فتح الباري لابن حجر العسقلاني، ج٣/٢٤٥.

وشاهدَيْه وكاتبَه. قال: وقال: «**مَا ظَهَرَ فِي قَوْمٍ الرِّبَا وَالزِّنَا إِلَّا أَحَلُّوا بِأَنْفُسِهِمْ عِقَابَ اللَّهِ** ﷻ»[1]. رواه الإمام أحمد أيضاً.

وروى ابْنُ أبي الدُّنيا [٥/أ]/بإسناده عَنْ أنسِ بْنِ مَالكٍ ﷺ قال: دخلتُ على عائشةَ ﷺ ورجلٌ معه، فقال الرجلُ: يا أمَّ المؤمنين! حدِّثينا عَنِ الزَّلزلة، فقالت: إذا استباحوا الزِّنا وشربوا الخمورَ [فقالت][2]: وضَرَبُوا بالْمَعازف، غار الله في سمائِهِ، فقال للأرض: تَزَلْزَلي[3]، فإنْ تَابُوا ونزعوا، وإلَّا هدمها عليهم، قال: قلْتُ: يا أمَّ المؤمنين! أعذابٌ لهم؟ قالت: بل موعظةٌ ورحمةٌ وتذكيرٌ للمؤمنين، وعذابٌ وسخطٌ على الكافرين.

---

(١) **أخرجه**: الإمام أحمد، في مسنده، حديث رقم (٣٨٠٩)، ج٤٣/٤، وأبو يعلى في المسند برقم (٤٩٨١) ج٨/ ٣٩٦، عن حجاج، عن شريك، بنفس إسناد الإمام أحمد، والحاكم ٣٧/٢ من طريق محمد بن سعيد بن سابق، عن عمرو بن أبي قيس، عن سماك، عن عكرمة، كلاهما عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا ظهر الزنا والربا في قرية فقد أحلُّوا بأنفسهم عذاب الله**». وفي إسناد الطبراني هاشم بن مرزوق، قال الهيثمي ١١٨/٤: لم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.
قلت: وثقه أبو حاتم كما في الجرح والتعديل ج١٠٤/٩، وصحح إسناده الحاكم ووافقه الذهبي.
الحكم على الحديث:
حديث حسن لغيره، بشر بن الوليد: هو القاضي أبو الوليد الكندي الفقيه صاحب أبي يوسف، وثقه الدارقطني، ومسلمة وكان ممن امتحن، وكان أحمد يثني عليه، وقال الآجري: سألت أبا داود: أبشر بن الوليد ثقة؟ قال: لا، وقال السليماني: منكر الحديث، وقال صالح بن محمد جزرة: هو صدوق، ولكنه لا يعقل كان خرف، وانظر: تاريخ بغداد ٨٠/٧ ـ ٨٤، وميزان الاعتدال ج٣٢٦/١ ـ ٣٢٧، ولسانه ج٣٥/٢. وشريك: هو ابن عبدالله النخعي، سيئ الحفظ، وسماك: هو ابن حرب، وهو صدوق روى له مسلم. ومع هذا فقد جود إسناده المنذري ج٢٧٨/٣، والهيثمي ج١١٨/٤. وأخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٣٢٩) من حديث ابن مسعود موقوفاً عليه بلفظ: «**لم يهلك أهل نبوة قط حتى يظهر الزنا والربا**». قال الهيثمي في المجمع ج١١٨/٤: فيه أحمد بن يحيى الأحول، وهو ضعيف.

(٢) من النسخة (ف).

(٣) جملة: «فقال للأرض تزلزلي» ساقطة من النسخة (ف).

قال أنسٌ: فما سمعت حديثًا بعد رسول الله ﷺ أنا أشدُّ فرحًا منِّي بهذا الحديثِ(١).

وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**خَمْسُ خِصَالٍ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ إِذَا نَزَلْنَ بِكُمْ، وأَدْرَكْتُمُوهُنَّ(٢) وَأَعُوذُ بِاللِه أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ وَالأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمْ، وَلَا انْتَقَصُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ إِلَّا أُخِذُوا بِالسِّنِينَ وَشِدَّةِ الْمَؤُنَةِ، وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعُوا صَدَقَاتِ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا، وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ إِلَّا سَلَّطَ اللهُ(٣) عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ، فَيَأْخُذُ بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَلَمْ تَحْكُمْ أَئِمَّتُهُمْ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَّا جَعَلَ اللهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ**». رواه ابن ماجه، وأبو يعلى الموصلي في أماليه، وهذا لفظه(٤).

---

(١) **أخرجه**: ابن أبي الدنيا في كتاب العقوبات، حديث رقم (١٧)، صفحة (٢٩)، بنحوه، ونعيم بن حماد في كتاب الفتن، حديث رقم (١٧٢٩)، ج٢/٦١٩ ـ ٦٢٠، بنحوه، والحاكم في مستدركه، حديث رقم (٨٦٤٠)، ج٤/٦٨٧ ـ ٦٨٨، بنحوه.
ومدار الحديث: على نعيم بن حماد ومحمد بن ناصح عن بقية بن الوليد، عن يزيد بن عبدالله الجهني، قال: حدثني أبو العلاء، عن أنس بن مالك.
الحكم على الحديث: قال الذهبي تعقيبًا على الحاكم: «بل أحسبه موضوعًا على أنس...».

(٢) من نسخة (ف) وهو الأصح والله أعلم، والذي في الأصل: «**إِذَا نَزَلَت بِكُمْ، أَدْرَكْتُمُوهُنَّ**».

(٣) لفظ الجلالة «الله» ساقطة من النسخة (ف).

(٤) لم أجده في مسند أبي يعلى الموصلي المطبوع، ولكن أخرجه: ابن ماجه في سننه، ج٥/٤٩٠ ـ ٤٩١، حديث رقم (٤٠١٩)، من طريق ابْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ عن ابن عمر مرفوعًا، بنحوه، والحاكم في مستدركه، ج٤/٧١٢ ـ ٧١٣، حديث رقم (٨٦٨٨)، من طريق أبي مَعْبَدٍ حَفص بْن غَيْلَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عن ابن عمر مرفوعًا، بنحوه، والبيهقي في شعب الإيمان، ج١٣/١٣١ ـ ١٣٢، حديث رقم (١٠٠٦٦)، من طريق مالك بن أنس عن عمه أبي سهيل بن مالك عن عطاء بن أبي رباح عن عبدالله بن عمر مرفوعًا، بنحوه. =

قال الحافظُ أبو نعيم: حدثنا حبيبُ بْنُ الحسن، ثنا يوسفُ القاضي، ثنا سليْمَانُ بْنُ حربٍ، ثنا شعبةُ، عنِ الحكم، عن الحسن بن مسلم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «مَا ظَهَرَ الْبَغْيُ فِي قَوْمٍ [قَطُّ](١) إِلَّا ظَهَرَ فِيهِمُ الْمُوتَانُ»(٢)(٣).

وفي سنن أبي داود من حديث [٥/ب]/أبي بكر الصِّديقِ رضي الله عنه قال:

= **الحكم على الحديث**: حسن لغيره:

أ ـ قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». انظر: المستدرك للحاكم، ج١٣/١٣٢.

ب ـ قال ابن عبدالبر: «حَدِيثُ مَالِكٍ أَتَمُّ، وَكُلُّهَا تَقْضِي الْقَوْلَ بِهَا وَالْمُشَاهَدَةَ بِصِحَّتِهَا». انظر: الاستذكار للحافظ ابن عبدالبر، ج١٢/٢١٢.

(١) من النسخة (ف).

(٢) **الموتان**: بضم الميم وسكون الواو هو الموت. راجع: شرح السنة للإمام البغوي، حديث رقم (٤٢٤٨)، ج١٥/٤٣، وكشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي، حديث رقم (٢٣٤٢/٢٩٧١)، ج٤/١٣٢.

(٣) **أخرجه**: الإمام أبو نعيم الأصفهاني، في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، موقوفًا على عبدالله بن العباس رضي الله عنهما، ج١/٣٢٢، بنفس السند المذكور، والإمام مالك بن أنس في الموطأ، موقوفًا على ابن عباس، بلفظ: «**ما ظهر الغلول في قوم قط إلا ألقي في قلوبهم الرعب، ولا فشا الزنا في قوم قط إلا كثر فيهم الموت، ولا نقص قوم المكيال والميزان إلا قطع عليهم الرزق، ولا حكم قوم بغير الحق إلا فشا فيهم الدم، ولا ختر قوم بالعهد إلا سلط عليهم العدو**». راجع: الموطأ للإمام مالك، برواية محمد بن الحسن الشيباني، حديث رقم (٨٦٢)، والموطأ للإمام مالك بن أنس، برواية يحيى بن يحيى، ج١/٥٩٢، حديث رقم (١٣٢٣)، والإمام الداني، في كتابه السنن الواردة في الفتن، ج٣/٦٨٥ ـ ٦٨٦، حديث رقم (٣٢٢)، بزيادة: «**وَلَا ظَهَرَ الْبَخْسُ فِي الْمِيزَانِ**، ـ وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: وَالْقَفِيزُ وَالْمِكْيَالُ ـ **إِلَّا ابْتُلُوا بِالسَّنَةِ، وَلَا ظَهَرَ نَقْضُ الْعَهْدِ فِي قَوْمٍ إِلَّا أُدِيلَ مِنْهُمْ عَدُوُّهُمْ**».

الحكم على الأثر:

أ ـ قال ابن عبدالبر: «وهذا حديث قد رويناه متصلًا عن ابن عباس، ومثله ـ والله أعلم ـ لا يكون رأيًا أبدًا». انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، للإمام أبي عمر بن عبدالبر، ج٢٣/٤٣٠.

ب ـ قال ابن عبدالبر أيضًا: «حَدِيثُ مَالِكٍ أَتَمُّ، وَكُلُّهَا تَقْضِي الْقَوْلَ بِهَا وَالْمُشَاهَدَةَ بِصِحَّتِهَا». انظر: الاستذكار، لابن عبدالبر، ج١٤/٢١٢.

سَمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُغَيِّرُوهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعِقَابٍ مِنْ عِنْدِهِ**»(١).

وروى الإمامُ أحمد في مسنده من حديث ميمونةَ ﵂ قالت: سَمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَفْشُ فِيهِمْ وَلَدُ الزِّنَا، فَإِذَا فَشَا فِيهِمْ وَلَدُ الزِّنَا يُوشِكُ**(٢) **أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعِقَابٍ**»(٣).

واعْلم [رحمك الله](٤) أنَّ اللهَ تعالى قد أهلك قومَ لوطٍ ومَن معهم من الصِّغار والكبارِ والبَهَائِمِ والحيوانات، وقَلَبَ مدائنَهم بإظهارِهم

---

(١) **أخرجه**: أبو داود في سننه، حديث رقم (٤٣٣٨)، بنحوه، والترمذي في جامعه، حديث رقم (٢١٦٨)، ص٤٩٠، وحديث رقم (٣٠٥٧)، ص٦٨٤، بنحوه، وابن ماجه في سننه، حديث رقم (٤٠٠٥)، بنحوه، وأحمد في المسند، حديث رقم (١)، وحديث رقم (١٦)، بنحوه.

الحكم على الحديث:

أ ـ قال الإمام الدارقطني: هُو حَدِيثٌ رَواهُ إسماعِيلُ بن أَبِي خالِدٍ، عَن قَيسٍ، فَرَواهُ عَنهُ جَماعَةٌ مِن الثِّقاتِ، فاختَلَفُوا عَلَيهِ فِيهِ، فَمِنهُم مَن أَسنَدَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، ومِنهُم مَن أوقَفَهُ عَلَى أَبِي بَكرٍ... وَجَمِيعُ رُواةِ هَذا الحَدِيثِ ثِقاتٌ ويُشبِهُ أن يَكُون قَيسُ بن أَبِي حازِمٍ كان يَنشَطُ فِي الرِّوايَةِ مَرَّةً فَيُسنِدُهُ، ومَرَّةً يَجبُنُ عَنهُ فَيَقِفهُ عَلَى أَبِي بَكرٍ. راجع: العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني، السؤال رقم (٤٧) ج١/٢٤٩ ـ ٢٥٣.

ب ـ قال الإمام الترمذي: «وهذا حديث صحيح»، وفي موضع آخر قال: «هذا حديث حسن صحيح»، راجع: سنن الترمذي، حديث رقم (٢١٦٨)، ص٤٩٠، وحديث رقم (٣٠٥٧)، ص٦٨٤.

(٢) في النسخة (ف): «فيوشك».

(٣) **أخرجه**: الإمام أحمد في المسند، من حديث ميمونة بنت الحارث الهلالية زوج النبي ﷺ، حديث رقم (٢٦٨٣٠)، ج٤٤/٤١٢ ـ ٤١٣.

الحكم على الحديث: قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: «وسنده حسن». انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، حديث رقم (٥٧٣٤)، ج١٠/١٩٣.

(٤) من النسخة (ف).

الفاحشةَ(١)، فإنَّ الفاحشةَ إذا بطَنَتْ ضَرَّت صاحبَها، وإذا ظهرتْ ضرَّت صاحبَها والنَّاسَ كلَّهم أجمعين.

فالزِّنا على ما في هذه الأحاديث هو سببُ الطَّاعون والزلازل والفتن، وقد كثُر في زماننا، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٖ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ﴾ [الشورى: ٣٠].

وروى أبو القاسم بْنُ عساكرٍ من طريقين عن هشام بن عمارٍ: حدثنا عبدُ ربِّه(٢) بن صالح القرشي(٣)، عن عروة بن رويم أنَّه سمعه يُحدِّث عن سعيدٍ الأنْصاريِّ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «**يَكُونُ فِي أُمَّتِي رَجْفَةٌ يَهْلَكُ فِيهَا عَشْرَةُ آلافٍ، عِشْرُون أَلْفًا، ثَلاثُونَ أَلْفًا يَجْعَلُهَا اللهُ مَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ، وَرَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، وَعَذَابًا عَلَى الْكَافِرِينَ**»(٤).

---

(١) قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَآءَ أَمۡرُنَا جَعَلۡنَا عَٰلِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمۡطَرۡنَا عَلَيۡهَا حِجَارَةٗ مِّن سِجِّيلٖ مَّنضُودٖ ۝٨٢ مُّسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَۖ وَمَا هِيَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ بِبَعِيدٖ ۝٨٣﴾ [هود: ٨٢ ـ ٨٣]، وقال تعالى: ﴿فَجَعَلۡنَا عَٰلِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمۡطَرۡنَا عَلَيۡهِمۡ حِجَارَةٗ مِّن سِجِّيلٍ ۝٧٤ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّلۡمُتَوَسِّمِينَ ۝٧٥ وَإِنَّهَا لَبِسَبِيلٖ مُّقِيمٍ ۝٧٦ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَةٗ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ ۝٧٧﴾ [الحجر: ٧٤ ـ ٧٧]، وغيرها من الآيات.

(٢) وكتبت في النسخة (ف) أيضًا: عبدالله. والصواب كما أثبتناه، والله أعلم.

(٣) الصواب ـ والله أعلم ـ ما أثبتناه، أنه عبد ربه، وليس عبدالله، وهو عبد ربه بن صالح القرشي، من أهل دمشق، روى عن: مكحول وعروة بن رويم، وروى عنه: الوليد بن مسلم وهشام بن عمار، والقرشي هذا لم أجد له ترجمة، راجع: تاريخ دمشق، لابن عساكر، ج٣٤/١٠٩، ترجمة رقم (٣٧٢٩)، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ج٦/٤٤، ترجمة رقم (٢٢٨)، ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلاً، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز، ص٣٠٨.

(٤) تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر، ترجمة رقم (٤٦٨٦) عروة بن رُويم أبو القاسم اللخمي، ج٤٠/٢٣٠، والحديث سنده ضعيف لعدة أسباب:

أولاً: جهالة حال عبد ربه بن صالح القرشي.

وثانيًا: هشام بن عمار، وإن روى له البخاري إلا أنه كما قال الحافظ ابن حجر: صدوق مقرئ كبر فصار يتلقن، وهذا الحديث لا نعلم متى رواه.

وثالثًا: عروة بن رويم اللخمي كما قال أبو حاتم: عامة أحاديثه مرسلة، فلا نعلم=

ثم ذكر أنَّ أبا أيوب عطاءَ بْنَ ميسرةَ، قال: لقد هوَّن اللهُ أمرَ هذه الرَّجفة بكتابٍ قرأتُه من عديٍّ بنِ عديٍّ إلى عُبادة[١] بن نُسَيّ، يقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «**لَيُصِيبَنَّ أُمَّتِي رَجْفَةٌ يَهْلَكُ فِيهَا عَشْرَةُ آلَافٍ، عِشْرُونَ أَلْفًا، ثَلَاثُونَ أَلْفًا، فَمَا زَادَ جَعَلَهَا اللهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، وَرَحْمَةً لِذَرَارِي الْمُؤْمِنِينَ، وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ، وَعَذَابًا عَلَى الْكَافِرِينَ**»[٢].

[٦/أ]/وقد ذكر ابنُ إسحاق والسُّدي وابنُ عباس وغيرُهم: «أنَّ موسى لـمَّا قصد حربَ الجبَّارين، ونزل أرضَ بني كنعان من أرضِ الشَّام أتى قومُ بلعامٍ لبلعامَ ـ يقال: بلعم وبلعام ـ وكان عنده الاسمُ الأعظمُ.

فقالوا: إنَّ موسى رجلٌ حديدٌ، ومعه جنودٌ كثيرةٌ، وإنَّه قد جاء يُخرجُنا من بلادنا، وَيَقتلُنا، ويجعلُها لبني إسرائيل، وأنت رجلٌ مجابُ الدَّعوةِ، فاخرُج فادعُ اللهَ أن يردَّه[٣] عنَّا.

فقال: ويلَكُم نبيُّ الله، ومعه الملائكةُ والمؤمنون، كيف أدعو عليهم؟! وأنا أعلمُ مِنَ الله ما أعلم، إنِّي إنْ فعلتُ هذا ذهبتْ دنياي وآخرتي، فرَاجَعُوه وألَحُّوا عليه.

فقال: حتَّى أُؤَامِرَ ربِّي ﷻ، فإنه لا يسوغ لي[٤] حتَّى ينظرَ ما يُؤْمَرُ بِهِ في الْمَنام، فيأمرني بالدُّعاء عليهم، فقيل له في النوم: لا تَفْعلْ.

= حال الواسطة بينه وبين سعيد الأنصاري. **راجع**: تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، ترجمة هشام بن عمار، رقم الترجمة (٧٣٠٣)، ص٥٧٣.

(١) في النسخة المعتمدة: «قتادة»، وهو تصحيف، وغير واضحة في النسخة (ف)، وهو: عُبَادة بْن نُسَيّ الْكِنْدِيُّ، أَبُو عُمَر الأَزْدِيّ، قاضي طَبَرِيَّة. قال أبو مسهر: سَمِعْتُ كاملَ بْن مَسْلَمة بْن رجاء بْن حَيْوَة، يَقُولُ: قَالَ هشام بْن عَبْد الملك: مَن سيّد أهل فلسطين؟ قالوا: رجاء بْن حَيْوَة. قَالَ: فمن سيّد أهل الأردن؟ قالوا: عُبَادَةُ بْن نُسيّ.... قال: فمن سيد أهل الجزيرة؟ قالوا: عَدِيّ بْن عَدِيّ الْكِنْدِيُّ. بتصرف، راجع تاريخ الإسلام، ج٣/ ٣٥٤.

(٢) لم أقف عليه في كتب السنة.

(٣) في النسخة (ف): «يردهم».

(٤) في النسخة (ف): «وكان لا يدعو»، بدل جملة: «فإنه لا يسوغ لي».

فقال لِقَومه: إنِّي وَامَرْتُ ربِّي، وإنِّي قد نُهِيت، فأَهْدَوا له هديةً فقبِلها، ثم رَاجَعُوه، فقال: حتَّى أُؤَامِرَ ربِّي، فوامره فلم يُجَزْ إليه بشيءٍ، فقال: قد وامرت ربي فلم يُجَزْ إليَّ بشيءٍ، فقالوا: لو كَرِه ربُّك أن تدعوَ عليهم لَنَهَاك كما [نَهَاكَ][١] في المرَّة الأولى، فلم يزالوا يتضرَّعون إليه حتى فتنوه، فَافْتُتِن، فركب أتانًا له متوجِّهًا إلى جبلٍ يُطلعه على عسكر بني إسرائيل، يقال له: حسان[٢]، فلما سَار عليها غَيْرُ كَثِيرٍ رَبَضَتْ به، فنزل عنها، فضرَبَها حتَّى إذا أَذْلَقَهَا قامتْ، فَرَكِبَها فلم تَسِرْ به حتى رَبَضَتْ، فضربها حتَّى إذا أَذْلَقَهَا قَامَتْ، فَرَكِبَها[٣]، يفعل ذلك ثلاثًا، فَأَذِن اللهُ لَهَا بالكلام، فَكَلَّمَتْهُ حجَّةً عليه.

فقالت: وَيْلَك يا بلعامُ، أين تذهب؟! أَمَا تَرَى الملائكةَ أَمَامِي وَخَلْفِي يردُّوني[٤] عن وجْهِي هذا، أتذهب بي إلى نبيِّ الله والمؤمنين تدعو عليهم، فلم يَنْزِعْ، فخلَّى اللهُ سبيلَها، فانطلقتْ، حتَّى إذا أشرفتْ به على جبلِ حسان [٦/ب] /جعل يدعو عليهم، فلا يدعو بِشَرٍّ إلا صَرَف اللهُ به لسانَه إلى قومه، ولا يدعو لقومه بخيرٍ إلا صرف اللَّهُ لسانَه إلى بني إسرائيل.

فقال له قومه: يا بَلعمُ أتدري ما تصنع؟! إنما تدعو لهم وعلينا، فقال: هذا[٥] ما لا أَمْلِكُ، [هذا شيءٌ][٦] قد غَلَب اللهُ عليه، وانْدَلَعَ لسانُه، فوقع على صدْرِه.

---

(١) من النسخة (ف).

(٢) كذا في النسخة المعتمدة غير منقوطة، وأَثْبَتُّ مَا وافَق رسمها في النسخة المعتمدة (الأصل)، وفي النسخة (ف): «حنبان»، وفي تفسيري الطبري ج١٣/ ٢٦٥، والبغوي ج٢/ ٢٤٨: «حسبان»، ولم أجد له ذكرًا في معاجم البلدان، وذكر العيني في عمدة القاري معلقًا على لفظ: «الساهرة»: بالصقع الَّذِي بَين جبل حسبان وجبل أرِيحَا.

(٣) كلمة: «قامت، فركبها» ساقطة من النسخة (ف).

(٤) في النسخة (ف): «تردني».

(٥) في النسخة (ف): «قال: فهذا».

(٦) من النسخة (ف).

فقال لهم: الآن قد ذهبتْ منِّي الدنيا والآخرة، فلم يَبْقَ إلا المكرُ والحيلةُ، فسأَمكُر لكم وأحتالُ، جَمِّلوا النساءَ وزيّنوهنَّ وأعْطوهنَّ السِّلعَ، ثم أَرسِلُوهنَّ إلى العسكر يَبعنها فيه، فلا تمنع امرأةٌ نفسَها عن[١] أحدٍ أرَادَها، فإنَّه إنْ زنا رجلٌ واحدٌ منهم كُفِيتُمُوهُ، ففعلوا.

فلمَّا دخل النساءُ العسكرَ، مرّتِ امرأةٌ من الكنعانيات اسمها كفتا[٢] بنت صور برجلٍ من عظماءِ بني إسرائيل يقال له: زَمْرِيُّ بْنُ شَلُومَ، رَأْسُ سِبْطِ شَمْعُونَ بن يعقوب، فقام إليها فأخذَ بيدِها حين أعجبتْه، ثم أقبل بها حتَّى وقف بها على موسى، فقال: إني أظنُّك ستقول: هذه حرامٌ عليك، قال: أَجَلْ، هي حرامٌ عليك، لا تقربْها[٣]، قال[٤]: فوَاللهِ لا نطيعُكَ في هذا أبدًا، ثم دخل بها قبّته فوقع عليها، فأرسل اللهُ الطَّاعونَ على بني إسرائيل في الوقت.

وكان فِنْحَاصُ بْنُ الْعَيْزَارِ بن هارون صَاحِبَ أَمْرِ موسى عليه السلام، وكان رجلاً قد أُعطي بسطةً في الْخَلْقِ، وقوةً في البطش، وكان إذ ذاك[٥] غائبًا، فجاء والطاعونُ بجيوش بني إسرائيل، فَأُخْبِرَ الْخَبَرَ، فأخذ حربته وكانت من حديد كُلِّهَا، ثم دخل عليهما الْقُبَّةَ، وهما مُتَضَاجِعَانِ، فَانْتَظَمَهُمَا بحربته، ثم خرج بهما رافعًا[٦] إلى السماء بهما[٧]، وقد أَخَذَ الحربةَ بذِرَاعه، واعتمد بمرفقه على خاصرته، وقد أسند الحربةَ إلى لحيته، وجعل العيزار يكبّر[٨] ويقول: [٧/أ]/اللَّهمَّ هكذا نفعل بمن يعصيك، فرُفع الطَّاعونُ،

(١) في النسخة (ف): «من».
(٢) كذا في النسخة المعتمدة، وفي كتب التفاسير: «كَسْتَى»، وفي بعضها: «كَسْبَى»، وفي حاشية النسخة المعتمدة: «الصحيح اسمها: كَزْبَى بنت صور».
(٣) في النسخة (ف): «يقربها».
(٤) في النسخة (ف): «فقال».
(٥) كلمة: «إذ ذاك» ساقطة من النسخة (ف).
(٦) في النسخة (ف): «رافعهما».
(٧) «بهما» ليست بالنسخة (ف).
(٨) في النسخة (ف): «وكان يكبر العيزار وهو يقول».

فحُسب مَن هلك مِن بني إسرائيل بالطَّاعون في ساعة من نهار فوجدوهم سبعين ألفًا[١].

فمِن هنالك أُعْطِي ولدُ فنحاص مِن كلِّ ذبيحةٍ يذبحونها الرقبةَ[٢] والذِّراعَ وَاللِّحْيَ لاعتماده بالحربة على ما ذكره»[٣].

وهذه القصة قد ذكرها البغوي[٤] والقرطبي[٥] وأكثر المفسرين[٦] عند قوله تعالى: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ...﴾ الآية [الأعراف: ١٧٥]، لكن ذكر البغويُّ روايةً أخرى.

قال: وقال مقاتل: «إنَّ ملكَ الْبَلْقَاءِ قال لبلعام: ادعُ اللهَ على موسى، فقال: إنَّه من أهل ديني، فأمر بصلبه فجزع، فخرج فدعا على موسى بالاسم الأعظم أن لا يدخلَ الأرضَ المقدسةَ[٧]، فاسْتُجيب له، ووقع موسى ومَنْ معه في التيه.

فقال موسى: يا ربِّ بأيِّ ذنبٍ، قال: بدعاءِ بلعامَ، قال: فَكَمَا

(١) في النسخة (ف): «من هلك بني إسرائيل في الطاعون فوجدهم سبعين ألفًا في ساعة من النهار».

(٢) كذا في النسخة المعتمدة، وفي النسخة (ف): «القبة»، وهو موافق للمطبوع من تفسير البغوي.

(٣) في النسخة (ف): «كما ذكر».

(٤) تفسير البغوي، ج٣/٣٠١ - ٣٠٢.

(٥) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ج٩/٣٨٢ - ٣٨٤، وقال في أول القصة: ذكر أهل الكتاب قصة عرفوها في التوراة، واختلف في تعيين الذي أوتي الآيات...، ثم سرد القصة بالمعنى الوارد أعلاه.

(٦) راجع: تفسير القرآن العظيم، للإمام أبي الفداء ابن كثير الدمشقي، ج٦/٤٤٨ - ٤٥١، والكشف والبيان؛ للثعلبي، ج٤/٣٠٤ - ٣٠٥.
والقصة وردت في التوراة، ترجمة سميث وفانديك، سفر العدد، الإصحاح ٢٢إلى ٢٥.

(٧) «الأرض المقدسة» ساقطة من النسخة (ف).

سَمِعْتَ دُعَاءَهُ فَاسْمَعْ دُعَائِي عليه، فدعا موسى أن ينْزِعَ عنه الاسم الأعظم والإيمان، فسلخه الله منهما»[1]، مختصرة لكن ليس فيها قصةُ الطَّاعونِ.

قال ابْنُ عبَّاس: هو بلعامُ بْنُ باعوراء[2]، وقال مجاهد: بلعامُ بْنُ باعر[3][4]، والله أعلم.

ولهذا قال النَّبيُّ ﷺ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ مِنَ النِّسَاءِ**»[5]، رواه البخاري ومسلم [بنحوه][6][7].



---

(١) انظر: تفسير البغوي، ج٣/٣٠٢، والقصة كاملة هي: وقال مقاتل: إن ملك البلقاء قال لبلعام: ادع الله على موسى، فقال: إنه من أهل ديني لا أدعو عليه، فنحت خشبة ليصلبه فلما رأى ذلك خرج على أتان له ليدعو عليه، فلما عاين عسكرهم قامت به الأتان ووقفت فضربها، فقالت: لِمَ تضربني؟ إني مأمورة وهذه نار أمامي قد منعتني أن أمشي فرجع وأخبر الملك فقال: لتدعون عليه أو لأصلبنك، فدعا على موسى بالاسم الأعظم: أن لا يدخل المدينة، فاستجيب له ووقع موسى وبنو إسرائيل في التيه بدعائه، فقال موسى: يا رب بأيِّ ذنب وقعنا في التيه؟ فقال: بدعاء بلعام. قال: فكما سمعت دعاءه عليّ فاسمع دعائي عليه، فدعا موسى عليه السلام أن ينزع عنه الاسم الأعظم والإيمان، فنزع الله عنه المعرفة وسلخه منها فخرجت من صدره كحمامة بيضاء، فذلك قوله: ﴿فَٱنسَلَخَ مِنۡهَا﴾.

(٢) تفسير الطبري، ج١٣/٢٥٨. وتفسير ابن كثير، ج٦/٤٤٩.

(٣) في النسخة (ف): «بلعم بن باعر».

(٤) ورد في تفسير الإمام الطبري، ج١٣/٢٥٤، عن مجاهد أنه قال: «بلعام بن باعر، من بني إسرائيل».

(٥) في النسخة (ف): «كانت النساء».

(٦) من النسخة (ف).

(٧) الحديث لم يروه الإمام البخاري، وإنما رواه الإمام مسلم في صحيحه، حديث رقم ٩٩ ـ (٢٧٤٢)، بلفظ: «**إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ وَإِنَّ اللهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ**».

باب (٢)
ذكر التَّوبةِ والدُّعاءِ والاِسْتغفار والصَّبر[١] والصَّدقة والصَّلاة إذا نزل بالمسلمين شيءٌ مِنَ الْعُقوباتِ والآياتِ الَّتي يخوّفُ اللّهُ بِهَا عبادَه

قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُوا۟ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [الشورى: ٢٥]. وقال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا/[٧/ب] وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٣]. وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ تُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا...﴾الآية [التحريم: ٨]. وقال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَا۟ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١]، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ الآية[٢] [البقرة: ١٥٣].

وثبت في صحيح مسلم أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ لَهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَهُ سَرَّاءُ شَكَرَ كَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ كَانَ خَيْرًا لَهُ**»[٣].

وفي حديث أسامةَ بْنِ زيدِ بْنِ حارثَةَ، قال: أرسلتْ بنتُ النَّبيِّ ﷺ أنَّ ابْني قد احتضر فاشْهَد، فأرسل يقرئ السَّلام، ويقول: «**لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ**»، فأرسلتْ إليه تُقسم عليه ليأتيها. وذكر تمام الحديث، رواه البخاري ومسلم[٤].

---

(١) في النسخة (ف) كلمة: «والصبر» جاءت قبل: «والدعاء والاستغفار».

(٢) كلمة: «الآية» ساقطة من النسخة (ف).

(٣) **أخرجه**: مسلم، حديث رقم (٢٩٩٩)، بنحوه.

(٤) **متفق عليه**: رواه البخاري، حديث رقم (٦٦٥٥ ـ ٧٣٧٧)، بنحوه، وتمام الحديث: سمعت أبا عثمان، يحدث: عن أسامة: أن بنتًا لرسول الله ﷺ أرسلت إليه، ومع رسول الله ﷺ أسامة بن زيد، وسعد، وأبي، أن ابني قد احتضر فاشهدنا، فأرسل يقرأ السلام ويقول: «**إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَمَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ** =

وروى البخاريُّ أيضًا في صحيحه من حديث أبي هريرة ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**يَقولُ اللهُ تَعالى: مَا لِعَبْدِي المؤمِنِ عِنْدي جَزَاءٌ إذا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِن أهْلِ الدُّنيا، ثُمّ احْتَسَبَهُ؛ إلَّا الجنَّةُ**»[١]. وسيأتي - إن شاء الله تعالى - حكمُ الصَّبْرِ في الطَّاعون في بابه مستقصيًا بحسب الإمكان.

وقال تعالى: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِٱلْأَيَٰتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ [الإسراء: ٥٩]، قال الحسنُ البصريُّ: «هو الموت الذَّريعُ»[٢].

وذكر سعيد بن منصور في تفسيره، [والإمام أحمد في الزهد، وابن المنذر في تفسيره، وقال][٣]: عن أبي رجاء عن الحسن أيضًا: «هو الموت»[٤]، قال يزيد: «الموت العام الخارج عن العادة، فإنه من

= **وَتَحْتَسِبْ**»، فأرسلتْ إليه تُقسم عليه، فقام وقمنا معه، فلما قعد رفع إليه، فأقعده في حجره، ونفس الصبي جُئثُ، ففاضت عينا رسول الله ﷺ، فقال سعد: ما هذا يا رسول الله؟ قال: «**هَذِهِ رَحْمَةٌ يَضَعُهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ**»، ومسلم حديث رقم ١١ - (٩٢٣)، بنحوه، وتمام الحديث: عن أبي عثمان النهدي، عن أسامة بن زيد، قال: كنا عند النبي ﷺ، فأرسلت إليه إحدى بناته تدعوه، وتخبره أن صبيًا لها، أو ابنًا لها في الموت، فقال للرسول: «**ارْجِعْ إِلَيْهَا، فَأَخْبِرْهَا: أَنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَمُرْهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ**»، فعاد الرسول، فقال: إنها قد أقسمت لتأتينها، قال: فقام النبي ﷺ، وقام معه سعد بن عبادة، ومعاذ بن جبل، وانطلقت معهم، فرفع إليه الصبي ونفسه تقعقع كأنها في شنة، ففاضت عيناه، فقال له سعد: ما هذا يا رسول الله؟ قال: «**هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاء**».

(١) **أخرجه**: البخاري في صحيحه، حديث رقم (٦٤٢٤)، بلفظه.

(٢) **أخرجه**: الإمام أحمد بن حنبل في كتاب الزهد، أثر رقم (١٥١٨)، ص٢١٧، والطبري في تفسيره، القول في تأويل قوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا۟ بِهَا وَمَا نُرْسِلُ بِٱلْأَيَٰتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ [الإسراء: ٥٩]، ج١٤/٦٣٨ - ٦٣٩، والثعلبي في تفسيره المسمى: «الكشف والبيان»، قال تعالى: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِٱلْأَيَٰتِ إِلَّا تَخْوِيفًا...﴾ الآية، ج٦/١٠٨.

(٣) من النسخة (ف).

(٤) **راجع**: سنن سعيد بن منصور، حديث رقم (١٢٨٦)، ج٦/١١٠ - ١١١. وفيه زيادة: «... الذريع».

الآيات»، فالطاعون من بقية العذاب الذي جعله الله في الأرض آية وعبرة للناس، وفي تفسير حجاج عن ابن جريج قال: سألت عطاء بن أبي رباح عن قوله تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ﴾ [الأعراف: ١٣٣] قال: «هو الموت»[(١)]، وعن ابن جريج قال: [٨/أ] قال ابن كثير[(٢)]: «الطوفان: الموت»[(٣)]، وكذلك ذكر سعيد بن منصور في تفسيره عن الحسن قال: «هو الموت الذريع الكثير»[(٤)].

فالعالمون علموا أنه لم ينزل بلاءٌ من السماء إلا بسبب الذنوب [والخطايا][(٥)]، ولا يرتفع إلا بالتوبة، وترك المعاصي، والخروج من المظالم وكثرة الصدقة، وصلة الأرحام، والتقرب إلى الله تعالى بكثرة النوافل، وأداء[(٦)] المفروضات في أوقاتها، وتعاهد الصوم، وأفعال البر، والندم على ما مضى من التسويف، والإقلاع في الحال عن ما لا يحبه الله ﷻ، ولا رسوله ﷺ، وأن يعزم بقلبه في المستقبل على أن لا يعود، فهذه الثلاثة الشروط هي شروط التوبة[(٧)]: الندم، والإقلاع، والعزم.

وقد ثبت في «الصحيحين»[(٨)] أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**إِنَّ اللهَ لَيَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ أَشَدَّ مِنْ فَرَحِ أَحَدِكُمْ بِرَاحِلَتِهِ**[(٩)] **الَّتِي عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ بَعْدَ**

---

(١) في النسخة (ف): «الموت».

(٢) هو عبدالله بنُ كثيرِ بنِ عَمْرِو بنِ عَبدِ اللَّهِ الكِنَانِيُّ، مُقْرِئُ مَكَّةَ، وَأَحَدُ القُرَّاءِ السَّبعَةِ، الدَّارِيُّ، المَكِّيُّ، مَوْلَى عَمْرِو بنِ عَلْقَمَةَ الكِنَانِيِّ. روَى عنهُ: أَيُّوبُ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، وَإِسماعيل بنُ أُمَيَّةَ، وغيرهم. راجع ترجمته في سير أعلام النبلاء، ج٥/ ٣١٨.

(٣) انظر: تفسير الطبري، ج١٣/ ٥١.

(٤) سبق تخريجه، راجع حاشية رقم (٢) ص٩٤.

(٥) من النسخة (ف).

(٦) في النسخة (ف): «مع أداء».

(٧) وردت الجملة في النسخة (ف): «فهذه الثلاثة شروط التوبة».

(٨) في النسخة (ف): «الحديث»، بدل: «الصحيحين».

(٩) في النسخة (ف): «الواجد لراحلته».

مَا فَقَدَهَا»(١).

وقال لقمان لابنه: «يا بنيَّ لا تُؤخرِ التَّوبةَ، فإنَّ الموتَ يأتي بغتةً»(٢)(٣).

ورُوي عن أبي سعيد قال: «لَمَّا طُعن أبو عبيدة بن الجراح قال: يا معاذُ، صلِّ بالنَّاس، ثم مات أبو عبيدة، فقام معاذ في النَّاس فقال: يا أيها النَّاسُ، توبوا إلى الله توبةً نصوحًا، فإنَّ عبدَ الله لا يلقى الله تائبًا من ذنبه إلا كان حقًّا على الله أنْ يغفرَ له»(٤).

وقد روى الإمام أحمد في مسنده عن سمرة بن جندب ﷺ قال:

---

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري حديث رقم (٦٣٠٨)، بنحوه، وأخرجه مسلم في صحيحه، حديث رقم (٢٧٤٤)، بنحوه.

(٢) وردت وصية لقمان لابنه في النسخة (ف) بعد حديث أبي سعيد.

(٣) **أخرج الأثر**: ابن أبي الدنيا في كتاب التوبة، حديث رقم (٢٩)، ص٥٣، وكتاب قصر الأمل، حديث رقم (١٧٨)، ص١٢٢، ورواه البيهقي في شعب الإيمان، حديث رقم (٦٨٠٢)، ج٩/٣٧١، وكتاب الزهد الكبير، حديث رقم (٥٩٠)، ج٣/ ٢٢٧.

(٤) رواه الحاكم في مستدركه، حديث رقم (٥٢١٤)، بنحوه، وتمام الرواية: «إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فُجِعْتُمْ بِرَجُلٍ وَاللَّهِ مَا أَزْعُمُ أَنِّي رَأَيْتُ مِنْ عِبادِ اللَّهِ عَبْدًا قَطُّ أَقَلَّ غَمْزًا وَلَا أَبَرَّ صَدْرًا، وَلَا أَبْعَدَ غَائِلَةً، وَلَا أَشَدَّ حُبًّا لِلْعَاقِبَةِ، وَلَا أَنْصَحَ لِلْعَامَّةِ مِنْهُ، فَتَرَحَّمُوا عَلَيْهِ رَحِمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَصْحِرُوا لِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ لَا يَلِي عَلَيْكُمْ مِثْلَهُ أَبَدًا»، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ، وَأُخْرِجَ أَبُو عُبَيْدَةَ، وَتَقَدَّمَ مُعَاذٌ فَصَلَّى عَلَيْهِ حَتَّى إِذَا أَتَى بِهِ قَبْرَهُ دَخَلَ قَبْرَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ وَالضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ، فَلَمَّا وَضَعُوهُ فِي لَحْدِهِ وَخَرَجُوا فَشَنُّوا عَلَيْهِ التُّرَابَ، فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: «يَا أَبَا عُبَيْدَةَ، لَأُثْنِيَنَّ عَلَيْكَ وَلَا أَقُولُ بَاطِلًا أَخَافُ أَنْ يَلْحَقَنِي بِهَا مِنَ اللَّهِ مَقْتٌ كُنْتَ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ مِنَ الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا، وَمِنَ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا، وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا: سَلَامًا، وَمِنَ الَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا، وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا وَكُنْتَ وَاللَّهِ مِنَ الْمُخْبِتِينَ الْمُتَوَاضِعِينَ الَّذِي يَرْحَمُونَ الْيَتِيمَ وَالْمِسْكِينَ وَيَبْغُضُونَ الْخَائِنِينَ الْمُتَكَبِّرِينَ».

صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الكسوف، ثم خطبنا فحمِدَ اللهَ وأثنى عليه، وشهِدَ أن لا إله إلا الله، وشهدَ أنه عبدُه ورسولُه، ثم قال: «**يا أيها النَّاس، إنَّما أنا بَشَرٌ رَسُولٌ، أذَكِّرُكُم الله ﷻ إنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أنِّي قَصَّرْتُ عَنْ شَيءٍ مِنْ تَبْلِيغ رِسَالاتِ رَبِّي لَمَا أخْبَرْتُمُونِي**»، [٨/ب] فقال النَّاسُ: نشهدُ أنَّكَ قد بلَّغتَ رسالاتِ ربِّكَ، ونصحتَ لأمَّتِكَ، وقضيتَ الَّذِي عليك، ثم قال: «**أمَّا بَعْدُ، فإنَّ رِجَالاً يَزْعُمُونَ أنَّ كُسُوفَ هذِهِ الشَّمْسِ وَكُسُوفَ هذَا الْقَمَرِ، وَزَوَالَ هذِهِ النُّجُوم عَنْ مَطَالِعِهَا لِمَوْتِ رِجَالٍ عُظَمَاءَ مِنْ أهْلِ الأرْضِ، وَإنَّهُمْ كَذَبُوا، وَلكِنَّهَا آيَاتُ اللَّهِ يَفْتِنُ بِهَا عِبَادَهُ لِيَنْظُرَ مَنْ يُحْدِثُ لَهُ مِنْهُمْ تَوْبَةً. وَإنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ رَأيْتُ مَا أنْتُمْ لاقُونَ مِنْ أمْرِ دُنْيَاكُمْ وَآخِرَتِكُمْ مُذْ قُمْتُ أصَلِّي، وَإنَّهُ وَاللهِ مَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ[(١)] ثَلاثُون كَذَّابًا، آخِرُهُمُ الأعْوَرُ الدَّجَّالِ**»، إلى أنْ قال: «**وَلَنْ يَكُونَ ذلِكَ حَتَّى تَرَوْا أمُورًا عِظَامًا يَتَفَاقَمُ شَأنُهَا فِي أنْفُسِكُمْ، وَتَسْألُونَ بَيْنَكُمْ: هَلْ كَانَ نَبِيُّكُمْ ذَكَرَ لَكُمْ مِنْهَا ذِكْرًا؟ حَتَّى تَزُولَ جِبَالٌ عَنْ مَرَاتِبِهَا**». قال: «**ثُمَّ عَلَى ذَلِكَ الْقَبْضُ**، ثُمَّ قَبَضَ أصَابِعَهُ»[(٢)]. ورواه أبو يعلى الموصليُّ[(٣)].

وأمَّا روايةُ الصَّحيح عن الكسوف قال: «**وَلَكِنَّهَا آيَاتٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللهُ بِهَا عَبَادَهُ، فَإذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ**». وفي رواية: «**فَافْزَعُوا إلَى الصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَالدُّعَاءِ**»[(٤)].

---

(١) في النسخة (ف): «يخرج».

(٢) **أخرجه**: الإمام أحمد في المسند، حديث رقم (٢٠٠٥٤)، بنحوه، والحاكم في المستدرك على الصحيحين، حديث رقم (١٢٣١)، والحديث بنحوه، وصحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، حديث رقم (٢٨٥٦)، والحديث بنحوه.

الحكم على الحديث:

أ ـ قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

ب ـ وقال الترمذي: «حديث سمرة حديث حسن صحيح».

(٣) لم أقف عليه في نسخة مسند أبي يعلى الموصلي المطبوع.

(٤) الحديث ورد بألفاظ متقاربة: =

وفي سنن أبي داود أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إِنَّ أُمَّتِي مَرْحُومَةٌ، وَلَيْسَ عَلَيْهَا عَذَابٌ فِي الآخِرَةِ، وَعَذَابُهَا فِي الدُّنْيَا الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ وَالْقَتْلُ»[(١)].

وقد زُلزلتِ الأرضُ على عهد عبدالله بن مسعود رضي الله عنه فأخبر بذلك فقال: «إنَّا كنَّا أصحابَ محمدٍ ﷺ نرى الآياتِ بركاتٍ، وأنتم تَرَوْنها تخويفًا»[(٢)].

= أ - ففي صحيح البخاري، حديث رقم (١٠٤٠)، بلفظ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يُكْشَفَ مَا بِكُمْ»، وحديث رقم (١٠٤١)، بلفظ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَقُومُوا فَصَلُّوا».

ب - وفي صحيح البخاري، حديث رقم (١٠٤٤)، بلفظ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللهَ وَكَبِّرُوا وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا».

ج - وفي صحيح مسلم، حديث رقم (٩٠١)، بلفظ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، وَإِنَّهُمَا لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَكَبِّرُوا، وَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا»، وحديث رقم (٩٠٢)، بلفظ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَكْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ كُسُوفًا، فَاذْكُرُوا اللَّهَ حَتَّى يَنْجَلِيَا».

(١) **أخرجه**: أبو داود في سننه، حديث رقم (٤٢٧٨)، بنحوه، وأحمد في مسنده، حديث رقم (١٩٦٧٨)، ج٣٢/٤٥٣ - ٤٥٤، بنحوه، والحاكم في مستدركه، حديث رقم (٨٤٣٩)، ج٤/٦١٠، بنحوه.

الحكم على الحديث: قال الإمام الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». راجع: المستدرك للحاكم، حديث رقم (٨٤٣٩)، ج٤/٦١٠. وقال الإمام ابن حجر: «أخرجه أبو داود بسندٍ حسن». راجع: بذل الماعون في فضل الطاعون، للحافظ ابن حجر العسقلاني، ص٢١٣.

(٢) **أخرج الأثر**: البخاري في صحيحه، حديث رقم (٣٥٧٩)، مختصرًا بنحوه دون ذكر سبب حديث ابن مسعود رضي الله عنه، مسند الدارمي المعروف بسنن الدارمي، حديث رقم (٢٩)، المسند للإمام أحمد، ذكر سبب كلام عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، فقال: «سمع عبدالله بخسْفٍ، قال: كنا أصحاب محمد ﷺ نَعدُّ الآيات بركةً، وأنتم تَعدُّونها تخويفًا...» الحديث بنحو ما ذكره الإمام البخاري.

وفي الحديث: أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قال: «نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ(١)»(٢). قال الحافظ عبدالغني: «الخبث: ولد الزنا»، ورواية الفتح تشمل الزنا وغيره(٣).

واعلم ـ رحمك الله ـ أنَّ كلَّ مصيبةٍ حدثت فهي مِن كسْبِ بَنِي آدم، كما قال الله تعالى: [٩/أ] /﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠].

وإنَّ مِنْ أعظم المصائبِ مصيبةَ الموتِ، فالموتُ الكثيرُ الذَّريعُ الخارجُ عَنِ العادةِ هو بما كسبت الأيدي، فإنَّ الله تعالى أخبر عَنِ الْمَوت أنَّه مصيبةٌ؛ فقال تعالى: ﴿فَأَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ [المائدة: ١٠٦].

فإذا كان الموتُ عامًّا في بلدةٍ أو بلاد بطاعون، أو بفجأة، أو بغير ذلك، كان من العقوبة بما كسبت الأيدي؛ لأنَّ(٤) اللهَ تعالى ألقى في الأرض من آثار عقوباته التي أصاب بها الأمم قبلنا، فيكون رحمةً في حقِّ قومٍ، نقمةً في حقِّ آخرين(٥).

فإنَّ اللهَ تعالى يختبر عبادَه الطائع منهم والعاصي بما يشاء من

---

(١) **الخَبَث**: قال الإمام ابن حجر: «بِفَتْحِ الْمُعْجَمَة وَالْمُوَحَّدَة ثمَّ مُثَلَّثَة»، وكذا ضبطها الإمام النووي فقال: «هُوَ بِفَتْحِ الْخَاءِ وَالْبَاءِ». راجع: فتح الباري لابن حجر، ج١٣/ ١٠٩، صحيح مسلم بشرح النووي، ج١٨/٣.

(٢) **متفق عليه**: وهو جزء من حديث: أخرجه البخاري في صحيحه: حديث رقم (٣٣٤٦)، وحديث رقم (٣٥٩٨)، وحديث رقم (٧٠٥٩)، وحديث رقم (٧١٣٥). ومسلم في صحيحه، حديث رقم (٢٨٨٠).

(٣) وهو ما رجَّحه ابن حجر في الفتح فقال: «فسروه بِالزِّنَا وبأولاد الزِّنَا وَبِالْفُسُوقِ وَالْفُجُورِ وَهُوَ أَوْلَى؛ لِأَنَّهُ قَابَلَهُ بالصلاح». راجع: فتح الباري، ج١٣/١٠٩.

(٤) في النسخة (ف): «فإن».

(٥) الجملة في المخطوطة (ف) وردت: «رحمة في قوم [طمس قدر كلمتين إلى ثلاث] نقمة في حق آخرين».

العقوبات العامة والخاصة، يعتبر بها المتقون، ويهلك بها الظالمون، فالاختبارُ لا يكون في حقِّ الطَّائع عقوبةً ألبتة، وإنما يكون رحمةً في حقِّه، نقمةً في حقِّ غيره.

وقد روى الترمذيُّ بإسناده أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، إِنَّ اللهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ**»[١].

وروى الترمذيُّ أيضًا من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: قلتُ: يا رسولَ الله ﷺ: أيُّ النَّاسِ أشدُّ بلاءً؟ قال: «**الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الصَّالِحُونَ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ مِنَ النَّاسِ، يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ صَلَابَةٌ زِيدَ فِي بَلَائِهِ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ خُفِّفَ عَنْهُ...**»[٢] **الحديث**.

وقد أخبرنا النَّبي ﷺ عن آيات، منها ما وقع، ومنها ما هو متوقع[٣]، حتى أخبرنا عن طاعون، وهو قوله: «**مُوتَانٌ يَأْخُذُ النَّاسَ**

---

(١) **أخرجه**: الترمذي في سننه، حديث رقم (٢٣٩٦)، بلفظه، وابن ماجه في سننه، حديث رقم (٤٠٣١)، بلفظه.
الحكم على الحديث: قال الإمام الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه». راجع: سنن الترمذي، حديث رقم (٢٣٩٦).

(٢) **أخرجه**: الترمذي في سننه، حديث رقم (٢٣٩٨)، بنحوه، وابن ماجه في سننه، حديث رقم (٤٠٢٣)، بنحوه، وأحمد في المسند، حديث رقم (١٤٨١)، ج٢/٢٢٧ ـ ٢٢٨، بنفس لفظ المؤلف، والدارمي في سننه، حديث رقم (٢٨٢٥)، بنحوه، والمستدرك للحاكم، حديث رقم (١٢٠) ورقم (١٢١)، بنحوه، وابن حبان في صحيحه، ج٧/١٦٠ ـ ١٦١، حديث رقم (٢٩٠٠)، بنحوه، حديث رقم (٢٩٠١)، بنحوه.
الحكم على الحديث: قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». راجع: سنن الترمذي، حديث رقم (٢٣٩٨). وقال الحاكم: «وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين». راجع: المستدرك للحاكم، حديث رقم (١٢٠).

(٣) في النسخة (ف): «واقع».

كَقُعَاصِ[(١)] الْغَنَمِ»[(٢)]، فمِن أهل العلم من قال: إنه وقع، وإنه طاعون عمواس، وهذا قاله [شيخ الإسلام][(٣)] ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ[(٤)]، ومنهم من قال: لم أقف فيه على شيء[(٥)]، فالله أعلم به، والله أعلم[(٦)].



[٩/ب] باب (٣)
في كراهية الدُّعاء برفع الطاعون، وأنَّه من الاعتداء في الدُّعاء

وهذا الباب والذي بعده مما ينفر منه قلوب أكثر الناس في زماننا، وذلك لأمور منها: إمَّا حبُّ المال، وإمَّا حبُّ الجاه، وإمَّا كلاهما، وإمَّا حبُّ الدنيا من حيث هي؛ لأنَّ في «الصحيحين» أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ**»[(٧)].

وهذا الباب مبنيٌّ على مقدمة؛ هي إقامةُ الدَّليل على مشروعيَّة الدُّعاء

---

(١) وردت في النسخة المعتمدة، و(ف): «كوقاص» والصحيح ما أثبتناه وهي اللفظة الواردة في صحيح البخاري. قال ابن فارس: «قعص: القاف والعين والصاد أصلٌ صحيح يدلُّ على داءٍ يدعو إلى الموت... والقُعَاص: داءٌ يأخذ في الصَّدر كأنَّه يكسِر العنُق». راجع: مقاييس اللغة، ج٥/١١٠.

(٢) ذكره المؤلف مختصرًا وهو بتمامه أخرجه البخاري في صحيحه، حديث رقم (٣١٧٦)، بنحوه.

(٣) من النسخة (ف).

(٤) راجع: الجواب الصحيح لابن تيمية، ج٦/٨٦.

(٥) في النسخة (ف) وردت الجملة كالتالي: «ومنهم من قال: أقف فيه فالله أعلم به».

(٦) «والله أعلم» ساقطة من النسخة (ف).

(٧) سبق تخريجه، راجع: حاشية رقم (٧) ص٩٢.

بالطَّاعُونِ، وإذا ثبتت مشروعيتُه، ثبت أنَّ الدُّعاءَ برفعه غيرُ مشروعٍ، ثم يبقى بعد ذلك الدعاء متجاذب بين الكراهة والإباحة، فنقيم الدَّليلَ علَى أنَّه مكروهٌ، وإذا ثبتتِ الْكراهة بطلتِ الْإباحةُ، ولكن الأدلَّة تأتي هنا على وجهِ الاختصارِ، لإقامة الحجَّة على ما ذكرنا، ثم نأتي بها فيما بعد على وجه الاستقصاء بحسب الإمكان، فنقول:

قد روى الإمام أحمد في المسند أن النبي ﷺ قال: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْ فَنَاءَ أُمَّتِي قَتْلاً فِي سَبِيلِكَ بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ**»(١)، فهذا دعاءٌ منه لأمته، لا أنه دعاءٌ عليهم.

وقد رواه ابن خزيمة(٢) بلفظ الخبر: «**فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ**»(٣).

---

(١) **أخرجه**: أحمد في المسند، حديث أبي بردة بن قيس أخي أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، حديث رقم (١٥٥٤٥)، والحاكم في المستدرك، حديث رقم (٢٥١٧)، ج٢/١١٣ ـ ١١٤.

الحكم على الحديث:

أ ـ قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». راجع: المستدرك على الصحيحين للحاكم، حديث رقم (٢٥١٧)، ج٢/١١٣ ـ ١١٤.

ب ـ قال الإمام البوصيري: «رواه... بسند صحيح». راجع: إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، للإمام البوصيري، حديث رقم (١٨١٨)، ج٢/٤٢٤.

ج ـ قال الهيثمي: «رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد ثقات». راجع: بغية الزائد في تحقيق مجمع الزوائد للهيثمي، حديث رقم (٣٨٥٩)، ج٣/٤٧.

(٢) لم أجد الحديث في صحيح ابن خزيمة المطبوع، والله أعلم.

(٣) **أخرجه**: أبو داود الطيالسي في مسنده، حديث رقم (٥٣٦)، وتمامه: «قالوا: يا رسول الله، هذا الطَّعن قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: «**طَعْنُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَفِي كُلٍّ شُهَدَاءُ**»»، والإمام أحمد في المسند، حديث رقم (١٩٥٢٨)، وتمامه: «فقيل: يا رسول الله، هذا الطعن قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: «**وَخْزُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَفِي كُلٍّ شُهَدَاءُ**»». والطبراني في المعجم الأوسط، حديث رقم (١٣٩٦)، ج٢/١٠٥، وتمامه: «فقالوا: أما الطعن فقد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: «**طعن أعدائكم من الجن، وفي كل شهداء**»»، وحديث رقم (٣٤٢٢)، ج٣/٣٦٨، وتمامه كما عند أحمد، وحديث رقم (٨٥١٢)، ج٨/٢٣٩، وتمامه: «قيل: وما الطاعون يا =

وكان أبو بكر الصِّديق رضي الله عنه يقول: «اللَّهُمَّ طَعْنًا وَطَاعُونًا في مَرْضَاتِكَ»، وقال أبو بردة: كان أبو بكر رضي الله عنه إذا بعث جيشًا إلى الشام قال: «اللَّهُمَّ ارزقهم شهادةً وَطَعْنًا وَطَاعُونًا»، وثبت عن أبي عبيدة ومعاذ بن جبل، وشرحبيل بن حسنة، وأبي موسى الأشعري(١) من غير وجهٍ عن الطَّاعون أنَّهم قالوا: «إِنَّهُ رحمةُ ربِّكم، ودعوةُ نَبِيِّكم [١٠/أ]/وموْتُ الصَّالحين قَبْلَكُمْ»(٢).

= رسول الله؟ قال: «**وخز أعدائكم من الجن، وفي كل شهداء**»»، والبزار في مسنده، حديث رقم (٢٩٨٦ و٢٩٨٧ و٢٩٨٨ و٢٩٨٩)، وتمامه: «قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَرَفْنَا الطَّعْنَ، فَمَا الطَّاعُونُ؟، قَالَ: «**وَخْزُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَفِي كُلٍّ شَهَادَةٌ**»».

الحكم على الحديث:

أ ـ قال الدارقطني: «والاختِلَافُ فِيهِ مِن قِبَلِ زِيادِ بنِ عِلَاقَة ويُشبِهُ أن يَكُون حَفِظَهُ عَن جَماعَةٍ فَمَرَّةً يَروِيهِ عَن ذا، ومَرَّةً يَروِيهِ عَن ذا». راجع: العلل للدارقطني، ومن حديث عبدالله بن قيس الأشعري عن النبي ﷺ، حديث رقم (١٣٣٥)، ج٧/٢٥٧.

ب ـ قال الحافظ ابن حجر: «وَالْعُمْدَةُ فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى حَدِيثِ أَبِي مُوسَى فَإِنَّهُ يُحْكَمُ لَهُ بِالصِّحَّةِ لِتَعَدُّدِ طُرُقِهِ إِلَيْهِ». راجع: فتح الباري ج١٠/١٨٢.

(١) لم أقف على قول أبي موسى الأشعري.

(٢) **قول معاذ بن جبل**، ذكره المؤلف مختصرًا أخرجه: أحمد في مسنده، حديث رقم (٢٢٠٨٥)، ج٣٦/٤٠٤، بنحوه، والطبراني في المعجم الكبير، ج٢٠/١١٦: حديث رقم (٢٣٠)، بنحوه، وحديث رقم (٢٣١)، بلفظه. وحديث رقم (٢٤٣)، بلفظه، والحاكم في مستدركه، حديث رقم (٥٢٥٢)، ج٣/٣٢٩ ـ ٣٣٠، بنحوه.

قول شرحبيل بن حسنة رضي الله عنه أخرجه: أحمد في المسند، حديث رقم (١٧٧٥٣)، بنحوه، ورقم (١٧٧٥٤)، بلفظه، ورقم (١٧٧٥٥)، بلفظه، ورقم (١٧٧٥٦)، بنحوه، والطبراني في المعجم الكبير، ج٧/٣٠٥: حديث رقم (٧٢٠٩)، بنحوه، ورقم (٧٢١٠)، بلفظه، وابن حبان في صحيحه، حديث رقم (٢٩٥١)، ج٧/٢١٥ ـ ٢١٦، بنحوه، والحاكم في مستدركه، حديث رقم (٥٢٧٣)، ج٣/٣٣٦، بنحوه.

قول أبي عبيدة ومعاذ رضي الله عنهما أخرجه: الإمام أحمد في مسنده، حديث رقم (١٦٩٧)، ج٢/٣٢٧ ـ ٣٢٨، بلفظه.

الحكم على الحديث:

أ ـ قال الدارقطني: «يرويه شهر بن حوشب واختُلِف عنه؛ فرواه داود بن أبي هند عن شهر بن حوشب عن الحارث بن عميرة عن معاذ. وخالفه عبدالحميد بن بهرام فرواه عن شهر بن حوشب عن عبدالرحمن بن غنم عن الحارث بن عميرة وهو أشبه=

قال ابْنُ الأثير في النّهاية: أمَّا قولُ معاذ وأبي عبيدةَ وشرحبيل بْن حسنةَ وأبي موسى الأشعريِّ ﷺ: إنَّه ليس برجز، ولكنه دعوةُ نبيِّكم، أرادوا قولَه ﷺ: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْ فَنَاءَ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ**»[(١)]. وقال أبو قلابة في قولهم: «دعوة نبيِّكم» قال: «إنَّ النَّبيَّ ﷺ أخبر[(٢)] به أن يكون فناء أمته بالطَّعنِ والطَّاعُونِ»[(٣)].

وقد حكى أبو بكر الرازيُّ عن أبي بكر الصِّدِّيق ﷺ أنَّه لَمَّا جهَّز الجيوشَ إلى الشَّام قال: «اللَّهُمَّ أَمِتْهُم بالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ»[(٤)]. ثم ذكر في تأويل ذلك قولين للعلماء:

= بالصواب». راجع: العلل للدارقطني، س٩٩٤، ج٦/٨٣.

ب ـ قال الهيثمي: «رواه أحمد، وروى الطبراني بعضه في الكبير ورجال أحمد ثقات وإسناده متصل». راجع: مجمع الزوائد للهيثمي حديث رقم (٣٨٥٦)، ج٣/٤٦.

ج ـ قال الإمام ابن حجر العسقلاني على سند مسند أحمد فقال: «كَذَا أَخْرَجَ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ إِلَى أَبِي مُنِيبٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ قَالَ فِي الطَّاعُونِ... فَقَالَ شُرَحْبِيلُ ابْنُ حَسَنَةَ: إِنَّ هَذَا رَحْمَةُ رَبِّكُمْ... وَأَبُو مُنِيبٍ... وَهُوَ دِمَشْقِيٌّ نَزَلَ الْبَصْرَةَ يعرف بالأحدب وَثَّقَهُ الْعِجلِيّ وبن حِبَّانَ وَهُوَ غَيْرُ أَبِي مُنِيبٍ الْجُرَشِيِّ فِيمَا تَرَجَّحَ عِنْدِي؛ لِأَنَّ الْأَحْدَبَ أَقْدَمُ مِنَ الْجُرَشِيِّ وَقَدْ أَثْبَتَ الْبُخَارِيُّ سَمَاعَ الْأَحْدَبِ مِنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ». راجع: فتح الباري ج١٠/١٨٧.

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، ج٢/١٢٢.

(٢) في النسخة (ف): «دعا».

(٣) في حاشية النسخة المعتمدة: ما المانع من أن يكون معنى الحديث: اللَّهمَّ لَا تَجْعَلْ فَنَاءَهَا بتسليطِ الأعداء عليها، وإن أردتَ فناءَها فلْيكنْ بالطَّعن والطاعون؛ فلا يلزم منه الدعاء بتسليط الطاعون عليها، كما في قولِ عثمان وهو محصورٌ في البيت لعليٍّ ﷺ [من الطويل]:

وَإِنْ كُنْتُ مَقْتُولا فَكُنْ أَنْتَ قَاتِلِي [فَبَعْضُ مَنَايَا الْقَوْمِ أَكْرَمُ مِنْ بَعْضِ]

وشتان ما بينه وبين أن يقول له: اقتلني بداءً، وكيف يدعو عليها بالفناء، وهو يقول: «**خيركم من طال عمره وحَسُن عمله**»، وهو لا يريد لها إلا الخير، وقد نهى ﷺ عن تمني الموت والدعاء به للنفس، فكيف على الغير، فليتأمل. وكتبه محمد فتح الله البيلوني. انظر: البيت والقصة في التذكرة الحمدونية ج٥/ ٤٧، وانظر ما قاله أبو قلابة في مسند الإمام أحمد ج٥/ ٢٤٨.

(٤) في حاشية النسخة المعتمدة: «قال الشيخ أبو الفضل الدمشقي: قد يقال: وطعنًا منهم=

أحدهما: أنَّه لما رآهم على حالةِ الاستقامةِ [والبصائرِ][١] الصَّحيحةِ خشِي عليهم الفتنةَ، وكان بلادُ الشَّام مشهورةً بكثرة الطَّوَاعِين، فأَحبَّ الصِّدِّيقُ ﵁ أن يكون موتُهم على الحال الَّتي خرجوا عليها قبل أن يُفتنوا بالدُّنيا وزهرتها.

الثاني: أنَّ النَّبيَّ ﷺ أخبر بما[٢] روتْه عائشةُ ﵂ مرفوعًا: «**إِنَّ فَنَاءَ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ**». قال: أراد بذلك علم الصَّحابةِ، وأخبر أنَّ الله تعالى يفتح بهم البلادَ، فَرَجَا أبو بكر ﵁ أن يكون هؤلاء همُ الَّذين ذكرهم النَّبيُّ ﷺ وأخبر عن حالهم. انتهى كلامه.

وفي هذا القول الثَّاني نظرٌ، لأنَّ ظاهرَه يقتضي أنَّ الرسولَ ﷺ [أَرَادَ][٣] بقوله: «**فَنَاءُ أُمَّتِي**» إلاَّ الموجودين في زمانه من الصحابة، وهذا ما[٤] لا فهمه أحدٌ من الحديث.

وقد[٥] يتطرَّق هذا القول إلى كلِّ حديثٍ [ورد][٦] فيه ذكرُ الأمَّة، أنَّ المراد بهم الموجودون في زمانه، وهذا لم يقلْه أحدٌ، بل قد ورد في السُّنَّة بكافِ الخطاب، والمراد به جميع أمته[٧] كقوله ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ**

= في الجيش الآخرين، وطاعونًا من الجيش الآخرين فيهم، أو بالعكس، أو المراد: بالطعن والطاعون منهم في الجيش الآخرين، ويكون الثاني للمبالغة، فكلَّما كثرت حروف المشتق كان أبلغ، وحينئذ فليس فيه دليلٌ على الدعاء بالطاعون المعروف، وكيف يصحُّ أن يجهز أبو بكر جيشًا لنصرة دين الله وإعلاء كلمته، ثم يدعو عليه بالموت، أو بما يُضعفه عن مقاتلة عدوه، ولكان كل أحدٍ يمتنع من الخروج في الغزو؛ حيث علم أن أبا بكر يدعو عليه بالطَّاعون»، فليتأمل.

(١) من النسخة (ف).
(٢) في النسخة (ف): «فيما».
(٣) من النسخة (ف).
(٤) في النسخة (ف): «مما».
(٥) في النسخة (ف): «بل قد».
(٦) من النسخة (ف).
(٧) «جميع أمته» ساقطة من النسخة (ف).

الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ بَعْدِي»[(١)]، وقوله: «**أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ، بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُمُ اهْتَدَيْتُمْ**»[(٢)]. وقوله: «**إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ**»[(٣)]. ونظائر هذا كثيرة، وليس هذا محل ذكره.

والمقصود أنَّ هذه الأدلةَ تقتضي أنَّ الدعاءَ بوقوعه مشروعٌ، فإنَّ النَّبيَّ ﷺ أرأفُ وأرحمُ بأمَّته أن يدعو عليها، فالدُّعاء إنَّما وقع من بابِ الاعتناء بهم، حتى يبلغَ الْمَطعون من أمَّته الدرجات العلى، كما يبلغ الطَّاعن من شهداء المعركة، وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى.

فمشروعيةُ الدعاء قد ثبتت بما ذكرنا، فمن خالف ذلك فليأت عن أحدٍ من الصَّحابةِ ﷺ بعكس ما أتينا به ونقلناه من غير أن يكون خالفه غيره.

وعن نافع بنِ خديج[(٤)] ﷺ قال: «لَمَّا أُصيب أبو عبيدة ﷺ في طاعون عمواس، استخلف معاذَ بْنَ جبلٍ ﷺ، واشتدَّ الوجعُ، فقال النَّاسُ لِمُعاذ: ادعُ اللّهَ أن يرفعَ عنَّا هذا الرجزَ، فقال: إنَّه ليْس بالرِّجزِ، ولكنَّه

(١) **أخرجه**: أبو داود في سننه، حديث رقم (٤٦٠٧)، بنحوه مطولاً، والترمذي في سننه، حديث رقم (٢٦٧٦)، بنحوه مطولاً، ابن ماجه في سننه، حديث رقم (٤٢)، ورقم (٤٣)، بنحوه مطولاً.

الحكم على الحديث: قال الإمام الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». راجع: سنن الترمذي، حديث رقم (٢٦٧٦).

(٢) سبق تخريجه والحكم عليه، حاشية رقم (٢)، ص٧٤.

(٣) **متفق عليه**: أخرجه البخاري حديث رقم (١٣٦)، بلفظ: «... **من آثار الوضوء**...»، وأخرجه مسلم في صحيحه، حديث رقم (٣٥ ـ ٢٤٦)، بلفظ: «**إن أمتي يأتون**...».

(٤) كذا في النسختين الخطيتين، وهو تصحيف من الناسخ، أو سبق قلم، والصواب ـ والله أعلم ـ: «عبدالله بن رافع»، وليس ابن خديج، وإنما هو «مولى أم سلمة»، كما في المعجم الكبير للطبراني، ج٢٠/ ١٧١، وصفة الصفوة لابن الجوزي، ج١/ ١٨٩. وانظر: الطبقات الكبرى لابن سعد، ج٣/ ٣١٦.

دعوةُ نبيِّكم، وشهادةٌ يَختَصُّ اللَّهُ بِهَا مَن يشاء». ذكره ابْنُ الجوزيِّ بإسناده في ترجمة معاذ رضي الله عنه[(١)].

فهذا معاذ رضي الله عنه أتى إليه التَّابعون، وسألوه الدُّعاء برفعه، فأبى عليهم، وأَعْلَمَهُم أنَّه دعوةُ نبيِّهِم، وأنَّه شهادةٌ، فلو كان الدُّعاءُ مشروعًا لَمَا احتاجوا أن يسألوه، بل كان كلٌّ يفعله مِنْ تلقاء نفسه، بل لو كان مباحًا لَفَعَلَه لكون الرعيةِ سألوه ما هو مصلحةٌ لهم في زعمهم، فلولا أنَّه مكروهٌ أو محرَّمٌ عنده لَمَا امتنع عليهم.

وأيضًا فإنَّه إذا دعا برفعه [١١/أ] /يكون قد شرع في الدِّين ما لم يأذنْ به اللهُ، ولا رسولُهُ ﷺ، ولا الصَّحابةُ رضي الله عنهم، فإنَّ الدُّعاءَ إنما يُتلقَّى عَنِ الشَّارع، فما لم يشرعْه لا يكون مستحبًا، وقد ثبت في صحيح البخاريِّ ومسلم: أنَّ النبي ﷺ قال: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**»[(٢)].

وفي صحيح البخاري أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال [عَنِ][(٣)] الطَّاعون: «**كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ اللهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ**»[(٤)]. وفي مسند الإمام أحمد أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِأُمَّتِي وَرَحْمَةٌ لَهُمْ**»[(٥)].

---

(١) صفة الصفوة، لجمال الدين أبي الفرج ابن الجوزي، ج١/٤٩٩.

(٢) **متفق عليه**: أخرجه البخاري، حديث رقم (٢٦٩٧)، وأخرجه مسلم في صحيحه، حديث رقم (١٧ ـ ١٧١٨).

(٣) من النسخة (ف).

(٤) **أخرجه**: البخاري، في ثلاثة مواضع: حديث رقم (٣٤٧٤)، بنحوه، وحديث رقم (٥٧٣٤)، بنحوه، وحديث رقم (٦٦١٩)، بلفظه مطولاً.

(٥) **أخرجه**: الإمام أحمد في مسنده، حديث رقم (٢٠٧٦٧)، ج٣٤/٣٦٦، بلفظه مطولاً، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني، حديث رقم (٤٦٦)، ج١/٣٤٢، بنحوه. ومدار الحديث على: يزيد بن هارون عن مسلم بن عبيد أبي نصيرة، عن أبي عسيب مرفوعًا. =

وقد تقدَّم عن أبي عبيدة ومعاذ وغيرهما أنهم قالوا عن الطاعون: «هو رحمةُ ربِّكُمْ، ودَعْوةُ نبيِّكم»[(١)]، وإذا ثبت أنَّه رحمةٌ وشهادةٌ، ثبت أنَّ الدُّعاءَ برفعِ الرَّحمةِ والشَّهادةِ غيْرُ مشروعٍ، فإنَّه قد تضمَّن رحمةً وشهادةً.

بخلاف الحمى إن أوردها مُورِدٌ فإنَّها متضمنةٌ للرحمة فقط، فإنَّها طَهورُ المؤمن مِنَ الذُّنوب، فقد يجوز الدعاءُ برفعها، وليس كلُّ رحمةٍ يكره الدُّعاءُ برفعها، فإنَّ الأسقامَ والأمراضَ رحمةٌ للمؤمنين، ويستحبُّ لهم الدُّعاءُ بالشِّفَاء منها، وكذلك إذا ابتلى عباده بالجذب؛ ليختبرهم فقد يكون رحمةً في حقِّهم، ويستحبُّ الدُّعاءُ برفعه[(٢)]، وأشباه ذلك كثيرة.

والمقصود أنَّ الطَّاعونَ شهادةٌ ورحمةٌ للمؤمنين، فالدُّعاء برفع الشَّهَادةِ غيرُ مشروعٍ[(٣)]، فإنَّ الدُّعاءَ برفعه متضمنٌ أنَّ الله تعالى يؤخر أجلَ الدَّاعي،

= **الحكم على الحديث:**

أ ـ قال الهيثمي: «ورجال أحمد ثقات». راجع: مجمع الزوائد، حديث رقم (٣٨٥٣)، ج٣/٤٥.

ب ـ قال المناوي: «ورجاله ثقات». راجع: التيسير بشرح الجامع الصغير، للإمام عبدالرؤوف المناوي، ج١/١٩.

ج ـ قال الزرقاني: «وقد روى أحمد برجال ثقات مرفوعًا». راجع: شرح موطأ الإمام مالك، لمحمد الزرقاني، ج٤/٨٣.

(١) سبق تخريجه حاشية رقم (٢) ص١٠٣.

(٢) في حاشية النسخة المعتمدة: «الدعاء برفعه الآن لا ينافي أن يكون الموت به الذي هو المطلوب، فهو من باب تأخير الأجل لا الخلود، فتأمل». فتح الله.

(٣) في حاشية النسخة المعتمدة: «هذا المنع موقوفٌ على الاطلاع على انقطاع الأجل وهو محالٌ، ومثل هذا كلُّ دعاءٍ، فلو اعتبر ذلك لبطل الدعاء رأسًا، ولا قائل به، كيف والله تعالى يقول: ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، فالدُّعاء كله مبنيٌّ على عدم الاطلاع على القضاء المبرم، واحتمال أن يكون من المعلّق على الدعاء، ولا شكَّ أنَّ الدعاءَ في الطاعون كذلك، فمن أين لنا أن آجال الناس في الطاعون قد انقضت على وجه الإبرام، مع وجود مَن يُصاب به ويُعافى؛ فيكون إصابته له كبعض الأمراض التي يُرجى الشفاء منها، فإنه شهادة ورحمة لمن يموت به لا لمن يصيبه، ومن أين لنا أنَّ كلَّ مَن أصابه لا يموت به لتعمَّ الرحمة والشهادة، مع أنا نشاهد=

وهذا مِنَ المحال الباطل، فإنَّ الله تعالى إذا قضى بفراغ أجله لم يمهلْه طَرفة عَين.

وفي الترمذي من حديث عَبْدِ اللَّهِ بنِ الشِّخِّير ﵁ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قال: «**مُثِّلَ ابْنُ آدَمَ وَإِلَى جَنْبِهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ مَنِيَّةً، إِنْ أَخْطَأَتْهُ الْمَنَايَا** [١١/ب] **وَقَعَ**[١] **فِي الْهَرَمِ حَتَّى يَمُوتَ**»[٢].

وفي صحيح البخاريِّ أنَّ النَّبي ﷺ خطَّ خطًّا مربّعًا، وخطَّ خطًّا في الوسط خارجًا منه، وخطَّ خُطَطًا[٣] صِغارًا إلى أن قال: «**فَهَذَا الْإِنْسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ، أَوْ قَدْ أَحَاطَ بِهِ، وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ: أَمَلُهُ، وَهَذِهِ الْخُطَطُ الصِّغَارُ: الْأَعْرَاضُ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا، نَهَشَهُ هَذَا، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا**»[٤].

فإنْ قِيل: هذا واردٌ في الدُّعاء بالعافية مِنَ الأَمْراض؟

= كثيرًا ممن أصيب به، ومات بمرض آخر، أو بالسيف ونحوه، وبالجملة فلا يخلو هذا القول من تحاملٍ، والله تعالى أعلم». وكتبه محمد فتح الله البيلوني.

(١) في النسخة (ف): «وقع لهم».

(٢) **أخرجه**: الإمام الترمذي في سننه، حديث رقم (٢١٥٠)، بلفظ: «... **تِسْعٌ وَتِسْعُونَ**...»، وحديث رقم (٢٤٥٦)، وليس فيه زيادة: «... **حَتَّى يَمُوتَ**». والإمام البيهقي، حديث رقم (١٠٠٩١)، ج١٣/١٤٩ ـ ١٥٠، بلفظه.

الحكم على الحديث:

أ ـ قال الإمام الترمذي: «هذا حديث حسن غريب». راجع: سنن الترمذي، حديث رقم (٢٤٥٦).

ب ـ ذكره الإمام ضياء الدين أبي عبدالله محمد بن عبدالواحد الحنبلي المقدسي في كتاب الأحاديث المختارة ج٩/٤٧٥ ـ ٤٧٦، بنفس طريق الترمذي «عمران القطان عن قتادة عن مطرق عن أبيه»، ثم جاء بشاهد من طريق آخر حديث رقم (٤٥٩): «...عن حجاج بن حجاج عن قتادة...»، ثم قال: «وعمران القطان تكلم فيه بعضهم، ووثقه بعضهم؛ فهو شاهد لغيره».

(٣) في النسخة (ف): «خطًّا».

(٤) ذكره المصنف مختصرًا، والحديث كاملاً، أخرجه البخاري في صحيحه، حديث رقم (٦٤١٧)، بلفظه.

يقال: السُّنَّة وردت هنا بالدُّعاء، ولم يرد[(١)] هناك، فيتبع ما وردتْ به السُّنَّة، كما قال الإمام أحمد لابنه: «يا بُنيَّ إنِ اسْتَطعتَ أن لا تحكَّ رأْسَكَ إلَّا بأثرٍ فافْعلْ»[(٢)]، فالدُّعاءُ قد يُشرع في موضعٍ دون موضعٍ آخر لحكمةٍ[(٣)].

قال الشَّيخُ تقيُّ الدِّين[(٤)] في قوله ﷻ: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾[(٥)] [الأعراف: ٥٥]: «فالدُّعاء ليس كلُّه جائزًا، لا[(٦)] بل فيه عدوانٌ محرَّمٌ، والمشروعُ لا عدوان فيه، والعدوانُ تارةً يكون في كثرة الألفاظ، وتارةً في المعاني، كما قد[(٧)] فسَّر الصحابة ذلك، إذ قال[(٨)] عبدالله بن مغفل رضي الله عنه لابنه لَمَّا قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ عَنْ يَمِينِ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتُهَا»، فقال الآخر: «أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ قُصُورَهَا وَأَنْهَارَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَسَلَاسِلِهَا وَأَغْلَالِهَا»، فقال: أَيْ بُنيَّ سَلِ اللّهَ الْجنَّةَ، وتعوَّذْ بِهِ مِنَ النَّارِ، قد سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ وَالطَّهُورِ**»[(٩)]. رواه ابنُ ماجه وأبو داود، وروى نحوه من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، فذكره.

---

(١) في النسخة (ف): «ترد».

(٢) راجع: الآداب الشرعية، لابن مفلح المقدسي، ج٢/٤١٥.
- ووجدته أيضًا منقول عن الإمام الثوري ودون لفظ: «يا بني» أيضًا، راجع: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي، ج١/٢١٦. وفتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي، للسخاوي، ج٢/٣١٨.

(٣) كلمة: «لحكمة» ساقطة من النسخة (ف).

(٤) «الشيخ تقي الدين» وردت في النسخة (ف): «شيخ الإسلام ابن تيمية».

(٥) في الأصل المعتمد: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾، وليست هي المقصودة بالاستدلال، ولكن المقصود آية الأعراف، وهو ما أثبتناه في الصلب، وانظر: مجموع الفتاوى، ج٢٢/ ٤٧٤.

(٦) «لا» ساقطة من النسخة (ف).

(٧) «قد» ساقطة من النسخة (ف).

(٨) في النسخة (ف): «وقال»، بدل: «إذ قال».

(٩) **أخرجه**: أبو داود في سننه، حديث رقم (١٤٨٠)، بنحوه، ابن ماجه في سننه، حديث رقم (٣٨٦٤)، بنحوه.

ثم قال الشَّيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: «والاعتداءُ يكون في العبادة والزهد... وأيضًا فإنَّ اسْتحبابَ الدُّعاءِ إنَّما يُتلقَّى عَنِ الشَّارع، فما لم يَشْرَعْهُ لا يكون مستحبًّا، [١٢/أ]/بل يكون شرَعَ مِنَ الدِّينِ ما لم يأذنْ به اللهُ، فإنَّ الدُّعاءَ مِنْ أَهَمِّ[1] الدِّين...، وأمَّا قولُه ﷺ: «**فَلْيَخْتَرْ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ...**»[2] فإنه عائدٌ إلى المشروع، والمشروعُ قد يكون بلفظِ النَّصِّ[3]، ومعناه واحدٌ، فإنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يُقَيِّدِ الدُّعاءَ بلفظٍ واحدٍ كالقراءة، ولهذا [لَمَّا][4] كانت صلاةُ الجنازة مقصودًا بها الدُّعاء[5] لَمْ يُوَقِّتْ فيها وَقْتًا، وَلَمَّا كان الذِّكْرُ أَفْضَلَ كان أَقْرَبَ إلى التَّوْقِيتِ كالأَذَانِ وَالنَّافِلَةِ وَنَحْوِ ذلك»[6].

وقال في موضعٍ آخرَ قريبًا مِنْ هذا: «حتَّى إنَّ الدُّعاءَ ببعض أمور الدِّين قد يكونُ مِنَ العُدْوان، كما ذكر عَنِ الصَّحابة ﷺ، وكما لو سأل منازلَ الأنبياءِ، فالدُّعاءُ يكون بالمشروع والمسنون، وهو ما ورد[7] به الأخبارُ، وما كان في معناه؛ [لأنَّه لم يُوجِبْ علينا التَّعَبُّدَ بلفْظِهِ،

---

(١) كذا في الأصل المعتمد وفي النسخة (ف) ومجموع الفتاوى: «أعْظم».

(٢) متفق عليه: البخاري برقم (٦٢٦٥) بلفظ: «**لِيَتَخَيَّرْ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ**»، ومسلم برقم (٤٠٢) (٥٦) بلفظ: «**ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ**».

(٣) في حاشية النسخة المعتمدة: «هذا يقتضي تقدير لفظ مضافًا للمسألة، وهو خلاف الأصل، ويخالفه مشروعية الدعاء المأثور بلفظه، وهذا ينافيه، على أنَّه أي فائدة تترتب على الاختيار في ألفاظ الدعاء، والمطلوب واحد، وكيف يأمر ﷺ بما لا فائدة لنا فيه، ولو كان المشروعية في المطلوب مأخوذة بلفظ الدعاء، لما ساغ لأحدٍ أن يدعو إلا بمعنى ما دعا به النبي ﷺ لا غير، ولم يقل بهذا أحدٌ، وإنَّه لَتحجيرٌ بالغُ النِّهايةِ لا نقول به، بل إنما المنع في الدعاء بقطيعة الرحم ونحوه، كما جاء به الأثر. والله أعلم». محمد فتح الله.

(٤) من مجموع الفتاوى ج٢٢/ ٢٧٧ ـ ٢٧٨، يقتضيها السياق.

(٥) في مجموع الفتاوى: «مقصودُها الدُّعاءُ».

(٦) مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية، ج٢٢/٢٧٧ ـ ٢٧٨، ذكره المؤلف مختصرًا بتصرف.

(٧) في النسخة (ف): «وردت».

كالقرآن][1]، فإنَّ القرآنَ لفظه مقصودٌ، وكذلك التكبيرُ في الصَّلاة ونحوه»[2]، انتهى كلامه.

والمقصود أنَّ كلامَ الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يتضمَّن أنَّ الدُّعاءَ لا يُشرع إلا بما وردتْ به الأخبارُ، وبما كان في معناه، والمشروع لهم من أن يكون دعَا به أو علَّمَه لأحدٍ من أمَّته، والدُّعاء برفعِ الطَّاعونِ ليس من المشروع، ولا في معنى المشروعِ؛ لأنَّه إذا ثبت أنَّه رحمةٌ وشهادةٌ للمؤمنين، ثبت وقوعُه في زمن الصَّحابَة وأعيان الأسلاف ﷺ، ولم يدعوا برفعه ثبت أنَّ الدُّعاءَ برفعه والاجتماع له بدعةٌ[3].

وقد ذكر القاضي شمسُ الدِّينِ بْنُ مُفلح رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه في الفقه فقال: «ولا يُدعا برفعِه في الأظهر؛ لأنَّه رحمةٌ وشهادةٌ»[4]، انتهى كلامُه.

وأراد في أظهر الوجهين من مذهب الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ ولكن يستحبُّ [١٢/ب]/لكلِّ أحدٍ أن يسألَ اللهَ العافيةَ الْمطلقةَ[5]، وما علمت

---

(١) في الأصل المعتمد جاءت العبارة هكذا: «فإنَّه لم يجبْ علينا التَّعمُّق كالقرآن»، والمثبت من النسخة (ف)، ومجموع الفتاوى، وهو الصواب.

(٢) مجموع الفتاوى، ج٢٢/٢٧٨، ذكره المؤلف مختصرًا بتصرف.

(٣) في حاشية النسخة المعتمدة: «أمَّا عدم الاجتماع للدعاء له فمسلَّم عدم وقوعه، وأمَّا كونهم لم يدعوا برفعه، فغير معلوم، لاحتمال وقوعه سرًّا؛ إذ ليس كلُّ مندوب أو مباح يجتمع له كما في النفل المطْلق، والرواتب في الصلوات الخمس؟ فالدعاء برفعه عن أشخاص معيَّنين وأهل بلدةٍ معيَّنةٍ، أو زمانٍ معيَّن غير ممنوع بحالٍ، وبقي الكلام في رفعه عن الأمة أبدًا، فالدعاء به عدوان ظاهر بلا مريةٍ، كما في الدعاء بطول عمر أشخاص معيَّنين، وأهلِ مكانٍ أو زمانٍ معيَّن، فلا مرية في أنه غير ممنوع، أو الدعاء بأن لا يموت أحدٌ أبدًا ممنوع، والله تعالى أعلم». وكتبه محمد فتح الله البيلوني.

(٤) **راجع**: كتاب الفروع، لابن مفلح المقدسي، ويليه تصحيح الفروع، للمرداوي الحنبلي، ج١/٥٤٣، ولفظه: «لا يقنت لدفع الوباء في الأظهر؛ لأنه لم يثبت القنوت في طاعون عمواس، ولا في غيره، ولأنه شهادة للأخبار، فلا يسأل رفعه».

(٥) «المطلقة» ساقطة من النسخة (ف).

[أنَّ][(١)] أحدًا خَالَف [في][(٢)] هذا، فقد ورد الدُّعاءُ بالعافية في عدة أحاديث، كما نبَّه في السنن أنَّ النَّبيَّ ﷺ مرَّ برجلٍ وهو يسأل اللّهَ الصَّبرَ، فقال: «**لَقَدْ أَتْعَبْتَ نَفْسَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ الْعَافِيَةَ**»[(٣)]. وكذلك قولُه ﷺ: «**لَا يُرَدُّ الدُّعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ**»، فقالوا: يا رسولَ اللَّهِ مَا نقولُ؟ فقال: «**سَلُوا اللهَ الْعَافِيَةَ**»[(٤)]؛ ولقوله للعبَّاس: «**يَا عَمَّ رَسُولِ اللهِ، سَلِ اللهَ الْعَافِيَةَ**»[(٥)]؛ ولقوله ﷺ في دعاءِ الطَّائِفِ[(٦)]: «**وَلَكِنَّ عَافِيَتَكَ أَوْسَعُ**

---

(١) من النسخة (ف).

(٢) من النسخة (ف).

(٣) **أخرجه**: أحمد في مسنده، حديث رقم (٢٢٠١٧)، بنحوه، والبخاري في كتاب الأدب المفرد، حديث رقم (٧٢٥)، والترمذي في السنن، حديث رقم (٣٥٢٧)، والطبراني: في المعجم الكبير، حديث رقم (٩٨)، ج٢٠/٥٦، وفي كتاب الدعاء أيضًا، حديث رقم (٢٠٢١)، ج٣/١٧٠٦، والبيهقي في كتابه الدعوات الكبير، حديث رقم (٢٨٧)، ج١/٣٧٢.

الحكم على الحديث: قال الترمذي: «هذا حديث حسن»، راجع: سنن الترمذي، حديث رقم (٣٥٢٧). قلت: رجاله ثقات معروفون غير أبي الورد هذا لم يوثقه أحدٌ، وأشار الدارقطني إلى جهالته بقوله: «ما حدث عنه غير سعيد بن إياس الجريري»، لكنه تعقب بأنه روى عنه أيضًا شداد بن سعيد الراسبي، وشداد فيه ضعف.

ومدار الحديث على: أبي الورد؛ قال عبدالله بن الإمام أحمد، قلت لأبي: الجريري عن أبي الورد من هذا؟ قال: هذا أبو الورد بن ثمامة حدث عنه الجريري أحاديث حسان لا أعرف له اسمًا غير هذا. راجع: كتاب العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد سؤال رقم (٩٨١)، ج١/٤٤٠.

(٤) **أخرجه**: الترمذي في سننه، حديث رقم (٣٥٩٤).

(٥) ذكره المصنف مختصرًا، وأخرجه: أحمد في المسند، حديث رقم (١٧٨٣)، ج٢/٣٨٦ ـ ٣٨٧، بتمامه. والترمذي في سننه، حديث رقم (٣٥١٤)، بتمامه.

الحكم على الحديث: قال الإمام الترمذي: «هذا حديث صحيح». راجع: سنن الترمذي، حديث رقم (٣٥١٤).

(٦) **الطائف**: بلاد ثقيف بينها وبين مكة اثنا عشر فرسخًا، وجل أهل الطائف ثقيف وحمير، وقوم من قريش، وهي على ظهر جبل غزوان، وبغزوان قبائل هذيل. راجع: معجم البلدان لياقوت الحموي، ج٤/٨ ـ ١٢.

لِي»[١]، ونحو ذلك مما النزاع فيه. فليس[٢] هذا مِنَ الدُّعاء برفعِ الطَّاعُونِ.

وأيضًا فإنه إذا عاد مريضًا يستحبُّ أن يدعو له بالعافية، سواء كان زمنَ[٣] الطَّاعُونِ أو غيره، ويستحبُّ للشَّخص الواحدِ[٤] إذا حضر عند مبتلًى في بدنه أن يقول: «**الْحَمْدُ للهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَى بِهِ كَثِيرًا مِنْ خَلْقِهِ**...» الحديث[٥].

وهذا كلُّه ليس هو[٦] مِنَ الدُّعاء برفعِ الطَّاعُونِ فيما فهمتُ، والله أعلم.



باب (٤)
استحباب الدُّعاءِ بِالطَّاعون وتمنِّيهم كراهةَ[٧] تمنِّي الموت إلاَّ عند خوفِ الافتتانِ في الدِّينِ

قال أبو عمرو عثمانُ بْنُ السَّمَّاك: حدَّثَنا الحسنُ بْنُ سلام، ثَنا عَليُّ

---

(١) **أخرجه**: رواه الطبراني في المعجم الكبير، حديث رقم ١٨١، وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة حديث رقم (١٦١و١٦٢).
الحكم على الحديث: قال الهيثمي: «رواه الطبراني وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ثقة وبقية رجاله ثقات»، قلت: وقد عنعنه. راجع: مجمع الزوائد للهيثمي، حديث رقم (٩٨٥١)، ج٦/٣٧ ـ ٣٨.

(٢) في النسخة (ف): «وليس».

(٣) في النسخة (ف): «مريضًا»، بدل: «زمن».

(٤) في النسخة (ف): «أيضًا»، بدل: «الواحد».

(٥) **أخرجه**: الترمذي في سننه، حديث رقم (٣٤٣١)، ورقم (٣٤٣٢)، بنحوه، وابن ماجه في سننه، حديث رقم (٣٨٩٢)، بنحوه.
الحكم على الحديث: قال الإمام الهيثمي: «إسناده حسن». راجع: مجمع الزوائد للهيثمي، حديث رقم (١٧١٣٨)، ج١٠/١٩٩.

(٦) «هو» ساقطة من النسخة (ف).

(٧) في النسخة (ف): «وتمنيه وكراهة».

ابْنُ آدمَ، ثنا مسعر، عن زياد، عن علاقة بن كردوس[(١)]، عَنِ الْمُغيرة بْنِ شُعْبَةَ ﷺ أنَّه قال: «اللَّهُمَّ ارْفَعْ عَنَّا هَذَا الرِّجْزَ» يعني الطَّاعُونَ، فقال أبو موسى الأشعريُّ ﷺ: أمَّا أنا فَلَا[(٢)] أقولُ هذا إذًا، ولكنِّي أقولُ كما قال العبدُ الصَّالحُ أبو بكر الصِّدِّيق ﷺ: «اللَّهُمَّ طَعْنًا وَطَاعُونًا فِي مَرْضَاتِكَ»[(٣)].

[١٣/أ]/ وقال[(٤)] ابْنُ الجوزيِّ في «صفة الصفوة» بإسناده في ترجمة معاذ بن جبل ﷺ: عن شهر بن حوشب، عن رجلٍ، عن قرة، قال: شهدت طاعونَ عمواس، قال: لما اشتعل الوجعُ قام أبو عبيدة ﷺ خطيبًا، فقال: يا أيُّها النَّاسُ إنَّ هذا الوجعَ رحمةُ ربِّكم، ودعوةُ نبيِّكم، وموتُ الصالحين قبلكم، وإنَّ أبا عبيدة يسأل اللهَ العظيمَ أن يَقْسِمَ له منه حظَّهُ.

قال: فطُعن فمات ﷺ، واستخلف على النَّاسِ معاذ بن جبل ﷺ، فقام خطيبًا بعده، فقال: أيها النَّاسُ إنَّ هذا الوجعَ رحمةُ ربِّكُم، ودعوةُ نبيِّكم ﷺ، وموتُ الصَّالِحينَ قبلَكم، وإنَّ معاذًا يسأل اللهَ تعالى أن يَقْسِمَ لآلِ معاذٍ منه حظَّه.

---

(١) في النسخة (ف): «زياد بن علاقة». ثم طمس. وزياد بن علاقة على الصحيح هو من يروي عن المغيرة ﷺ، وهو زياد بن علاقة بن مالك الثعلبي أبو مالك الكوفي ابن أخي قطبة، قال ابن معين والنسائي: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صدوق الحديث»، توفي سنة ١٣٥هـ، وقد قارب المائة. راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، من اسمه زياد، ج١/٦٥١ ـ ٦٥٢.

(٢) في الأصل المعتمد: «فإنِّي»، والمثبت من النسخة (ف)، وهو الصواب، والله أعلم.

(٣) في حاشية النسخة المعتمدة: «قوله: «في مرضاتك» صريحٌ في أنَّ المراد بالطعن والطاعون ما كان في لقاء العدوِّ؛ لأنَّه الذي في مرضاة الله تعالى، لا هذا المرض، فيقول أبو موسى ﷺ: «ولكني أقول... إلخ» بعد قوله: «أما أنا فأقول هذا إذًا... إلخ» يريد الموافقة على الدعاء برفع هذا المرض، لا رغبة في البقاء في الدنيا، بل ليكون الموت بالطعن والطاعون الذي في لقاء العدو، لا بهذا المرض، وأمَّا تفسير الطاعون في بعض الروايات بأنه غدة كغدة البعير لا ينافي هذا، بأن يكون لفظ الطاعون مشتركًا بينهما، والله أعلم». وكتبه محمد فتح الله البيلوني.

(٤) في النسخة (ف): «وذكر».

قال: فطُعن ابنُه عبدُ الرحمن، ثم مات، ثم قام[١] فدعا لنفسه، فطُعن في راحته، فقد رأيتُه ينظر إليها، ثم يُقَبِّلُ ظهرَ كفِّهِ، ثم يقول: مَا أُحِبُّ أنَّ لي بِمَا فِيكِ شَيْئًا مِنَ الدُّنيا، فلمَّا مات اسْتُخْلِفَ على النَّاسِ عمرُو بْنُ العاص رضي الله عنه[٢].

ورواه ابْنُ إسحاقَ في المغازي: عن أبان بن صالح، عن شهر بن حوشب، عن رجلٍ من قومه، وفيه: فلمَّا اسْتُخْلِفَ على النَّاسِ عمرُو بْنُ العاص رضي الله عنه قام[٣] خطيبًا فيهم، فقال: أيُّها النَّاسُ إنَّ هذا الوجعَ إذا وقع فإنَّما يشتعلُ اشتعالَ النَّارِ، ففرُّوا منه إلى الجبال، فقال له واثلةُ الهذليُّ: كذبتَ واللّهِ، لقد صحبتُ رسول الله ﷺ وأنت شرٌّ مِنْ حِمَاري هذا، فقال: واللّهِ لا أردُّ عليكَ ما تقولُ، وَايْمُ اللَّهِ لا نُقِيمُ عليه، قال: ثم خرج، وخرج النَّاسُ، وتفرَّقوا، فرفعه[٤] الله عنهم، قال: فبلغ ذلك عُمَرَ بْنَ الخطَّابِ رضي الله عنه من رأي عمرو بن العاص رضي الله عنه، فَوَاللّهِ مَا كَرِهَهُ[٥]. [١٣/ب]/ وهذا من رواية ابن إسحاق بصيغة «عن»، فالتدليس مظنون[٦] فيه، والله أعلم[٧].

وروى ابن خزيمة بإسناده في كتاب التَّوكُّل: عن شهر بن حوشب،

---

(١) «ثم قام» ساقطة من النسخة (ف).
(٢) سبق تخريجه مطولاً، حاشية رقم (٢) ص١٠٣.
(٣) في النسخة (ف): «فقام».
(٤) في النسخة (ف): «فتفرقوا، ورفعه».
(٥) **أخرجه**: أحمد في المسند، حديث رقم (١٦٩٧)، والطبري في كتابه تاريخ الرسل والملوك، ج٤/٦١ ـ ٦٢، بنفس سند المؤلف، ومطوله قريبًا من الذي في مسند الإمام أحمد.
الحكم على الأثر: إسناده ضعيف، في إسناده: شهر بن حوشب وهو ضعيف، وشيخه فيه مجهول، انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ج٧/ ٣١٢.
(٦) في الأصل المعتمد: «معذور»، والمثبت من النسخة (ف).
(٧) المشكلة ليست فقط في عنعنة ابن إسحاق، وإنما جهالة الشيخ الذي روى عنه شهر بن حوشب، وشهر فيه كلام، وشيخه لم يسم.

عن عبدالرحمن بن عوف ﷺ، قال: «[وقع الطَّاعُونُ بالشَّام فـ][١] خطب عمرُو بْنُ العاص فقال: إنَّ هذا الطَّاعونَ رِجزٌ ففرُّوا منه بالأودية والشِّعاب، فَبَلغ ذلك شُرَحبيلَ بْنَ حَسَنَةَ ﷺ، [فَغَضِبَ فَجاءَ][٢] فقال واثلةُ الهذليُّ[٣]: كذبتَ واللهِ[٤]، لقد صحِبتُ رسولَ الله ﷺ، وعَمرٌو أَضَلُّ مِن بَعِير أهلِهِ، ولكنَّه رحمةُ ربِّكم، ودعوةُ نبيِّكم ﷺ، وموتُ[٥] الصَّالحين قبلَكُم.

فبلغ ذلك معاذًا، فقال: «اللَّهُمَّ اجْعلْ نصيبَ آلِ معاذٍ الأَوْفى»، فمات له ابنان، ودفنهما[٦] في قبرٍ واحدٍ، وطُعن ابنُه عبدُ الرحمن فقال: ﴿ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ [البقرة: ١٤٧]، فقال: ﴿سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢].

وطُعن معاذٌ في ظهْرِ كفِّه، فجعل يقبِّله[٧]، ويقولُ[٨]: «هي أحبُّ إليَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمْ»، فإذا سُرِّي عنه قال: «غُمَّنِي غَمَّكَ فَوَاللهِ إِنِّي أُحِبُّكَ»[٩]، ورأى رجلاً يَبْكي عنده يقال له: عمرة، فقال: «ما يُبْكِيكَ؟» فقال: ما أبكي على دنيا [كنْتُ أصبتُها مِنْك][١٠]، ولكنِّي أبكي على العِلم الَّذي كنتُ أُصِيبُهُ مِنْكَ، قال: «فلا تَبْكي، فإنَّ إبراهيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كان في الأرضِ وليس بها عالمٌ فآتاه اللهُ علمًا، فإذا مِتُّ فاطْلُبِ الْعِلمَ عند أربعة: عبدالله بن

---

(١) من النسخة (ف).

(٢) من النسخة (ف).

(٣) «واثلة الهذلي» ساقطة من النسخة (ف).

(٤) في النسخة (ف): «كذب عمرو»، بدل: «كذب والله».

(٥) في النسخة (ف): «ووفاة».

(٦) في النسخة (ف): «الأوفر منه فمات ابنان فدفنهما».

(٧) في النسخة (ف): «يقلبه».

(٨) «ويقول» ساقطة من النسخة (ف).

(٩) في النسخة (ف): «غم غمك؛ فإنك تعلم إني أحبك».

(١٠) من النسخة (ف).

مسعود، وعبدالله بن سلام، وسلمان[١]، وعويمر أبي الدَّرداء»[٢]. هذا لعلَّه[٣] حديثٌ منكرٌ[٤].

وقال يونس في مغازيه: عن هشيم الإسفراييني[٥]، عن حماد بن أبي لبابة[٦] قال: «كان أبو بكر الصِّدِّيق ﷺ إذا بعث جيشًا إلى الشَّام قال: اللَّهمَّ ارزُقهم شهادةً وطعنًا وطاعونًا».

وقال عبدُ اللَّهِ بْنُ الإمام أحمد رحمة الله عليهما: حدثنا أبو عامر، [١٤/أ]/ثنا حمادُ بْنُ سلمةَ، عن هشام بن عروة، أنَّ عروة بن الزبير [بُعِثَ][٧] إلى مصر[٨]، فقيل له: إنَّ بها الطَّاعُونَ، فقال: «إنَّما جِئْتُ

---

(١) في الأصل المعتمد: «سلام»، والمثبت من النسخة (ف)؛ أي: سلمان الفارسي ﷺ.

(٢) قال الإمام ابن حجر: «وفي التاريخ الصغير للبخاري بسند جيد عن يزيد بن عميرة قال: حضرت معاذًا الوفاة فقيل له: أوصنا، فقال: التمسوا العلم عند أبي الدرداء وسلمان وابن مسعود وعبدالله بن سلام». انظر: الإصابة لابن حجر، ترجمة رقم (٤٧١٦)، ج٤/٨١.

(٣) في النسخة (ف): «لفظ».

(٤) **الحديث أخرجه**: أبو نعيم في حلية الأولياء، ج١/٢٤٠، بنحوه، وفيه: «... ثم قال: رب اخنقني خنقك، فوعزتك إنَّكَ لتعلم أنَّ قلبي يحبك»، وفي سند الحديث عامر بن سيار، قال عنه أبو حاتم: «رجل مجهول». راجع: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، ج٦/٣٢٢، ترجمة رقم (١٧٩٩)، وابن الجوزي في الثبات عند الممات، ص١١٧ - ١١٨، وفيه أيضًا عمار بن سيار، وتقدَّم الكلام عنه.

وذكره الغزالي في الإحياء من غير إسناد، راجع: إحياء علوم الدين، وبذيله كتاب المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، للعراقي، ج٤/٤٨١.

(٥) كذا في النسخة المعتمدة، وفي النسخة (ف): «هشيم الدستوائي»، والظاهر أنَّ الاسم مصحفٌ، ولم أقف على هذا الإسناد.

(٦) كذا في النسخة المعتمدة، وفي النسخة (ف): «عن حماد عن ابن برزة»، ولم أقف على هذا الإسناد.

(٧) بياض في النسخة المعتمدة، والمثبت من النسخة (ف)، وهي في كتاب الزهد أيضًا: «بعث».

(٨) **مَصَرّ**: بفتح أوله وثانيه وتشديد الراء، وهي من فتوح عمرو بن العاص في أيام عمر بن الخطاب ﷺ. راجع: معجم البلدان لياقوت الحموي، ج٥/١٣٧ - ١٤٣.

للطَّعنِ والطَّاعون»[(١)(٢)].

وروى الإمام أحمد وابن أبي الدنيا، قال: حدثنا يحيى بْنُ عبدِ الحميد الحمامي[(٣)]، ثنا شريك، ثنا أبو اليقظان، عن زاذان، عن عليم، قال: كُنَّا مع عَبْس الغفاريِّ فوق إجَّارٍ[(٤)] [له][(٥)] فرأى النَّاسَ يفِرُّون، فقال: «من أيِّ شيءٍ يفرُّ هؤلاء؟» فقيل: يَفِرُّون مِنَ الطَّاعون، فقال: «لَيْتَ الطَّاعُونَ أَخَذَنِي». وفي بعض طرق هذا الحديث: قالها ثلاثًا[(٦)].

---

(١) راجع: الزهد للإمام أحمد، ص١٧٩.

(٢) في حاشية النسخة المعتمدة: «قد يقال: لا دليل فيه، فإن مراده بقوله: قهرًا؛ أي: إنَّما جئنا مبايعين الله على بذل الأنفس، فلا علينا أن نموت من الكفار أو من الجان، أو يقال: أراد بهذا الجواب الجناس الذي هو نوع من فصاحات العرب لا حقيقة». فليتأمل.

(٣) في النسخة (ف): «الحماني»، وهو الصواب، وهو يحيى بن عبدالحميد بن عبدالله بن ميمون بن عبدالرحمٰن الحماني، الحافظ أبو زكرياء الكوفي، قال البخاري: «كان أحمد وعلي يتكلمان في يحيى الحماني»، وقال ابن المديني: «أدركت ثلاثة يحدثون بما لا يحفظون ـ فذكره فيهم ـ»، وقال إبراهيم الجوزجاني: «يحيى الحماني ساقط متلون ترك حديثه فلا ينبعث»، توفي سنة ٢٢٨هـ. راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، من اسمه يحيى، ج٤/ ٣٧٠ ـ ٣٧٤.

(٤) أي: فوق سطْح لهُ. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد الهروي، ج١/ ٢٧٦.

(٥) من النسخة (ف).

(٦) ذكره المصنف مختصرًا، وتمامه أخرجه: أحمد في المسند، حديث رقم (١٦٠٤٠)، ج٢٥/ ٤٢٧، بنحوه مطولاً، وابن أبي الدنيا في كتاب العقوبات، حديث رقم (٢٨٩)، ص١٨٨ ـ ١٨٩، بنحوه مطولاً، والطبراني في المعجم الكبير، حديث رقم (٦١)، ج١٨/ ٣٦ ـ ٣٧، بنحوه مطولاً، وهذا الطريق، والذي قبله فيه تعيين اسم الصحابي، بخلاف طريق مسند الإمام أحمد. وابن أبي شيبة في المصنف، حديث رقم (٣٨٨٩١)، ج٢١/ ٣٤٥ ـ ٣٤٦، بنحوه مطولاً.

الحكم على الحديث:

أ ـ قال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة ج٥/ ٥١: «هذا الحديث مدار إسناده على عثمان بن عمير أبي اليقظان، وهو ضعيف».

ب ـ قال ابن كثير في البداية والنهاية ج١٩/ ٥٢: «تفرد به أحمد».

وفي رواية لأحمد قال[١] عَبْس الغفاريُّ: «يا طاعونُ خُذْني ثلاثًا»، فقال له عليم: لِمَ تقول هذا؟ وقد قال رسول الله ﷺ: **«لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ، فَإِنَّهُ عِنْدَ انْقِطَاعِ عَمَلِهِ، وَلَأَنْ[٢] يُرَدَّ فَيُسْتَعْتَبَ»**، فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«بَادِرُوا بِالْمَوْتِ قَبْلَ سِتِّ خِصَالٍ[٣]: إِمْرَةِ السُّفَهَاءِ، وَكَثْرَةِ الشُّرَطِ، وَبَيْعِ الْحُكْمِ، واسْتِخْفَافٍ بِالدَّمِ، وَقَطِيعَةِ الرَّحِمْ، وَنَشْوٍ يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ يُقَدِّمُونَ الرَّجُلَ يُغَنِّيهِمْ بِالْقُرْآنِ، وَإِنْ كَانَ أَقَلَّهُمْ فِقْهًا»**[٤].

وذكر عبدُ الحقِّ الإشبيليُّ عن عمرَ بنِ الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «اللَّهمَّ كبرتْ سِنِّي، وانْتَشَرَتْ رَعِيَّتِي، فَاقْبِضْنِي إليك غيْرَ مُفَرِّطٍ وَلَا مُضَيِّعٍ»[٥].

[وعن أنسِ بْنِ مالكٍ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَوْشَكَ الْفَالِجُ أَنْ يَفْشُوَا فِي النَّاسِ حَتَّى يَتَمَنَّوُا الطَّاعُونَ مَكَانَهُ»**[٦]، وهذا في: «جزء ما

---

(١) في النسخة (ف): «فقال».

(٢) في النسخة (ف): «ولا».

(٣) في النسخة (ف): «خصال ست».

(٤) انظر تخريجها في الحديث السابق. وفي النسخة (ف) حديث عبس الغفاري، متقدم على الحديث الذي قبله.

(٥) ذكره المصنف مختصرًا، وتمامه أخرجه: الإمام مالك بن أنس في الموطأ، برواية يحيى الليثي، حديث رقم (٢٣٨٣)، ج٢/ ٣٨٥ ـ ٣٨٦، وأيضًا في الموطأ، برواية محمد بن الحسن الشيباني، حديث رقم (٦٩٣)، صفحة رقم (٢٢٠). بنحوه وتمامه. وأبو بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني، في كتابه المصنف، حديث رقم (٢٠٦٣٨)، ج١١/ ٣١٥، بنحوه وتمامه.
الحكم على الحديث: قال ابن عبدالبر: «هَذَا حَدِيثٌ مُسْنَدٌ صَحِيحٌ». راجع: التمهيد، لابن عبدالبر، ج٢٣/ ٩٣.

(٦) **أخرجه**: أبو نعيم الأصفهاني في الطب النبوي ج٢/ ٥٢٤ برقم (٥١٦) من طريق قيس بن الربيع. وابن عدي في الكامل ج٤/ ١٤٧، في ترجمة زيد بن الحواري العمي برقم (٦٩٩) من طريق قيس بن الربيع.
الحكم على الحديث: قال ابن عدي في الكامل ج٤/ ١٤٨: وهذا لا أعلم يرويه غير قيس عن حبيب بن أبي ثابت. وقال ابن القيسراني في ذخيرة الحفاظ=

روى الكبار عن الصِّغار» للمنجنيقي][(١)(٢)].

وعن[(٣)] أنسِ بْنِ مالكٍ ﷺ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ وَلَا بُدَّ[(٤)] فَاعِلاً فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا دَامَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي مَا دَامَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي**»[(٥)].

وعن قيس بن أبي حازم قال: دخلنا على شابٍّ نعودُه[(٦)] فقال: [١٤/ب]/ «لولا أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى أنْ ندعوَ بِالْمَوْت لدعوْتُ به». رواه البخاري ومسلم، وهو منقطع من حديث طويل[(٧)].

وعن أمِّ الفضل أمِّ ابن عباس ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ دخل عليهما[(٨)]،

= ج٥/٢٨٠٩: رَوَاهُ زيد الْعمي ـ وَهُوَ ابْن أبي الْحوَاري ـ : عَن أنس. وَهُوَ ضَعِيف. وقال الذهبي في ميزان الاعتدال ج٢/ ١٠٢ في ترجمة زيد بن الحواري: ومن مناكيره: قيس بن الربيع، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أيوب بن موسى، عن زيد بن الحواري، عن أنس ـ مرفوعًا: «**يوشك الفالج أن يفشو في الناس حتى يتمنوا الطاعون مكانه**».

(١) **المنجنيقي**: الحافظ أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن يونس بن المنجنيقي البغدادي الوراق نزيل مصر الثقة الحافظ المتوفى سنة: أربع وثلاثمائة. انظر ترجمته في: تاريخ الإسلام للحافظ الذهبي ج٧/ ٤١٩، ترجمة رقم (٣٣٧٧).

(٢) من النسخة (ف).

(٣) في النسخة (ف): «وقد روى البخاري ومسلم من حديث أنس. . .».

(٤) في النسخة (ف): « كان لا بدَّ».

(٥) **متفق عليه**: رواه البخاري، حديث رقم (٥٦٧١)، بنحوه، حديث رقم (٦٣٥١)، بنحوه، ومسلم، حديث رقم (١٠ ـ ٢٦٨٠)، بنحوه.

(٦) ذكر اسمه صراحة في الرواية التي في الصحيحين وهو الصحابي الجليل خباب بن الأرت، وفي النسخة (ف) قال: «دخلنا على خباب نعوده».

(٧) **متفق عليه**: رواه البخاري، بنحوه وتمامه في عدة مواضع: كتاب الطب، باب تمني المريض الموت، حديث رقم (٥٦٧٢)، كتاب الدعوات، باب الدعاء بالموت والحياة، حديث رقم (٦٣٤٩)، كتاب ما جاء في الرقاق وأن لا عيش إلا عيش الآخرة، حديث رقم (٦٤٣٠و٦٤٣١)، باب ما جاء في التمني ومن تمنى الشهادة، حديث رقم (٧٢٣٤)، ورواه مسلم، حديث رقم (٢٦٨١)، بنحوه وتمامه.

(٨) في النسخة (ف): «عليهم».

وعباس عمُّ النبي ﷺ يشتكي، فتمنَّى عباسٌ الموتَ، فقال رسول الله ﷺ: «**يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ لَا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ، فَإِنَّكَ إِنْ كُنْتَ مُحْسِنًا فَإِنْ تُؤَخَّرْ تَزْدَدْ إِحْسَانًا إِلَى إِحْسَانِكَ خَيْرٌ لَكَ، وَإِنْ كُنْتَ مُسِيئًا لَأَنْ تُؤَخَّرَ فَتَسْتَعْتِبَ مِنْ إِسَاءَتِكَ خَيْرٌ لَكَ، فَلَا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ**». رواه أبو علي الشعراني في فوائده[(١)].

وذكر أبو الفرج ابْنُ الجوزيِّ في الاستعداد للموت، فذكر بإسناده إلى أبي هريرة رضي الله عنه أنَّه قال: سمعْتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقول: «**مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ إِلَّا نَدِمَ**»، قالوا: فمَا نَدَمُه يا رسولَ اللّهِ؟ قال: «**إِنْ كَانَ مُحْسِنًا نَدِمَ أَنْ لَا يَكُونَ ازْدَادَ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا نَدِمَ أَنْ لَا يَكُونَ نَزَعَ**»[(٢)].

وذكر بإسناده أيضًا عن طارق بن عبدالله المحاربيِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «**يَا طَارِقُ اسْتَعِدَّ لِلْمَوْتِ قَبْلِ الْمَوْتِ**»[(٣)].

وعن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ رضي الله عنهما أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قال: «**لَا تَتَمَنَّوا الْمَوْتَ، فَإِنَّ هَوْلَ الْمَطْلَعِ شَدِيدٌ، وَإِنَّ مِنَ السَّعَادَةِ أَنْ يَطُولَ عُمْرُ**

---

(١) حديث رقم (٣٦)، لوح رقم (٨)، من مخطوطة حديث أبي علي الحسن بن علي الشعراني.

(٢) **أخرجه**: الترمذي في سننه، حديث رقم (٢٤٠٣)، بلفظه. ومدار الحديث على: عبدالله بن المبارك عن يحيى بن عبيد الله عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعًا.
الحكم على الحديث: قال الترمذي: «هذا حديثٌ إنَّما نعرفه من هذا الوجه ويحيى بن عبيد الله قد تكلم فيه شعبة». راجع: سنن الترمذي، حديث رقم (٢٤٠٣).

(٣) **أخرجه**: ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني، حديث رقم (١٣٢٣)، ج٢/٣٦ بلفظه، والطبراني في المعجم الكبير، حديث رقم (٨١٧٤)، ج٨/٣١٤، بلفظه. والحاكم في المستدرك، حديث رقم (٧٩٤٩)، ج٤/٤٥٤، وفيه زيادة: «... **قبل نزول الموت**».
ومدار الحديث على: إسحاق بن ناصح.
الحكم على الحديث:
أ ـ قال الهيثمي: «فيه إسحاق بن ناصح قال أحمد: كان من أكذب الناس».
ب ـ قال العقيلي: «إسحاق بن ناصح الجوهري بصري... «**يا طارق استعد للموت قبل نزول الموت**»، قال: ليس هذا الموت محفوظ من حديث قيس، ولا غيره، ولا يتابع هذا الشيخ عليه أحد». راجع: كتاب الضعفاء الكبير، ترجمة رقم (١٢٤)، ج١/١٠٥ ـ ١٠٦.

الرَّجُلِ[(١)] **وَيَرْزُقَهُ اللهُ الإِنَابَةَ»**[(٢)]، وهذا في الجزء الثالث من حديث البحتري[(٣)].

وعن أبي صفوان عبدِ اللَّهِ بنِ بشر[(٤)] الأسلميِّ ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«خَيْرُ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمْرُه وحسُنَ عملُهُ»**. رواه أبو داود[(٥)]، وقال: حديثٌ حسنٌ[(٦)].

---

(١) في النسخة (ف): «العبد».

(٢) **أخرجه**: الإمام أحمد في المسند، حديث رقم (١٤٥٦٤)، ج٢٢/٤٢٦، باختلاف، فبدل «عمر الرجل»، وردت في المسند: «عمر العبد». وعبد بن حميد في مسنده «المنتخب»، حديث رقم (١١٥٥)، ج١/٣٤٩، بنحوه.
الحكم على الحديث: قال الهيثمي: «رواه أحمد والبزار وإسناده حسن». راجع: مجمع الزوائد للهيثمي، حديث رقم (١٧٥٤٣).

(٣) الصواب ـ والله أعلم ـ البختري، وهو أبو جعفر محمد بن عمرو بن البختري بن مدرك، البغدادي الرزاز، ولد سنة ٢٥١هـ، قال الحاكم: «كان ثقةً مأمونًا»، وقال الخطيب: «كان ثقة ثبتًا»، توفي سنة ٣٣٩هـ. راجع: سير أعلام النبلاء للذهبي، ترجمة رقم (٢٠٨)، ج١٥/٣٨٥ ـ ٣٨٦.

(٤) في النسخة (ف): «بسر» وهو الصواب وهو عبدالله بن بُسْر المازني، أبو بسر الحمصي، قال البخاري: «أبو صفوان السلمي المازني»، له ولأبويه وأخويه عطية والصماء صحبة، مات ﷺ بالشام، وقيل: بحمص سنة ٨٨هـ، وهو آخر من مات بالشام من الصحابة ﷺ وأرضاهم. راجع: الإصابة لابن حجر، ترجمة رقم (٤٥٥٥)، ج٤/٤٠ ـ ٤١.

(٥) في النسخة (ف): رواه الترمذي، وهو الصواب والله أعلم.

(٦) **أخرجه**: الترمذي في سننه، حديث رقم (٢٣٢٩)، بلفظ: «عن عبدالله بن بسر...» بنحوه. وحديث رقم (٢٣٣٠)، بلفظ: «عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه؛ أن رجلاً قال...» بنحوه. وأخرجه أيضًا أحمد في المسند: حديث رقم (١٧٦٨٠)، وحديث رقم (١٧٦٩٨)، وحديث رقم (٢٠٤١٥)، بلفظ: «عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه: أن رجلاً قال:...»، ومثله حديث رقم (٢٠٤٤٣)، ج٣٤/٩٣، وحديث رقم (٢٠٤٨١)، ج٣٤/١٢٤، وحديث رقم (٢٠٤٨٢)، وأما حديث رقم (٢٠٤٨٠)، فهو من طريق يزيد، وشك في لفظ: «أي الناس خير؟» أو «أي الناس أفضل؟»، وحديث رقم (٢٠٤٩٠و٢٠٤٩١)، ج٣٤/١٣١ ـ ١٣٢، وحديث رقم (٢٠٥٠٠و٢٠٥٠١)، ج٣٤/١٣٨ ـ ١٣٩، وحديث رقم (٢٠٥٠٤)، ج٣٤/١٤٢، =

وعن أبي هريرة ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: [١٥/أ]/«**لا يَتَمَنَّى أحَدُكُم الْمَوْتَ؛ إمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ يَزْدَادُ، وَإمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتِبُ**». رواه البخاريُّ ومسلمٌ، واللَّفظ للبخاريِّ[١].

وفي رواية لمسلم من حديث أبي هريرة ﷺ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ، وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ، إِنَّهُ إِذَا مَاتَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمْرُهُ إِلَّا خَيْرًا**»[٢].

ورواه الإمام أحمد، ولفظه: «**وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ وَثِقَ بِعَمَلِهِ، وَإِنَّهُ...**»[٣] الحديث[٤].

وقد نقل[٥] الجماعةُ عن الإمام[٦] أحمد ﷺ أنَّه قال: «أَتمنَّى الموتَ صباحًا ومساءً خوفَ[٧] أن أُفتن»[٨]. وقال بعضُ أصحابِنا: «الَّذي استقرَّتْ

= وفيه: «من خير الناس؟» بدل: «أي الناس خير؟». بنحوه. والدارمي في سننه، حديث رقم (٢٧٨٤و٢٧٨٥)، بنفس لفظ حديث رقم (٢٣٣٠) عند الترمذي، والبزار في مسنده، حديث رقم (٣٦٢٣)، بنفس لفظ حديث رقم (٢٣٣٠) عند الترمذي، والحاكم في المستدرك، حديث رقم (١٢٥٧)، بنفس لفظ حديث رقم (٢٣٣٠) عند الترمذي.

الحكم على الحديث: قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». راجع: سنن الترمذي، حديث رقم (٢٣٣٠). قال البزار: «وهذا الحديث يروى عن النبي ﷺ من غير وجه وهذا من أحسن الأسانيد التي تروى في ذلك إن شاء الله». قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم». راجع: المستدرك على الصحيحين للحاكم، حديث رقم (١٢٥٧).

(١) **متفق عليه**: صحيح البخاري، حديث رقم (٧٢٣٥)، بلفظه. وصحيح مسلم، حديث رقم (٢٦٨٢)، بنحوه.

(٢) انظر تخريجها في الحاشية السابقة، وهو بلفظ مسلم كما قال المصنف.

(٣) «وإنه» ساقطة من النسخة (ف).

(٤) **أخرجه**: الإمام أحمد في المسند، حديث رقم (٨٥٩٢)، ج٨/٣٦٣، بلفظه وتمامه.

(٥) في النسخة (ف): «ونقل»، بدل: «وقد نقل».

(٦) «الإمام» ساقطة من النسخة (ف).

(٧) في النسخة (ف): «أخاف».

(٨) **راجع**: سير أعلام النبلاء للذهبي، ج١١/٢١٦، بلفظ: «أريد أن أكون في شعب=

عليه الروايةُ أنَّه يُكره تمنِّي الموت إلَّا إذا خاف أن يُفتنَ في دينه»[١].

وقال مسروقٌ: «لا أغبط أحدًا أكثرَ من مؤمنٍ قَدْ صَارَ في قبْرِه وأمِنَ الفِتَنَ»[٢].

ومما يدلُّ على ما قاله أصحابُنا ما رواه الترمذيُّ في دعاء النَّبِيِّ ﷺ: «وَإِذَا أَرَدْتَ بِقَوْمٍ فِتْنَةً فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مَفْتُونٍ»[٣].

قال أبو نصر بنُ عبدِ الملك السِّنْجَارِيُّ في كتاب الزهد له: حدَّثَنا حماد بن مسعدة، أنا أبو محصن، ثنا حصين، عن سالم بن أبي الجعد، قال: وقع الطَّاعُونُ بحمص فقالوا: الطُّوفان، فبلغ معاذًا رضي الله عنه فقال: اجتمِعوا إلى دار معاذٍ فاجتمَعوا، فقال: «إنَّه ليس بالطُّوفان الَّذي عذَّب الله[٤] به قومَ نوحٍ، ولكنَّها شهادةٌ وسنَّةٌ حسنةٌ، ولكن إذا رأَيْتمُ الدِّماءَ تُسفك بغيرِ حقٍّ، ورأَيْتمُ المالَ يُعطى على الكذبِ، وظهر الشَّكُّ والتَّلاعنُ، وكانت الرِّدَّةُ، فمَنِ اسْتطاع منكم أن يموتَ فلْيَمُتْ»[٥].

= بمكة حتى لا أعرف، قد بليت بالشهرة، إني أتمنى الموت صباحًا ومساء»، وكتاب الفروع لابن مفلح، ج٢/١٦٩، بنفس لفظ المؤلف وبزيادة: «. . . في الدنيا».

(١) **راجع**: كتاب الفروع لابن مفلح الحنبلي، ج٢/١٦٩، قال: «. . .ولا يكره لضرر بدينه، ويتوجه: يستحب. . .»، والمبدع في شرح المقنع، لابن مفلح الحنبلي، ج٢/٢١٣، قال: «. . . ولا يكره لضرر بدينه، وقيل: يستحب»، والإقناع للحجاوي، ج١/٣٢٨، قال: «. . . ولا يكره لضرر بدينه، وخوف فتنه».

(٢) قول مسروق، ساقط من النسخة (ف).

(٣) ذكره المصنف مختصرًا، وأخرجه: الترمذي في سننه، حديث رقم (٣٢٣٣)، بلفظه وتمامه، وحديث رقم (٣٢٣٤) بنحوه وتمامه.

الحكم على الحديث:

قال الإمام الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». راجع: سنن الترمذي، حديث رقم (٣٢٣٤).

(٤) «الله» ساقطة من النسخة (ف)، فتكون «عُذب» في النسخة (ف).

(٥) رواه مختصرًا نعيم بن حماد، فقال: حدثنا ابن عيينة، وابن فضيل جميعًا، عن سالم بن أبي الجعد، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: «إذا رأيتم الدم يُسفك بغير حقه، =

وقال عبدُ الحقِّ الإشبيليُّ في كتابه: قال أحمدُ بْنُ أبي الحواري: قال أبو سليمان الداراني: «النَّاسُ رجلان: رجلٌ أحبَّ اللهَ [١٥/ب]/فأحبَّ الموتَ شوْقًا إلى الله ﷻ، ورجلٌ أحبَّ البقاءَ لإقامةِ حقِّ اللهِ، قال: فنهض غلامٌ لم يَحْتلمْ، وقال: ورجلٌ آخر، قال أبو سليمان: مَنْ هو؟ قال: مَنْ لم يُحبَّ هذا ولا هذا، بلِ اخْتار ما اختارَهُ اللهُ ﷻ، فقال أبو سليمان: احْتَفِظوا بالغُلامِ فإنَّه صدِّيقٌ»[١].

وقال عبدُ الرحمن بن عمر: سألتُ عبدَ الرحمن بنَ مهدي عنِ الرَّجل يتمنَّى الموتَ مخافةَ الفتنةِ على دينِهِ، ولكن لا يتمنَّى الموتَ مِن ضُرٍّ أو فاقةٍ أو شيءٍ مثل هذا، ثم قال عبدالرحمن: «تمنَّى أبو بكر وعمر ﭭ ومن دونهما، وقال: معاذُ ﭬ اخْنُقْنِي خَنْقَكَ فَوَعِزَّتِكَ إنَّكَ لَتَعْلَمُ إنَّ قَلْبِي يُحِبُّكَ»[٢].

قال: واجتمع يومًا وهيبُ بن الورد، وسفيانُ الثوريُّ، ويوسفُ بن أسباط، فقال الثوريُّ: كنت أكره موتَ الفجأةِ، فوَدِدْتُ اليوم لو مِتُّ فجأةً، فقال [له][٣] يوسفُ بنُ أسباط: لِمَ؟ قال: لِمَا أَتَخوَّف مِنَ الْفِتنة في الدِّين، وقال ابْنُ أسباط[٤]: إنِّي[٥] أُحبُّ الحياةَ وطولَ البقاءِ، فقال له سفيانُ: وَلِمَ؟ قال: لَعَلِّي أصدف[٦] يومًا أتوبُ فيه وأعمل صالحًا، فقيل

= والمال يُعطى على الكذب، وظهر الشَّكُّ والتلاعنُ، وكانت الرِّدةُ، فمن استطاع أن يموت فليمت». انظر: كتاب الفتن للحافظ نعيم بن حماد المروزي، حديث رقم (١٥٩)، ج١/٧٥.

(١) انظر: كتاب العاقبة أو الموت والحشر والنشور، للمحدث عبدالحق بن عبدالرحمٰن الأزدي الإشبيلي، ص٢٧. بنحوه

(٢) ذكر القصة ابن الجوزي في صفة الصفوة، ج١/٥٠٠ ـ ٥٠١.

(٣) من النسخة (ف).

(٤) من «لم؟ قال: لما أتخوف...» إلى: «ابن أسباط» ساقطة من النسخة (ف).

(٥) في النسخة (ف): «لكني».

(٦) في النسخة (ف): «أصادف».

لوهيب: أي شيءٍ تقول أنت؟ قال: لا أحبُّ شيئًا، أَحَبُّ ذلك إِلَيَّ أَحَبُّهُ إلى اللَّهِ ﷻ، فقبَّل الثوريُّ بين عينيه، وقال: روحانيةٌ وربِّ الكعبة(١).

وقال عمرُ ﵁: «اللَّهمَّ كبُرتْ سنِّي وانتشرتْ رعيَّتي فاقبضني إليك غيرَ مفتونٍ ولا متمنٍّ(٢)»(٣).

وقال محمدُ بْنُ سيرين: قال مالك: «وكان عُمرُ مِمَّنْ(٤) يحب البقاءَ في الدُّنيا غير أنَّه يخاف(٥) الفتنَ».

وكان سفيانُ الثوريُّ يقول: «لَيْتني قَدْ مِتُّ فاسْتَرَحْتُ؛ أعني: في قَبْرِي»، قال حمادُ بْنُ سلمةَ: «وَلِمَ تقول هذا يا أبا عبدِ اللّهِ؟» قال: «أخاف أن أُبتلى بما لا أُطيق، ولا أَصبر فأُسلب الإيمان»(٦)(٧).



(١) راجع: كتاب العاقبة للإشبيلي، ص٢٧ ـ ٢٨. بنحوه.

(٢) في النسخة (ف): «مضيع».

(٣) سبق تخريجه، حاشية رقم (٥)، ص١٢٠.

(٤) «ممن» ساقطة من النسخة (ف).

(٥) في النسخة (ف): «خاف».

(٦) انظر: الزهد الكبير للبيهقي، ص٢١٩، قال: وحدَّثنا العبَّاسُ، ثنا أبو عبيد القاسم بن سلام، حدَّثني محمد بن كثير الطَّرَسُوسِيُّ، ثنا حماد بن سلمة قال: كان سفيان الثوري عندنا بالبصرة وكان كثيرًا ما يقول: «ليتني قد مت، ليتني قد استرحت، ليتني في قبري»، فقال له حماد بن سلمة: «يا أبا عبدِ الله ما كثرةُ تمنِّيكَ الْموتَ، والله لقد آتاك القرآنَ والعلمَ»، فقال سفيان ـ يعني لحماد بن سلمة ـ : «يا أبا سلمة! وما يدريني لعَلِّي أدخلُ في بدعة، لعلي أدخل فيما لا يحلُّ لي، لعَلِّي أدخل في فتنة أكون قد مِتُّ فسبَقَتُ هذا»، وتاريخ بغداد للخطيب، ج١٠/ ٢٣٣، والتمهيد لابن عبدالبر، ج١٨/١٤٩.

(٧) في حاشية النسخة المعتمدة: «وهذه الأدلةُ كلُّها من عند الإشكال إلى هنا ليس فيها دليلٌ على الدعاء بالطَّاعون، بل ربما يدلُّ غالبها على استحباب عدم الدعاء به»، فليتأمل.

[١٦/أ]/باب (٥)
استحباب تَمَنِّي الشَّهَادةِ، وَمَنِ الشَّهيد؟ وأنَّ الطَّاعونَ شهادةٌ

عن سهل بن حُنيف ﵁ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**مَنْ سَأَلَ اللهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ مِنْ قَلْبِهِ بَلَّغَهُ اللهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ**». رواه مسلمٌ في صحيحه[(١)].

وفي مسلم ـ أيضًا ـ من حديث أنسٍ ﵁ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**مَن طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا أُعْطِيهَا وَإِنْ**[(٢)] **لَمْ تُصِبْهُ**»[(٣)].

وعن أبي ذرٍّ[(٤)] أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**مَنْ سَأَلَ اللهَ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِهِ صَادِقًا مِنْ قَلْبِهِ أَعْطَاهُ اللّهُ أَجْرَ الشَّهِيدِ**». رواه الترمذيُّ وصحّحه، ورواه الإمام أحمد[(٥)].

وفي مسلم ـ أيضًا ـ من حديث أبي هريرةَ ﵁ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا تَعُدُّونَ الشَّهَادَةَ**[(٦)] **فِيكُمْ؟**» قالوا: يا رسولَ اللَّهِ من قُتل في سبيل الله فهو شهيدٌ. قال: «**إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذًا لَقَلِيلٌ**». قالوا: فَمَن هُمْ يا رسولَ الله؟ قال: «**مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ**»[(٧)]، وفي روايةٍ: «**وَصَاحِبُ الْهَدْمِ**

---

(١) رواه مسلم في صحيحه، حديث رقم (١٩٠٩)، وليس فيه زيادة: «من قلبه».
(٢) في النسخة (ف): «ولو».
(٣) رواه مسلم في صحيحه، حديث رقم (١٩٠٨)، بلفظ: «... ولو لم تصبه».
(٤) في النسخة (ف): وعن معاذ، وهو الصحيح الموافق لما في سنن الترمذي.
(٥) أخرجه: الترمذي في سننه، حديث رقم (١٦٥٤)، ولم أقف عليه في المسند.
الحكم على الحديث: قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». راجع: سنن الترمذي، حديث رقم (١٦٥٤).
(٦) في النسخة (ف): «الشهيد».
(٧) رواه مسلم في صحيحه، حديث رقم (١٩١٥)، بلفظه.

شَهِيدٌ»[(١)].

وعن جابر بن عتيك ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**الشُّهَدَاءُ سَبْعٌ سِوَى الْقَتِيلِ**[(٢)] **فِي سَبِيلِ اللَّهِ** ﷻ: **الْمَطْعُونُ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَدْمِ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ الْحَرِيقِ شَهِيدٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمْعٍ شَهِيدٌ**». رواه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي[(٣)].

[١٦/ب]/وروى ابن ماجه بعضه، ولأحمد والنَّسائي من حديث صفوان بن أميَّة عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ، وَالْغَرِقُ شَهَادَةٌ، وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ**».

وللنَّسائي من حديث عقبةَ بْنِ عامرٍ ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**خَمْسٌ مَنْ قُبِضَ عَلَى شَيْءٍ مِنْهُنَّ فَهُوَ شَهِيدٌ: الْمَقْتُولُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالْمَطْعُونُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ**[(٤)]، **وَالنُّفَسَاءُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ**»[(٥)].

---

(١) رواه مسلم في صحيحه، حديث رقم (١٩١٤).

(٢) في النسخة (ف): «القتل».

(٣) ذكره المصنف مختصرًا، وهو بتمامه أخرجه: أحمد في المسند، حديث رقم (٢٣٧٥٣)، ج٣٩/١٦٢ ـ ١٦٣، بلفظه وتمامه، أبو داود في سننه، حديث رقم (٣١١١)، بلفظه وتمامه، والنسائي في المجتبى، حديث رقم (١٨٤٦)، بلفظ قريب من أبي داود، والإمام مالك في الموطأ: برواية يحيى الليثي، حديث رقم (٦٢٩)، بلفظه وتمامه. وبرواية محمد بن الحسن الشيباني، حديث رقم (٣٠٢)، بمثل رواية يحيى الليثي.
الحكم على الحديث: قال الإمام النووي: «وهذا الحديث الذي رواه مالك صحيح بلا خلاف، وإن كان البخاري ومسلم لم يخرجاه». راجع: شرح النووي على صحيح مسلم، ج١٣/٦٢.

(٤) في النسخة (ف): «قدم المبطون على المطعون».

(٥) **أخرجه**: النسائي في سننه، حديث رقم (٣١٦٣)، بلفظه.
الحكم على الحديث: حسن إسناده الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب: ٢/ ٣٠٩، حديث (٢٠٧٦).

وفي الموطأ عن جابرِ بْنِ عبدِ الله ﵄ في قصة أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**مَا تَعُدُّونَ الشَّهَادَةَ فِيكُمْ؟**» قالوا: القتلُ في سبيل الله، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «**الشَّهَادَةُ سَبْعٌ سِوَى الْقَتلِ فِي سبِيلِ اللهِ: الْمَطْعُونُ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَدْمِ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ الْحَرِيقِ شَهِيدٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمْعٍ شَهِيدٌ**»[(١)].

قوله ﷺ: «بِجُمْعٍ» بضم الجيم وإسكان الميم، وهي التي تموت حاملاً أو نفساء[(٢)]. كذا ذكره غيرُ واحدٍ من أهل العلم.

وعن أبي هريرة ﵁ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**الشُّهَدَاءُ خَمْسٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِيقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللهِ**». رواه البخاري ومسلم[(٣)].

قال العلامة إسماعيلُ التَّيميُّ[(٤)] ﵀: «المطعونُ الَّذي أصابه

---

(١) سبق تخريجه، حاشية رقم (٣) ص١٢٩. وفي حاشية النسخة المعتمدة: «سقط من هذا الحديث السابع؛ فليحرر»، وهو قوله ﷺ: «**وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ**».

(٢) **انظر**: الاستذكار لابن عبدالبر، ج٨/٣١٧، ذكر الأقوال ثم قال: «والقول الأول - أي الْمَرْأَةُ تَمُوتُ مِنَ الْوِلَادَةِ وَوَلَدُهَا فِي بَطْنِهَا قَدْ تَمَّ خَلْقُه - أشهر في اللغة وأكثر عند العلماء». والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير، ج٢/٧٠٩، لم يذكر القول بأنها النفساء، ورجح بأنها التي تموت وفي بطنها ولد. وقال النووي في شرحه على مسلم: «وَأَمَّا الْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمْعٍ فَهُوَ بِضَمِّ الْجِيمِ وَفَتْحِهَا وَكَسْرِهَا وَالضَّمُّ أَشْهَرُ قِيلَ الَّتِي تَمُوتُ حَامِلًا جَامِعَةً وَلَدَهَا فِي بَطْنِهَا، وَقِيلَ: هِيَ الْبِكْرُ وَالصَّحِيحُ الْأَوَّل»، ولم يذكر قول من قال: إنها النفساء. وفتح الباري لابن حجر ج٦/٤٣، وذكر الأقوال ورجح بأنها التي تموت من النفاس.

(٣) **أخرجه**: البخاري، حديث رقم (٦٥٢ - ٦٥٣ - ٦٥٤)، بنحوه وتمامه، وحديث رقم (٢٨٢٩)، بلفظه، مسلم في صحيحه، حديث رقم (١٩١٤).

(٤) هو العلامة الحافظ أبو القاسم، إسماعيل بن محمد بن الفضل، بن علي بن أحمد بن طاهر القرشي التيمي، الملقب بقوام السنَّة، سمع أبا عمرو عبدالوهاب بن أبي عبدالله بن منده، وعائشة بنت الحسن، وإبراهيم بن محمد الطيان، وحدث عنه: أبو سعد السمعاني، وأبو العلاء الهمذاني، وأبو طاهر السلفي. قال عنه الحافظ يحيى بن منده: كان أبو القاسم حسن الاعتقاد، جميل الطريقة، قليل الكلام، ليس =

الطَّاعونُ، والمبطونُ الَّذي أصابه علةُ البطن»، انتهى كلامُه.

وقال بعضُ العلماء: «للنَّاسِ في تفسير علةِ البطنِ أقوالٌ:

أحدها: أنَّه الذي يموت بالاستسقاء.

الثاني: الذي يموت بالمغس[(١)] الشديد.

الثالث: الذي يموت بالإسهال»، انتهى كلامُه، وهو أرجحهما، والله أعلم.

ويحتمل [١٧/أ]/أنَّ الشَّهادةَ تعمُّ الثَّلاث، وهو أبلغُ في الكرم وسعة الفضل، والله أعلم.

ومما يؤيِّد هذا الاحتمالَ مَا روى ابنُ حبان في صحيحه من حديث سليمانَ بْنِ صرد، وخالد[(٢)] بن عرفطة أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ لَمْ يُعَذَّبْ فِي قَبْرِهِ**»[(٣)].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ**». رواه مسلم في صحيحه[(٤)].

= في وقته مثله. توفِّي سنة (٥٣٥هـ)، انظر: سير أعلام النبلاء، ج٢٠/ ٨٠ ـ ٨٣، ولعل النقل الذي نقله المصنف عنه من شرحه على البخاري، أو مسلم، وانظر: الترغيب والترهيب له، ج١/ ٣٤٢، فهو أقرب لهذا النقل.

(١) في النسخة (ف): بالعمل. وفي حاشية النسخة المعتمدة: «والمغس، والمغص لغتان: وهو وجعٌ في المعاء، من المجمل» انظر: مجمل اللغة لابن فارس ص٨٣٦.

(٢) في النسخة المعتمدة: «وخُليّف»، والمثبت من (ف).

(٣) **أخرجه**: ابن حبان في صحيحه، حديث رقم (٢٩٣٣)، ج٧/١٩٥. وأحمد في المسند، ومما اجتمع فيه سليمان بن صُرَد وخالد بن عُرْفُطة، حديث رقم (١٨٣١٢)، والترمذي في سننه، حديث رقم (١٠٦٤).

الحكم على الحديث: قال الإمام الترمذي: «هذا حديث حسن غريب في هذا الباب». وصححه ابن حبان في صحيحه، راجع: صحيح ابن حبان، بترتيب ابن بلبان، ج٧/١٩٥.

(٤) **الحديث متفق عليه** بزيادة «... لكل مسلم»، انظر: صحيح البخاري: حديث رقم (٢٨٣٠)، حديث رقم (٥٧٣٢). ومسلم، حديث رقم (١٩١٦).

وقال عاصم: حدثتني حفصة بنت سيرين قالت: قال لي أنس بن مالك ﷺ: يحيى فيما مات؟ قالت: في الطاعون، فقال: قال رسول الله ﷺ: «**الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ**». رواه ابن خزيمة(١).

وعن عبدِ اللَّهِ بْنِ عمرَ ﷺ(٢) قال: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «**مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ**». رواه البخاريُّ(٣).

وعن سعيدِ بْنِ زيدٍ ﷺ قال: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «**مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِل دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ**». رواه أبو داود والترمذيُّ والنَّسائيُّ، وهذا لفظه(٤)(٥).

وروى النَّسائيُّ أيضًا من حديث سويد بن مقرن ﷺ قال: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «**مَنْ قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ**»(٦).

---

(١) الحديث رواه الإمام البخاري في صحيحه، حديث رقم (٥٧٣٢)، قال: حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عبدالواحد حدثنا عاصم حدثتني حفصة بنت سيرين قالت: قال لي أنس بن مالك ﷺ: يحيى بما مات؟، قلت: من الطاعون، قال: قال رسول الله ﷺ: «**الطاعون شهادة لكل مسلم**».

(٢) الصواب والله أعلم، عبدالله بن عمرو بن العاص ﷺ كما ورد في الصحيحين.

(٣) **متفق عليه**: رواه البخاري، حديث رقم (٢٤٨٠). ومسلم، حديث رقم (١٤١).

(٤) **أخرجه**: أبو داود في سننه، حديث رقم (٤٧٧٢)، بلفظ: «**مَنْ قُتِلَ دونَ ماله فهو شهيد، ومَنْ قُتِلَ دون أهلِه أو دون دَمِه أو دون دِينِه فهو شهيدٌ**». والترمذي في سننه، حديث رقم (١٤٢١)، بزيادة: «**ومن قتل دون دمه فهو شهيد**»، مع اختلاف في الترتيب. والنسائي في سننه، حديث رقم (٤٠٩٥). بنفس الترتيب، وزيادة: «**ومن قتل دون دمه فهو شهيد**»، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ج٦/ ٢٤٤: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح».

الحكم على الحديث: قال الإمام الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». راجع: سنن الترمذي، حديث رقم (١٤٢١).

(٥) **في النسخة (ف)**: «وعن عبدالله بن عمرو» ثم ساق الحديث الوارد عن سعيد بن زيد، وزاد فيه: «**ومن قتل دون دمه فهو شهيد**» وهذا خطأ فحديث عبدالله بن عمرو بن العاص ورد في الصحيحين بلفظ: «**من قتل دون ماله فهو شهيد**»، وأما الزيادات الأخرى، فوردت في كتب السنن الأخرى، والله أعلم.

(٦) أخرجه الإمام النسائي في سننه الصغرى، حديث رقم (٤٠٩٣)، وحديث رقم (٤٠٩٦).

وعن أبي قلابة ﷺ قال: وقع الطَّاعونُ بالشَّام، فقال عمرو بن العاص ﷺ: إنَّ هذا الرجزَ قد وقع، فتفرَّقوا عنه، فقام معاذ ﷺ فقال: «بل هو شهادةٌ ورحمةٌ، ودعوةُ نبيِّكُمْ». ذكره أبو عمرو الداني في كتاب الفتن(١).

وروى الإمامُ أحمدُ من حديث سويد بن عامر: حدثنا إسرائيل، عن إبراهيم، عن إسحاق، عن أبي هريرة ﷺ: [١٧/ب] «أنَّ النَّبيَّ ﷺ مرَّ بجدارٍ حائطٍ مائلٍ، فأسْرَع المشيَ»، فقيل له، فقال: «**أَكْرَهُ**(٢) **مَوْتَ الْفَوَاتِ**»(٣)(٤).

وقد روى الإمام أحمد من حديث ابن لهيعة، عن خالد بن أبي زيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن إبراهيم بن عبدالله بن رفاعة، أنَّ أبا محمدٍ أخبره، وكان من أصحاب ابن مسعود ﷺ حدَّثه عن رسولِ الله ﷺ أنَّه

---

(١) **أخرجه**: الداني في كتاب الفتن: حديث رقم (٩)، ج١/١٩٣ ـ ١٩٥، من حديث طويل، وما ذكره المصنف جزء منه، وحديث رقم (٣٥٧)، ج٣/٣٠، بلفظه دون زيادة. وأحمد في مسنده، حديث رقم (٢٢١٣٦).

(٢) في حاشية النسخة المعتمدة: «مرّ في حديث جابر: أن الذي يموت تحت الهدم شهيد، وقد كره ذلك رسول الله ﷺ فَلِمَ لا يُقاس الطاعون عليه؟ وكل منهما شهادة وفوات؛ لسرعة الموت بالطاعون في الغالب، كالهدم، ولعلَّ كراهة ذلك للحصول على ما هو أفضل وأكمل، وكذلك الطاعون، فالدعاء برفعه الآن ليحصل الأمة على الأعمال الصالحة بامتداد أعمارهم، ثم تحصل لهم الشهادة غير ممنوع. والله أعلم». وكتبه محمد فتح الله.

(٣) هذا الحديث ساقط من النسخة (ف).

(٤) **أخرجه**: الإمام أحمد في مسنده، حديث رقم (٨٦٥١)، ج٨/٣٨٢.

الحكم على الحديث:

أ ـ قال الذهبي: «والخبر فمنكر...»، ثم ساق الحديث بالسند. راجع: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي، ترجمة رقم (٣٤)، ج١/١٩. وكذا قال ابن حجر في لسان الميزان، ترجمة رقم (٥٦)، ج١/٢٤١.

ب ـ قال الهيثمي: «إسناده ضعيف». راجع: مجمع الزوائد للهيثمي، حديث رقم (٣٨٨٦)، ج٣/٥٧.

ذكر عنده الشُّهداء، فقال: «**إِنَّ أَكْثَرَ شُهَدَاءِ أُمَّتِي أَصْحَابُ الْفُرُشِ، وَرُبَّ قَتِيلٍ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِنِيَّتِهِ**»[١].

فهذه الأحاديثُ دالَّةٌ على أنَّ الطَّاعونَ شهادةٌ، وأنَّ المطعونَ شهيدٌ، وأنَّ الشَّهادةَ مطلوبةٌ.

فإن قيل: الشَّهادةُ المطلوبةُ شهادةُ المعركةِ.

قيل: شهادةُ المعركةِ مطلوبةٌ، وشهادةُ الطَّاعونِ مطلوبةٌ[٢]، كما تقدَّم ذكرُه قريبًا، ولم يقل أحدٌ من أهل العلم - والله أعلم - أنَّ كلَّ شهادةٍ مطلوبةٌ[٣]، فإنَّ النَّبيَّ ﷺ استعاذ[٤] من موت بعض ما عُدَّ شهادة دون بعض.

فقد روى الإمام أحمد في مسنده من حديث ابن لهيعة، عن أبي

---

(١) **أخرجه**: الإمام أحمد في المسند، حديث رقم (٣٧٧٢)، ج٤/٢٥ - ٢٦.
الحكم على الحديث: قال الحافظ ابن حجر: «والضمير في قوله: أنه لابن مسعود فإن أحمد أخرجه في مسند ابن مسعود ورجال سنده موثقون». راجع: فتح الباري، حديث رقم (٥٧٣٤)، ج١٠/١٩٤.

(٢) في حاشية النسخة المعتمدة: «قد يقال: المراد بقولنا: «مطلوبة»: أن يستحب للإنسان السعي فيها وتعاطي سببها، ولا شكَّ أن شهادة المعركة يصح فيها ذلك بأن يحضر الصف ويقاتل في سبيل الله، فإن حصل الموت فهو المقصود، وإلا فقد حصل ما هو أبلغ منه وهو إعزاز دين الله وإعلاء كلمة الله، وأمَّا شهادة الطاعون فليس للإنسان صنعٌ في تحصيلها، ولا حيلةٌ في حصولها، فكيف يُقال: إنها مطلوبة كشهادة المعركة؟»، فليتأمل. «بل قد نهي عن التوخّي له بالدخول لأرض وقع فيها، ولو كان مطلوبًا لما نُهي عنه - والله أعلم - ». كتبه محمد فتح الله البيلوني.

(٣) في حاشية النسخة المعتمدة: «نعم؛ يطلب الموت به عند انقطاع الأجل المحتوم بأن يكون الموت به لا بغيره، ولا يلزم من ذلك أن يطلب رفعه الآن، وأنَّ من دخل المعركة يدافع عن نفسه بكلِ وجهٍ، ليبقى حيًا، مع أنَّه ما دخلها إلا بعد اختيار الشَّهادة وحبها، ولا يلزم من اختيارها وحبها اختيار تعجيلها الآن، ومثل هذا لا يكاد يخفى على المتأمل، والله أعلم». كتبه محمد فتح الله البيلوني.

(٤) في الأصل المعتمد: «استغاث»، والمثبت من النسخة (ف).

قبيل، عن عبدالله بن فرق[١] «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ استعاذ من سبع موتات: موتِ الفجأة، ومن لدغ الحية، ومن السبعِ، ومن الغرق، ومن الحرق، ومن أن يخرّ على شيءٍ، أو يخر عليه شيءٌ، ومن الفرارِ من الزَّحفِ». [ورواه البزار وهذا لفظه]، وعند أحمد: «**وَمِنَ الْقَتْلِ فِي الْفِرَارِ عِنْدَ الزَّحْفِ**»[٢].

وروى الإمام أحمد من حديث أسود بن عامر قال: أخبرنا إسرائيل عن إبراهيم بن إسحاق عن سعيد عن أبي هريرة أنَّ النَّبيَّ ﷺ مرَّ بجدارٍ أَوْ حائطٍ مَائلٍ، فأَسْرعَ المشيَ، فَقِيل له فقال: «**أَكْرَهُ مَوْتَ الْفَوَاتِ**»[٣][٤].

وروى الإمام أحمد ـ أيضًا ـ من حديث أبي هريرةَ ﷺ قال: قالَ

---

(١) في النسخة (ف): «عن عبدالله بن عمرو»، وهو الصواب كما في مسند عبدالله بن عمرو ﷺ، والله أعلم.

(٢) **أخرجه**: الإمام أحمد في المسند، حديث رقم (٦٥٩٤)، ج٦/١٦٩، بلفظه إلا العبارة الأخيرة: «ومن القتل عند فرار الزحف».
الحكم على الحديث:
أ ـ وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ج٢/ ٣١٨: رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.
ب ـ وقال ابن حجر في موافقة الخبر الخبر ج١/ ٣١٦: هذا حديث غريب أخرجه البزار من رواية ابن لهيعة، فوقع لنا عاليًا على طريقه بدرجتين أو بثلاث، وقال: تفرد به ابن لهيعة عن أبي قبيل. قلت: وفيهما ضعف.

(٣) **أخرجه**: الإمام أحمد في المسند ج٨/ ٣٨٣، بإسناد ضعيف جدًّا، فإبراهيم بن إسحاق، هو: إبراهيم بن الفضل المخزومي المدني، ضعّفه غيرُ واحدٍ من الأئمة، قال عنه البخاري في التاريخ ج١/ ٣١١: منكر الحديث، وقال الدارقطني: ضعيف، لا يُحتَج به. وأخرجه أبو يعلى برقم (٦٦١٢)، والعقيلي في الضعفاء ج١/ ٦١، وابن عدي في الكامل ج١/٢٣٢، والبيهقي في الشعب برقم (١٣٥٩) من طريق أبي معاوية الضرير، وابن عدي ج١/٢٣١ ـ ٢٣٢ من طريق إسرائيل بن يونس، كلاهما عن إبراهيم بن الفضل، بهذا الإسناد.
الحكم على الحديث: قال الهيثمي في مجمع الزوائد ج٢/ ٣١٨: رواه أحمد وأبو يعلى وإسناده ضعيف.

(٤) ساقط من النسخة المعتمدة، والمثبت من النسخة (ف).

رسولُ الله ﷺ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ**[(١)] **هَمًّا أَوْ غَمًّا، وَأَنْ أَمُوتَ حَرَقًا، وَأَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ، أَوْ أَمُوتَ لَدِيغًا**»[(٢)].

ورواه النسائي من حديث أبي اليسر، ولفظه: [١٨/أ]/كان يدعو يقول: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أعوذُ بِكَ مِنَ الْهَدْمِ وَالتَّرَدِّي وَالْهَرَمِ وَالْهَمِّ وَالْغَرَق وَالْحَرَقِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ فِي سَبِيلِكَ مُدْبِرًا، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغًا**» ورواه الحاكم في المستدرك[(٣)].

فلم يذكرِ النَّبِيُّ ﷺ فيما كرهه وعده القتل في سبيل الله، ولا الموت في سبيل الله، ولا صاحب ذات الجنب، ولا الطاعون، مع أنه لا يتصور أنْ يموتَ النَّبِيُّ ﷺ بالطَّاعون؛ لأنَّه وخزُ الْجِنِّ، وهو معصومٌ منهم، وإنَّما في الصَّحيح أنَّه طلب الشَّهادةَ [في سبيل الله][(٤)] مرارًا.

---

(١) لفظ: «أن أموت» ساقط من النسخة (ف).

(٢) **أخرجه**: الإمام أحمد في مسنده، حديث رقم (٨٦٥٢)، ج٨/٣٨٢.
الحكم على الحديث: إسناد الإمام أحمد في المسند ضعيف جدًّا، إبراهيم بن إسحاق ـ ويقال له: إبراهيم بن الفضل المخزومي المدني ـ ، ضعّفه غير واحد من الأئمة، وقال البخاري: «منكر الحديث»، وقال الدارقطني: «متروك». سعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري. وقد أخرجه البيهقيُّ في الدعوات برقم (٢٩٩) من طريق ابن عجلان، عن المقبري، عن أبي هريرة، مرفوعًا: «**اللهم إني أعوذ بك من موت الهدم، وأعوذ بك من موت الغم**..». وفي سنده إسماعيل بن عبدالله بن أويس، وفيه كلام.

(٣) **أخرجه**: النسائي، في كتابه السنن الكبرى، حديث رقم (٧٩١٧و ٧٩١٨و٧٩١٩)، ج٧/٢٣٨ ـ ٢٣٩، بنحوه. والحاكم في المستدرك، حديث رقم (٢٠٠٠)، ج١/٧٢٢، بنحوه، وأبو داود في سننه، حديث رقم (١٥٥٢و١٥٥٣)، بنحوه، وأحمد في المسند، حديث أبي اليسر الأنصاري كعب بن عمرو، حديث رقم (١٥٥٢٣ و١٥٥٢٤) بنحوه.
الحكم على الحديث: قال الحافظ ابن حجر: «صحيح الإسناد». راجع: إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، مسند كعب بن عمرو أبي اليسر، حديث رقم (١٦٣٩٣)، ج١٣/٣٠.

(٤) من النسخة (ف).

وأمَّا الصَّحابةُ فإنَّهم طلبوا الطَّعنَ والطَّاعونَ، كما روى الإمام ابنُ خزيمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتاب التَّوكل بإسناده أن هشام بن عروة، حدثه عن أبيه، أن الزبير بن العوام رضي الله عنه خرج غازيًا نحو مصر، فكتب إليه أمراء مصر أن الأرض قد وقع بها الطاعون، فقال: والله ما خرجت إلَّا لأجل الطَّعنِ والطَّاعونِ فدخلها فلقي طعنة في جبهته فأَفْرَقَ[(١)].

وقد روى ابن الجوزي بإسناده أنَّ عبدالله بن رافع قال: لما أصيب أبو عبيدة رضي الله عنه في طاعون عمواس، واستخلف معاذ بن جبل رضي الله عنه، واشتدَّ الوجعُ، فقال النَّاسُ لمعاذ: ادْعُ اللهَ يرفع عنا هذا الرجزَ، فقال: «إنَّه ليس بالرجز[(٢)]، ولكنَّه دعوةُ نبيِّكم، وموتُ الصَّالحين قبْلَكم، وشهادةٌ يختصُّ اللهُ بها من يشاء، أيها النَّاسُ! أربعُ خلالٍ مَنِ استطاع أن لَّا يدركَه شيءٌ منها فلا يدركه»، قالوا: ومَا هنَّ؟ قال: «يأتي زمانٌ يظهرُ فيه الباطلُ، ويُصبحُ الرجلُ على دين آخر، [١٨/ب]/ويقول الرجل: والله ما أدري ما أنا؟ لا يعيشُ على بصيرةٍ، ولا يموتُ على بصيرةٍ، ويُعطى مالُ الله على أنْ يتكلَّمَ بكلام الزور الذي يُسخطُ اللهَ، اللهم آت آل معاذ نصيبهم الأوفى من هذه الرحمة، فطُعن ابناه»، فقال: «كيف تجدكما؟» قالا: يا أبانا، ﴿ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ [البقرة: ١٤٧]، قال: أنا ﴿سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّـٰبِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢]، ثم طعنت امرأتاه فهلكتا، وطعن هو في إبهامه فجعل يمسها بفيه، ويقول: «اللَّهُمَّ إنَّها صغيرةٌ فبَارِكْ فيها، فإنَّكَ تُبارك في الصَّغِير»، حتَّى هلك رحمه الله تعالى[(٣)].

وذكر عبدُ الحقِّ الإشبيليُّ في كتاب العاقبة والموت له، عن عبدالرحمن بن غنم: أنَّه رأى في الْمَنام معاذَ بْنَ جبلٍ رضي الله عنه بعد وفاته

---

(١) سبق تخريجه، حاشية رقم (١)، ص١١٩.

(٢) في النسخة (ف): «برجز».

(٣) انظر: صفة الصفوة، لابن الجوزي، ج١/٤٩٩ ـ ٥٠٠.

بثلاث على فرس أبلق[(١)] وخلفه رجالٌ بيضٌ عليهم ثيابٌ خضرٌ على خيلٍ بلقٍ وهو أمَامَهم[(٢)] [وهو][(٣)] يقول: ﴿يَٰلَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ ۝٢٦ بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ ٱلْمُكْرَمِينَ ۝٢٧﴾ [يس: ٢٦ - ٢٧]، ثم التفت عن يمينه [وعن][(٤)] وشماله يقول: يا ابنَ رواحة، يا ابنَ مظعون، ﴿وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى صَدَقَنَا وَعْدَهُۥ وَأَوْرَثَنَا ٱلْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ ٱلْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَآءُ فَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ﴾ [الزمر: ٧٤]، قال: ثم صافحني وسلَّم عليَّ معاذ وابن رواحة وابن مظعون رضي الله تعالى عنهم[(٥)].

وذكر ابْنُ عبدالبر عن عروة بن رويم قال: بلغنا عن عمر بن الخطاب ﷺ أنَّه كتب إلى عامله بالشام[(٦)] «إذا سمعت بالطاعون قد وقع عندكم فاكتب إليّ حتى أخرج إليه»[(٧)].

فهذا الزبير ﷺ طلب الطَّعنَ والطَّاعونَ والقدوم عليه، ومعاذ ﷺ قال: هي[(٨)] شهادة يختصُّ الله بها من يشاء، وعمر ﷺ فيما نقله عنه عن ابن عبدالبر طلب الإقدامَ عليه كقضية الزبير ﷺ، فهؤلاء القوم [١٩/أ] ﷺ لما خالط قلوبهم قوة الإيمان والتَّصديق بالقضاء والقدر، وعلموا يقينًا أن ما أصابهم لم يكن ليخطئهم، وما أخطأهم لم يكن ليصيبهم، وحملوا نهيَ النَّبِيِّ ﷺ - والله أعلم - أنَّه خاف على قلوب ضعفاء المسلمين من قلَّة

---

(١) البلَق: بلَقُ الدابة، والبَلَقُ: سواد وبياض. راجع: لسان العرب لابن منظور، ج١/٣٤٧.
(٢) في النسخة (ف): «قدامهم».
(٣) من النسخة (ف).
(٤) من النسخة (ف).
(٥) انظر: كتاب العاقبة لعبدالحق الإشبيلي، ص١٣٠. بنحوه.
(٦) في الأصل المعتمد: «عالم الشام»، وهو تصحيف من الناسخ، أو سبق قلم، والمثبت من النسخة (ف)، كما أنه الموافق للمطبوع من كتابي التمهيد والاستذكار.
(٧) انظر: التمهيد لابن عبدالبر، ج٦/٢١٣، والاستذكار لابن عبدالبر، ج٢٦/٧٢.
(٨) في النسخة (ف): «هو».

الصبر أو عدمه، أو ما يخالطها مما ينافي الإيمان بالقضاء والقدر، وطلبوا الإقدام عليه، وسيأتي إن شاء الله تعالى حكم الخروج منه، والإقدام عليه[١]، مستقصيًا بقدر الطَّاقة في بابه إن شاء الله تعالى.



باب (٦)
في أنَّ الطَّاعونَ شهادةٌ للمسلمين دونَ غيرِهم

عن حفصةَ بنتِ سيرين، قالتْ: قال أنسُ بْنُ مالكٍ رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «**الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ**». رواه البخاريُّ ومسلمٌ[٢].

وروى الإمام أحمد في المسند مِنْ حديثِ عائشةَ رضي الله عنها أنَّها سألتِ النَّبيَّ ﷺ عَنِ الطَّاعونِ، فأخبرها: «**أَنَّهُ كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ**». ورواه البخاري وهو منقطع[٣] من حديث الصبر في الطاعون[٤].

وروى الإمام أحمد أيضًا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِأُمَّتِي وَرَحْمَةٌ لَهُمْ**»[٥].

وروى أبو بكر المروزي بإسناده من حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِأُمَّتِي**».

---

(١) انظر باب رقم (١٣).

(٢) **متفق عليه**: البخاري حديث رقم (٢٨٣٠)، وحديث رقم (٥٧٣٢). بلفظه بالموضعين. ومسلم، حديث رقم (١٩١٦)، بلفظه.

(٣) أي: مختصر.

(٤) سبق تخريجه، حاشية رقم (٤)، ص١٠٧.

(٥) سبق تخريجه، حاشية رقم (٥)، ص١٠٧.

وعن العرباض بن سارية ﵁ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**يَخْتَصِمُ الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ إِلَى رَبِّنَا فِي الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنَ الطَّاعُونِ، فَيَقُولُ الشُّهَدَاءُ: إِخْوَانُنَا قُتِلُوا كَمَا قُتِلْنَا، وَيَقُولُ الْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ: إِخْوَانُنَا مَاتُوا عَلَى فُرُشِهِمْ كَمَا مِتْنَا، فَيَقُولُ رَبُّنَا:** [١٩/ب]/**انْظُرُوا إِلَى جِرَاحِهِمْ، فَإِنْ أَشْبَهَتْ جِرَاحُهُمْ جِرَاحَ الْمَقْتُولِينَ، فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ وَمَعَهُمْ، فَإِذَا جِرَاحُهُمْ قَدْ أَشْبَهَتْ جِرَاحَهُمْ**». رواه الإمام أحمدُ والنسائيُّ(١).

وفي لفظ لأحمد: «**فَيَقْضِي اللهُ ﷻ فِيهِمْ أَنِ انْظُرُوا إِلَى جِرَاحَاتِ الْمَطْعُونِينَ، فَإِنْ أَشْبَهَتْ جِرَاحَاتِ الشُّهَدَاءِ، فَهُمْ مِنْهُمْ، فَيَنْظُرُونَ إِلَى جِرَاحِ الْمَطْعُونِينَ، فَإِذَا هِيَ قَدْ أَشْبَهَتْ، فَيُلْحَقُونَ مَعَهُمْ**»(٢). ولفظ الحسن بن سفيان: «**فَيُلْحَقُونَ بِهِمْ**».

وروى الإمام أحمد أيضًا من حديث عتبة بن عبدان أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**يَأْتِي الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ بِالطَّاعُونِ، فَيَقُولُ أَصْحَابُ الطَّاعُونِ: نَحْنُ شُهَدَاءُ، فَيُقَالُ: انْظُرُوا، فَإِنْ كَانَتْ [جِرَاحُهُمْ]**(٣) **كَجِرَاحِ الشُّهَدَاءِ تَسِيلُ دَمًا رِيحُهُ**(٤) **رِيحَ الْمِسْكِ، فَهُمْ شُهَدَاءُ فَيَجِدُونَهُمْ كَذَلِكَ**». ورواه النسائيُّ والطَّبرانيُّ والبيهقيُّ(٥).

---

(١) **أخرجه**: أحمد في المسند، حديث رقم (١٧١٥٩)، ج٢٨/٣٩١. والنسائي في سننه، حديث رقم (٣١٦٤).
الحكم على الحديث:
أ ـ قال الحافظ ابن حجر: «بسند حسن». راجع: فتح الباري ج١٠/١٩٤.
ب ـ قال الإمام ابن الملقن: «وللنسائي بإسناد جيد». راجع: التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لسراج الدين ابن الملقن، ج١٧/٤٥٨.

(٢) **أخرجه**: الإمام أحمد في المسند، حديث رقم (١٧١٦٤)، ج٢٨/٣٩٦. والحكم عليه كالذي قبله.

(٣) من النسخة (ف).

(٤) في النسخة (ف) كلمة: «ريحه» ساقطة.

(٥) **أخرجه**: أحمد في المسند، حديث رقم (١٧٦٥١)، ج٢٩/١٩٨، والطبراني في=

باب (٧)
في أنَّ الصَّابرَ الْمُحْتَسبَ الْمُقيمَ ببلده في الطَّاعُونِ له أجرُ الشَّهيد وإنْ لَمْ يمت فيه

قال البخاريُّ في صحيحه في بابِ أجْرِ الصَّابرِ في الطَّاعونِ، فذكر بإسناده إلى يحيى بن معمر[١] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زوج النَّبيِّ ﷺ أنَّها أخبرتْه أنَّها سألتِ النَّبيَّ ﷺ عَنِ الطَّاعونِ، فأخْبَرَهَا نبيُّ اللّهِ ﷺ: «**أَنَّهُ كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ [اللّهُ]**[٢] **رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَقَعُ فِي**[٣] **الطَّاعُونِ فَيَمْكُثُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَهُ إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ**». تابعَه النضرُ، عن داود[٤].

قال الوليد: وأخبرني جرير بن عثمان أنهم لما رأوا ذلك الفناء أتوا معاذ بن جبل رضي الله عنه فقالوا: يا أبا عبدالرحمٰن هو الفناء، قال: «كلّا، إنه

= المعجم الكبير، حديث رقم (٢٩٢)، ج١٧/١١٨ ـ ١١٩، وفي مسند الشاميين، حديث رقم (١٦٣٠)، ج٢/٤٢٩.

الحكم على الحديث:

أ ـ قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: «أخرجه أحمد بسند حسن». انظر: فتح الباري لابن حجر، ج١٠/١٩٤.

ب ـ قال القسطلاني: «وفي حديث عتبة بن عبد عند الطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به». انظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني، وبهامشه صحيح مسلم، ج٥/٦٠.

(١) الصواب ـ والله أعلم ـ يحيى بن يعمر، كما وردت في نسخة صحيح البخاري طبعة طوق النجاة، وهو يحيى بن يعمر البصري أبو سليمان، ويقال: أبو سعيد، ويقال: أبو عدي القيسي الجدلي، قاضي مرو، قال أبو زرعة وأبو حاتم والنسائي: «ثقة». راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٤/٤٠١.

(٢) من النسخة (ف).

(٣) «في» ساقطة من النسخة (ف).

(٤) صحيح البخاري، حديث رقم (٥٧٣٤)، بلفظه.

سيبقى منكم بقايا يُرمَى بهم [٢٠/أ]/كلُّ مرمًى برًّا وبحرًا، صابرُهُم من أعظمِ النّاس أجرًا».

وروى الإمام أحمد في المسند بإسناده أن عائشة ﵂ أنها[١] سألت النبي ﷺ عن الطاعون، قالت: فأخبرني: «**أَنَّهُ عَذَابٌ يَبْعَثُهُ اللهُ عَلَى مَنْ شَاءَ، واللهُ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَقَعُ الطَّاعُونُ فِي بَلَدِهِ، فَيَمْكُثُ صَابِرًا مُحْتَسِبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ**». رواه البخاريُّ[٢].

فالتَّوكل على الله واجبٌ باتِّفاق أئمَّةِ الدين، خصوصًا في زمن الطَّاعون يكون وجوبُه آكد منه، فقد تتأكد الواجبات والمستحبات بحسب الأوقات، فإذا اجتهد العبد في التوكل على الله، وقهر نفسه على الصبر في البلد الذي وقع فيه الطاعون، وترك الفرار منه علمًا ويقينًا أن المقام بالبلد الذي هو فيه لا يقدّم الأجل، والخروج منه لا يؤخر الأجل، إلا كتب الله له مثل أجر الشهيد، فإن الله تعالى كتب الآجال في بطون الأمهات، كما ثبت في الصحاح والمسانيد، فلا زيادة ولا نقص إلا في صلة الأرحام، ففي زيادته خلافٌ معروفٌ بين أهل العلم، والله أعلم.

وعن عامر بن سعد قال: جاء رجلٌ إلى سعدٍ يسأله عن الطاعون؟ وعنده أسامة، فقال أسامة ﵁: أنا أُخبركَ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**هَذَا عَذَابٌ أُرْسِلَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَوْ طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، يَجِيءُ أَحْيَانًا وَيَذْهَبُ أَحْيَانًا، فَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ[٣] وَإِذَا سَمِعْتُمْ [بِأَرْضٍ][٤] قَدْ دَخَلَهَا فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ**». رواه مسلمٌ[٥].

---

(١) «أنها» ساقطة من النسخة (ف).

(٢) رواه البخاري في صحيحه، حديث رقم ٣٤٧٤، بنحوه.

(٣) في النسخة (ف): «منه فرارًا».

(٤) من النسخة (ف).

(٥) رواه الإمام مسلم في صحيحه، حديث رقم (٢٢١٨)، بنحوه، وفيه: «فيذهب المرة ويأتي الأخرى» بدل: «يجيء أحيانًا ويذهب أحيانًا».

ففيه دليلٌ على أنَّ الشخصَ إذا كان صابرًا في البلد الذي وقع فيه الطَّاعون، [٢٠/ب]/أنه يجوز له الخروجُ، إلا أن يكونَ فِرارًا، فيُنهى، وسيأتي حكمُ الفِرارِ في بابه [بعدُ][1] إنْ شاء الله.



باب (٨)
ذكر أنَّ الطَّاعونَ رحمةٌ لهذه الأمةِ، وإنْ كان عذابًا وَرِجْزًا على مَنْ كَانَ قبلنا وهو بقيَّةُ عذابٍ على غير هذه الأمَّة

عن عائشةَ ﵂ أنَّها سألتِ النَّبيَّ ﷺ عَنِ الطَّاعونِ، قالتْ: فأَخْبَرَنِي: «**أَنَّهُ عَذَابٌ[2] يَبْعَثُهُ اللّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، وَأَنَّ اللّهَ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ...**» الحديث. رواه البخاريُّ[3] وأحمد[4].

وثبت عن معاذ وأبي عبيدة، وأبي موسى الأشعري، وشرحبيل بن حسنة ﵃ أنَّهم قالوا عن الطَّاعون: «هُوَ رَحْمَةُ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ»[5].

وعن شرحبيل بن شفعة قال: لَمَّا وقع الطَّاعونُ بالشام قال[6] عمرو بن العاص ﵁: «إنَّه رجسٌ، ففرّوا عنه»، فبلغ ذلك شرحبيلَ بنَ حسنةَ ﵁ فقال: «لَقَدْ صَحِبتُ رسولَ الله ﷺ وعمرو أَضَلُّ مِن بَعِيرِ أهلِهِ، إِنَّهُ دعوةُ نبيِّكم، ورحمةُ ربِّكم، وموْتُ الصَّالِحين قبْلَكم، فاجْتَمِعوا

---

(١) من النسخة (ف)، في الباب رقم (١٤و١٥).

(٢) «عذاب» ساقطة من النسخة (ف).

(٣) سبق تخريجه، راجع حاشية رقم (٤)، ص١٠٧.

(٤) رواه الإمام أحمد في مسنده، حديث رقم (٢٤٣٥٨)، ج٤٠/٤١٧، وحديث رقم (٢٦١٣٩)، ج٤٣/٢٣٥. بنحوه.

(٥) سبق تخريجه، حاشية رقم (٢)، ص١٠٣.

(٦) في النسخة (ف): «فقال».

ولا تفرَّقوا عنْه»، فبلغ ذلك عمرًا[(١)] فقال: «صدق»[(٢)]. [رواه ابن خزيمة في كتاب التوكل، ورواه الإمام أحمد عن عفَّان][(٣)]، ورواه محمد بن جعفر عن شعبة، ورواه أبو بكر محمد بن عبدالله الشافعي عن إسحاق عن الحسن عن عثمان، وفي لفظ قال: «فتفرَّقوا، فإنَّهُ رِجْسٌ أو رِجْزٌ»، فقال ابن حسنة[(٤)]: «بل هو رحمةُ ربِّكم، ودعوةُ نبيِّكم، وموتُ الصَّالحين قبلَكم، اجْتَمِعوا ولا تفرَّقوا»، فبلغ ذلك عمرًا، فقال: «صدق».

وأمَّا شرحبيل بن شفعة في الحديث، فقد وثَّقه أبو داود[(٥)] وابنُ حبان[(٦)] وصحّحا[(٧)] هذا الحديث.

وذكر أبو الفرج ابْنُ الجوزيِّ في «صفة الصفوة»: عن الحارث بن عمير قال: طُعن معاذٌ، وأبو عبيدة، وشرحبيل بن حسنة، وأبو مالك الأشعري [٢١/أ]/في يوم واحدٍ، فقال معاذ: «إنَّه رحمةُ ربِّكم، ودعوةُ نبيِّكم، وقبضُ الصالحين قبلكم، اللَّهمَّ آتِ آلَ معاذٍ النَّصيبَ الأوفرَ من هذه الرحمةِ، فما أمسى حتَّى طُعن له عبدُ الرحمن الذي كان يكنى به، وأحب

---

(١) أي: عمرو بن العاص ﷺ، كما جاء مصرح به في مسند الإمام أحمد، وصحيح ابن حبان.

(٢) **أخرجه**: الإمام أحمد في مسنده، حديث رقم (١٧٧٥٤)، ج٢٩/٢٨٩ ـ ٢٩٠، بنحوه، وصحيح ابن حبان، رقم (٢٩٥١)، ج٧/٢١٦ ـ ٢١٧، بنحوه، والطبراني في الكبير، حديث رقم (٧٢١٠)، ج٧/٣٦٥ ـ ٣٦٦، بنحوه.
الحكم على القصة: هذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير شرحبيل بن شفعة، فمن رجال ابن ماجه، وهو صدوق. انظر: مسند أحمد، حديث رقم (١٧٧٥٤)، ج٢٩/٢٩٠.

(٣) من النسخة (ف).

(٤) في النسخة (ف): «شرحبيل بن حسنة».

(٥) قال أبو داود: «شيوخ حريز كلهم ثقات»، ـ قلت: ومنهم شرحبيل بن شفعه ـ. راجع: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ المزي، ترجمة رقم (٢٧١٨) ج١٢/٤٢٣.

(٦) راجع: كتاب الثقات، لابن حبان البستي، ج٤/٣٦٤.

(٧) في النسخة (ف): «وصحح».

الخلق إليه، فرجع من المسجد، فوجده مكروبًا، فقال: يا عبدالرحمن كيف أنت؟ قال: يا أبتِ، ﴿ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ [البقرة: ١٤٧]، فقال معاذ: وأنا [إن شاء الله](١) ﴿سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢]، فأمسكه بيده، ثم دفنه من الغد، فطُعِن معاذٌ رضي الله عنه، فقال حين اشتدَّ به نزع الموت، ونزع نزعًا لم ينزعه أحدٌ، وكان كلما أفاق من نزعه(٢) فتح عينيه، ثم قال: «رَبِّ اخْنُقْنِي خَنْقَكَ فَوَعِزَّتِكَ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ أَنَّ قَلْبِي يُحِبُّكَ»(٣).

ورواه البزار في مسنده من حديث عبدالرحمن بن غنم عن الحارث عن ابن عميرة(٤)، وفيه: إلى أن توفي ولده الذي كان يكنى به، قال: ثم جعل معاذ يرسل الحارث بن عميرة(٥) إلى أبي عبيدة بن الجراح يسأله كيف؟ فأراه أبو عبيدة طعنةً بكفِّه، فبكى الحارث وفَرَقَ منها حين رآها، فأقسم أبو عبيدة بالله ما يحب أنه له مكانها حمر النعم، فرجع الحارثُ إلى معاذ فوجده مغشيًّا عليه، فبكى الحارثُ واستبكى.

ثم إنَّ معاذًا أفاق، فقال: «يا ابنَ الْحميرية لِمَ تبكي عليَّ؟، أعوذ بالله منك»، فقال الحارث: والله ما عليك أبكي، فقال معاذ: «فعلام تبكي؟» قال: أبكي على ما فاتني منك العصر من الغدو والرواح. فقال معاذ: «أَجْلسني»، فأجلسه في حجره، فقال: «اسمع مني، فإني أُوصيك بوصيّةٍ: إنَّ اللاتي تبكي عليَّ من غدوِّكَ، فإنَّ العلمَ مكانه بين لوْحَي المصحف، فإن أعيا عليك تفسيرُهُ، [٢١/ب]/فاطْلُبه بعدي عند ثلاثة: عويمر

---

(١) من النسخة (ف).

(٢) في النسخة (ف): «غمره».

(٣) سبق تخريجه، حاشية رقم (٤)، ص١١٨.

(٤) في النسخة (ف): «عن الحارث بن عميرة أيضًا». وهو الصواب الموافق لما في مسند البزار.

(٥) في النسخة (ف): «يرسل ابن عميرة».

أبي الدرداء، وسلمان الفارسي، أو عند ابن أم عبد، وأُحذِّرُك زلةَ العالِم، وجدالَ المنافق»، ثم إنه استشهد حالاً[(١)]. وتمام الحديث مذكور في قصة عبدالرحمن.

وذكر ابن أبي الدنيا بإسناده عن [أبي][(٢)] منيب الجرشي قال: جئت[(٣)] معاذ حين وقع الطاعون بالشام، فقال: «إنَّ هذا الأمرَ رحمةُ ربِّكم، ودعوةُ نبيِّكم، وموتُ الصَّالحين قبْلَكم، اللَّهمَّ أَعْطِ آلَ معاذ حظَّهم من هذا الأمر».

عن عبدالرحمن بن غنم قال: وقع الطاعون بالشام عام عمواس، وعليها عمرو بن العاص رضي الله عنه فقال: «إنَّ هذا لرجز قد وقع، فتفارّوا في الأودية والشعاب»، قال: فبلغ ذلك شرحبيلَ بنَ حسنة رضي الله عنه، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، فانطلق وهو يحمل نعليه بشماله، وقال بندار: وقد [تعلق][(٤)] بشماله، والله لقد صحبت رسول الله ﷺ وعمرو أضل من جمل أهله، إن هذا الطاعون دعوة نبيكم، ورحمة ربكم[(٥)]، ووفاة الصالحين قبلكم[(٦)].

---

(١) مسند البزار، ج٧/١١٤ ـ ١١٦، حديث رقم ٢٦٧١، وهو جزء من حديث طويل.
(٢) من النسخة (ف)، وهو الصواب، وهو أبو المنيب الجرشي الدمشقي الأحدب، روى عن معاذ بن جبل وعمرو بن العاص وغيرهم، قال العجلي: «شامي تابعي ثقة». راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٤/٥٩٤.
(٣) في النسخة (ف): «خطبنا».
(٤) بياض في النسخة المعتمدة، والمثبت من النسخة (ف).
(٥) في النسخة (ف): «رحمة ربكم ودعوة نبيكم».
(٦) **أخرجه**: الإمام أحمد في مسنده، حديث رقم (١٧٧٥٣و١٧٧٥٤و١٧٧٥٥)، مع اختلاف في بعض الألفاظ، ولم يرد عبارة: «وقال بندار وقد. . . بشماله»، والحاكم في المستدرك، ج٣/٣٣٦، رقم الحديث ٥٢٧٣، مع اختلاف بعض الألفاظ، وعدم وجود عبارة: «وقال بندار وقد. . . بشماله»، والطبراني في المعجم الكبير، ج٧/٣٠٥، حديث رقم ٧٢٠٩، مع اختلاف بعض الألفاظ، وعدم وجود عبارة: «وقال بندار وقد. . . بشماله».

وروى الإمام أحمد في المسند بإسناده إلى أبي منيب أنَّ عمرو بن العاص، قال في الطاعون في آخر خطبته [خطب][1] النَّاسَ فقال: «إنَّ هذا رجزٌ مثلُ السَّيل مَنْ تنكبه أخطأه، ومثلُ النَّارِ مَنْ تنكبها أخطأته، وَمَنْ أَقَامَ أحرقته وآذته»، فقال شرحبيلُ بن حسنة ﷺ: «إنَّ هذا رحمةُ ربِّكُمْ...» وذكر تمام الحديث.

وقد روي هذا الحديث بعدة طرق، أكثرها رواها إمام الأئمة ابْنُ خزيمة، وألفاظها أكثرها متقاربةٌ.

[٢٢/أ]/وفي بعض ألفاظه: فغضب شرحبيل بن حسنة، وقال: «هو رحمةُ ربِّكُم...» الحديث. فآثرت الاختصارَ على[2] التَّطويل؛ لعدم التكرار، فإنَّه قد تقدَّم هذا الحديث في مواضع من هذا الكتاب مِن طريقِ شهر بن حوشب، ومن طريقِ أبي قلابة وغيرهما، فلا حاجةَ لي إلى تكراره.

وقد ذكر الشَّيخُ محيي الدِّين النَّوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ [في شرح مسلم][3] «أنَّه رحمةٌ ونصرةٌ»[4]، والَّذي قاله الشيخ محيي الدين يوافق الأحاديث المتقدمة.

وقد روى الإمام أحمد بإسناده أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِأُمَّتِي، وَرَحْمَةٌ لَهُمْ، وَرِجْسٌ عَلَى الْكَافِرِينَ**»[5].

وذكر ابن الجوزي في صفة الصفوة بإسناده، عن طارق بن عبدالرحمٰن قال: وقع الطَّاعونُ بالشام فاستقرَّ فيها، فقال الناس: ما هذا إلا الطوفان، فبلغ معاذ بن جبل، فقام خطيبًا، فقال: «إنَّه قد بلغني ما

---

(١) من النسخة (ف).
(٢) كلمة: «الاختصار على» ساقطة من النسخة (ف).
(٣) من النسخة (ف).
(٤) قال الإمام النووي: «وأما هذه الأمة فهو لها رحمة وشهادة». انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، ج١٤/٢٠٤.
(٥) سبق تخريجه، حاشية رقم (٥)، ص١٠٧.

تقولون، وإنَّ[١] هذه رحمةُ ربِّكُمْ، ودَعوةُ نبيِّكُم، وَكَفْتُ الصَّالحينَ قبلَكُم، ولكن خافوا ما هو أشد مِن ذلك، أن يغدو الرجل من منزله لا يدري أمؤمنٌ هو أم منافقٌ، وخافوا إمارةَ الصِّبيَان»[٢].

وأما كلام القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ يقتضي إذا قلنا: «إنَّه رحمةٌ وشهادةٌ»[٣] أنَّه مختصٌّ بالصَّالحين مِن عبادِ الله[٤]، ورأيتُ بعضَ أهلِ العلم مِنَ المتأخرين يقول هذا كثيرًا، ولكن ظاهر الحديث أنَّه عامٌّ لجميعِ الأمةِ، وهو الأليقُ بكرمِ الباري سبحانه وتعالى؛ لقوله ﷺ في الصحيحين أنَّه: «**شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ**»[٥]، وفي صحيح البخاري: «**رَحْمَةٌ لِأُمَّتِي**»[٦]، ونحو هذا.

ولكن ذكر ابنُ عائذ بإسناده [٢٢/ب]/أنَّ عمرَ بنَ عبدالعزيز قال لجلسائه: «أي الأمرين أثبت في الطَّاعونِ أرِجزٌ أم رحمةٌ؟ فقال: رحمةٌ، فتذاكروا الأحاديثَ في ذلك، وقال ابن عبدالعزيز: هو رجزٌ».

فقال ابن عائذ أيضًا: قال الوليد: مِمَّا يبيِّن أنَّ الطَّاعونَ الذي أصاب المسلمين بالجابية رحمةٌ وليس رجزًا[٧]، كرجز أرسل على من كان قبل هذه الأمة: أنَّ سعيدَ بْنَ عبدالعزيز وغيره حدَّثُونا عن مكحول أنَّه حدَّثهم، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّكُمْ سَتَنْزِلُونَ مَنْزِلاً يُقَالُ لَهُ: الْجَابِيَةُ**؛ أي: الحديبية[٨]، **يُصِيبُكُمْ فِيهِ دَاءٌ كَالدُّمَّلِ، يَسْتَشْهِدُ اللهُ بِهِ أَنْفُسَكُمْ وَذَرَارِيكُمْ،**

(١) في النسخة (ف): «وإنما».
(٢) انظر: صفة الصفوة لابن الجوزي، ج١/٤٩٧ ـ ٤٩٨، بنحوه، وفيه: «... وكموت الصالحين قبلكم»، وهو الصواب، والله أعلم.
(٣) في النسخة (ف): «إنه شهادة ورحمة».
(٤) قال القرطبي: «يرسله شهادة ورحمة للصالحين». انظر: تفسير القرطبي، ج٤/٢١٦.
(٥) سبق تخريجه، حاشية رقم (٤)، ص١٣١.
(٦) لم أجده في صحيح البخاري بهذا اللفظ.
(٧) في النسخة المعتمدة: «رجز»، والكلمة ساقطة من النسخة (ف)، والصواب ما أثبتناه جريًا على مشهور اللغة.
(٨) كذا في الأصل المعتمد، وفي نسخة (ف): «أو الجويبية»، وهو الصواب، كما في الطب لأبي نعيم ج٢/٥٠٢.

وَيُزَكِّي بِهِ إِيمَانَكُمْ[(١)(٢)].

ونُقِل عن جماعةٍ مِنْ أهلِ العلم أنَّ الطَّاعونَ رحمةٌ، منهم: الحسن، ومالك، والوليد بن مسلم وغيرهم، والأحاديث الصحيحة الصريحة ناطقةٌ بذلك.

وأمَّا مَا ورد من كونه بقيةَ عذابٍ أو رجزٍ أو هذا السقم أو هذا الوجع يذهب المرة ويأتي الأخرى، كما يأتي ذكرها، فهي عدة أحاديث في الصحاح وغيرها.

فيُجاب عنها: بأن هذه الأحاديثَ مطلقةٌ، وأحاديثَ الرحمة مقيَّدةٌ، فيحمل المطلق على المقيد، ويحتمل جوابًا آخر: وهو أنَّ الطَّاعونَ بالنَّظر إلى كونه أرسل بسبب الذُّنوب[(٣)] والفواحش يكون عذابًا، وبالنظر إلى كونه

---

(١) في النسخة (ف): «أعمالكم».

(٢) **أخرجه**: الطبراني في المعجم الكبير، ومسند الشاميين، وفيه: «عن مكحول عن كثير بن مرة عن معاذ بن جبل ﷺ مرفوعًا...» بنحوه، وجامع المسانيد والسنن؛ لابن كثير الدمشقي، حديث رقم (٩٦٨٦)، ج٧/٥٢٤.
- **مدار الإسناد على الحسن بن يحيى الخشني الشامي**: قال فيه يحيى بن معين: «ليس بشيء»، وقال الجرجاني بعد أن أورد بعض الأحاديث ومنها حديث الجابية: «وأنكر ما رأيت له هذه الأحاديث التي أمليتها». راجع: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي الجرجاني، ترجمة رقم (٤٥٦/٨٧)، ج٣/١٦٨ - ١٧٠. قال أبو حاتم: «صدوق سيئ الحفظ»، وقال الدار قطني: «متروك». راجع: ميزان الاعتدال للذهبي، ترجمة رقم (١٩٥٨)، ج١/٥٢٤ - ٥٢٥.
الحكم على الحديث:
أ - قال الهيثمي: «فِيهِ الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الْخُشَنِيُّ، وَثَّقَهُ دُحَيْمٌ وَغَيْرُهُ، وَضَعَّفَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ». انظر: مجمع الزوائد للهيثمي، حديث رقم (٣٨٦٤).
ب - قال الحافظ محمد بن طاهر المقدسي: «فِيهِ الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الْخُشَنِيُّ، وَثَّقَهُ دُحَيْمٌ وَغَيْرُهُ، وَضَعَّفَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ». انظر: ذخيرة الحفاظ المخرج على الحروف والألفاظ، للإمام الحافظ محمد بن طاهر المقدسي، حديث رقم (٢٤٨٣)، ج٢/١١٦٨.

(٣) في النسخة (ف): «الزنا».

شهادةً يكون رحمةً، ويكون جمعًا بين الأحاديث، فكذا فهمت، والله أعلم.



باب (٩)
دعاء النَّبِيِّ ﷺ: الطَّاعون فناء الأمة[١]، وما الحكمة في ذلك؟

[٢٣/أ]/عن أبي بردة بن قيس أخي [أبي][٢] موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْ فَنَاءَ أُمَّتِي قَتْلاً فِي سَبِيلِكَ بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ**». رواه الإمام أحمدُ[٣].

وروى أبو يعلى الموصلي بإسناده عن أبي أمامة أنَّ أبا بكر الصِّديق رضي الله عنه قال: كُنْتُ معَ النَّبِيِّ ﷺ في الغار فقال: «**اللَّهُمَّ طَعْنًا، وَطَاعُونًا**». فقلت: يا رسولَ اللَّهِ قد علمتُ أنَّكَ سَأَلْتَ منايا أمَّتِكَ، فهذا الطَّعن قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: «**دَرَنٌ كَالدُّمَّلِ، إِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ سَتَرَاهُ**»[٤].

وقد رُوي بصيغة الخبر، وأخباره ﷺ صدق؛ لأنَّه ما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى.

وفي كون السنّة هل هي بوحي أم لا؟ ثلاثة أقوال [ثالثها][٥] بعضها

---

(١) في النسخة (ف): «بالطاعون لهذه الأمة».

(٢) من النسخة (ف).

(٣) سبق تخريجه، حاشية رقم (١)، ص١٠٢.

(٤) **أخرجه**: أبو يعلى الموصلي في مسنده، حديث رقم (٦٢)، ج٦٣/١، بنحوه، مع اختلاف بسيط: «... إني أعلم أنك قد سألت منايا أمتك... ذرب كالدمل...».
الحكم على الحديث: قال الهيثمي: «رواه أبو يعلى وفيه جعفر بن الزبير الحنفي وهو ضعيف». راجع: مجمع الزائد للهيثمي، حديث رقم (٣٨٥٤)، ج٤٥/٣.

(٥) من النسخة (ف).

بوحي وبعضها اجتهاد من نفسه، وهو أرجحها[١] والخبر منه ﷺ يفيد كما يفيد الدعاء.

وقد روى الإمام أحمد من حديث سفيان، عن زياد بن علاقة، عن رجل، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ**»، قيل: يا رسولَ اللَّهِ هذا الطَّعن قد عرفناه، فما الطَّاعونُ؟ قال: «**وَخْزُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَفِي كُلٍّ شُهَدَاءُ**»[٢].

ورواه ابن أبي الدنيا من حديث أبي بكر النَّهشلي، عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «**فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ. . . .**» الحديث. ورواه ابن خزيمة في كتاب التوكل بنحو ما رواه أحمد.

[٢٣/ب]/ورواه البزار من حديث أبي بكر النهشلي، عن زياد بن علاقة، عن قُطْبَةَ بن مالك، عن أبي موسى. . . الحديث.

ورواه أحمد من طريق أخرى من حديث جعفر بن كيسَان[٣] قال: حدثتني مُعاذةُ، قالت: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: قال رسول الله ﷺ: «**فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ**». قلت: يا رسول الله، هذا الطعن قد عَرفته، فما الطاعون؟ قال: «**غُدَّةٌ كَغُدَّة الْإِبِلِ، الْمُقِيمُ فِيهَا كَالشَّهِيدِ**»[٤].

---

(١) انظر: الرسالة للإمام محمد بن إدريس الشافعي، ص٩١.

(٢) سبق تخريجه ص٩، حاشية رقم (١).

(٣) في الأصل المعتمد: «ربيعة بن كيسان»، والمثبت من النسخة (ف)، وهو جعفر بن كيسان أبو معروف العدوي المؤذن، قال عنه يحيى بن معين: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «بصري صالح الحديث»، وذكره ابن حبان في الثقات. راجع: كتاب الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم الرازي، ترجمة رقم (١٩٨٤)، ج٢/٤٨٦. وكتاب الثقات لابن حبان، ج٦/١٣٨.

(٤) **أخرجه**: الإمام أحمد في مسنده، حديث رقم (٢٦١٨٢)، ٤٣/ ٢٥٦ ـ ٢٥٧، بنحوه، وتتمة الحديث: «. . .والفارُّ منها كالفارِّ منَ الزَّحف».

الحكم على الحديث: قال الحافظ ابن حجر في الفتح ج١٠/ ١٨٨: «حديث عائشة مرفوعًا، سنده حسن».

وقد تقدَّم من غير وجه حديث معاذ وأبي عبيدة وشرحبيل بن حسنة عن الطاعون: «أنَّه رحمةُ ربِّكم، ودعوةُ نبيِّكم، وموتُ الصَّالحين قبْلَكم»، وتفسير ابن الأثير لقولهم: «دعوة نبيكم» قال: أرادوا قوله ﷺ: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْ فَنَاءَ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ**»[1].

وقد قال ابن أبي الدنيا: حدثنا أحمد بن محمد، ثنا إبراهيم بن سعيد، عن محمد بن إسحاق، عن أبي قلابة أنه كان يقول: بلَغَنِي هذا مِنْ قَوْل أبي عبيدة رضي الله عنه، وقَوْلِ معاذ رضي الله عنه: «إنَّ هذا الوجَعَ رحمةُ ربِّكم، ودعوةُ نبيِّكم، وموتُ الصَّالحين قبلَكم»، فكُنْتُ أقولُ: كيف دعَا رسولُ الله ﷺ لأمَّته[2] حتَّى حدَّثَنِي بعضُ مَنْ لا أتَّهم عنْ رسول الله ﷺ أنَّه سمِع منه وجاءه جبريل فقال: «**إِنَّ فَنَاءَ أُمَّتَكَ يَكُونُ بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ**». قال: فجعل رسول الله ﷺ[3] يقول: «**اللَّهُمَّ فَبِالطَّعْنِ**». قال: فعرفت أنها التي كان يقول أبو عبيدة، ومعاذ رضي الله عنهما. ورواه الإمام أحمد، وزاد فيه:

[٢٤/أ]/قال أبو قلابة فعَرفت الشَّهادةَ، وعرفت الرحمةَ، ولم أدرِ ما دعوة نبيِّكم حتَّى أُنْبئت أنَّ رسولَ الله ﷺ بينما هو ذات ليلةٍ يُصلِّي؛ إذ قال في دعائه: «**فَحُمَّى إِذًا أَوْ طَاعُونٌ، فَحُمَّى إِذًا أَوْ طَاعُونٌ**» ثلاثَ مرَّاتٍ، فلمَّا أصبح قال له إنسانٌ من أهله: يا رسولَ الله ﷺ لقد سمعتُك تدعو بدعاء، قال: «**أَوَ سَمِعْتَهُ؟**» قال: نَعَمْ، قال: «**سَأَلْتُ رَبِّي عز وجل أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِسَيِّئَةٍ**[4] **فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَّا يَلْبِسَهُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ فَأَبَى عَلَيَّ** - أَوْ قال - : **فَمُنِعْتُ**، فقلت: **فَحُمَّى إِذًا أَوْ طَاعُونٌ، حُمَّى إِذًا أَوْ طَاعُونٌ**،

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، ج١٣٧٨/٤.

(٢) في النسخة (ف): «على أمته».

(٣) من قوله: «حتى حدثني من لا أتهم» إلى قوله: «فجعل رسول الله ﷺ» ساقطة من النسخة (ف).

(٤) في النسخة (ف): «بسنة».

حُمَّى إِذًا أَوْ طَاعُونٌ»(١). ففي هذا الحديثِ زيادةٌ على دعائِهِ بالطَّاعون: الحمّى.

قال محمد بن نصر: حدثنا إسحاق بن راهوية، أنا أبو أسامة، ثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت البناني، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن صهيب، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا صلَّى هَمَسَ، فسألتُه، فقال: «**أَفَطِنْتُمْ لِذلِكَ؟ إِنِّي ذَكَرْتُ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِياءِ أُعْطِي جُنُودًا مِنْ قَوْمِهِ فَقَالَ: مَنْ يُكَافِئ هَؤُلَاءِ؟ أَوْ مَنْ يُقَاتِلُ هَؤُلَاءِ؟** - أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا - **فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ أَنِ اخْتَرْ لِقَوْمِكَ إِحْدَى ثَلَاثٍ**(٢): **أَنْ أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ، أَوِ الْجُوعَ، أَوِ الْمَوْتَ، فَاسْتَشَارَ قَوْمَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالُوا: نَكِلُ ذَلِكَ إِلَيْكَ، فَأَنْتَ نَبِيُّ اللهِ، فَقَامَ فَصَلَّى** - فَكَانُوا إِذَا فَزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ - **فَقَالَ: يَا رَبِّ أَمَّا الْجُوعُ وَأَمَّا الْعَدُوُّ فَلَا**(٣)**، وَلَكِنِ الْمَوْتُ،** [٢٤/ب] **فَسَلَّطَ اللهُ عَلَيْهِمُ الْمَوْتَ ثَلَاثَةَ أَيَّام، فَمَاتَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا، فَهَمْسِي الَّذِي تَرَوْنَ أَنِّي أَقُولُ: اللَّهُمَّ بِكَ أُصَاوِلُ وَبِكَ أُقَاتِلُ**(٤)**، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ**

---

(١) رواه الإمام أحمد في المسند، حديث رقم (٢٢١٣٦)، ج٣٦/٤٤٩ - ٤٥٠، بنحوه.
الحكم على الحديث: قال الهيثمي في مجمع الزوائد، ج٢/ ٣١١: «رواه أحمد، وأبو قلابة لم يدرك معاذ بن جبل».

(٢) في حاشية النسخة المعتمدة: «إنما اختار الموت هذا النبي لقومه؛ لأنَّه خُيِّر بيْن ثلاثٍ، الموت أسهلها، فاختار الأصلح لهم، وذلك مقابلة قوله: «من يكافئ هؤلاء؟ من يقاتل هؤلاء؟»، حيث استكثرهم، ونبينا ﷺ لم يقل إلا: «**اللَّهُمَّ بِكَ أُقَاتِلُ**»؛ أي: بجند من أمَّتي، فهو منه ﷺ ليدفع عن أمَّته ما أصاب قوم ذلك النبي عليه السلام عند قوله: «من يقاتل هؤلاء؟» فهو على المستدل، لا له، فافْهم حسنًا. والله أعلم». وكتب محمد فتح الله البيلوني

(٣) في النسخة (ف): «فقال: يا رب إما العدو وإما الجوع فلا».

(٤) في حاشية النسخة المعتمدة: «اعلم أن في قوله ﷺ في همسه: «**اللَّهُمَّ بِكَ أُصَاوِلُ، وَبِكَ أُقَاتِلُ**»؛ أي: لا بجند من أمتي، كما في صدر الحديث حكاية عن النبي القائل: «من يكافئ هؤلاء؟ أو من يقاتل هؤلاء؟» حيث أوحي إليه أنِ اختر لقومك فاختار الموت، فهذا منه ﷺ مدافعة عن إصابتهم بالموت، وطلب لطول حياتهم، فافهمْه حسنًا، والله أعلم». وكتبه: محمد فتح الله البيلوني.

إِلَّا بِكَ». ورواه أيضًا الإمام أحمد[(١)].

وهذا مما يُستأنس به في اخْتيار هذا النَّبيِّ لأمَّته الموتَ الذَّريع ـ والله أعلم ـ قد تقدَّمت الآثارُ في باب التَّمنِّي فلا حاجةَ إلى تكرارها.

واعْلم ـ رحمك الله ـ أنَّ النَّبيَّ ﷺ دعا بالطَّعن والطَّاعون لأمَّته، واختاره لهم فليس من الدعاء عليهم بالهلاك، لئلا يظنَّ ظانٌّ أنَّ دعاءَه بالطَّاعون يُعارض ما ثبت في السنن من حديث أبي مالك الأشعري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ أَجَارَكُمْ مِنْ ثَلَاثِ خِصَالٍ: أَنْ لَّا يَدْعُوَ عَلَيْكُمْ نَبِيُّكُمْ فَتَهْلَكُوا جَمِيعًا، وَأَنْ لَّا يَظْهَرَ [أَهْلُ][(٢)] الْبَاطِلِ عَلَى أَهْلِ الْحَقِّ، وَأَنْ لاَ تَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلاَلَةٍ**»[(٣)]، بل دعاؤه لهم بالرحمة والشهادة، فإنَّ أرفعَ درجاتِ المؤمنين في الجنة: النَّبيُّون، ثم الصِّدِّيقون، ثم الشُّهداء، ثم الصَّالحون، فالشهداء: أرفعُ درجاتٍ مِنَ الصالحين، فأراد النبيُّ ﷺ أن يكون لأمته أعلى الجنةِ درجات بعد النَّبيين والصِّديقين.

ودعاؤه ﷺ لهذه الأمة دليلٌ على أنه رحمةٌ، وقد تقدَّم تقريرُ كونه رحمةً، وما ورد في ذلك من الأحاديث قريبًا، وفيها ردٌّ على ما قال: إنه

---

(١) **أخرجه**: الترمذي في سننه، حديث رقم (٣٣٤٠)، مختصرًا بنحوه. وأحمد في المسند، حديث صهيب بن سنان، حديث رقم (١٨٩٣٣)، بنحوه. ورواه محمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة ج١/ ٢٢٦.
الحكم على الحديث: أما رواية الترمذي فقال عنها الإمام الترمذي: «هذا حديث حسن غريب». انظر: سنن الترمذي، حديث رقم (٣٣٤٠).

(٢) الزيادة من سنن أبي داود ومعجم الكبير للطبراني.

(٣) **أخرجه**: أبو داود في سننه، حديث رقم (٤٢٥٣)، بنحوه.
الحكم على الحديث:
أ ـ قال الحافظ ابن حجر: «وفي إسناده انقطاع». انظر: تلخيص الحبير، حديث رقم (١٥٧٢)، ج٣/٢٩٥.
ب ـ قال الإمام المناوي: «وفيه انقطاع وضعف». انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي، ج١/٢٤٢.

رجسٌ مطلقًا، بل هو رجسٌ على الكافرين، ورحمةٌ للمؤمنين، فالنَّاس يغتنمون دعوةَ رجلٍ صالح، ويتلقونها بالقبول.

فهذا رسولُ الله ﷺ خيرُ الخلقِ قد دعا به لأمَّته، [٢٥/أ]/وأكثرُ النَّاس في زمانِنا عندهم جزءٌ عظيمٌ منه، ولم يتلقَّوه بالقَبول، حتَّى لو أمكنهم ردُّ هذه الأحاديثِ الصَّريحةِ ردُّوها.

فإن قيل: إذا كان الطاعونُ رحمةً وشهادةً، وقد دعا به لأمَّته، فَلِمَ دعا بنقله من المدينة إلى الجحفة؟ ولِمَ(١) حُرست المدينةُ مِنَ الطَّاعون إذا كان رحمةً وشهادةً؟ والمكان لا يُمدح بحراسته من الرحمةِ والشَّهادة، بل إنَّما يُمدح بوقوع ذلك فيه، وبحراسته منَ الأمرِ المذمومِ؟

فقيل عن هذا أجوبة:

أحدها: أنَّه ﷺ أراد أن تكون هذه معجزةً ظاهرةً له إلى يوم القيامة بعدمِ دخول الطَّاعون إلى مدينته(٢) أبلغ من معجزة عيسى عليه السلام في أنه يُحيي الموتى؛ لأنَّه قد ورد في الإسرائيليات أنه أحيا واحدًا(٣)، فَدُعاءُ

(١) في النسخة المعتمدة: «وما»، والمثبت من (ف).

(٢) في حاشية النسخة المعتمدة: «هذا وجه عدم دخول الطاعون للمدينة لا غير، وليس فيه دفعٌ لما استشكله وأورده دافعًا، فليتأمل». والإشكال بحاله. محمد فتح الله.

(٣) قال ابن عباس رضي الله عنهما:
(أَحْيَا أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ، عَازِرَ وَابْنَ الْعَجُوزِ، وَابْنَةَ الْعَاشِرِ، وَسَامَ بْنَ نُوحٍ.
١ ـ فَأَمَّا عَازِرُ فَكَانَ صَدِيقًا لَهُ فَأَرْسَلَتْ أُخْتُهُ إِلَى عِيسَى: أَنَّ أَخَاكَ عَازِرَ يَمُوتُ وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ مَسِيرَةَ ثَلَاثَةِ أَيَّام فَأَتَاهُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ فَوَجَدُوهُ قَدْ مَاتَ مُنْذُ ثَلَاثَةِ أَيَّام، فَقَالَ لِأُخْتِهِ: انْطَلِقِي بِنَا إِلَى قَبْرِهِ، فَانْطَلَقَتْ مَعَهُمْ إِلَى قَبْرِهِ، فَدَعَا اللَّهَ تَعَالَى فَقَامَ عَازِرُ وَوَدَكُهُ يَقْطُرُ فَخَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ وَبَقِيَ وَوُلِدَ لَهُ.
٢ ـ وَأَمَّا ابْنُ الْعَجُوزِ مُرَّ بِهِ مَيِّتًا عَلَى عِيسَى عليه السلام عَلَى سَرِيرٍ يُحْمَلُ فَدَعَا اللَّهَ عِيسَى فَجَلَسَ عَلَى سَرِيرِهِ، وَنَزَلَ عَنْ أَعْنَاقِ الرِّجَالِ، وَلَبِسَ ثِيَابَهُ، وَحَمَلَ السَّرِيرَ عَلَى عُنُقِهِ وَرَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ فَبَقِيَ وَوُلِدَ لَهُ.
٣ ـ وَأَمَّا ابْنَةُ الْعَاشِرِ كَانَ أَبُوهَا رَجُلًا يَأْخُذُ الْعُشُورَ مَاتَتْ لَهُ بِنْتٌ بِالْأَمْسِ، فَدَعَا اللَّهَ عز وجل بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ فَأَحْيَاهَا اللَّهُ تَعَالَى وَبَقِيَتْ بَعْدَ ذَلِكَ زَمَنًا وَوُلِدَ لَهَا. =

رسولِ الله ﷺ يكون متضمّنًا لإحياء أهل المدينة، بل لوِ اجْتمع جميعُ الأطباء على أن يرفعوا طاعونًا واحدًا[(١)] عن بلدةٍ من بلادِ الله لعجزوا عن ذلك.

الثاني: إنَّما مُدحتِ المدينةُ بحراستها من دخول الشياطين إليها، الَّذين يطعنون النَّاسَ فيها، ومدحُها بذلك هو من أعظم المدح، وإنَّما قلنا

= ٤ ـ وَأَمَّا سَامُ بْنُ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّ عِيسَى جَاءَ إِلَى قَبْرِهِ فَدَعَا بِاسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ فَخَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ وَقَدْ شَابَ نِصْفُ رَأْسِهِ خَوْفًا مِنْ قِيَامِ السَّاعَةِ، وَلَمْ يَكُونُوا يَشِيبُونَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ فَقَالَ: قَدْ قَامَتِ الْقِيَامَةُ؟ قَالَ: لَا وَلَكِنْ دَعَوْتُكَ بِاسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: مُتْ قَالَ: بِشَرْطِ أَنْ يُعِيذَنِي اللَّهُ مِنْ سَكَرَاتِ الْمَوْتِ فَدَعَا اللَّهَ فَفَعَلَ». انظر: تفسير البغوي، ج٣/٤٠.

ـ **وأما الذي ورد في الإنجيل ـ العهد الجديد ـ، ترجمة سميث وفاندايك**:

١ ـ «وَكَانَ الْجَمْعُ الَّذِي مَعَهُ يَشْهَدُ أَنَّهُ دَعَا لِعَازَرَ مِنَ الْقَبْرِ وَأَقَامَهُ مِنَ الأَمْوَاتِ». راجع: إنجيل يوحنا، الإصحاح (٢)، الفقرة (٧).

٢ ـ «١١. وَفِي الْيَوْمِ التَّالِي ذَهَبَ إِلَى مَدِينَةٍ تُدْعَى نَايِينَ وَذَهَبَ مَعَهُ كَثِيرُونَ مِنْ تَلَامِيذِهِ وَجَمْعٌ كَثِيرٌ. (٢). فَلَمَّا اقْتَرَبَ إِلَى بَابِ الْمَدِينَةِ إِذَا مَيْتٌ مَحْمُولٌ ابْنٌ وَحِيدٌ لِأُمِّهِ وَهِيَ أَرْمَلَةٌ وَمَعَهَا جَمْعٌ كَثِيرٌ مِنَ الْمَدِينَةِ ١٣. فَلَمَّا رَآهَا الرَّبُّ تَحَنَّنَ عَلَيْهَا وَقَالَ لَهَا: «لَا تَبْكِي». (٤). ثُمَّ تَقَدَّمَ وَلَمَسَ النَّعْشَ فَوَقَفَ الْحَامِلُونَ. فَقَالَ: «أَيُّهَا الشَّابُّ لَكَ أَقُولُ قُمْ». (٥). فَجَلَسَ الْمَيْتُ وَابْتَدَأَ يَتَكَلَّمُ فَدَفَعَهُ إِلَى أُمِّهِ». انظر: إنجيل لوقا، الإصحاح (٧)، الفقرات (١ ـ ١٥).

٣ ـ (٤٩. وَبَيْنَمَا هُوَ يَتَكَلَّمُ جَاءَ وَاحِدٌ مِنْ دَارِ رَئِيسِ الْمَجْمَعِ قَائِلاً لَهُ: (قَدْ مَاتَتِ ابْنَتُكَ. لَا تُتْعِبِ الْمُعَلِّمَ». ٥٠. فَسَمِعَ يَسُوعُ وَأَجَابَهُ: «لَا تَخَفْ. آمِنْ فَقَطْ فَهِيَ تُشْفَى» ٥١. فَلَمَّا جَاءَ إِلَى الْبَيْتِ لَمْ يَدَعْ أَحَدًا يَدْخُلُ إِلَّا بُطْرُسَ وَيَعْقُوبَ وَيُوحَنَّا وَأَبَا الصَّبِيَّةِ وَأُمَّهَا ٥٢. وَكَانَ الْجَمِيعُ يَبْكُونَ عَلَيْهَا وَيَلْطِمُونَ. فَقَالَ: «لَا تَبْكُوا. لَمْ تَمُتْ لَكِنَّهَا نَائِمَةٌ» ٥٣. فَضَحِكُوا عَلَيْهِ عَارِفِينَ أَنَّهَا مَاتَتْ ٥٤. فَأَخْرَجَ الْجَمِيعَ خَارِجًا وَأَمْسَكَ بِيَدِهَا وَنَادَى قَائِلاً: «يَا صَبِيَّةُ قُومِي» ٥٥. فَرَجَعَتْ رُوحُهَا وَقَامَتْ فِي الْحَالِ. فَأَمَرَ أَنْ تُعْطَى لِتَأْكُلَ ٥٦. فَبُهِتَ وَالِدَاهَا. فَأَوْصَاهُمَا أَنْ لَا يَقُولَا لِأَحَدٍ عَمَّا كَانَ». انظر: إنجيل لوقا، الإصحاح (٨)، الفقرات (٤٩ ـ ٥٦).

(١) «واحدًا» ساقطة من النسخة (ف).

ذلك؛ لأنَّ في لفظ الحديث: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ يَحْرُسُونَهَا، فَلَا يَدْخُلُهَا الدَّجَّالُ وَلَا الطَّاعُونُ إِنْ شَاءَ اللهُ**».

هذا الحديثُ رواه البُخاريُّ[(١)]، وسيأتي أكثرُ الأحاديث في مكة والمدينة بعدُ إن شاء الله تعالى.

والمقصودُ أنَّه قد صرَّح في هذا[(٢)] الحديثِ بحراسة الملائكة للمدينة، /[٢٥/ب]والحراسةُ إنَّمَا تكون مِنَ الذَّوات لا مِنَ المعاني، ونفس الطَّاعُونِ هو معنًى مِنَ المعاني، لأنَّه وخزُ الجنِّ، والمعنى لا يُحرس منه، وإنَّما يُحرس من الذوات.

ويلزم من حراسة الملائكة المدينةَ من دخول الشَّياطين الَّذين يطعنون النَّاسَ إليها عدمُ وجودِ الطَّاعونِ فيها، لأنَّ الطَّاعونَ مِنْ فعلِهِم بتقديرِ الله تعالى، وهم لا يدخلونها، ولكن لا ينفي الحديث دخول [الْمَطعون خارجها إليها، ولا موت][(٣)] الْمَطعون خارجها فيها[(٤)]، والله أعلم.

الثالث: أنَّ المدينةَ بلدةٌ مجيعةٌ[(٥)] وهي صغيرةٌ، وقد ورد في بعض

---

(١) **متفق عليه**: رواه البخاري، حديث رقم (١٨٨٠) بلفظ: «... **لا يدخلها الطاعون ولا الدجال**» دون زيادة: «**إن شاء الله**». وحديث رقم (٥٧٣١)، بلفظ: «**لا يدخل المدينة المسيح ولا الطاعون**»، حديث رقم (٧١٣٣)، بمثل لفظ حديث رقم (١٨٨٠). ومسلم في صحيحه، حديث رقم (١٣٧٩)، كلفظ البخاري حديث رقم (١٨٨٠).

(٢) «هذا» ساقطة من النسخة (ف).

(٣) من النسخة (ف).

(٤) في حاشية النسخة المعتمدة: «هذا جواب عن إشكال وجود الطاعون بالمدينة بأن المطعون دخلها، وإنه لم يطعن فيها، وليس فيه جوابٌ عن الإشكال الذي سيق لدفعه، فليتأمل». محمد فتح الله.

(٥) **مجيعة**: من مجع وهو أكل التمر باللبن، ومنه المجاعة، ويقصد هنا والله أعلم أن المدينة قليلة الطعام. راجع: مقاييس اللغة لابن فارس، ج٥/٢٩٨. ولسان العرب لابن منظور، ج٨/٣٣٣.

الآثار: «**مَنْ صَبَرَ عَلَى لَأْوَاءِ الْمَدِينَةِ كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا**»(١)، فعلم النَّبيُّ ﷺ أنَّ اللهَ تعالى إذا سلَّط عليهمُ الطَّاعونَ يفنى أهلها فتخرب(٢)، والله أعلم.

الرابع: قال بعضُ المفسِّرين: «إنَّما كان ذلك مخصوصًا بالمدينة على المشهور، لأنَّ الله تعالى قال: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾(٣) [الأنفال: ٣٣]، فعلى هذا عدم دخول الطَّاعون الْمَدينة، لكون النبي ﷺ فيها(٤).

وفيه نظرٌ؛ لأنَّ البغويَّ رَحِمَهُ اللَّهُ وغيرَه مِنَ المفسِّرين حكى في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ قال أبو موسى الأشعريُّ رضي الله عنه: [كان فيه أمانان](٥) في قوله(٦): ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾: أمَّا(٧) النَّبيُّ ﷺ فقد مضى، وأمَّا الاستغفار فهو كائنٌ فيهم إلى يوم القيامة(٨).

وقال الضَّحاك وجماعةٌ في قوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ

---

(١) الحديث رواه مسلم في صحيحه، حديث رقم (١٣٧٧)، بألفاظ عدة متقاربة.

(٢) في حاشية النسخة المعتمدة: «ليس في هذا شيء من دفع الإشكال، بل ولا من نكتةِ عدمِ دخولِهِ المدينةَ؛ لأنَّ دخولَه لا يستلزم فناء أهلها بالكلية، فليتأمل». محمد فتح الله.

(٣) ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ ساقطة من النسخة (ف).

(٤) في حاشية النسخة المعتمدة: «بين هذا وبين المعنى المطلوب، كما بين المشرقين»، والله أعلم.

(٥) من النسخة (ف).

(٦) «في قوله» ساقطة من النسخة (ف).

(٧) في النسخة (ف): «فأما».

(٨) **أخرجه**: البغوي في تفسيره، ج٣/٣٥٣، الترمذي في سننه، حديث رقم (٣٠٨٢)، ابن كثير في تفسيره، ج٧/٦٧ ـ ٦٨.
الحكم على الحديث:
قال الإمام الترمذي: «هذا حديث غريب، وإسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر يُضَعَّفُ في الحديث». راجع: سنن الترمذي، حديث رقم (٣٠٨٢).

فِيهِمْ﴾: مقيمٌ بين أظهرهم[١].

فهذا كلام هذا المفسر[٢]، وإنما كان عدم دخول الطاعون المدينة بدعائه [٢٦/أ] /ﷺ وإخباره بحراسة الملائكة المدينةَ، والله أعلم.

الخامس: أنَّهم قد عُوِّضُوا عَنِ الطَّاعون بالحمَّى[٣]، فإنَّ الطَّاعونَ يأتي بعد مدة طويلة فتحصل به الشهادةُ لمن حصلت له[٤]، وأهل المدينة الحمَّى فاشيةٌ فيها[٥]، فإنَّ الحمَّى فيها نوعٌ يُشبه بالطَّاعون؛ لأنَّ الطَّاعونَ فيما حكاه الأطباءُ أنَّه: «ورمٌ مؤلمٌ يخرج مع تلهُّبٍ شديدٍ»، وسيأتي ذكره في باب صفة الطاعون.

وأمَّا الحمَّى فقد قالت[٦] الأطباء: «إنَّها حرارةٌ غريبةٌ تشتعل في القلب، وتَنْبَثُ مِنه بتوسط الروح والدم في الشرايين والعروقِ فَتَشْتعلُ فيه اشْتِعَالًا»[٧]، فيحتمل أن يكون لهم مِنَ الأَجرِ بقدْرِ شهداءِ الطَّاعون، ذلك فضلُ اللَّهِ يُؤتيه مَنْ يشاء، والله ذو الفضل العظيم.

وقد ورد في السنن من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: ذكرت الحُمَّى عند رسولِ اللهِ ﷺ، فسبَّها رجلٌ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَسُبَّهَا فَإِنَّهَا تُنْقِي الذُّنُوبَ، كَمَا يُنْقِي النَّارُ خَبَثَ الْحَدِيدِ**»[٨].

---

(١) انظر: تفسير الطبري، ج١١/١٤٨ ـ ١٥٠.

(٢) في النسخة (ف) العبارة كالتالي: «فهذا يرد ما قاله هذا المفسر».

(٣) في حاشية النسخة المعتمدة: «هذا الجواب بعكس الموضوع؛ فإنه أثبت فيها ما هو بمقام نفاه؛ حيث جعل الحمى نوعًا من الطَّاعون، وبالجملة فالصواب عدم التصدي لمثل هذا الجواب، والله أعلم». محمد فتح الله البيلوني.

(٤) في النسخة (ف): «فإن حصت»، بدل: «لمن حصلت له».

(٥) في النسخة (ف): «فيهم».

(٦) في النسخة (ف): «قال».

(٧) راجع: القانون في الطب، للشيخ الرئيس أبي علي الحسين بن علي بن سينا، ج٣/٥، بنحوه وفيه: «. . . وتنبت منه. . .».

(٨) **أخرجه**: ابن ماجه في سننه، حديث رقم (٣٤٦٩)، بلفظ: «. . . **فإنها تنفي الذنوب، كما ينفي النار خبث الحديد**».

وقد رُوي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «مَا مِنْ مَرَضٍ يُصِيبُنِي أَحَبَّ إليَّ مِنَ الحمَّى؛ لأنَّها تدخُل في كلِّ عُضْوٍ مِنِّي، وإنَّ اللهَ يُعطي كلَّ عُضوٍ حَظَّه مِنَ الأَجْرِ»(١).

وقد رُوي عن أبيٍّ بن كعب أنَّه كان يسألُ اللهَ تعالى أنْ تلازمَه الحمَّى في غير وقت اشتغالِهِ بالصَّلاة، فكان إذا اشتغل بالصَّلاة فارقتْه، فإذا قضى الصَّلاةَ عادتْ إليه حتَّى مات، وهذا مذكوٌر في ترجمة أُبَيّ رضي الله عنه(٢).

وقد ورد في بعض الآثار: «**حُمَّى يَوْمٍ كَفَّارَةُ سَنَةٍ**»(٣).

قال ابْنُ القيِّم رحمه الله [٢٦/ب]/في الطِّب النَّبوي: «وهذا الحديثُ لا أعرف حالَه، ولكن في(٤) تفسيره(٥) قولان:

أحدهما: أنَّ الحمَّى تدخلُ في كلِّ الأعضاء والمفاصل، وعِدَّتُها ثلاثُمائة وستُّون مَفْصِلاً، فَتُكَفِّرُ عَنْه ـ بعددِ كلِّ مَفْصِلٍ ـ ذُنُوبَ يوم.

---

(١) **أخرجه**: البخاري في الأدب المفرد، حديث رقم (٥٠٣)، بلفظه إلا: «... قسطه...»، بدل: «حظه»، وابن أبي شيبة في مصنفه، حديث رقم (١٠٩٢٢)، ج٧/٩٩، بنحوه.
الحكم على الحديث: قال الحافظ ابن حجر: «فعند البخاري في الأدب المفرد بسند صحيح...» الحديث. انظر: فتح الباري لابن حجر، ج١٠/١١٠.

(٢) راجع القصة في كتاب الإصابة لابن حجر، ترجمة رقم (٣٢)، ج١/١٧، وقال ابن حجر بعد أن أورد القصة: «وإسناده حسن».

(٣) **أخرجه**: الحافظ أبو القاسم تمام بن محمد الرازي، في كتابه الفوائد، ج٢/١٢١، مرفوعًا، وفيه زيادة: «... **وحمى يومين كفارة سنتين وحمى ثلاثة أيام كفارة ثلاث سنين**».
الحكم على الحديث: قال الحافظ العراقي: «ضعيف». راجع: المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، للحافظ العراقي، حديث رقم (٤١٢٧)، ج٢/١١٣٨.

(٤) في النسخة (ف): «فيه».

(٥) «تفسيره» ساقطة من النسخة (ف).

الثاني: أنَّها تؤثِّر في البدنِ تأثيرًا لا يزول بالكليَّة إلى سنة، كما قيل في قوله عليه الصلاة والسلام: «**مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا**»[(١)]. إنَّ أثرَ الخمرِ يبقى في جوف العبد أربعين يومًا، والله أعلم». انتهى كلامه[(٢)].

وفيه قولٌ ثالثٌ: أنَّه يحصل له من الذلِّ والخضوع والمسكنة بقدر ما يحصل له بعبادة سنة، وهذا ذكره أربابُ علم التصوف.

وأيضًا فإنَّ النَّبيَّ ﷺ اخْتارَ الحمَّى لأهل المدينة خاصَّةً، كما اختار الطَّاعونَ لأمَّته[(٣)]، واختاره لأهل الشَّام خاصَّةً، وإن كان موجودًا في غير بلاد الشَّام، ولهذا كانت الشَّامُ قديمًا معروفةً بكثرة الطَّوَاعين كما نقله المؤرِّخون، وسيأتي ذكرُهُ.

وكما أنَّ الحمَّى موجودةٌ[(٤)] في جميع الأرض وإنَّما هي بالمدينة أكثر من غيرها[(٥)]، فإنَّ في الصَّحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما [قال][(٦)]: لَمَّا قدِم رسولُ الله ﷺ وأصحابُه مكةَ، فقال المشركون: إنَّه يقْدَمُ عليكم وفْدٌ وقد وَهَنَتْهُمْ حُمَّى يثربَ، فأمَرهم النَّبيُّ ﷺ أنْ يَرْمُلُوا الأشواطَ الثَّلاثةَ... الحديث[(٧)].

---

(١) **أخرجه**: النسائي في سننه الصغرى، حديث رقم (٥٦٦٤)، بلفظ: «**لا يشرب الخمر رجل من أمتي فيقبل الله منه صلاة أربعين يومًا**».
الحكم على الحديث: قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. انظر: المستدرك للحاكم، حديث رقم (٩٤٥/٢٧٢)، ج١/٣٨٨.

(٢) راجع: زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، ج٤/٣١ ـ ٣٢، بنحوه.

(٣) في حاشية النسخة المعتمدة: «هذا أحسن في بابه، وليس فيه دفع للإشكال الذي ساقه لدفعه أيضًا بالكلية». محمد فتح الله.

(٤) في النسخة (ف): «معروفة».

(٥) «من غيرها» ساقطة من النسخة (ف).

(٦) من النسخة (ف).

(٧) **متفق عليه**: رواه البخاري: حديث رقم (١٦٠٢)، بنحوه. وحديث رقم (٤٢٥٦)، بنحوه، ومسلم، حديث رقم (١٢٦٦)، بنحوه.

وأمَّا كونُه اختار الحمَّى لأهل المدينة، قال الإمام أحمد في المسند(١): حدثنا يزيد بن هارون أنَّ أسلم بن عبيد أبو بصرة(٢) قال: [٢٧/أ]/سمعت أبا عَسيبٍ مولى رسول الله ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: «**أَتَانِي جِبْرِيلُ بِالْحُمَّى، وَالطَّاعُونِ، فَأَمْسَكْتُ الْحُمَّى بِالْمَدِينَةِ، وَأَرْسَلْتُ الطَّاعُونَ إِلَى الشَّامِ، [فَالطَّاعُونُ](٣) شَهَادَةٌ لِأُمَّتِي، وَرَحْمَةٌ، وَرِجْسٌ عَلَى الْكَافِرِينَ**».

وهذا الحديثُ مِن ثُلَاثِيات أحمد(٤)، وإسنادُهُ(٥) كما يقال: «لو قُرِئَ على مجنون لأفاق»(٦).

فإنْ قِيل: قد روى البخاريُّ في صحيحه أنَّ النَّبيَّ ﷺ دعا برفع الحمَّى مِنَ المدينة، وقد بوَّب عليه البخاريُّ فقال: باب من دعا برفع الوباء والحمى، وساقَ حديثَ عائشةَ ﵂ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا، وَانْقُلْ حُمَّاهَا، وَانْقُلْهَا(٧)فِي الْجُحْفَةِ**». فهذا(٨) الحديث منقطعٌ من حديثِ

---

(١) «في المسند» ساقط من النسخة (ف).

(٢) الصواب: مسلمُ بن عُبَيد أبو نُصَيرة الواسطي، هو مسلم بن عُبَيد أبو نُصَيرة الواسطي، قال أبو طالب عن أحمد: «ثقة». وقال ابن معين: «صالح»، قال ابن حجر العسقلاني: «روى عنه أهل الشام وكان يخطئ على قلة روايته». راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٤/٥٩٨.

(٣) الزيادة من مسند الإمام أحمد، ج٣٤/ ٣٦٦، حديث رقم (٢٠٧٦٧).

(٤) **أخرجه**: الإمام أحمد في المسند، حديث أبي عسيب، حديث رقم (٢٠٧٦٧)، ج٣٤/٣٦٦، بزيادة: «... فالطاعون شهادة...».
الحكم على الحديث: قال البوصيري: «...وأحمد بن حنبل بسند صحيح». انظر: إتحاف الخيرة المهرة للبوصيري، حديث رقم (١٨٢٢)، ج٢/٤٢٥.

(٥) في الأصل المعتمد: «وبإسناده»، والمثبت من النسخة (ف)، وهو الصواب.

(٦) وهي من أمثلة المحدثين للدلالة على صحة الإسناد، انظر: كتاب الأمالي وهي المعروفة بالأمالي الخميسية، للشَّجري الجرجاني، حديث رقم (٩١)، ج١/٣١، وحلية الأولياء لأبي نعيم، ترجمة رقم (٢٣٥) محمد بن علي الباقر، ج٣/١٩٢.

(٧) في النسخة (ف): «واجعلها».

(٨) في النسخة (ف): «وهذا».

طويلٍ[(١)].

وروى البخاريُّ أيضًا ومسلمٌ والإمامُ أحمدُ واللَّفظ له عن عائشةَ ﵂ قالت: قدم النَّبيُّ ﷺ المدينةَ وهي وبيّة فمرض أبو بكر، فكان أبو بكر إذا أخذتْه الحمَّى يقول [من الرجز]:

كُــلُّ امْــرِئٍ مُـصَـبَّــحٌ فِـي أَهْـلِـهِ وَالْـمَـوْتُ أَدْنَـى مِـنْ شِـرَاكِ نَـعْـلِـهِ

قال[(٢)]: وكان بلالٌ إذا أخذتْه الحمَّى يقول [من الطويل]:

أَلَا لَـيْـتَ شِـعْـرِي هَـلْ أَبِـيتَـنَّ لَـيْـلَـةً بِــوَادٍ وَحَــوْلِـي إِذْخِـرٌ وَجَـلِـيــلُ

وذكر بيتًا آخر عنه وهو قوله:

وَهَــلْ أَرِدَنْ يَـوْمًـا مِـيَـاهَ مَـجَـنَّـةٍ وَهَـلْ يَـبْـدُوَنْ لِـي شَـامَـةٌ وَطَـفِـيـلُ[(٣)]

[٢٧/ب]/ثم قال: اللَّهُمَّ الْعَنْ عُتبةَ بْنَ ربيعةَ، وشيبةَ بْنَ رَبيعةَ، وأُميَّةَ بنَ خلف، كما أخرجونا من مكة، فلمّا رأى رسول الله ﷺ ما لقوا قال: «**اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ، كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا**[(٤)]**، وَانْقُلْ حُمَّاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ**»[(٥)].

---

(١) **متفق عليه**: رواه البخاري: حديث رقم (١٨٨٩)، بنحوه، ورقم (٣٩٢٦)، بنحوه مطولاً، ورقم (٥٦٧٧)، بنحوه مطولاً، ورقم (٦٣٧٢)، بنحوه مختصرًا ولفظه: «**اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ وَانْقُلْ حُمَّاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا وَصَاعِنَا**». وصحيح مسلم، حديث رقم (١٣٧٦)، بنحوه مطولاً.

(٢) في النسخة (ف): «قالت».

(٣) من قوله: «وهو قوله: وهل أردن يومًا» إلى قوله: «لي شامة وطفيل» ساقطة من النسخة (ف).

(٤) في النسخة (ف): «حبًّا»، بدل: «وصححها».

(٥) انظر التخريج السابق، حاشية رقم (١).

وفي هذا الحديث ذكر أنَّهم قدموا المدينة[(١)] فوجدوها وبية، فكان سببُ دعاءِ النبي ﷺ كونَها وبيَّةً، وأمَّا الأطباء فإنَّهم عدُّوا من أنواع الحمَّى: الحمَّى الوبائيَّة، فيزول الإشكال من الحديث، والله أعلم.

وقد استدلَّ طائفةٌ بهذا الحديثِ وتبويبِ البخاري على الدُّعاء برفع الطَّاعونِ، وليس فيه دلالةٌ [إلَّا][(٢)] على نقله[(٣)] لا على رفعه رأسًا كما يفعل اليوم[(٤)].

والمقصود أنَّ هذا الحديثَ فيه: «**فَانْقُلْ حُمَّاهَا**»، وأكثر الأحاديث إذا جمعت طرقها واعتبرت لم يكن فيها إلا «**وَانْقُلْ وَبَاءَهَا**»، فيحتمل أنَّ النَّبِيَّ ﷺ أراد بدعائِه تخفيفَها، ورفعَ شدَّتِها في زمن الهجرة لأجل الجهادِ؛ لأنَّه[(٥)] ما رُفعت منها رأسًا، وهي موجودةٌ فيها إلى الآن[(٦)]، فأصلُها لم يزل موجودًا[(٧)] فيها [إلى الآن][(٨)]، بخلاف الوباءِ فإنَّه لم يوجد فيها بالكلية، ولو كان المحقق دعاءه برفع الحمى لكان ما يوجد بالمدينة منها شيءٌ أصلاً، كما لم يوجد بها طاعون أصلاً، ويكون النَّبيُّ ﷺ دعا برفعهما[(٩)].

---

(١) «المدينة» ساقطة من النسخة (ف).

(٢) من النسخة (ف).

(٣) في النسخة (ف): «النقل».

(٤) في حاشية النسخة المعتمدة: «قد ساق حديث: «**أَتَانِي جِبْرِيلُ بِالْحُمَّى، وَالطَّاعُونِ، فَأَمْسَكْتُ الْحُمَّى بِالْمَدِينَةِ، وَأَرْسَلْتُ الطَّاعُونَ إِلَى الشَّامِ...**» إلخ. وذكر أيضًا أنه ﷺ دعا برفع الحمى، ورفعها إلى الجحفة، ولا شكَّ أنَّ ذلك بعد إمساكها في المدينة ولا بدَّ، وحيث صحَّ الدعاء برفع الحمى، لِمَ لا يصح الدعاء برفع الطاعون؟» فليتأمل.

(٥) في النسخة (ف): «لأنها».

(٦) «إلى الآن» ساقطة من النسخة (ف).

(٧) في النسخة المعتمدة: «موجود»، وما أثبتناه جريًا على المشهور.

(٨) من النسخة (ف).

(٩) من قوله: «ولو كان المحقق دعاءه» إلى قوله: «ويكون النبي ﷺ دعا برفعها» ساقطة من النسخة (ف).

ومما يقوّي ما قلناه: إنَّ[١] في بعض ألفاظ الحديث: «فَلَمَّا رَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ وجدوا الحمَّى بِهَا شديدةً»، فكان هذا السبب في دعائه، والله أعلم.



باب (١٠)
في أنَّ الطَّاعونَ وخْزُ أعدائِنا مِنَ الجنِّ

عن أبي بكر بن أبي موسى قال: ذكرنا الطَّاعونَ عند أبي موسى الأشعري [٢٨/أ]/ رضي الله عنه فقال: سألنا عنه رسولَ الله ﷺ فقال: «**هُوَ وَخْزُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَهُوَ لَكُمْ شَهَادَةٌ**». رواه الإمام أحمد[٢] وابنُ خزيمة وصححه[٣].

وعن أبي بكر بن [أبي موسى ـ أيضًا ـ، عن أبيه][٤] عبدالله بن قيس أنَّ النبيَّ ﷺ ذكر الطاعون فقال: «**وَخْزُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الجِنِّ، وَهيَ شَهَادَةُ الْمُسْلِمِ**». رواه الإمام أحمد، ورواه ابن خزيمة من طريق كردوس بن العباس الثعلبي عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنه[٥] قال: قال نبي الله ﷺ: «**فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ**»، فقالوا: يا نبيَّ اللَّهِ هذا[٦] الطَّعنُ قد علمناه، فما الطَّاعونُ؟ قال: «**وَخْزُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَفِي كُلٍّ شُهَدَاءُ**»، وروايةُ[٧] البزار أيضًا من هذه الطريق[٨].

---

(١) في النسخة (ف) العبارة: ومما يقوي هذا فإن».
(٢) سبق تخرجه، ص٩، حاشية رقم (١).
(٣) لم أقف عليه في صحيح ابن خزيمة المطبوع، والله أعلم.
(٤) من النسخة (ف).
(٥) «أنه» ساقطة من النسخة (ف).
(٦) «هذا» ساقطة من النسخة (ف).
(٧) في النسخة (ف): «ورواه».
(٨) سبق تخريج هذه الروايات راجعها ص٩، حاشية رقم (١).

ورواه الإمام أحمد من طريق أخرى من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ**»، قال: قلنا: يا رسولَ اللهِ: الطَّعْنُ قد عرفناه، فمَا الطَّاعُونُ؟ قال: «**طَعْنُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَفِي كُلٍّ شُهَدَاءُ**»[(١)].

وروى أبو بكر المروزيُّ بإسناده أنَّ عائشةَ ﷺ قالتْ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقول: «**الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِأُمَّتِي، وَخْزُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ**».

ورواه ابْنُ أبي الدُّنيا من طريق أخرى عن ابنِ عمرَ، عن عائشةَ ﷺ قالتْ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِأُمَّتِي، وَخْزُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْإِبِلِ تَخْرُجُ بِالْآبَاطِ وَالْمَرَاقِّ، مَنْ مَاتَ فِيهِ مَاتَ شَهِيدًا**»[(٢)].

أمَّا الوَخْزُ لغةً: فهو الطَّعنُ بالرُّمح[(٣)].

---

(١) سبق تخريجها، حاشية رقم (١) ص٩.

(٢) **أخرجه**: الطبراني في الأوسط، حديث رقم (٥٥٣١)، ج٥/٣٥٣، بلفظ: «**الطاعون شهادة لأمتي، ووخز أعدائكم من الجن، يخرج من آباط الرجال ومراقها، الفار منه كالفار من الزحف، والصابر عليه كالمجاهد في سبيل الله**». وفي جزء فيه حديث أبي العباس محمد بن يونس الكديمي البصري، مخطوطة في الظاهرية رقم (٢/٠٨٨) - حديث: ٢٩٧، لوحة رقم(١/ب).

مدار الحديث: على يوسف بن ميمون القرشي المخزومي مولى آل عمرو بن حريث، قال أبو طالب عن أحمد بن حنبل: «يوسف بن الصباغ مولى آل عمرو بن حريث ضعيف ليس بشيء»، وقال أبو زرعة: «واهي الحديث»، وقال البخاري، وأبو حاتم: «منكر الحديث جدًّا». راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٤/٤٦٢. قال الطبراني: «لا يُروَى هذا الحديث عن ابن عمر عن عائشة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: يوسف بن ميمون». انظر: المعجم الأوسط للطبراني، حديث رقم (٥٥٣١)، ج٥/٣٥٣.

الحكم على الحديث: الحديث ضعيف؛ لضعف يوسف بن ميمون.

(٣) قال ابن فارس: «وخز: الواو والخاء والزاي: كلمةٌ واحدة، هي الوَخْز: الطَّعن بالرمح وغيره، ولا يكون نافذًا». انظر: مقاييس اللغة لابن فارس، ج٦/٩٤.

قال ابن قتيبة في كتاب عيون الأخبار في آخر كتاب الطبائع: «والعرب يدعون الطاعون رماح الجن». انتهى كلامه[١].

[٢٨/ب]/وقال إياس بن الأرتِّ في وخْزِ الطَّاعونِ [من السريع]:

إِكْلِيلُهَا زَوْلٌ وَفِي شَوْلِهَا وَخْزٌ أَلِيمٌ مِثْلُ وَخْزِ السِّنَانِ[٢]

وقال الأسدي للحارث الملك الغسَّاني [من الوافر]:

لَعَمْرُكَ مَا خَشِيتُ عَلَى أُبَيٍّ رِمَاحَ بَنِي مُقَيِّدَةِ الْحِمَارِ
وَلَكِنِّي خَشِيتُ عَلَى أُبَيٍّ رِمَاحَ الْجِنِّ، أَوْ إِيَّاكَ حَارِ[٣]

وقال ابْنُ الأثير: «**الوَخْزُ**: طَعْنٌ ليس بنافِذٍ»[٤]. وقال غيره: «الشيطان له وخْزٌ وركضٌ وهمزٌ ونفخٌ ونفثٌ».

قال الجوهريُّ في كتاب الصِّحاح: «الركض: تحريك الرجل، قال الله تعالى: ﴿ارْكُضْ بِرِجْلِكَ﴾ [ص: ٤٢]، وفي حديث الاستحاضة: «**رَكْضَةٌ مِنْ رَكَضَاتِ الشَّيْطَانِ**»»[٥] «وهمزات الشيطان: خَطَرَاتُهُ الَّتي يُخطِرُهَا بقلب الإنسان»[٦].

والنَّفخُ والنَّفثُ متقاربٌ للأحاديث الواردةِ في تلك، وليس هذا محلّ

(١) انظر: كتاب عيون الأخبار ابن قتيبة الدينوري، ج٢/١١٤، بلفظه إلا كلمة: «تدعو»، بدل: «يدعون».
(٢) كتاب الحيوان لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، ج٤/٢٦٠، ولفظه:
«إِكْلِيلُهَا زَوْلٌ وَفِي شَوْلِهَا وَخْزٌ حَدِيدٌ مِثْلُ وَخْزِ السِّنَانِ»
(٣) **راجع**: كتاب الحيوان، للجاحظ، ج١/٢٣٤، وآكام المرجان في أحكام الجان، للشبلي، ص١٤.
(٤) انظر: النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير، ج٩/٤٣٦٨، بلفظه.
(٥) انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل بن حمّاد الجوهري، ج٣/١٠٧٩ - ١٠٨٠.
(٦) انظر: الصحاح للجوهري، ج٣/٩٠٢.

ذكرِهِ، والمقصودُ أنَّ الوخْزَ لغةً: هو الطَّعنُ بالرُّمح، بشرط أنْ لَّا يكون نافذًا.

قال الزَّمخشريُّ: «يُسمُّون الطَّاعونَ رماحَ الجنِّ».

والظَّاهر ـ والله أعلم ـ أنَّه أراد أنَّ العرب هم الذين يُسمون الطَّاعونَ رماحَ الجن كما تقدَّم عن ابن قتيبةَ».

وقال [العلَّامةُ][١] ابْنُ القيِّم: «وفي كونه وَخْزَ أعدائِنا منَ الجنِّ حكمةٌ بالغةٌ، فإنَّ أعداءَنا منهم شياطينهم، وأمَّا المؤمنون منهم فإخوانُنا، والله أمرنا بمعاداة أعدائنا، وأن نحاربَهم فيه وفي مرضاته، فأبى أكثر النَّاس إلَّا مسالمتهم وموالاتهم، فسلَّطهم اللهُ عليهم بالقدَر عقوبةً لهم، حيث استجابوا لهم فَأَغْوَوْهم بالمعاصي والفجور والظلم والفساد في الأرض، فاقتضت حكمتُه أنْ سلَّطهم عليهم بالطَّعن فيهم، كما سلَّط[٢] عليهم أعداءَهم من الإنس يقتلونهم إذا فسدوا [٢٩/أ] /في الأرض ونبذوا كتابَ الله وراءَ ظهورهم، وحكموا بغير شرعه، وبدَّلوا دينَه، فهذه ملحمةٌ من الإنس، والطَّاعونُ ملحمةٌ من الجن، وكلتاهما[٣] بتسليط العزيز الحكيم عقوبةً لمن يستحق العقوبةَ، وشهادةً ورحمةً لمن هو أهلٌ لها، وهذه سنته سبحانه وتعالى في العقوبات العامَّة، يجعلها طهرةً للمؤمن[٤] وانتقامًا من الفاجر.

ومما يبين ذلك أنه قد اقتضت حكمتُه سبحانه وقضاؤه أنَّ مَن أطاع غيرَه في معصية الله أن يسلِّطَه اللهُ عليه بحسب ما أطاعه فيه من معصيته سبحانه وتعالى، فإذا انهمك النَّاسُ في طاعةِ الشَّيطانِ، ومعصية الرحمن، سلَّط عليهم عدوَّهم الذين أطاعوهم في معصيته، واقتضت حكمتُه عمومَ

---

(١) من النسخة (ف).
(٢) في النسخة (ف): «يسلط».
(٣) في النسخة (ف): «وكلاهما».
(٤) «للمؤمن» ساقطة من النسخة (ف).

هذا التسليط كتسليط(١) القحط والجدب والزلازل والعدو الظاهر»، انتهى كلامه.



باب (١١)
[في](٢) الجمع بين قوله ﷺ:
«وخْزُ أعدائِكُم مِنَ الجنِّ»، و«وَخْزُ إِخْوَانِكُم مِنَ الجنِّ»

قال صاحب كتاب أحكام الجن(٣): «قد روى الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ**»، قالوا: يا رسولَ الله هذا الطَّعنُ قد عرفناه، فمَا الطَّاعون؟ قال: «**وَخْزُ إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، وَفِي كُلٍّ شَهَادَةٌ**».

ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب الطَّواعين، وقال فيه: «**وَخْزُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ**»(٤)(٥)، انتهى ما ذكره.

أما لفظ: «**إِخْوَانِكُمْ**» فليست في المسند بعد الكشف عنها من نسخ كثيرةٍ موثوق بها، وإنَّما اللَّفظ الَّذي في المسند من حديث أبي موسى لفظ: «**أَعْدَائِكُمْ**»، [٢٩/ب]/وقد تقدَّم.

فالظاهر ـ والله أعلم ـ أنه حصل له وَهَمٌ، وقد عزاه بعضُهم إلى

---

(١) في النسخة (ف): «كما يعم تسليط».
(٢) من النسخة (ف).
(٣) هو بدر الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالله الشبلي، قاضي القضاة، ولد سنة ٧١٢هـ، وتوفي سنة ٧٦٩هـ، صنف كتابًا في الأوائل وكتاب «آكام المرجان في أحكام الجانّ». راجع: تاج التراجم، لأبي الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبغا السُّودُونِي، ص٢٦٣.
(٤) «من الجن» ساقطة من النسخة (ف).
(٥) انظر: آكام المرجان في أحكام الجان، للشبلي، ص١٣.

الحافظ عبدالرحمن بن مندة، فيحتمل أنه رواه، وعزاه بعضُهم إلى ابن أبي الدنيا، ولم أره ذكره في كتاب الطواعين.

وقال ابن الأثير: «قد روي: أنَّ الطاعونَ وخْزُ إِخْوَانِنَا مِنَ الْجِنِّ»[(١)]، ولم يعزه إلى أحد.

والجواب عن هذا اللفظ من[(٢)] وجوه:

أحدها: لا نسلِّم صحةَ هذه الروايةِ.

الثاني: على تقدير صحتها قال صاحب كتاب أحكام الجن لما ذكر اللفظين قال: «ولا تنافي بين اللفظين، لأنَّ الأُخوَّةَ في الدِّين لا ينافي العداوة، لأنَّ عداوةَ الجنِّ للإنس بالطَّبع، وإن كانوا مؤمنين، فالعداوة موجودةٌ، وإن كانوا إخواننا»[(٣)]. انتهى كلامه.

الثالث: قال بعضُ المتأخرين: «ما المراد في الحديث أُخوَّة الدين، إنَّما أراد أُخوَّةَ التَّقابل، فالإنس والجن متقابلان؛ لأنَّهم الثقلان، ولهذا لم يذكروا الإنس إلا ويذكر الجن معهم في الغالب»[(٤)]، والله أعلم.

الرابع: أنْ يقال: إنَّ النَّبيَّ ﷺ إمَّا أن يكون قال اللَّفظ الأول الثابت عنه، أو كلاهما، أو قال اللَّفظ الثاني دون الأول، وهذا بعيدٌ، فإن لم يكن قال إلا اللفظ الأول المشهور، فلا إشكال، ويبعد جدًّا أن يكون لفظ: «**إِخْوَانكُمْ**» روي دون «**أَعْدَائِكُمْ**» لاجتماع الحفَّاظ على لفظ: «**أَعْدَائِكُمْ**»[(٥)]، وإمَّا أن يكون قال كل واحد منهما.

---

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، ج٤٣٦٨/٩.

(٢) «هذا اللفظ من» ساقطة من النسخة (ف).

(٣) انظر: آكام المرجان في أحكام الجان للشبلي، ص١٣، وليس في المطبوع زيادة: «... وإن كانوا إخواننا».

(٤) وممن نقل هذا الجمع ابن حجر الهيتمي، فقال: «لكن المراد به إخوة التقابل كما يقال الليل والنهار أخوان، أو إخوة التكليف؛ فإن الجنَّ والإنس هما الثقلان بنصِّ القرآن لاستوائهما في التكليف...». انظر: الفتاوى الكبرى الفقهية، ج١٣/٤.

(٥) في النسخة (ف): «هذه الرواية»، بدل: لفظ: «أعدائكم».

فالجمع بينهما أن يقال: ظاهر إطلاق الحديث يتناول الأُخوَّة في الدين، فإخواننا من الجن يحصل منهم الطعن لأعدائنا مِنَ الإنس، كما هو المشاهد في إصابة الطاعون لأهل الكتاب وغيرهم من الكفار، وأعداؤنا من الجن [٣٠/أ]/يحصل منهم الطعن لإخواننا من الإنس، فإنَّ الأُخوَّة(١) في الدِّين هي من أعظم الأُخوة، وهي الأخوة النافعةُ في الدُّنيا والآخرة.

وظاهر إطلاق القرآن إذا ذكرت إخوة الإيمان يتناول الإنس والجن لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] وما أشبه ذلك، وكقول النبي ﷺ: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ بِاللهِ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**»(٢)، ونحو هذا من الأحاديث كثيرة، فأخوّة الدين هي الحاملة على التوادد والتراحم والشفقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإخواننا من الجن عندهم من الشفقة بإخوانهم من الإنس أعظم من أن يحصل لهم أذى من جهتهم.

فالتواددُ بين مؤمني الجن وعبّاد الإنس مستفيضٌ، كما حكاه الحافظ أبو نعيم وأبو الفرج بن الجوزي وغيرهما، حتى إنَّ بعض العُبَّادِ مرِضَ، فوُصِفَ له دواءٌ لا يوجد إلا في أقصى الهند أو الصين، وأظن ـ والله أعلم ـ هذه القصة وقعت بالكوفة، فسمِع الجنُّ الذين كانوا يستمعون لقراءته ليلاً، فأَتَوْه بالدَّواء فوضعوه عنده، ثم أخبروه بعد ذلك، والقصة معروفة.

وحكى ابنُ أبي الدُّنيا بإسناده أنَّ سري السقطي(٣) حكى: عن يزيد

---

(١) في النسخة (ف): «فالإخوة»، بدل: «فإن الإخوة».

(٢) **متفق عليه**: رواه البخاري، حديث رقم (١٣)، بلفظ: «**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**»، ومسلم، حديث رقم (٤٥)، بلفظين: (٧١ ـ ٤٥) «**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه** ـ أو قال: **لجاره ـ ما يحب لنفسه**»، و(٧٢ ـ ٤٥) «**والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره** ـ أو قال: لأخيه ـ **ما يحب لنفسه**».

(٣) كذا في النسختين الخطيتين، وفي كتاب هواتف الجنان لابن أبي الدنيا ص١٠٣ برقم (١٠٧): عن السري بن إسماعيل.

الرقاشي، أنَّ صفوانَ بْنَ مُحْرِز المازنيَّ: كان إذا قام إلى تهجده قام معه سكانُ داره مِنَ الجنِّ فصلُّوا بصلاته، واستمعوا لقراءته، قال السريُّ: فقلت ليزيدَ: وكيف علم تلك؟ قال: إذا قام سمِعَ لهم ضَجَّةً فاسْتَوحش لذلك، فنودي: لا تُرَعْ فإنَّما نحن إخوانُكَ نقوم معك للتَّهجد كما تقوم، فنصلِّي بصلاتِكَ، قال: فأَنِس بعد ذلك(١).

والحكاياتُ في هذا الباب كثيرةٌ، ولكن لا يليق بهذا الكتاب [٣٠/ب]/التطويل في غير ما وضع له.

وأيضًا قوله ﷺ في القرين: «**إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ**»(٢)، وفي بعض الروايات: «**فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ**»(٣). وهذا أمثل الأجوبة، والله أعلم.

الخامس: أنَّه يحتمل أنَّ سبحانه وتعالى يسلِّط مؤمني الجنِّ على الفسَّاق من مؤمني الإنسِ الزناة المحصنين منهم وما أشبههم ممن دمه هدرٌ، لأنَّ سببَ الطَّاعونِ على ما تقدَّم ذكرُه، كثرة الزنا والفواحش، ولأنَّه لا(٤) يجوز شرعًا لمؤمني الجنِّ ولا لغيرهم أن يقتلوا نفسًا بغير حقٍّ، وليس لنا أن نحتجَّ بالقضاء والقدر، وإنما نحتجُّ بظاهر الشَّرع.

---

(١) **راجع**: التهجد وقيام الليل، لابن أبي الدنيا، ص٢٩١، بنحوه، وكتاب الهواتف، لابن أبي الدنيا، ص٨١ ـ ٨٢، بنحوه.

(٢) قال الإمام النووي: «**فَأَسْلَمَ**: بِرَفْعِ الْمِيم وَفَتْحِهَا وَهُمَا رِوَايَتَانِ مَشْهُورَتَانِ، فَمَنْ رَفَعَ قَالَ: مَعْنَاهُ أَسْلَمُ أَنَا مِنْ شَرِّهِ وَفِتْنَتِهِ، وَمَنْ فَتَحَ قَالَ: إِنَّ الْقَرِينَ أَسْلَمَ مِنَ الإسلام وصار مؤمنًا لا يأمرني إِلَّا بِخَيْرٍ، وَاخْتَلَفُوا فِي الْأَرْجَح مِنْهُمَا، فَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: الصَّحِيحُ الْمُخْتَارُ الرَّفْعُ، وَرَجَّحَ الْقَاضِي عِيَاضُ الْفَتْحَ، وَهُوَ الْمُخْتَارُ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «**فلا يأمرني إلا بخير**»». انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، ج١٧/١٥٧ ـ ١٥٨.

(٣) رواه الإمام مسلم في صحيحه، حديث رقم (٢٨١٤)، وتمامه: «عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن**»، قالوا: وإياك يا رسول الله، قال: «**وإياي إلا أن الله أعانني عليه فأسلم فلا يأمرني إلا بخير**»».

(٤) «لا» ساقطة من النسخة (ف).

ومما جاء به الشَّرع قوله ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»[١]، فالزَّاني الثَّيِّبُ دمُه هدرٌ، فيحتمل أنَّ اللّهَ تعالى يسلط مؤمني الجنِّ على الفسَّاق، لإباحة دمهم، والله تعالى أعلم.



باب (١٢)
صفة الطَّاعون وما ذكر الأطباء فيه، وأنَّهم أسندوه إلى غير سببه الشَّرعي، وبيان فساد قولهم في ذلك

روى الإمام أحمدُ في المسند عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «تَفْنَى أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ»، قالوا: وما الطَّاعونُ يا رسولَ اللهِ؟ قال: «غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْإِبِلِ»[٢].

وروى أحمدُ أيضًا والبخاريُّ في حديث طويلٍ، مقصوده: أنَّ عامرَ بْنَ الطُّفيل طُعن في بيت امْرَأةٍ[٣] فقال: غدة كغدة البعير[٤].

---

(١) **متفق عليه**: رواه البخاري، حديث رقم (٦٨٧٨)، بلفظ: «**لا يحلُّ دمُ امرئٍ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وإني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيبُ الزاني، والمارق من الدين التارك الجماعة**»، ومسلم، حديث رقم (١٦٧٦)، بزيادة: «... **امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وإني رسول الله...**».

(٢) سبق تخريجه، حاشية رقم (٤) ص١٥١.

(٣) وهي سلول بنت ذهل بن شيبان، وزوجها مرّة بن صعصعة أخو عامر بن صعصعة ينسب بنوه إليها. انظر: فتح الباري؛ لابن حجر، ج٧/ ٣٨٧.

(٤) **أخرجه**: أحمد في المسند، حديث رقم (١٣١٩٥)، ج٢٠/ ٤٢٠ - ٤٢١، ونص الحديث: «عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ حَرَامًا خَالَهُ، أَخَا أُمِّ سُلَيْمٍ فِي سَبْعِينَ رَجُلًا، فَقُتِلُوا يَوْمَ بِئْرِ مَعُونَةَ، وَكَانَ رَئِيسُ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ، وَكَانَ هُوَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: اخْتَرْ مِنِّي ثَلَاثَ خِصَالٍ: يَكُونُ لَكَ أَهْلُ السَّهْلِ، =

وذكر أبو يعلى الموصلي بإسناده أنَّ عائشةَ ﵂ قالتْ: يا رسولَ الله الطَّعنُ قد عرفناه، فما الطَّاعُونُ؟ قال: «**غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْإِبِلِ، الْمُقِيمُ فِيهِ كَالشَّهِيدِ،** [٣١/أ] **وَالْفَارُّ مِنْهُ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ**»[١].

وعن علي ﵁ قال: «دعا نبيٌّ على أمَّته، فقيل له: أفتحبُّ أن أسلِّطَ عليهم الجوعَ؟ قال: لا، قيل له: أفتحبُّ أن يُلْقَى بأسُهُم بينهم؟ قال: لا، قال: فسُلِّط عليهم الطَّاعونُ ذفيفًا[٢] يُحرِقُ القلوبَ ويُقِلُّ العددَ»[٣]. وقد تقدَّم ما رواه أبو يعلى الموصلي من حديث أبي أمامة، عن أبي بكر الصِّدِّيق ﵁، وفيه: هذا الطَّعن قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: «**دَرَنٌ**

= وَيَكُونُ لِي أَهْلُ الْوَبَرِ، أَوْ أَكُونُ خَلِيفَةً مِنْ بَعْدِكَ، أَوْ أَغْزُوكَ بِغَطَفَانَ أَلْفِ أَشْقَرَ وَأَلْفِ شَقْرَاءَ، قَالَ: فَطُعِنَ فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي فُلَانٍ، فَقَالَ: غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبَعِيرِ فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي فُلَانٍ، ائْتُونِي بِفَرَسِي، فَأُتِيَ بِهِ فَرَكِبَهُ، فَمَاتَ وَهُوَ عَلَى ظَهْرِهِ.
فَانْطَلَقَ حَرَامٌ أَخُو أُمِّ سُلَيْم، وَرَجُلَانِ: رَجُلٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ، وَرَجُلٌ أَعْرَجُ، فَقَالَ لَهُمْ: كُونُوا قَرِيبًا مِنِّي حَتَّى آتِيَهُمْ، فَإِنْ آمَنُونِي، وَإِلَّا كُنْتُمْ قَرِيبًا، فَإِنْ قَتَلُونِي أَعْلَمْتُمْ أَصْحَابَكُمْ، قَالَ: فَأَتَاهُمْ حَرَامٌ، فَقَالَ: أَتُؤْمِنُونِي أُبَلِّغْكُمْ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ، وَأَوْمَؤُوا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ مِنْ خَلْفِهِ، فَطَعَنَهُ حَتَّى أَنْفَذَهُ بِالرُّمْحِ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: ثُمَّ قَتَلُوهُمْ كُلَّهُمْ غَيْرَ الْأَعْرَجِ، كَانَ فِي رَأْسِ جَبَلٍ.
قَالَ أَنَسٌ: فَأُنْزِلَ عَلَيْنَا وَكَانَ مِمَّا يُقْرَأُ، فَنُسِخَ: «أَنْ بَلِّغُوا قَوْمَنَا، أَنَّا لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِيَ عَنَّا، وَأَرْضَانَا»، قَالَ: فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا: عَلَى رِعْلٍ، وَذَكْوَانَ، وَبَنِي لِحْيَانَ، وَعُصَيَّةَ الَّذِينَ عَصَوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ». والبخاري في صحيحه، حديث رقم (٤٠٩١)، في حديث طويل بنحو رواية أحمد، وفيه: «غُدَّةٌ كَغُدَّةِ البكر».

(١) **أخرجه**: أبو يعلى الموصلي في مسنده، حديث رقم (٥٢ ـ ٤٤٠٨)، ج/٣٧٩ ـ ٣٨٠، بنحوه، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، وسبق تخريج رواية المسند حاشية رقم (٥٢٠).

(٢) **الذَّفيفُ**: هو الْمُجْهِزُ الَّذِي يُذَفِّفُ عَلَيْهِم فَيَقْتُلَهُم كَمَا يُذَفَّفُ على الجَرِيْحِ. انظر: غريب الحديث للهروي ج٤/ ٤٩٨.

(٣) **راجع**: المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر، حديث رقم (٣٤٧١)، ج١٤/٢٩٥، بنحوه، وفيه زيادة: «... مَوْتًا ذفيفًا، يُحرق القلوبَ، ويُقل العددَ».

كَالدُّمَّلِ إِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ سَتَرَاهُ»[١].

وروى الإمام أحمدُ في مسنده أنَّ معاذَ بْنَ جبلٍ ﷺ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**سَتُهَاجِرُونَ إِلَى الشَّام، وَيُفْتَحُ لَكُمْ، وَيَكُونُ فِيكُمْ دَاءٌ كَالدُّمَّلِ أَوْ كَالْحَزَّةِ، وَيَأْخُذُ**[٢] **بِمَرَاقِّ الرَّجُلِ، يَسْتَشْهِدُ اللهُ بِهِ أَنْفُسَكُمْ، وَيُزَكِّي بِهِ أَعْمَالَكُمْ**»[٣]، اللَّهُمَّ إنْ كنت تعلم أن معاذًا سمعه من رسول الله ﷺ فأعطه هو وأهلَ بيته الحظَّ الأوفرَ منه، فأصابهم الطَّاعونُ، فلم يبق أحدٌ منهم، فطُعن[٤] في أصبعه السبابة، وكان يقول: «ما يَسُرُّنِي أَنَّ لِي بِهَا حُمْرَ النَّعَم»[٥].

وروى ابن أبي الدنيا بإسناده أنَّ عائشةَ ﷺ قالتْ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**الطُّوفَانُ الْمَوْتُ**»[٦].

وقد تقدَّم مختصرًا ما رواه أبو بكر المروزيُّ بإسناده من حديث عائشةَ ﷺ أيضًا[٧] أنَّها سمعتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «**الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ**

---

(١) سبق تخريجه، حاشية رقم (٤) ص١٥٠.

(٢) في النسخة (ف): «يأخذ، بدون واو»، وهو موافق للنسخة المطبوعة من المسند.

(٣) الذي في النسخة المطبوعة من مسند الإمام أحمد: «يستشهد... **أنفسهم**، ويزكي... **أعمالهم**» بضمائر الغائب، لا الحضور.

(٤) في النسخة (ف): «وطعن».

(٥) **أخرجه**: الإمام أحمد في مسنده، حديث معاذ بن جبل، حديث رقم (٢٢٠٨٨)، ج٣٦/٤٠٨، بنحوه، قال الهيثمي ج٢/٣١١: «إسماعيل بن عبيد الله لم يدرك معاذًا».

(٦) **أخرجه**: ابن جرير الطبري في تفسيره قال: «حدثنا أبو هشام الرفاعي قال: حدثنا يحيى بن يمان قال: حدثنا المنهال بن خليفة عن الحجاج عن الحكم بن ميناء عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**الطوفان الموتُ**»». راجع: تفسير الطبري. وابن عساكر في تاريخ دمشق، ترجمة رقم (٧٧٤١)، ج٦١/٦٧، بنفس سند الإمام الطبري.

الحكم على الحديث:

أ ـ قال الإمام ابن كثير: «وهو حديث غريب». انظر: تفسير ابن كثير، ج**٦/٣٦٨**.

ب ـ قال الحافظ ابن حجر: «وَعند بن مَرْدَوَيْهِ بِإِسْنَادَيْنِ ضَعِيفَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا: «**الطُّوفَانُ الْمَوْتُ**»». انظر: فتح الباري لابن حجر، ج**٨/٣٠٠**.

(٧) «أيضًا» ساقطة من النسخة (ف).

لِأُمَّتِي، وَخْزُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْإِبْلِ، تَخْرُجُ بِالْآبَاطِ وَالْمَرَاقِّ[1] وَمَنْ فَرَّ مِنْهُ كَانَ كَالفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ، وَمَنْ أَقَامَ فِيهِ كَانَ كَالْمُرَابِطِ فِي سَبِيلِ اللهِ»[2].

رواه ابنُ أبي الدنيا من حديث علي بن مسهر[3]، عن يوسف بن ميمون[4]، عن عطاء[5]، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن عائشة رضي الله عنها... فذكَرَه[6].

[٣١/ب]/وقال بعضُ المفسرين في قوله تعالى: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩]، قال: مطعون[7].

قال الجوهري: «غدَّة البعيرِ: طاعونُهُ، وقد أغدَّ البعيرُ فهو مُغِدٌّ؛ أي: به غُدَّةٌ... وأَغَدَّ القومُ، أَصَابت إبِلَهم الغُدَّةُ»[8]، انتهى كلامه.

---

(١) المراق: مَا سَفَلَ مِنْ بَطْنِهِ ورُفْغَيْه ومَذاكيره وَالْمَوَاضِعِ الَّتِي تَرِقُّ جُلُودُهَا. راجع: لسان العرب لابن منظور، رقق، ج١٠/١٢٢.

(٢) سبق تخريجه، راجع حاشية رقم (٢) ص١٦٦.

(٣) هو علي بن مسهر القرشي أبو الحسن الكوفي الحافظ قاضي الموصل، قال عبدالله بن أحمد عن أبيه: «صالح الحديث»، وقال العجلي: «قرشي من أنفسهم كان ممن جمع الحديث والفقه ثقة»، وقال أبو زرعة: «صدوق ثقة»، وقال النسائي: «ثقة»، توفي سنة (٨٩هـ). راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٣/١٩٣.

(٤) هو يوسف بن ميمون القرشي المخزومي الصباغ مولى آل عمرو بن حريث، قال أبو طالب عن أحمد بن حنبل: «يوسف بن الصباغ مولى آل عمرو بن حريث ضعيف ليس بشيء»، وقال أبو زرعة: «واهي الحديث»، وقال البخاري: «وأبو حاتم منكر الحديث جدًّا». راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٤/٤٦٢.

(٥) هو عطاء بن أبي رباح، الإمام مفتي الحرم، أبو محمد القرشي مولاهم المكي ولد في أثناء خلافة عثمان وتوفي رحمه الله سنة (١٥هـ)، قال الإمام أبو حنيفة: «ما رأيت فيمن لقيت أفضل من عطاء بن أبي رباح». راجع: سير أعلام النبلاء للذهبي، ترجمة رقم (٢٩)، ج٥/٧٨ ـ ٨٨.

(٦) هذا سند ضعيف لوجود يوسف بن ميمون كما تقدَّم ترجمته، والله أعلم.

(٧) انظر: تفسير الطبري، ج١٩/٥٦٦ ـ ٥٦٩.

(٨) انظر: الصحاح للجوهري، ج٢/٥١٦.

وقال العلامةُ[(١)] محيي الدين النوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح صحيح مسلم: «وأمَّا الطَّاعون: فوباء معروفٌ، وهو بثْرٌ وورم مؤْلِمٌ جدًا، يخرُجُ مع لهب، ويُسَوِّدُ ما حولَه، ويخضرُّ، أو يحمرُّ حمرةً بَنَفْسَجِيَّةً كَدِرَةً، ويحصُلُ معه خفقَانُ القلبِ والقيءُ»[(٢)]، انتهى كلامه [رَحِمَهُ اللَّهُ][(٣)].

وقال [الإمام العلامة][(٤)] ابن القيم [رَحِمَهُ اللَّهُ][(٥)] في كتاب الطب النبوي وهو مُقتطع من كتاب الهدي: «والطَّاعُونُ عند أهل الطِّبِّ: ورمٌ رديءٌ قتَّالٌ يخرُجُ معه لهبٌ شديدٌ مؤلمٌ جدًّا يتجاوزُ الْمقدارَ في ذلك، ويَصِيرُ ما حوله في الأكثر أسود أو أخضر، أو [أ]كْمَد[(٦)]، ويؤول أمرُهُ إلى التَّقرِيحِ سريعًا، وفي الأكثر، يحدث في ثلاث مواضعَ: في الإِبْط، وخلف الأُذن، والأرنبة، وفي اللحوم الرِّخْوةِ.

وفي أثر عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أنَّها قالتْ للنَّبِيِّ ﷺ: الطَّعن عرفناه، فما الطَّاعونُ؟ قال: «**غُدَّةٌ كَغُدَّةِ البَعِيرِ تَخْرُجُ بِالْآبَاطِ وَالْمَرَاقِّ**»[(٧)].

قال الأطباءُ: إذا وقع الخُرَّاجُ في اللحوم الرِّخوة، والمغابن، وخلف الأُذن والأرنبة، وكان من جنس فاسد، يسمى طاعونًا، وسببُه ورمٌ رديءٌ مائلٌ إلى العُفونةِ والفساد، يَستحيلُ إلى جوهرِ سُمِّيٍّ، يُفسِدُ العضوَ ويُغيِّر ما يليه، وربَّما رَشَح دَمًا وصديدًا، ويؤدِّي إلى[(٨)] القلب كيفيَّةً رَدِيئَةً، فيَحدُثُ

---

(١) في النسخة (ف): «الشيخ».

(٢) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي، ج١/١٠٥، بنحوه.

(٣) من النسخة (ف).

(٤) من النسخة (ف).

(٥) من النسخة (ف).

(٦) كذا في النسختين الخطيتين، وما بين المعكوفين من زاد المعاد، والطب النبوي لابن قيم الجوزية.

(٧) سبق تخريجه راجع حاشية رقم (٢) ص١٦٦.

(٨) من قوله: «سمي، يفسد العضو...» إلى قوله: «...دمًا وصديدًا ويؤدي إلى» ساقطة من النسخة (ف)، وهو ثابت في كتاب زاد المعاد لابن القيم، يراجع ج٤/٣٥.

القيءُ والخفقانُ والغَشْيُ، وهذا الاسم [٣٢/أ]/وإن كان يعمُّ كلَّ ورم يؤدِّي إلى القلب كيفِيَّةً رَدِيئَةً حتى يصيرَ كذلك قتَّالاً، فإنه يختصُّ به الحادثُ في اللَّحم الغُددي؛ لأنه لرداءته لا يقبله من الأعضاء، إلا ما كان أضعفَ بالطَّبعِ، وأرْدَاه ما حدث في الإبط وخلف الأذن، لقربهما من الأعضاء التي تَلي الرأس[(١)]، وأسْلمُه الأحمرُ، ثم الأصفرُ، والذي إلى السَّوادِ لا يفلِتُ منه أحدٌ»[(٢)].

وقال أيضًا في موضع آخر [رَحِمَهُ اللهُ][(٣)]: وأصحُّ الفصولِ فيه فصلُ الرَّبيع، قال أبقراط: إنَّه في الخريف أشد ما يكون الأمراض وأقتل، وأما الربيع فأصح الأوقات كلها وأقلها موتًا، وقد جرت عادة الصيادلة، ومجهزي الموتى أنهم يستدينون في الربيع والصيف على أيام فصل[(٤)] الخريف، فهو ربيعهم، وهم أشوق الناس[(٥)] إليه.

وقد ورد في الحديث: «**إِذَا طَلَعَ النَّجْمُ ارْتَفَعَتِ الْعَاهَةُ**[(٦)] **عَنْ كُلِّ بَلَدٍ**»[(٧)]، وفُسِّر بطلوع الثريَّا، وفُسِّر بطلوع النبات زمنَ الرَّبيع، وفيه قوله تعالى: ﴿وَٱلنَّجْمُ وَٱلشَّجَرُ يَسْجُدَانِ﴾ [الرحمن: ٦]، فكمالُ طلوعها يكون [في][(٨)] فصل الربيع، وهو الفصل الذي يرتفع فيه الآفات»[(٩)].

---

(١) في النسخة (ف): «هي رأس».

(٢) راجع: زاد المعاد في هدي خير العباد؛ لابن القيم، ج٤/٣٥، بنحوه.

(٣) من النسخة (ف).

(٤) «فصل» ساقطة من النسخة (ف).

(٥) «الناس» ساقطة من النسخة (ف).

(٦) في حاشية النسخة المعتمدة: مطلب معنى «إذا طلع النجم ارتفعت العاهة»؛ أي: طلع النبات زمن الربيع؛ فإن من أسمائه النجم، والله أعلم

(٧) **أخرجه**: تمام الرازي في الفوائد، حديث رقم (٧٧١)، ج١/٣٠٩.

(٨) من النسخة (ف).

(٩) انظر: زاد المعاد لابن القيم، ج٤/٣٨، بنحوه. وهنا انتهى كلام الإمام ابن القيم الجوزية رَحِمَهُ اللهُ.

والمقصود أنَّه لا تعارضَ بين كونِ الطَّاعُونِ مِنَ الأَرْواح، وكونِهِ مِنَ الْوباء وفسادِ الهواء، وإنَّ فسادَ الهواء غايتُه أن يكون جزءًا من أجزاء السبب الموجب له، على أنَّ إسنادَه إلى الأرواح أظهر لوجوه:

أحدها: أنَّه في وقتنا هذا، وفي غيره من الأزمنة حدث في أعدل الأوقات وأصح ما كان الجوُّ هواء، وهو(١) أصح البلاد هواء وأطيبها ماء لكونها جمعت الأوصاف الصحيحة السليمة من العفونات [٣٢/ب]/التي يقطع الأطباء أنها من أصح الأمكنة.

الثاني: [أنَّه](٢) لو كان من فساد الهواء لكان عامًّا في سائر الناس.

الثالث: أنَّه كان يعمُّ جميع الحيوانات.

الرابع: أنَّ فسادَ الهواء له أعراض تدلُّ عليه من صفرة الوجوه، وتغيُّر الألوان، واستنشاق رائحة كريهة وخيمة.

الخامس: أنَّا نجد أهلَ بيته يأخذهم بأجمعهم، وإلى جانبهم أهل بيت لا يأخذ منهم أحد.

السادس: أنَّا وجدنا عند فسادِ الهواءِ الموت أقل منه في وقت الطاعون وصحة الهواء، بحيث لا تدرك النسبة بين الأمرين.

السابع: أنَّ فسادَ الهواءِ يوجب تغيُّر الأخلاط وكثرة الأمراض، وهذا الداء يقتل الأصحاء بلا مرض في الغالب، وإن مرض فمرض يسير.

الثامن: أنَّ فسادَ الهواء يعم سائر البدن، ويتأثر جميعه به، وهذا الداء في الغالب يحدث في جزء من أجزاء البدن في مراقه وما لَانَ منه، وفساد الهواء لا يقتضي ذلك.

التاسع: أنَّ هذا لو كان بسبب من الأسباب الطبيعية لكان له دواء

---

(١) في النسخة (ف): «وفي».

(٢) من النسخة (ف).

من الأدوية الطبيعية يدفع به كسائر الأدواء، وهذا لا دواء له إلا دواء[(١)] العزيز القادر، ولا تسيغ إلى ما لا يجدي من كلام الناس في التحرّز منه بالراحة والدعة والأرايح العطرة والأشربة النافعة، ونحو ذلك، فإن هذا الداء إذا نزل أصاب أصح الناس أجسامًا، وأعظمهم رفاهية، وكان نصيبهم منه كنصيب غيرهم على ما هو شاهد بالحق.

العاشر: أنَّه لو كان سببه ما ذكر من فساد الهواء وتولُّد المواد الرديَّة في الباطن لكان ما ينقطع [٣٣/أ]/مِنَ الأرض، فإنَّ الهواءَ لم يزل يصح ويفسد، ولم تزل المواد الردية تعفن في الأجسام، وتجتمع والأمر في ذلك على سلامة في الغالب، فلو كان سببه ذلك فما الموجب لتخلف الحكم عنه في الغالب.

الحادي عشر: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ أخبر أنَّه بقيةُ رجزٍ وعذاب أرسل على من كان قبلنا، وأنه وخز أعدائنا من الجن، وهذا هو الحق الذي لم يهتد إليه علم الأطباء وقواعدهم، ولذلك اعترف حُذاقهم فيه بالحيرة، وقالوا: إنه حيَّر فضلاء الأطباء». انتهى كلامه.

فعُلم بذلك أنَّ حذَّاقهم عجزوا أن يأتوا بدواء يلائمه، فأقرّوا فيه بالعجز، وأنَّ هذا لا يدفعه إلَّا المدبر الحكيم، الذي أتى به، وقد ادَّعى بعضُهم أنَّ له ما يدفعه.

وذكر[(٢)] بعضُ الأطباء في كتاب خواصِّ الأحجارِ: «أنَّ مَنْ تقلَّد بالياقوتِ أو تَخَتَّم بشيءٍ منه وكان في بلدةٍ قد وقع فيه الطَّاعونُ، مُنع بقُدرةِ اللَّهِ تعالى»[(٣)] انتهى كلامه.

وقد ورد في هذا آثار يستند إليها لا يثبت مثلها ما رواه ابن

---

(١) في النسخة (ف): «دفع».
(٢) في النسخة (ف): «فذكر».
(٣) «تعالى» ساقطة من النسخة (ف).

منجويه[١] في كتاب الخواتيم بإسناد ضعيف إلى[٢] علي ﷺ يرفعه عن[٣] النبي ﷺ قال: «**مَنْ تَخَتَّمَ بِالْيَاقُوتِ الْأَصْفَرِ مُنِعَ مِنَ الطَّاعُونِ**»[٤]. وروى أيضًا معناه في الزمرد مرفوعًا إلى النَّبيِّ ﷺ من حديث ابنِ عبَّاس ﷺ، وإسنادُه أضعفُ مِنَ الأوَّلِ[٥]، وقد يكون صحيحًا في نفس الأمر، وإنَّ اللهَ

---

(١) في الأصل المعتمد: «فنجويه»، وغير واضح في نسخة (ف)، والمثبت من كتاب التعليق الرشيق في التختم بالعقيق للناجي ص١٧، وعزاه للمصنف، فقال: قال المنبجي: وقد ورد في هذا آثار لا تثبت منها ما رواه ابن منجويه في كتاب الخواتيم بإسناد ضعيف عن علي رفعه: «**مَنْ تَخَتَّمَ بِالْيَاقُوتِ الأَصْفَرِ مُنِعَ مِنَ الطَّاعُونِ**»، وذكره المناوي في فيض القدير ج٣/ ٢٣٦، قال: وروى ابن زنجويه بسند ضعيف عن علي ﷺ مرفوعًا فذكره بلفظه.

(٢) في النسخة (ف): «عن».

(٣) في النسخة (ف): «رفعه إلى».

(٤) **الحكم على الحديث:**

أ ـ قال ابن حجر المكي الهيتمي: «وَوَرَدَ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ «**أَنَّ التَّخَتُّمَ بِالْيَاقُوتِ الْأَصْفَرِ يَمْنَعُ الطَّاعُونَ**»». انظر: الفتاوى الكبرى الفقهية، لابن حجر المكي الهيتمي، وبهامشه فتاوى العلامة شمس الدين محمد الرملي، ج١/٢٦٢.

ب ـ قال القسطلاني بعد أن ذكر الأثر: «وإسناده ضعيف». انظر: المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، للقسطلاني، ج٢/١٦٩.

ج ـ قال المناوي: «وقال العقيلي: لا يصح في التختم به شيء وجزم في الميزان بأنه موضوع وروى ابن زنجويه بسند ضعيف». انظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، ج٣/٢٣٦.

د ـ قال الملا علي القاري: «وَفِي حَدِيثٍ ضَعِيفٍ: «**أَنَّ التَّخَتُّمَ بِالْيَاقُوتِ الْأَصْفَرِ يَمْنَعُ الطَّاعُونَ**»». انظر: مرقاة المفاتح للملا علي قاري، حديث رقم (٤٣٨٨)، ج٨/٢٤٩.

(٥) من قوله: «وذكر بعض الأطباء...» إلى قوله: «...أضعف من الأول»، شبيه بكلام الإمام ابن رجب الحنبلي حيث يقول: «وروى ابن منجويه في كتاب الخواتيم بإسناد ضعيف عن علي ﷺ مرفوعًا: «**مَنْ تَخَتَّمَ بِالْيَاقُوتِ الْأَصْفَرِ مَنَعَ الطَّاعُونَ**»، وبإسناد أضعف من الأول عن ابن عباس مرفوعًا في الزمرد بمثل ذلك، ولا يثبت شيء من ذلك، وقد ذكر بعض الأطباء في خواص الأحجار: أن من تختم بالياقوت أو تقلَّد به في بلد وقع فيه الطاعون منع منه بقدرة الله تعالى». انظر: مجموعة رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي، ج٢/٦٦٩.

تعالى خلقَ فيه قوةً تدفعُ هذا الداءَ[(١)]، والله تعالى أعلم.



باب (١٣)
النَّهي عنِ الدُّخول إلى الْأَرْضِ الَّتي نزل بها [٣٣/ب] /الطَّاعُونُ وعَنِ الخروجِ منها فرارًا، ومَا الحكمةُ في ذلك؟

روى مسلمٌ في صحيحه قال: جاء رجلٌ إلى سعدٍ يسأله عَنِ الطَّاعونِ؟ وعنده أسامة بن زيد، فقال أسامةُ: أنا أخبرك، سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «**هَذَا عَذَابٌ أُرْسِلَ عَلَى مَنْ [كَانَ][(٢)] قَبْلَكُمْ أَوْ طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، يَجِيءُ أَحْيَانًا وَيَذْهَبُ أَحْيَانًا، فَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهُ فِرَارًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِأَرْضٍ قَدْ دَخَلَهَا فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ**»[(٣)].

ورواه ابن خزيمة من حديث عبدالجبار بن العلاء العطَّار[(٤)]، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن[(٥)]، عن أبيه[(٦)]، أنَّ عمرَ بْنَ الخطاب ﷺ خرج إلى

---

(١) عبارة: «وإن الله تعالى خلق فيه قوة تدفع هذا الداء» ساقطة من النسخة (ف).

(٢) من النسخة (ف).

(٣) سبق تخريجه، حاشية رقم (٥) ص١٤٢.

(٤) هو عبدالجبار بن العلاء بن عبدالجبار العطار أبو بكر البصري مولى الأنصار سكن مكة، قال أبو حاتم: «صالح الحديث»، وقال النسائي: «ثقة»، وقال مرة: «لا بأس به»، توفي سنة ٢٤٨هـ. راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٢/٤٦٩ ـ ٤٧٠.

(٥) هو أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف بن عبد عوف الزهري المدني، ذكره ابن سعد في الطبقة الثانية من المدنيين، وقال: «كان ثقة فقيها كثير الحديث»، وقال علي بن المديني وأحمد وابن معين وأبو حاتم ويعقوب بن شيبة وأبو داود: «حديثه عن أبيه مرسل». قال أحمد: «مات وهو صغير»، وقال أبو حاتم: «لا يصح عندي»، وصرَّح الباقون بكونه لم يسمع منه، وقال ابن عبدالبر: «لم يسمع من أبيه». راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٤/٥٣١ ـ ٥٣٢.

(٦) هو عبدالرحمن بن عوف ﷺ الصحابي الجليل.

الشَّام فسمع بها الطَّاعونَ، فَتَلَوْلَكَ عن ذلك، فقال له عبدالرحمن بن عوف: أَشْهد لسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ وَأَنْتُمْ بِأَرْضٍ فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ**»، فرجع عمر عن حديث عبدالرحمن. رواه ابن خزيمة[(١)].

وروى مسلمٌ في صحيحه من حديث أسامة[(٢)] أن رسول الله ﷺ قال: «**إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ أَوِ السَّقَمَ وَخْزٌ[(٣)] عُذِّبَ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ، ثُمَّ بَقِيَ بَعْدُ بِالْأَرْضِ، فَيَذْهَبُ الْمَرَّةَ، وَيَأْتِي الْأُخْرَى، فَمَنْ سَمِعَ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا يَقْدَمَنَّ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَقَعَ بِأَرْضٍ وَهُوَ بِهَا فَلا يُخْرِجَنَّهُ الْفِرَارُ مِنْهُ**»[(٤)(٥)].

ورواه مسلمٌ أيضًا من حديث عامر بن سعد، وقد تقدَّم[(٦)]، لكن بزيادةٍ، وفيه: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**الطَّاعُونُ آيَةُ الرَّحْمَنِ، ابْتَلَى بِهِ**

(١) لم أجده في ابن خزيمة، وأخرجه أبو يعلى في مسنده، حديث رقم (٨٤٨)، ج٢/١٥٨ ـ ١٥٩، بنحوه وفيه بدل «فتلولك»: «فتكركر»، والذي يظهر من هذا السند أنه لا يصح إلا إذا وجد له متابعات فعبدالجبار العطار صالح الحديث كما تقدَّم، ولم أجد له متابعًا، ويرويه عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن وروايته عن أبيه كما حكم الأئمة مرسل، والله أعلم.

(٢) في الأصل المعتمد: أبي أسامة، والمثبت من النسخة (ف)، مع اختلاف يسير، ونصها: «في صحيحه إلى أسامة»، وهو الصحيح فالحديث في صحيح مسلم من رواية أسامة بن زيد رضي الله عنه.

(٣) كذا في النسخة المعتمدة، وفي النسخة (ف): «رجزٌ»، وهو الموافق للمطبوع من صحيح مسلم.

(٤) في حاشية النسخة المعتمدة: «قوله: «فَلا يُخْرِجَنَّهُ الْفِرَارُ مِنْهُ»: يفيد أنَّ الخروجَ لحاجةٍ لا ضيرَ فيه، وكذلك لو انضمَّ للحاجة، قيل: للبعد عنه لا يضرُّ، والله أعلم، كما لا تضرُّ نية التبرد مع الوضوء في اليوم الحار، ومثله قصد المبلغ في الصلاة بتكبيره الذكر والإعلام لا يبطل الصلاة، والله تعالى أعلم، لكن إذا كانت الحاجة بالقصد الأول لا إذا قصدت لتكون سببًا للخروج، فإنه أشنعُ من محض الخروج؛ لما فيه النفاق، والله تعالى أعلم». كتبه: محمد فتح الله البيلوني.

(٥) رواه مسلم في صحيحه، حديث رقم (٩٦ ـ ٢٢١٨)، بنحوه.

(٦) سبق تخريجه، حاشية رقم (٥) ص١٤٢.

نَاسًا مِنْ عِبَادِهِ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ...» وذكر[(١)] الحديث[(٢)].

ورواه أبو عوانةَ في صحيحه [٣٤/أ]/عن بحر[(٣)] ويونس بن عبدالأعلى[(٤)]، [قالا][(٥)]: ثنا ابن وهب[(٦)] به، وفيه: «**فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهُ فِرَارًا**»[(٧)]، «**وَلَا**[(٨)]**تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ**»، ولا فرق في التقديم والتأخير في هذه الأحاديث بين قوله: «**فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهُ فِرَارًا [مِنْهُ]**»[(٩)]، «**وَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ**»[(١٠)]. وقد قيل: له فائدةٌ، ولم تظهرْ [لي][(١١)]، والله أعلم.

وروى ابن خزيمة بإسناده في كتاب التوكل عن عامر بن سعد بن أبي وقاص[(١٢)] أنَّه سمع أباه يسأل أسامة بن زيد أسمعتَ رسولَ الله ﷺ يذكر

---

(١) «وذكر» ساقطة من النسخة (ف).

(٢) **أخرجه**: مسلم في صحيحه، حديث رقم (٩٣ ـ ٢٢١٨)، بنحوه دون لفظ: «آية الرحمن».

(٣) هو بحر بن نصر بن سابق الخولاني مولاهم المصري، قال أبو جعفر الطحاوي: «سمعت يونس بن عبدالأعلى، وذكر بحر بن نصر، فوثقه»، وقال ابن أبي حاتم: «كتبنا عنه بمصر وهو صدوق ثقة»، توفي بمصر سنة ٢٦٧هـ. راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج١/٢١٣.

(٤) هو يونس بن عبدالأعلى بن موسى بن ميسرة بن حفص بن خباب الصدفي أبو موسى المصري، قال أبو حاتم: «سمعت أبا الطاهر بن السرح يحث عليه ويعظم شأنه»، وقال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يوثقه ويرفع من شأنه»، وقال النسائي: «ثقة». راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٤/٤٦٩ ـ ٤٧٠.

(٥) من النسخة (ف).

(٦) هو عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري الفقيه، قال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: «ثقة»، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: «صالح الحديث صدوق». راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٢/٤٥٣ ـ ٤٥٥.

(٧) «فلا تخرجوا منه فرارًا» ساقطة من النسخة (ف).

(٨) في النسخة (ف): «فلا».

(٩) من النسخة (ف).

(١٠) «ولا تخرجوا فرارًا منه» ساقطة من النسخة (ف).

(١١) من النسخة (ف).

(١٢) هو عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني، وكان ثقة كثير الحديث، وقال العجلي: «مدني تابعي ثقة». راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٢/٢٦٣.

الطاعونَ؟ قال: نعم، قال: كيف سمعتَه؟ قال: سمعتُه يقول: «**هُوَ رِجْزٌ سَلَّطَهُ اللَّهُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَعَلَى قَوْمٍ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِنْ وَقَعَ بِأَرْضٍ**(١) **وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ**»(٢).

ورواه ابْنُ خزيمةَ ـ أيضًا ـ من طريق أخرى عن أسامةَ عَنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ أنَّه قال: «**إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ أَوِ السَّقَمَ رِجْزٌ عُذِّبَ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ، ثُمَّ بَقِيَ بَعْدُ بِالْأَرْضِ، فَيَذْهَبُ الْمَرَّةَ، وَيَأْتِي الْأُخْرَى، فَمَنْ سَمِعَ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا يَقْدَمَنَّ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَقَعَ بِأَرْضٍ وَهُوَ بِهَا فَلا يُخْرِجَنَّهُ الْفِرَارُ مِنْهُ**»، وقد تقدَّم هذا من رواية مسلم(٣).

وروى مسلمٌ في صحيحه من حديث أبي بكر بن أبي شيبة مختصرًا أنَّ أسامةَ بْنَ زيدٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رِجْزٌ وَبَقِيَّةُ عَذَابٍ، عُذِّبَ بِهِ قَوْمٌ، فَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ فِيهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ، وَإِذَا وَقَعَ وَلَسْتُمْ بِهَا فَلَا تَدْخُلُوهَا**»(٤).

واعْلم ـ رحمك الله ـ أنَّ مَن خرج من بلده لا لأجل الفرار، بل لحاجةٍ، وهو متوكلٌ على الله تعالى، [٣٤/ب]/راضٍ بقضائه وقدره، فهذا

---

(١) «بأرض» ساقطة من النسخة (ف).

(٢) **متفق عليه**: أخرجه البخاري، حديث رقم (٣٤٧٣)، من طريق عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أَنَّهُ سَمِعَهُ يَسْأَلُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الطَّاعُونِ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الطَّاعُونُ رِجْسٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا، فِرَارًا مِنْهُ**»، ومسلم، حديث رقم (٩٢ ـ ٢٢١٨)، بنفس طريق وحديث صحيح البخاري.

(٣) سبق تخريجه، راجع حاشية رقم (٥) ص١٤٢.

(٤) رواه مسلم في صحيحه، حديث رقم (٩٥ ـ ٢٢١٨)، وهو كالتالي: «... عن عمرو بن دينار أن عامر بن سعد أخبره: أن رجلاً سأل سعد بن أبي وقاص عن الطاعون، فقال أسامة بن زيد: أنا أخبركم عنه، قال رسول الله ﷺ: «**هو عذاب أو رجز أرسله الله على طائفة من بني إسرائيل، أو ناس كانوا قبلكم، فإذا سمعتم به بأرض، فلا تدخلوها عليه، وإذا دخلها عليكم فلا تخرجوا منها فرارًا**»».

يجوز له الخروج، وإن كان قد جاء حديث مطلق من غير تقييد في النَّهي عَنِ الخروج مطلقًا من حديث شعبةَ، عن حبيب[١]، عن إبراهيم بن سعد، قال: شهدت أسامةَ بن زيد يحدث سعدًا قال: سمعت رسولَ اللّهِ ﷺ يقول: «**هَذَا الْوَجَعُ رِجْزٌ وَعَذَابٌ عُذِّبَ بِهِ أُنَاسٌ، فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا، وَإِذَا بَلَغَكُمْ أَنَّهُ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا**».

قال حبيب: فقلت لإبراهيم: أنت سمعت أسامة يحدث سعدًا ولا[٢] ينكر؟ قال: نعم. رواه ابن خزيمة[٣] عن أبي موسى[٤]، عن ابن [أبي][٥] عدي، ورواه أبو عوانة في صحيحه[٦] من حديث حجاج عن شعبة، ورواه مسلم في متنين: ثنا ابن أبي عدي، وكذلك من حديث سفيان[٧].

وذكر ابْنُ خزيمة بإسناده من حديث أسامة بن زيد وخزيمة بن ثابت[٨] أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ رِجْزٌ وَبَقِيَّةُ عَذَابٍ، عُذِّبَ بِهِ**

---

(١) هو حبيب بن أبي ثابت أبو يحيى الكوفي، روى عن: ابن عمر وابن عباس وغيرهم، وروى عنه: الأعمش وشعبة وغيرهم، قال العجلي: «كوفي تابعي ثقة»، وقال بن معين والنسائي: «ثقة»، توفي سنة (١١٩هـ). راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج١/٣٤٧ ـ ٣٤٨.

(٢) في النسخة (ف): «وهو لا».

(٣) رواه في كتاب التوكل، كما في إتحاف المهرة، لابن حجر، ج١/ ٢٨٥..

(٤) وهو محمد بن المثنى بن عبيد بن قيس بن دينار العنزي أبو موسى البصري الحافظ المعروف بالزمن، قال عبدالله بن أحمد عن بن معين: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صالح الحديث صدوق»، وقال الخطيب: «كان ثقة ثبتًا احتجَّ سائر الأئمة بحديثه». راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٣/٦٨٧.

(٥) ساقط من النسختين الخطيتين، والمثبت من إتحاف المهرة، ج١/ ٢٨٥، وهو: محمد بن إبراهيم بن أبي عدي السلمي مولاهم القسملي، قال عمرو بن علي: «سمعت عبدالرحمن بن مهدي، وذكر بن أبي عدي فأحسن الثناء عليه، وسمعت معاذ بن معاذ يحسن الثناء عليه»، وقال أبو حاتم والنسائي: «ثقة»، وقال ابن سعد: «كان ثقة». راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٣/٤٩٢.

(٦) لم أقف عليه في المطبوع من مستخرج أبي عوانة.

(٧) صحيح مسلم، حديث رقم (٩٧ ـ ٢٢١٨).

(٨) في نسخة الأصل المعتمد: حرب، والمثبت من النسخة (ف)، وهو الصواب.

قَوْمٌ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَلَسْتُمْ بِهَا فَلَا تَأْتُوهَا».

وعن حبيب بن [أبي][١] ثابت قال: بلغني أنَّ الطَّاعونَ قد وقع بالكوفة، قال عطاء بن يسار وغيره: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إِذَا كُنْتُمْ بِأَرْضٍ فَوَقَعَ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا، وَإِذَا بَلَغَكَ أَنَّهُ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا**»[٢]. رواه البخاريُّ في صحيحه[٣].

وتمامه رواه ابْنُ خزيمةَ، قال: قلت عَنْ مَنْ؟ قالوا: عن عامر بن سعد يحدِّث به، فأتيته فقالوا: غاب، فلقينا أخاه إبراهيم بن سعد فسألته، فقال: شهدت أسامة بن زيد [٣٥/أ]/يحدّث سعدًا فذكره، فهذه رواية البخاري قد وافقت هذا النَّهي[٤] المطلق.

وقد قال جماعةٌ مِنَ الحفاظ: «سقط من هذه الأحاديث كلمة، فإنَّ هذه الأحاديث المطلقة تقتضي النَّهي عن الخروج مطلقًا، فلولا اللَّفظ الأول المقيِّد، وأنَّ الفقهاءَ ما زالوا يحملون المطلق على المقيد[٥]، وقواعد الشرع تقتضي ذلك[٦]، لكان نصًّا في النَّهي مطلقًا، فإنَّ الأحاديثَ الصحيحةَ صريحةٌ مقيِّدةٌ للمطلق غيرها، وإن كانت الأخرى صحيحةً[٧]».

قال ابْنُ خزيمةَ رَحِمَهُ اللَّهُ في كتاب التَّوكُّل: «هذه أخبارٌ مختصرةٌ قد

(١) من (ف)، وهو الصواب، راجع ترجمته حاشية رقم (١) ص١٨٦.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، حديث رقم (٩٧ ـ ٢٢١٨)، بنحوه مختصرًا.

(٣) صحيح البخاري، حديث رقم (٥٧٢٨)، بنحوه.

(٤) في النسخة المعتمدة: «الشيء»، والمثبت من (ف).

(٥) قال ابن مفلح: «حمل المطلق على المقيد عند الأئمة الأربعة، وذكره صاحب المحرر إجماعًا، وقال الآمدي: لا أعرف فيه خلافًا». انظر: أصول الفقه، لابن مفلح المقدسي، ج٣/٩٨٧.

(٦) عبارة: «وقواعد الشرع تقتضي ذلك» ساقطة من النسخة (ف).

(٧) في النسخة (ف): «صريحة».

حذف منها كلمة، ولو حملت على ظاهرها لكان فيها نظر[١] عن الخروج مطلقًا من البلدة التي بها الطاعون، وإن كان المرء غير فارٍّ منها».

وهذا [الذي][٢] قاله ابن خزيمة أحسن من حملنا الأحاديث على أن فيها مطلقًا ومقيدًا، فإن أكثر الأحاديث وردت بلفظ التقييد، وابن خزيمة رَحِمَهُ اللَّهُ حافظٌ ثَبْتٌ فَهِمَ إسقاط كلمة من الأحاديث التي ذكرناها مطلقة، فقوله أصوب، والله تعالى أعلم.

قال الشيخ محيي الدِّين[٣] النَّوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح مسلم: «وفي هذه الأحاديث منع القدوم على بلد الطاعون، ومنع الخروج عنه فرارًا منها[٤]، أمَّا الخروج لعارضٍ فلا بأس به»[٥]. انتهى كلامه.

فالخروج لعارضٍ لا أعلم فيه خلافًا لأحدٍ إلا ما وردت به الأحاديث المطلقة، والله أعلم.

وأيضًا فقد روى أبو عوانة: من حديث أبي النضر[٦]، عن شعبةَ والحسن بن موسى[٧]، عن شعبة: «**وَإِذَا وَقَعَ بِهَا فَلَا تَقْرَبُوا** [٣٥/ب] **مِنْهَا**».

---

(١) في النسخة (ف): «حظر».

(٢) من النسخة (ف).

(٣) عبارة: «الشيخ محيي الدين» ساقطة من النسخة (ف).

(٤) في النسخة (ف): «من ذلك».

(٥) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، ج١٤/٢٠٥، بنحوه.

(٦) في النسخة (ف): «أبي النظر» والصواب كما في هذه النسخة، وهو أبو النضر هاشم بن القاسم الليثي الخراساني البغدادي، وَقَال الحارث: «كان أحمد بن حنبل يقول: أَبُو النضر شيخنا من الآمرين بالمعروف والناهين عَنِ المنكر»، وَقَال عثمان بن سَعِيد الدارمي، عَن يحيى بْن مَعِين: «ثقة»، وكذلك قال عَلِيّ بن المديني، ومحمد بن سعد، وأبو حاتم. راجع: تهذيب الكمال للمزي، ترجمة رقم (٦٥٤٠)، ج٣٠/١٣٠ ـ (٣٥).

(٧) هو الحسن بن موسى الأشيب أبو علي البغدادي، قاضي طبرستان والموصل وحمص، قال أحمد: «هو من متثبتي أهل بغداد»، وقال بن معين: «ثقة»، وكذا قال أبو حاتم عن ابن المديني. راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج١/٤١٥ ـ ٤١٦.

هذا طريق مثل شعبة(١).

وأمَّا من طريق حديث سفيان، قال أبو عوانة: حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي(٢)، ثنا وكيع، ثنا سفيان(٣)، عن حبيب بن [أبي](٤) ثابت، عن إبراهيم(٥)، عن سعد بن مالك وخزيمة بن ثابت وأسامة بن زيد، قالوا: قال رسولُ الله ﷺ: «**إنَّ هَذَا الطَّاعُون رِجْزٌ وَبَقِيَّةُ عَذَابٍ، عُذِّبَ بِهِ قَوْمٌ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ فِيهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ، وَإِذَا وَقَعَ وَلَسْتُمْ بِهَا فَلَا تَدْخُلُوهَا**». ورواه ابن خزيمة عن الأحمسي به، ولفظهما واحدٌ، ورواه مسلمٌ في صحيحه(٦)، فهذه الأحاديث توافق مَا تقدَّم.

وقد روى الإمام أحمد بإسناده إلى راشد بن سعد(٧)، عن حمرة(٨) بن عبد كلال قال: سار عمر بن الخطاب ﷺ إلى الشَّام بعد

(١) في النسخة (ف) العبارة: «هذا من طريق شعبة».
(٢) هو محمد بن إسماعيل بن سمره الأحمسي أبو جعفر الكوفي السراج، قال ابن أبي حاتم: «سئل أبي عنه، فقال: صدوق، وسمعت منه مع أبي، وهو صدوق ثقة»، وقال النسائي: «ثقة». راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٣/٥١٣.
(٣) هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبدالله الكوفي، قال شعبة وابن عيينة وأبو عاصم وابن معين وغير واحد من العلماء: «سفيان أمير المؤمنين في الحديث». راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٢/٥٦ ـ ٥٨.
(٤) من (ف)، وهو الصواب، راجع ترجمته حاشية (١) ص١٨٦.
(٥) هو إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني قال ابن سعد: «كان ثقة كثير الحديث»، وقال العجلي: «مدني تابعي ثقة» وقال يعقوب بن شيبة: «معدود في الطبقة الثانية من فقهاء أهل المدينة بعد الصحابة». راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج١/٦٧.
(٦) راجع حاشية رقم (٥) ص١٤٢.
(٧) هو راشد بن سعد المقرائي، ويقال: الحبراني الحمصي، قال الأثرم عن أحمد: «لا بأس به»، وقال الدارمي عن ابن معين: «ثقة»، وكذا قال أبو حاتم، والعجلي، وقال الدارقطني: «لا بأس به إذا لم يحدث عنه متروك». راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج١/٥٨٣.
(٨) في الأصل المعتمد: «حمزة»، الصواب ما أثبتناه، كما ضبطه الحافظ ابن حجر =

مسيره الأول كان إليها، حتى شارفها، بلغه ومن معه أنَّ الطَّاعونَ فاشٍ فيها، فقال له أصحابُهُ: ارْجع ولا تقَحَّمْ عليه، فلو نزلتها وهو بها لم نَرَ لك الشُّخُوصَ عنها، فانصرف عنها راجعًا إلى المدينة، فعَرَّس من ليلته تلك، وأنا أقْربُ القوم إليه[١]، فلمَّا انْبعث، انْبَعثْتُ [معه][٢] في إثره، فسمعته يقول: رَدُّوني عَنِ الشَّام بعد أن شارَفْتُ عليه؛ لأن الطَّاعونَ فيه، ألا وما مُنصَرَفِي عنه بِمُؤَخِّرٍ في أجلي، وما كان قدومه بمعجلي أجلي، أَلا [وَلْو][٣] قد قدمت المدينة، ففرغت من حاجاتٍ لي لا بُدَّ لي منها، لقد سِرتُ حتَّى أدخلَ الشَّامَ ثم أنزل حمص[٤]، فإنَّني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**لَيَبْعَثَنَّ اللهُ ﷻ مِنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ[٥] سَبْعِينَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ عَلَيْهِمْ، مَبْعَثُهُمْ فِيهَا بَيْنَ الزَّيْتُونِ وَحَائِطِهَا فِي الْبَرْثِ الْأَحْمَرِ مِنْهَا**»[٦].

= العسقلاني، ووهم ابن حبان؛ لأنه ضبطه «حَمزة» بفتح أوله وبالزاي، راجع: كتاب تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربع، للحافظ ابن حجر، ترجمة رقم (٢٣١)، ج١/٤٦٧ - ٤٦٨، والمؤتلف والمختلف للدارقطني، ج٢/ ٥٩٤، والإكمال لابن ماكولا، ج٢/ ٥٠٠، والمشتبه، للذهبي، ج١/ ٢٤٧، وهو حُمرة بن عبد كلال الرعيني، قال ابن حجر العسقلاني: «وهذا الرجل قديم ممن أدرك الجاهلية، وشهد فتح مصر، ذكره ابن يونس وذكره ابن حبان...». راجع: لسان الميزان لابن حجر، ترجمة رقم (٢٧٧٢)، ج٣/٢٨٦ - ٢٨٧. وكتاب الثقات لابن حبان، ج٤/١٦٩.

(١) في النسخة (ف): «منه».

(٢) من النسخة (ف).

(٣) من النسخة (ف).

(٤) في حاشية النسخة المعتمدة: «فضل حمص من الشام»، وفيها: «مطلب أن حمص منها سبعون ألفًا يدخلون الجنة بغير حساب».

(٥) عبارة: «منها يوم القيامة» ساقطة من النسخة (ف).

(٦) **أخرجه**: الإمام أحمد في المسند، حديث رقم (١٢٠)، ج١/٢١٧ - ٢١٨، بنحوه.

الحكم على الحديث:

أ - قال أبو الفرج ابن الجوزي: «وهذا حديث لا يصح». انظر: العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لابن الجوزي، ج١/٣٠٨.

ب - قال الهيثمي: «رواه أحمد وفيه أبو بكر بن عبدالله بن أبي مريم وهو ضعيف». انظر: مجمع الزوائد للهيثمي: حديث رقم (١٦٦٦٤)، ج١٠/٤٣.

قال الأصمعي: «البَرْثُ: أرضٌ ليِّنةٌ، وجمعها بِراثٌ»[١].

[٣٦/أ]/وروى سلمة، عن أبي إسحاق، عن شعبة بن الحجاج، عن مخارق بن عبدالله البجلي[٢]، عن طارق بن شهاب[٣]، قال: «أتينا أبا موسى وهو في دار بالكوفة لِنتحدَّثَ عنده، فلمَّا جلسنا، قال: لا عليكم أنْ تَخِفُّوا، فقد أُصيب في الدار إنسانٌ بهذا السقم، أنْ تَنَزَّهُوا عن هذه القرية، فتخرجوا في فسيح بلادكم وَنُزَهِهَا، حتى يُرفعَ هذا الوباءُ، فإنِّي سأُخبركم بما يُكره، سأُخبركم بما يُتَّقَى من ذلك أن يَظنَّ مَن خرج أنَّه لو أقام مات، ويَظنَّ مَن أقام فأصَابه ذلك أنَّه لوْ خرج لم يصبْه، فإذا لم يظنَّ هذا المرءُ المسلمُ فلا عليه أن يخرجَ ويتَنزَّه عنه.

إنِّي كنتُ مع أبي عبيدة بن الجراح ﷺ بالشام في طاعون عمواس، فلما اشتَعَل الوجع، وبلغ ذلك عمر ﷺ، كتب إلى أبي عبيدة يستخرجه[٤] منه: «أنْ سلامٌ عليك، أما بعد؛ فإنه قد عَرضتْ[٥] لي إليكَ حاجةٌ أُريدُ أن أُشَافِهَكَ بِها، فعزمتُ عليك إذا نظرتَ في كتابي هذا لا تَضَعْهُ من يدك

(١) وكذا قال ابن الأثير، وزاد: «... يريد بها أرضًا قريبة من حمص، قُتل بها جماعةٌ من الشهداء والصالحين». انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، ج١/٢٧١.

(٢) هو مخارق بن خليفة بن جابر، ويقال: مخارق بن عبدالله، ويقال: بن عبدالرحمٰن الأحمسي أبو سعيد الكوفي، قال عبدالله بن أحمد: «سمعت أبي يقول: مخارق ثقة»، قال عبدالله: «وسألت يحيى بن معين عنه، فقال: ثقة»، وقال النسائي: «مخارق بن عبدالرحمٰن ثقة»، وقال أبو حاتم: «مخارق بن عبدالله بن جابر، ويقال: ابن خليفة ثقة». راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٤/٣٧ ـ ٣٨.

(٣) هو طارق بن شهاب بن عبد شمس بن هلال بن سلمة بن عوف بن خيثم البجلي الأحمسي أبو عبدالله الكوفي، رأى النبي ﷺ، وروى عنه مرسلاً، وعن الخلفاء الأربعة، قال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين: «ثقة»، وقال أبو داود: «رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئًا». راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٢/٢٣٢ ـ ٢٣٣.

(٤) في النسخة (ف): «ليستخرجه».

(٥) في النسخة (ف): «عرض»، والمثبت هو الموافق لما جاء في تاريخ الطبري.

حتى تُقبلَ إليَّ». قال: فَعَرفَ أبو عبيدة أنَّه إنما أراد أن يستخرجَه من الوباء.

فقال: يغفر الله لأمير المؤمنين، ثم كتب إليه: «يا أميرَ المؤمنين، إني قد عرفتُ حاجتَك إليَّ، وإني في جندٍ من المسلمين، لا أجدُ بنفسي رغبةً عَنهم، فلست أريد فِراقَهم حتى يقضيَ اللّهُ فِيَّ وفيهم أَمرَه وقضاءَه، فَخَلِّني يا أمير المؤمنين من عَزِيمَتِكَ، ودَعْني في جندي».

فلما قرأ عمر الكتاب بكى، فقال الناس: يا أمير المؤمنين، أَمَات أبو عبيدة؟ فقال: لا، وكَأَنْ قَدْ.

قال: ثم كتب إليه: «سلامٌ عليك، أمَّا بعدُ؛ فإنَّكَ أَنْزلتَ الناسَ أرضًا[(١)] غمقةً[(٢)]، فارفعهم إلى أرض[(٣)] مرتفعةٍ نزهةٍ».

فلمَّا أتاه كتابه دعاني وقال: يا أبا موسى إنَّ كتاب أمير المؤمنين قد جاءني بما ترى، فاخرج [٣٦/ب]/فارْتَدْ للناس منزلاً حتى أَتْبعَكَ فيه[(٤)]، فخرجتُ إلى منزلي لِأَرْتحلَ، فوجدتُ صاحبَتي قد أُصيبتْ، فرجعتُ إليه، فقلتُ: واللّهِ لقد كان في أهلي حدثٌ، فقال: لعلَّ صاحبتَكَ قد أُصيبتْ، قال: قُلتُ: نعم، فأمر ببعيرٍ فَرُحِّلَ، فلما وضع رِجلَه في غَرْزِهِ طُعنَ، فقال: «واللّهِ لقد أُصبتُ! ثم سار بالناس حتى نزل الْجَابِيَةَ، ورُفِع عن النَّاس الوباءُ»[(٥)]. ورواه البيهقي أيضًا.

---

(١) في النسخة المعتمدة: «أرض»، والمثبت من (ف)، وهو الموافق للمطبوع من تاريخ الطبري.

(٢) أي: قريبة من الماء والنزور والخضر، والغمق: فساد الريح ـ وغموقها من كثرة الأنداء ـ فيحصل منها الوباء. انظر: الرياض النضرة في مناقب العشرة، لمحب الدين الطبري ج٤/ ٣٥٦، فقه اللغة ص١٩٦.

(٣) في النسخة (ف): «الأرض»، المثبت موافق للمطبوع من تاريخ الطبري.

(٤) في المطبوع من تاريخ الطبري، والكامل والبداية والنهاية: «بهم».

(٥) **أخرجه**: الطبري في تاريخه، ج٤/٦٠ ـ ٦١، بهذا الإسناد.

وفي بعضه: «قال أبو عبيدة بعد كتاب عمر: يرحم اللهُ أميرَ المؤمنين، يُريدُ بقَاءَ قوْمٍ لَيْسوا بِبَاقِينَ»، وفي كتاب عمر الثاني: «اخرج من أرض الأردن، فإنها غمِقةٌ وبيَّةٌ إلى أرضِ الْجَابِيَةِ، فإنها نَزِهةٌ ندِيّة[١]، فلما أتاه الكتابُ أمر مناديه في الناس بالرَّحيل...» الحديث[٢].

وعن عبدالله بن عباس ﵄ حدَّث: أنَّه كان مع عمرَ بن الخطاب ﵁ حين خرج إلى الشَّام، فرجع بالنَّاس من سَرْغ، فلَقِيَه أُمراؤه على الأجْنَادِ، وَلَقِيَه أبو عبيدة بن الجراح وأصحابُهُ، وقد وقَع الوَجَعُ بالشَّام.

فقال عمر: اجْمَعْ لي المهاجرين [والأنصارَ][٣]، فجَمَعَهُمْ[٤] لَه فاسْتَشَارَهم فاختلفوا عليه، فقال بعضهم: ارْجعْ بالناس، ولا تُقْدِمْهُمْ على هذا الوباءِ، وقال بعضُهم: إنما هو قدر الله، وقد خرجتَ لأمرٍ فلا ترْجِعْ عنه، فأمرهم فرجعوا عنه.

ثم قال: ادع لي الأنصار، فدعوتهم فاستشارهم، فسلكوا سبيلَ المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم، فأمرهم فرجعوا عنه، ثم قال: ادع لي من كان هَاهُنا من مشيخةِ مهاجرةِ الفتح، فدَعوْتُهُم فاستشارهم فأجمع[٥] رَأْيُهُمْ [٣٧/أ]/على أن يرجعَ بالناس فأذَّنَ عمرُ بالناس: إني مُصْبِحٌ على ظهر، فأصبحوا عليه، فإني ماض لما أرى، فانظروا ما آمركم به، فامضوا له، قال: فأصبح على ظهْرٍ، قال: فركب عمر ﵁، ثم قال للناس: إني أرْجعُ[٦].

---

(١) في النسخة (ف): ندية نزهة.

(٢) الزيادات؛ أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين، حديث رقم (٥٢١٢)، ج٣/٣١٩.

(٣) من النسخة (ف).

(٤) في النسخة (ف): «فَجَمَعْتُهُمْ».

(٥) في النسخة (ف): «فَاجْتَمَعَ».

(٦) في النسخة (ف): «راجع».

فقال أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه، وكان يكره أن يُخَالِفَهُ: أَفِرارًا من قدر الله؟! فغضِبَ عمرُ رضي الله عنه وقال: لو كان[١] غيرُك قال هذا يا أبا عبيدةَ! نَعمْ؛ أفرّ من قدرِ الله إلى قدرِ الله، أرأيتَ لو أن رجلاً هبَطَ وَادِيًا لَهُ عُدْوَتَانِ[٢]: واحدةٌ جدْبةٌ، والأخرى خصْبةٌ، أَلَيْس إنْ رَعى الجَدْبَةَ رَعَاها بِقَدَرِ اللَّهِ، وإنْ رعَى الخصْبَةَ رعَاها بقدر الله؟[٣] ثم خَلَا بِأَبي عبيدة رضي الله عنه فتَرَاجعا ساعَةً.

فجاء عبدُ الرحمن بن عوف رضي الله عنه، وكان مُتَغَيِّبًا في بعض حاجته، فجاء والقَوْمُ يختلفون، فقال: إن عندي من هذا علمًا، قال عمر: ما هو؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا يُخْرِجَنَّكُمُ الْفِرَارُ مِنْهُ**»، فحمِدَ اللهَ عمرُ رضي الله عنه ورجع، وأمر النَّاس أن يرجعوا.

قال ابن شهاب: «وأخبرني عبدالله بن عمر، وعبدالله بن عامر بن ربيعة، قالا: إنَّ عمرَ بْنَ الخطاب رضي الله عنه إنَّما رجع بالنَّاس من سَرْغ عن حديث عبدالرحمن بن عوف»[٤] رواه البخاريُّ ومسلمٌ، ورواه مالك في الموطأ بنحوه، ورواه ابن خزيمة في كتاب التوكل بهذا اللفظ.

وقال مسلمٌ في صحيحه: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن ابن شهاب، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، أنَّ عمرَ رضي الله عنه خرج إلى الشَّام، فلمَّا جاء سَرْغ [٣٧/ب]/بلغه أنَّ الوباءَ قد وقع بالشَّام، فأخبره عبدُ الرحمن بن عوف رضي الله عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ،**

(١) كلمة: «كان» ساقطة من النسخة (ف).

(٢) في النسخة المعتمدة: «واديان عدويان»، والمثبت من (ف)، وهو الصواب.

(٣) عبارة: «وإن رعى الخصبة رعاها بقدر الله؟» ساقطة من النسخة (ف).

(٤) راجع: الموطأ برواية يحيى، حديث رقم (٢٦١٤)، ج٢/٤٧٦ ـ ٤٧٧، ولفظه: «عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله: أن عمر بن الخطاب إنما رجع بالناس ـ من سرغ ـ عن حديث عبدالرحمن بن عوف».

فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ»، فرجع عمر رضي الله عنه من سرغ[(١)].

قال ابن جريج[(٢)]: «وفي سنة سبع عشرة خرج عمر رضي الله عنه مِنَ الْمَدينة يريدُ الشَّامَ بعد فتح بيت المقدس حتى بلغ سَرْغَ في قول ابن إسحاق والواقدي، وقال أبو سعيد: أمَّا سَرْغُ فهي بفتح السين المهملة وإسكان الراء، ويقال بفتحها أيضًا، وليس مشهورًا، وبالغين المعجمة.

قال [ابن][(٣)] حبيب: هي قرية بتبوك[(٤)]، وقال ابن وضّاح[(٥)]: بينها وبين المدينة ثلاثة عشر مرحلة. وقيل: إنها آخر جدار الحجاز مما يلي الشام».

واعلم ـ رحمك الله ـ أنَّ نهيه ﷺ عنِ الدُّخول إلى الأرض التي وقع بها الطَّاعونُ، حكمةٌ بالغةٌ من وجوهٍ:

أحدها: وهو المقصود ـ والله أعلم ـ بنهيه، حميةُ النفوس عنِ

---

(١) **متفق عليه**: رواه البخاري: حديث رقم (٥٧٣٠) بنحوه، ومن طريق عبدالله بن يوسف قال: أخبرنا مالك...، حديث رقم (٦٩٧٣)، بنحوه، ومن طريق عبدالله بن مسلمة عن مالك...، ومسلم، حديث رقم (١٠٠ ـ ٢٢١٩)، بلفظه.

(٢) هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج القرشي الأموي، المكي الحافظ شيخ الحرم صاحب التصانيف، وأول من دوَّن العلم بمكة، توفي رحمه الله سنة (٥٠هـ). راجع: سير أعلام النبلاء للذهبي، ترجمة رقم (١٣٨)، ج٦/٣٢٥ ـ ٣٣٦.

(٣) من النسخة (ف).

(٤) في النسخة المعتمدة: «بيتون»، تصحيف من الناسخ؛ والمثبت من النسخة (ف)، وفي المنتقى شرح الموطأ عن ابن حبيب: قرية بوادي تبوك، انظر: المنتقى ج١٩٨/٧.

(٥) هو أبو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بنُ وَضَّاح بن بَزِيع المَرْوَانِي، مَوْلَى صَاحِب الأَنْدَلُس عبدالرَّحْمَن بن معاوية الداخل، ولد سنة (٩٩هـ) وَقَالَ ابْنُ الفَرَضِيّ: «كَانَ عَالِمًا بِالحَدِيْثِ بَصِيْرًا بطرقِهِ وَعلله كَثِيْر الحِكَايَة عَن العبَّاد وَرِعًا زَاهِدًا صَبُوْرًا عَلَى نشر العلم متعففًا نفع الله أَهْل الأَنْدَلُس بِهِ». راجع: سير أعلام النبلاء للذهبي، ج٤٤٥/١٣ ـ ٤٤٦.

العدوى والطيرة، فإنها تتأثر بهما، فإنَّ الطيرة على مَنْ تطيَّر بها، فأراد النَّبيُّ ﷺ سدَّ هذا الباب.

وسيأتي حكمُ العدوى والطيرة مستقصىً في بابه إن شاء الله تعالى.

الثاني: النَّهي عَنِ الدُّخول في أرضه أمرٌ بالحذر والحمية، والنهي عن التعرض لأسباب التَّلفِ والبعد منها؛ لأنه قد ورد في سنن أبي داود أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**إنَّ مِنَ الْقَرَفِ التَّلَفَ**»(١).

قال ابْنُ قتيبةَ: «القرف: مُداناة الوباء، ومداراة المرض»(٢).

وقال أبو الفرجِ ابْنُ الجوزيِّ: «القرف: مداناة المرض، وكل شيءٍ قاربته فقد قارفته»(٣).

وقال ابْنُ الأثير: «القَرَفُ: مُلابَسة الداء(٤)، ومداناة المرضى. وليس هذا من باب العدوى، وإنما هو من باب الطِّب، فإنَّ استصلاحَ الهواءِ من أعْونِ الأشياء [٣٨/أ]/على صحةِ الأجسام، وفساد الهواء من أسرع الأشياء

---

(١) **أخرجه**: أبو داود في سننه، حديث رقم (٣٩٢٣)، وتمام الحديث: «عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ فَرْوَةَ بْنَ مُسَيْكٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْضٌ عِنْدَنَا يُقَالُ لَهَا: أَرْضُ أَبْيَنَ هِيَ أَرْضُ رِيفِنَا وَمِيرَتِنَا وَإِنَّهَا وَبِئَةٌ أَوْ قَالَ: وَبَاؤُهَا شَدِيدٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**دَعْهَا عَنْكَ فَإِنَّ مِنَ الْقَرَفِ التَّلَفَ**»»، وأحمد في المسند، حديث فروة بن مسيك، حديث رقم (١٥٧٤٢)، ج١٨/٢٥، بنحو حديث أبي داود.
الحكم على الحديث: قال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة ج٤/ ٤٠٦: «هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي».

(٢) **وكذا فسرها**: البغوي فقال: «وَالْقَرَفُ: هُوَ مُدَانَاةُ الْوَبَاءِ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ بَابِ الْعَدْوَى، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ الطِّبِّ». انظر: شرح السنة للبغوي، ج٥/٢٥٥، وقال ابن القيم: «قَالَ ابن قتيبة: الْقَرَفُ مُدَانَاةُ الْوَبَاءِ، وَمُدَانَاةُ الْمَرْضَى». انظر: زاد المعاد لابن القيم، ج٤/٤١.

(٣) انظر: غريب الحديث لابن الجوزي، ج٢/٢٣٦، بلفظه.

(٤) في النسخة المعتمدة: «الدنا»، تصحيف من الناسخ، والمثبت من (ف)، وهو الموافق للمطبوع من النهاية.

إلى الأسقام»[١]. انتهى كلامه.

واعْلم [رحمك الله][٢] أنَّ مِمَّا يقوي ذلك ما ذكره البخاريُّ رَحِمَهُ اللهُ في صحيحه وبوَّب عليه فقال: باب من خرج من أرض لا تلائمه، وذكر حديث العرنيين[٣] وشهرته تغني عن كتابته، وهذا من طبِّه ﷺ.

الثالث: الأخذ بالعافية والصحة التي هي مادة المصالح في الدنيا والآخرة، فالأخذ بالصحة محمودٌ شرعاً وعقلاً، فإنه تعالى جعل حفظَ صحَّةِ البدنِ والقلبِ مع العبادة حياةَ الدنيا والآخرة.

وَرَوى الترمذي بإسناده في جامعه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**مَا سُئِلَ اللهُ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْعَافِيَةِ**»[٤].

وقال عبدُ الرحمن بْنُ أبي ليلى: عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله لَأَنْ أُعَافَى فأشكُرَ أحبُّ إليَّ مِن أَنْ أُبْتَلى فَأَصبِرَ، فقال رسول الله ﷺ: «**وَرَسُولُ اللهِ ﷺ[٥] يُحِبُّ مَعَكَ الْعَافِيَةَ**»[٦].

فالعافية المطلقة هي من أعظم مِنَنِ الله تعالى على عباده، فنسأل الله تعالى التوفيق لمراعاتها وحفظها وصيانتها عما يكرهه خالقها.

---

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، ج٧/٣٣٦٨، بنحوه.

(٢) من النسخة (ف).

(٣) رواه البخاري في صحيحه، حديث رقم (٥٧٢٧).

(٤) **أخرجه**: الإمام الترمذي في سننه، حديث رقم (٣٥٤٨)، بلفظه.

(٥) عبارة: «ورسول الله ﷺ» ساقطة من النسخة (ف)، وهي ثابتة في معجم الطبراني الأوسط والصغير.

(٦) **أخرجه**: الحافظ الطبراني في المعجم الأوسط والصغير: حديث رقم (٣١٠٢)، ج٣/٢٦٥، وأول الحديث: «عن أبي الدرداء قال: كنت جالسًا بين يدي النبي ﷺ وهو يذكر العافية وما أعد الله لصاحبها من عظيم الثواب إذا هو شكر ويذكر البلاء وما أعد الله لصاحبه من عظيم الثواب إذا هو صبر فقلت: بأبي وأمي يا رسول الله لأن أعافى... الحديث». والمعجم الصغير، حديث رقم (٣٠٤)، ج١/١٩٢، كالأوسط.

وقال أبو سعيد المقدسي: «قد يقول قائل[(١)]: إذا كان الموت بالطاعون شهادةً فلأي معنًى نهى النَّبِيُّ ﷺ عن القدوم عليه؟ إذا كانت الآجالُ مقدَّرةً محصورةً، لا تتقدّم ولا تتأخَّر عن وقتها، فما وجه نهيه ﷺ عن دخول أرض قد وقع بها الطاعون، وقد منع الخروج منها لأجله؟

والجواب عن ذلك من وجوه:

أحدها: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ إنما فرق بين الأمرين لئلاّ يخالط قلوب المؤمنين شيء ينافي الإيمان بالقضاء والقدر، فإنَّ القادم عليه لو كان ممن حضر أجلُه [٣٨/ب]/لقال هو أو غيره: لو لم يجئْ إلى هذه الأشياء[(٢)] لم يمت، والخارج عنه إذا قُدّرت سلامتُه يقول القائل: لو أقام لَمَات، وقد تقدَّم لنا قريبًا بمثل ذلك[(٣)].

الثاني: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ نهى عن القدوم عليه للأخذ بالحزم والحذر والاحتياط في توقّي المكاره قبل نزولها، وتجنّب الأشياء المخوفة قبل هجومها، فإنَّ صيانةَ النفس عن كلِّ مكروهٍ مخوفٍ مِنَ المطلوبات الشرعية، ونهيه عن الخروج دليلٌ منه ليرضيه[(٤)] بالصبر وترك الجزع بعد نزول المقدور».

ثم قال بعد ذلك بأسطر: «وقد صرَّحَ جماعةٌ مِنَ العلماءِ[(٥)] أنَّ

---

(١) في النسخة (ف) العبارة: «وقد تقول».

(٢) في النسخة (ف): «الأرض».

(٣) عبارة: «وقد تقدم لنا قريبًا بمثل ذلك» ساقطة من النسخة (ف).

(٤) في النسخة (ف) بدل عبارة: «دليل منه ليرضيه» جاءت عبارة: «فرارًا منه أمر منه».

(٥) منهم:

١ ـ ابن بطال حيث يقول: «**الطاعون شهادة**»، و«المطعون شهيد» أنه الصابر عليه المحتسب أجره على الله، العالم أنه لم يصيبه إلا ما كتب الله عليه، ولذلك تمنى معاذ بن جبل أن يموت فيه لعله إن مات فيه فهو شهيد، وأما من جزع من الطاعون =

الموتَ بالطَّاعونِ إنَّما يكون شهادةً لمن صبر واحتسب ولم يقنط، وذلك ظاهرٌ.

الثالث: أنَّ الكائنَ بالموضع الذي وقع الوباءُ فيه، قد أخذ منه بحظِّ الاشتراك أهلُ ذلك الموضع في سبب ذلك المرض العام، فلا فائدة لفراره، بل يضيف إلى ما أصابه من مشقات السفر، فيتضاعف الألم، ويكثر الضرر فيه». انتهى كلامه.



باب (١٤)
النَّهي عن الفرار مِنَ الطَّاعُونِ، وأَنَّ الفَارَّ مِنْهُ كَالفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ، والصَّابِر فِيهِ كالصَّابِر يَوْمَ الزَّحْفِ

قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُوا۟ ثُمَّ أَحْيَـٰهُمْ ...﴾ الآية [البقرة: ٢٤٣].

وقال تعالى عَن مَنْ ظنَّ بالله غير الحقِّ ظنَّ الجاهلية، قال: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَـٰهُنَا قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ...﴾ الآية [آل عمران: ١٥٤].

وقال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَقَالُوا۟ لِإِخْوَٰنِهِمْ

= وكرهه وفرَّ منه فليس بداخل في معنى الحديث». انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال، ج٩/٤٢٧.

٢ ـ النووي؛ حيث يقول: «وإنما يكون شهادة لمن صبر». انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، ج١٤/٢٠٥.

٣ ـ ابن حجر؛ حيث يقول: «**صابر**»؛ أي: غير منزعج ولا قلق، بل مسلِّمًا لأمر الله راضيًا بقضائه، وهذا قيد في حصول أجر الشهادة لمن يموت بالطاعون». انظر: فتح الباري، ج١٠/١٩٣.

إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًّى لَّوْ كَانُوا عِندَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا...﴾ الآية [آل عمران: ١٥٦]. وقال تعالى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا [٣٩/ب] يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨]. وقال تعالى: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا﴾ [التوبة: ٥١].

وقال تعالى: ﴿قُل لَّن يَنفَعَكُمُ الْفِرَارُ إِن فَرَرْتُم مِّنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذًا لَّا تُمَتَّعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾[1] [الأحزاب: ١٦].

وقد روى إسحاق بن راهويه بإسنادِه إلى سعيد بن جبير[2] عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ [البقرة: ٢٤٣] قال: كانوا أربعةَ آلاف، حذروا الموتَ فرارًا منه، فقال لهم الله: موتوا، فماتوا، فمرّ عليهم نبيٌّ من الأنبياء فدعا الله فأحياهم، قال: وكانوا فرُّوا منَ الطَّاعون، فأنزل الله تعالى هذه الآية[3]. ورواه أبو بكر وابن مردويه في تفسيره[4].

وقال مجاهدٌ في قوله تعالى: ﴿فَأَنزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا ...﴾ الآية، قال: الرجز: إمَّا الطَّاعون، وإمَّا البرد. ذكره ابنُ مردويه أيضًا، وتابعه على هذا التفسير الشَّعبيُّ[5].

وقال ابنُ عطيةَ في تفسيره: «والمقصود بالآية أنَّ الله أخبر نبيه ﷺ أخبارًا في عباده، للتنبيه والتوفيق[6] على قوم من البشر خرجوا من ديارهم

---

(١) من قوله: «﴿هُوَ مَوْلَانَا﴾، وقال تعالى: ﴿قُل لَّن يَنفَعَكُمُ﴾ إلى قوله: ﴿لَّا تُمَتَّعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾» ساقطة من النسخة (ف).

(٢) في النسخة (ف) العبارة كالتالي: «وروى إسحاق بن راهويه عن سعيد بن جبير».

(٣) انظر: تفسير الطبري، ج٤/٤١٤.

(٤) في النسخة (ف): «التفسير».

(٥) راجع كلام الشعبي: تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، ج١/١٢٠.

(٦) كذا في النسختين الخطيتين، وفي المطبوع من تفسير ابن عطية: «والتوقيف». انظر: المحرر الوجيز ج٢/ ١٢٦.

فرارًا من الموت، فأماتهم الله، ثم أحياهم؛ ليروا، أنَّهم وكلُّ مَنْ خلَفَ مِنْ بَعدِهم أنَّ الإماتةَ إنما هي بيد الله سبحانه وتعالى، لا بيد غيره، فلا معنى لخوف خائف، ولا اغترار مغتر»(١). انتهى كلامه.

وقال أبو محمد البغويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسير قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ﴾. قال أكثر المفسرين: «كانت قريةٌ يقال لها: دَاوَرْدَانُ قبيل(٢) واسط، وقع بها الطَّاعونُ، فخرجتْ طائفةٌ منها، وبقِي(٣) طائفةٌ، فهلك أكثرُ مَن بَقِيَ في القرية، وسَلِمَ الذين خرجوا، فلما ارتفع الطَّاعونُ رجعوا سالمين، فقال الذين بَقُوا: أصحابنا كانوا أَحْزمَ منَّا، لو صنعْنا كما صنَعُوا [٣٩/ب]/لَبَقِينَا، ولئن وقع الطَّاعونُ ثانيةً لَنَخْرُجَنَّ إلى أرض لا وباءَ بها، فوقَعَ الطَّاعونُ مِنْ قَابلٍ، فهَرَب عامَّةُ أهلِها، وخرجوا حتى نزلوا واديًا أَفْيَحَ، فلمَّا نزلوا المكانَ الذي يبتغون فيه النَّجاةَ، ناداهم ملكٌ من أسفلِ الوادي، وملكٌ من أعلاه أنْ موتوا، فماتوا جميعًا»(٤).

ثم سرد بإسناده قصة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ورجوعه من سرغ، وقد تقدَّمتْ قريبًا من عدة طرق [فلا حاجة إلى تكرارها](٥).

ثم قال: «قال الكلبيُّ ومقاتلٌ والضَّحَّاكُ: إنما فرُّوا من الجهاد، وذلك أنَّ ملكًا من ملوك بني إسرائيل أمرهم أن يخرجوا إلى قتال عدوٍّ لهم، فعسكروا، ثم جَبُنُوا وكرِهوا الموتَ، فأقبلوا(٦) وقالوا لملكهم: إن

---

(١) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المعروف بتفسير ابن عطية، للإمام أبي محمد عبدالحق بن عطية الأندلسي، ج٢/١٢٦، بنحوه.

(٢) في النسخة (ف): «قِبَلَ».

(٣) في النسخة (ف): «وبقيتْ»، وهو الموافق للمطبوع من تفسير البغوي.

(٤) تفسير البغوي، ج١/٢٩٢، بنحوه.

(٥) من النسخة (ف).

(٦) في النسخة (ف): «فَاعْتَلَوْا». وهو الموافق للمطبوع من تفسير البغوي.

الأرض التي تَأْتِيهَا بِها الوباءُ [أو الطَّاعونُ][(١)] فلا نَأْتِيهَا حتى ينقطعَ عنها، فأرسل الله عليهم الموتَ، فخرجوا من ديارهم فرارًا مِنَ الموت، فلما رأى الملكُ ذلك قال: «اللَّهُمَّ رَبَّ يَعْقُوبَ وَإِلَهَ مُوسَى قَدْ تَرَى مَعْصِيَةَ عِبَادِكَ فَأَرِهِمْ آيَةً فِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَعْلَمُوا أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْفِرَارَ مِنْكَ»، فلما خرجوا قال لهم: موتوا، عقوبةً لهم، فماتوا جميعًا، وماتت دوابُّهم كموت رجلٍ واحدٍ، فأتى عليهم ثمانيةُ أيَّام حتى انْتَفَخُوا وَأَرْوَحَتْ أَجْسَادُهُم، فخرج النَّاس إليهم فعجَزُوا عن دفْنِهم، فَحَظَرُوا عَلَيْهِم حَظِيرَةً دون السِّباعِ.

واختلفوا في مبلغ عددهم: فقال عطاءُ الخرَاسانيُّ: «كانوا ثلاثة آلاف»، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: «أربعة آلاف»، ورُوي أيضًا: «سبعة وثلاثون ألفًا»، وهي أمثل لجمع الكثرة، وقال مقاتل والكلبي: «ثمانية آلاف»، وقال أبو رَوْق[(٢)]: «عشرة آلاف».

[٤٠/أ]/وقال السُّدِّي: «بضعة وثلاثون ألفًا»، وقال ابن جريج: «أربعون ألفًا»، وقال عطاء بن أبي رباح: «سبعون ألفًا».

وأولى الأقاويل وأقربُها قولُ مَنْ قال: إنَّهم زائدين[(٣)] على عشرة آلاف، لأنَّ قوله تعالى ألوف كثرة، وجمع القلة آلاف[(٤)].

---

(١) من النسخة (ف).

(٢) هو: عطية بن الحارث، أبو روق الهمداني الكوفي، صاحب التفسير، من صغار التابعين، روى عن الضحاك بن مزاحم وغيره، قال عنه أبو حاتم: صدوق. وقال أحمد والنسائي: لا بأس به. راجع: تاريخ الإسلام، ج٣/ ٩٢٨.

(٣) كذا في النسختين الخطيتين، والصواب: «زائدون»، وأمَّا ما في تفسير البغوي، فالعبارة: «وأولى الأقاويل: قول من قال: كانوا زيادة على عشرة آلاف». انظر: تفسير البغوي، ج١/٢٩٣.

(٤) انظر: تفسير البغوي، ج١/٢٩٢ ـ ٢٩٣، بنحوه.

فإنَّه على وزن أَفْعَال، فإنَّ جمعَ القلَّةِ على ما قرَّره النُّحاةُ: «أَفْعَلٌ، وأَفْعَالٌ[(١)]، وأُفْعُلَةٌ، وفِعْلَةٌ»، وزاد بعضُ النُّحاةِ ـ كابن الحاجب وغيره[(٢)] ـ وجمع[(٣)] التصحيح ألحقوه بجمع القلة، وهو متّجهٌ، وليس هذا محلّ بحثِهِ، فإنْ[(٤)] تقرّر أنَّ جمعَ القلَّةِ ما ذُكر، عُلم أنَّ ما عداه جمع كثرة، فلا يقال: عشرة آلاف: ألوف إلا مجازًا، والأصل في إطلاق اللفظ الحقيقة[(٥)]، فالعدَّة الله أعلم بها، ولكن على مقتضى اللغة أنها تزيد على العشرة من ظاهر اللفظ، والله أعلم.

وقال بعضُ المفسرين: «ألوف جمع إلف؛ أي: مؤتلفة قلوبهم، مثل قاعد وقعود، وجالس وجلوس»[(٦)]. وفي هذا نظرٌ؛ لأنَّ المقصودَ بالآية ـ والله أعلم[(٧)] ـ العددُ لا الإلفُ.

رجعنا إلى تمام القصة، قال بعضُ المفسرين: «فلمَّا أَماتَهمُ الله، وأتى عليهم مدة، وقد بَلِيَتْ أجْسادُهُم، وعَرِيَتْ عظامُهُم، فمرَّ عليهم نبيٌّ يقال له: حِزْقِيلُ بن بُوزِيٍّ ـ بالباء الموحدة[(٨)] ـ أحدُ خلفاء بني إسرائيل

---

(١) في النسخة (ف): «كأفعال».
(٢) انظر: الكافية في علم النحو، لابن الحاجب، ص٤٠، وتسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، لابن مالك، ص٢٦٨.
(٣) في النسخة (ف): «جمع».
(٤) في النسخة (ف): «فإذا».
(٥) وهي التي عبر عنها الأصوليون: «**الأصل في الكلام الحقيقة**»:
١ ـ قال فخر الدين الرازي: «إجماع الكل على أن الأصل في الكلام الحقيقة». انظر: المحصول في علم أصول الفقه، للفخر الرازي، ج١/٣٤١.
٢ ـ قال القرافي: «وقد تقرر في أصول الفقه: أنه إذا ثبت حكم المجاز بالإجماع، وورد لفظ في ذلك الحكم، حمل على حقيقته... لأن الأصل حمل اللفظ على حقيقته». انظر: الفروق للقرافي ج٣/١٩٤.
(٦) انظر: تفسير الكشف والبيان للثعلبي، ج٢/٢٠٤.
(٧) في النسخة (ف): «والله أعلم بالآية».
(٨) عبارة: «بالباء الموحدة» ساقطة من النسخة (ف).

بعد موت موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ»[١].

قال البغويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كانَ القيِّمُ بأمرِ بني إسرائيلَ بعد موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ يوشعَ بنَ نون، ثم كَالِبَ بنَ يُوقَنَّا[٢] بالتشديد، ثم حِزْقِيلَ، وكان يقال له: ابن العجوز، لأنَّ أمَّه كانت عجوزًا، فسألتِ اللهَ تعالى الولدَ بعد ما كَبِرتْ، وعَقِمتْ، [٤٠/ب] /فوهبها اللهُ تعالى حزقيل.

قال الحسنُ ومقاتلٌ: هو ذو الكفل، وسمي حزقيل ذو الكفل؛ لأنَّه كفل سبعين نبيًّا، وأنْجَاهم منَ الْقتلِ».

رجعنا إلى القصة، «فلمَّا مرَّ حِزقيلُ على أولئك الموتى وقف عليهم، فجعل يتفكَّر فيهم متعجبًا، فأوحى اللهُ إليه تُريد أنْ أُرِيَكَ آيَةً؟ قال: نعمْ، فأحياهم الله تعالى، وقيل: دعا حِزْقيلُ ربَّه أنْ يُحيِيَهُم، فَأَحْيَاهم».

وقال الكلبيُّ ومقاتلٌ: «هم كانوا قوم حِزْقيلَ، أحياهم الله بعد ثمانية أيام، وذلك أنَّه لما أصابهم الطَّاعونُ خرج حزقيلُ في طلبهم فوجدهم موتى، فبكى، وقال: يا ربِّ كنتُ في قومٍ يَحْمَدُونَكَ وَيُسَبِّحُونَكَ وَيُقَدِّسُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُهَلِّلُونَكَ، فبقيتُ وحيدًا لا قوم لي، فأوحى الله تعالى إليه أني جعلتُ حياتَهم إليك، فقال حِزْقيلُ: احْيَوْا بإذن الله، فعاشوا».

وقال مجاهدٌ: قالوا حين أُحيوا: «سبحانك ربنا وبحمدك، لا إله إلا

---

(١) في الأصل المعتمد: «موت عيسى»، والمثبت من النسخة (ف)، وهو الصحيح؛ لأنَّ عيسى بن مريم عليه وعلى نبيِّنا أفضل الصلاة والسلام رفعه الله إليه، وليس بينه وبين نبينا عليه الصلاة والسلام نبيٌّ، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ عَلَىٰ فَتۡرَةٖ مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [المائدة: ١٩]؛ أي: انقطاع من الرسل. راجع: تفسير البغوي، ج٣/ ٣٤.

(٢) في النسخة المعتمدة: «كالب، ثم يوقيًا»، وأمَّا نسخة (ف) فلم يظهر لي منها شيء، وتحتمل رسم الصلب، وما أثبتناه هو ما ذكره جميع المفسرين.

أنت، فرجعوا إلى قومهم وعاشوا دهرًا، وَسَحْنَةُ الموت على وجوههم، لا يلبسون ثوبًا إلا عاد رميمًا مثل الكفن، حتى ماتوا لآجالِهم التي كُتِبت لهم».

وقال ابْنُ عبَّاس رضي الله عنهما: «إنَّ تلك الريحَ لتوجد اليوم في ذلك السِّبط من اليهود»[١].

وقال قتادةُ: «مَقَتَهُمُ الله على فِرارِهِم مِنَ الموت، فأماتهمْ عقوبةً، ثم بعثهم الله ليتوفوا مدةَ آجالهم، ولو جاءت آجالُهم لم يُبعثوا»[٢].

وقال[٣] النَّقَّاشُ في تفسيره: «إنهم فرّوا مِنَ الحُمَّى»[٤]، وفيه نظرٌ.

وقال القاضي أبو بكر بْنُ العربيِّ رحمه الله: «الأصحُّ والأشهرُ أنَّ خروجَهم إنما كان فرارًا منَ الطَّاعونِ»[٥].

[٤١/أ]/وكذلك ذكر القرطبيُّ في تفسيره فقال: «أصحُّ هذه الأقوالِ وأشهرُها أنَّهم خرجوا فرارًا من الوباء. رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما»[٦]. انتهى كلامه.

وقال بعضُ المفسرين: «الآية تدلُّ على أنَّ اللهَ كَرِه فرارهم مِنَ الطَّاعونِ، وفيه نظرٌ»[٧]. انتهى كلامه.

---

(١) انظر: تفسير البغوي، ج١/٢٩٣.
(٢) انظر: تفسير البغوي، ج١/٢٩٣ ـ ٢٩٤، بنحوه.
(٣) في النسخة (ف): «وحكى».
(٤) انظر: تفسير النقاش، مخطوط مكتبة تشستر بيتي، لوحة رقم (٤٩)، بسنده عن قتادة قال: «حَذَرَ الْحُمَّى».
(٥) انظر: أحكام القرآن، للقاضي أبي بكر بن العربي، ج١/٣٠٤، بلفظه.
(٦) انظر: تفسير القرطبي، ج٤/٢١١، بلفظه، وفيه زيادة: «... الأقوال وأبينها...».
(٧) هذا شبيه بقول الجصاص حيث يقول: «وهذا يدلُّ على أن الله تعالى كره فرارهم من الطاعون». انظر: أحكام القرآن له، ج٢/١٦٥.

وقال عمرُو بْنُ دينار في تفسير هذه الآية الكريمة: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ...﴾ الآية[١]. قال: «فلما وقع الطاعونُ في قريتهم خرج أُناسٌ وبقي أناس، ومن خرج أكثر ممن بقي، فنجا الذين خرجوا ومات الذين أقاموا، فلما كانت الثانية خرجوا بأجمعهم إلا قليلاً، فأماتهم الله ودوابّهم، ثم أحياهم، فرجعوا إلى بلادهم، وقد توالدت ذرّيتُهم». ذكره القرطبيُّ أيضًا[٢]، والفريابيُّ بإسناده قال: حدثنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن عمرو بن دينار... فذكره.

وقد اختلف المفسرون في هذه الآية:

فأكثرهم على أنَّهم فرّوا مِنَ الطَّاعونِ على ما تقدَّم ذكرُه، وبعضُهم لم يحك عنهم إلا عدم الإقدام عليه كالنقاش في تفسيره، حكى أنَّهم قالوا لملكهم: إنَّ الأرضَ الَّتي تَأْتيهَا بها الطَّاعونُ فلا نأتيها حتَّى ينقطعَ الوباءُ، وقد تقدَّم، ولم يحك غير هذا إلا ما ذكرنا عنه في الحمَّى، فعدم الإقدام عليه ليس بذنبٍ، بل هو الواجب، وإنَّما الذَّنبُ الفرارُ منه، اللَّهمَّ إلَّا أن يكون في شرعِهِم جوازُ الإقدامِ عليه.

ويحتمل على قول النقاش ومن تابعه أنهم كانوا كاذبين في قولهم: إنَّ الأرضَ التي أتوها بها الوبأء، جبنًا عَنِ الجهاد[٣]، والله أعلم.

وقال ابنُ عطيةَ في تفسيره في قول الله تعالى: ﴿قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ...﴾ [٤١/ب] الآية [آل عمران: ١٥٤]، قال: «هو إعلام، بل[٤] أجلُ كلِّ امرئٍ إنما هو واحد، فمن لم يقتل فهو يموت، كذلك الأجل على الوجه الذي قدَّر الله تعالى، وإذا قتل

---

(١) قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ...﴾ الآية ساقطة من النسخة (ف).

(٢) انظر: تفسير القرطبي، ج٤/٢١١ ـ ٢١٢، بنحوه.

(٣) عبارة: «جبنًا عن الجهاد» ساقطة من النسخة (ف).

(٤) في النسخة (ف): «بأن»، وهو موافق للمطبوع من تفسير بن عطية.

فذلك هو الذي كان في سابق الأزل»[١]. انتهى كلامه.

وقال القرطبيُّ في تفسيره في قوله تعالى: ﴿قُل لَّن يَنفَعَكُمُ ٱلْفِرَارُ إِن فَرَرْتُم مِّنَ ٱلْمَوْتِ أَوِ ٱلْقَتْلِ وَإِذًا لَّا تُمَتَّعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾[٢]. ﴿إِن فَرَرْتُم﴾؛ أي: «من حضر أجله مات أو قتل، فلا ينفع الفرار، ﴿وَإِذًا لَّا تُمَتَّعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾؛ أي: في الدنيا بعد الفرار، إلى أن تنقضي آجالكم، وكلُّ ما هو آتٍ فهو قريبٌ»[٣]. انتهى كلامه.

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ ۖ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦].

وقال تعالى: ﴿وَجَآءَتْ سَكْرَةُ ٱلْمَوْتِ بِٱلْحَقِّ ۖ ذَٰلِكَ مَا كُنتَ مِنْهُ تَحِيدُ﴾[٤] [ق: ١٩]. وقال تعالى: ﴿إِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ فَلَا يَسْتَـْٔخِرُونَ سَاعَةً ۖ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [يونس: ٤٩].

وقال تعالى: ﴿وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ أَجَلُهَا﴾ [المنافقون: ١١]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ أَجَلَ ٱللَّهِ إِذَا جَآءَ لَا يُؤَخَّرُ ۖ لَوْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [نوح: ٤].

واعْلم ـ رحمك الله ـ أنَّ الآجالَ إذا كانت محصورةً مقدَّرةً مؤقَّتةً[٥]، لا يقع فيها تقديم ولا تأخير عما قدَّره الله تعالى على الشَّخص، فالفرار مِنَ الطَّاعونِ عدولٌ عن مقتضى ذلك، وضعف إيمان في التوكل والصبر والتسليم لأمر الله، وارتكاب لنهي رسول الله ﷺ[٦].

وعن عائشة رضي الله عنها أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللهُ**

(١) انظر: تفسير ابن عطية، ج٢/٣٩٥، بنحوه.

(٢) من النسخة (ف).

(٣) انظر: تفسير القرطبي، ج١٧/١٠١، بلفظه.

(٤) في النسخة (ف) الآية (٩) من سورة ق متقدمة على الآية (٦) من نفس السورة.

(٥) في النسخة (ف) بدل قوله: «محصورة مقدرة موقَّتة»، جاءت العبارة: «مؤقتة محصورة».

(٦) في النسخة (ف): «النبي»، بدل: «رسول الله».

لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهَ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ». فقالت عائشةُ ﵂: كلُّنا نكره الموتَ، قال: «**لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا احْتُضِرَ بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ،** [٤٢/أ] **فَأَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ، فَأَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَالْكَافِرُ إِذَا احْتُضِرَ بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَغَضَبِهِ، فَكَرِهَ لِقَاءَ اللهِ، فَكَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ**». رواه مسلمٌ[١]، ورواه البخاريُّ من حديث أبي هريرة[٢] ﵁، وروياه من حديث أبي موسى الأشعري ﵁[٣].

وروى ابن أبي الدنيا بإسناده من حديث إدريس بن عبدالله المروزي قال: مرض أعرابي، فقيل له: إنَّك تموتُ، فقال: وأين أذهب؟ قالوا: إلى الله، قال: فما كراهتي أن أَذْهبَ إلى مَن لم أرَ الخيرَ إلَّا منه[٤].

وقد حكى الْمَدَائِنِيُّ أنه كان يقال: «قَلَّ مَا فرَّ أحدٌ منَ الطَّاعونِ فسَلِم»[٥].

وقال ابْنُ عبدِ البرِّ: «لم يبلغني أو قال: لم يصحَّ أنَّ أحدًا من حملة العلم فرَّ مِنَ الطَّاعونِ إلَّا ما ذكر الْمَدَائِنِيُّ: أنَّ عليَّ بن زيد بن جدعان فرَّ من الطَّاعون إلى السَّيَّالة، فكان يُجْمِعُ كلَّ جمعة ويرجع، فكان إذا جمع صَاحُوا به: فرَّ منَ الطَّاعون، فطُعن فمات بالسَّيَّالة»[٦][٧].

---

(١) **متفق عليه**: رواه البخاري، حديث رقم (٦٥٠٧)، بنحوه، ومسلم، حديث رقم (١٥ ـ ٢٦٨٤)، بنحوه.

(٢) رواه مسلم في صحيحه، حديث رقم (١٧ ـ ٢٦٨٥).

(٣) **متفق عليه**: رواه البخاري، حديث رقم (٦٥٠٨)، ومسلم، حديث رقم (١٨ ـ ٢٦٨٤).

(٤) **انظر**: كتاب المحتضرين، حديث رقم (٢٤)، ص٣٨، وكتاب حسن الظن بالله، كلاهما للحافظ ابن أبي الدنيا، حديث رقم (٤٠)، ص٣٢ ـ ٣٣.

(٥) **راجع**: الاستذكار لابن عبدالبر، ج٢٦/٧٣.

(٦) **السَّيَّالة**: قرية بينها وبين المدينة تسعة وعشرون ميلًا، وهي الطريق منها إلى مكة، وسمِّيت السَّيَّالة لسيلان واديها. راجع: معجم البلدان، ج٣/ ٢٩٢.

(٧) انظر: التمهيد لابن عبدالبر، ج٦/٢١٤ ـ ٢١٥.

وفيما قاله أبو عمرَ نظرٌ؛ فإنَّ جماعةً من أهل العلم عدُّوا مَنْ فرَّ مِنَ الطَّاعونِ ومات به منهم: المغيرة بن شعبة ﷺ، وزياد، وعبدالعزيز بن مروان، وعلي بن زيد بن جدعان، وعبدالله بن عمير، وثلاثون ابنًا له، والمرقع بن العلاء التميمي، واثنا عشر ابنًا له، ورجلٌ من العرب مع عشرة من البنين، وسيأتي ذكرُهم فيما بعد مستقصًى إن شاء الله تعالى.

فأوَّل مَنْ فرَّ مِنَ الطَّاعونِ عدوُّ الله عامر بن الطفيل، وقد تقدَّمتْ قصتُه(١).

وأمَّا ما ورد من الأحاديث في هذا الباب، فقد روى الإمام أحمد في المسند من حديث جابر بن عبدالله ﷺ أنَّ النَّبيَّ ﷺ [٤٢/ب]/قال: **«الْفَارُّ مِنَ الطَّاعُونِ كَالفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ»**(٢).

وروى أبو بكر المروزيُّ بإسناده، عن عائشةَ ﷺ قالتْ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: **«الطَّاعُونُ مَنْ فَرَّ مِنْهُ كَانَ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ، وَمَنْ أَقَامَ فِيهِ كَانَ كَالْمُرَابِطِ فِي سَبِيلِ اللهِ»**. رواه ابن أبي الدنيا أيضًا(٣).

وروى أبو يعلى الموصلي بإسناده عَنْ عائشةَ ﷺ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ

---

(١) راجع حاشية رقم (٢) ص١٣١.

(٢) **أخرجه**: أحمد في مسنده، مسند جابر بن عبدالله ﷺ: حديث رقم (١٤٤٧٨)، ج٢٢/٣٦٥، وفيه زيادة: «... **والصابر فيه كالصابر في الزحف**»، وحديث رقم (١٤٧٩٣)، ج٢٣/١٠٦، بلفظ: «**الفار منه كالفار يوم الزحف، ومن صبر فيه، كان له أجر شهيد**»، وحديث رقم (١٤٨٧٥)، ج٢٣/١٥٩، وفيه زيادة: «... **والصابر فيه له أجر شهيد**»، وأخرجه: عبد بن حميد في المنتخب من مسنده، حديث رقم (١١١٨)، صفحة ٣٣٦، وفيه زيادة: «... **والصابر فيه كالصابر في الزحف**».

الحكم على الحديث: قال الحافظ ابن حجر: «وسنده صالح للمتابعات». انظر: فتح الباري لابن حجر، ج١٠/١٨٨.

(٣) سبق تخريجه، راجع حاشية رقم (٢) ص١٦٦.

قال: «**الطَّاعُونُ غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْإِبِلِ، الْمُقِيمُ فِيهِ كَالشَّهِيدِ، وَالْفَارُّ مِنْهُ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ**»(١).

وروى ابن خزيمة بإسناده في كتاب التوكل عن جابر بن عبدالله ﵄ عن رسول الله ﷺ قال: «**الصَّابِرُ فِي الطَّاعُونِ كَالصَّابِرِ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَالْفَارُّ مِنْهُ كَالْفَارِّ يَوْمَ الزَّحْفِ**»(٢).

ورواه ابن خزيمة أيضًا من طريق أخرى، ولفظه: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**الْفَارُّ مِنَ الطَّاعُونِ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ، وَالصَّابِرُ فِيهِ كَالصَّابِرِ فِي الزَّحْفِ**»(٣).

ورواه أيضًا من طريق أخرى من حديث جابر ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «**الطَّاعُونُ الْفَارُّ مِنْهُ كَالْفَارِّ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَمَنْ صَبَرَ فِيهِ كَانَ أَجْر شهيد**». ورواه الإمام أحمد بهذا اللفظ(٤).

وروى أحمد من حديث عائشة ﵂ قالت: قال رسول الله ﷺ: «**فناء أمتي بالطعن، والطاعون غدة كغدة الإبل، المقيم فيه كالشهيد، والفار منه كالفار من الزحف**»(٥).

وروى ابن خزيمة عن عمرة بنت قيس قالت: سألت عائشة ﵂عن الفرار من الطاعون، فقالت: قال رسول الله ﷺ: «**الفرار من الطاعون كالفرار من الزحف**»(٦). ذكره بإسناده في التوكل.

[٤٣/أ]/فهذه الأحاديث تقتضي تشبيه الفارّ من الطاعون بالفارّ من

---

(١) سبق تخريجه، حاشية رقم (١) ص١٧٤.
(٢) **أخرجه**: الإمام أحمد في مسنده، حديث رقم (١٤٤٧٨)، ج٢٢/٣٦٥، بلفظ: «**الفار من الطاعون كالفار من الزحف، والصابر فيه كالصابر في الزحف**».
(٣) انظر التخريج السابق.
(٤) سبق تخريجه حاشية رقم (٢) ص٢٠٩.
(٥) سبق تخريجه، حاشية رقم (٤) ص١٥١.
(٦) في النسخة (ف): «الفار... كالفار...».

الزحف[١]، وقد قال الله[٢] تعالى: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾[٣] [الأنفال: ١٦].

قال ابنُ خزيمةَ: «ففي هذا دليلٌ على أنَّ الفرارَ مِنَ الكبائر، والتَّحقيقُ أنَّ هذه الأدلةَ تقتضي التحريم، والله أعلم».

قال بعضُ السَّلف: «كان ابْنُ مسعود رضي الله عنه يقول: إنَّ الطَّاعون فتنةٌ على الفارِّ والمقيم، أمَّا الفارُّ فيقول: بفراري [نجوتُ][٤]، وأمَّا المقيمُ يقول: أقمتُ فمُتُّ»[٥].

وقال الحافظ أبو طاهر السّلفي: أنبأنا الشريف أبو الفضل محمد بن عبدالسلام الأنصاري، ثنا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان، ثنا أبو علي حامد بن محمد الهروي، ثنا محمد بن أيوب الرازي، ثنا حفص بن عمر الجندي، ثنا معاذ بن محمد الهذليُّ، عن يونس بن عبيد[٦]، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَثَلُ الَّذِي يَفِرُّ مِنَ الْمَوْتِ كَمَثَلِ الثَّعْلَبِ تَطْلُبُهُ الْأَرْضُ بِدَيْنٍ، فَجَعَلَ يَسْعَى، حَتَّى إِذَا أَعْيَا وَانْبَهَرَ دَخَلَ حُجْرَهُ، فَقَالَتْ لَهُ الْأَرْضُ عِنْدَ سَلْبَتِهِ: يَا ثَعْلَبُ! دَيْنِي[٧]! فَخَرَجَ وَلَهُ حُصَاصٌ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى انْقَطَعَتْ عُنُقُهُ، فَمَاتَ»**[٨].

---

(١) في النسخة (ف): «الجهاد».
(٢) لفظ الجلالة «الله» ساقطة من النسخة (ف).
(٣) قوله تعالى: ﴿فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ ساقطة من النسخة (ف).
(٤) من النسخة (ف).
(٥) كذا نقله القرطبي عن ابن مسعود رضي الله عنه، راجع: تفسير القرطبي، ج٤/٢١٥.
(٦) في الأصل المعتمد: «محيدة»، والمثبت من النسخة (ف)، وهو الصواب الموافق لما في معجم الطبراني.
(٧) عبارة: «يَا ثَعْلَبُ! دَيْنِي!» ساقطة من النسخة المعتمدة، والمثبت من النسخة (ف).
(٨) **أخرجه**: الطبراني في المعجم الكبير، حديث رقم (٦٩٢٢)، ج٧/٢٦٨ ـ ٢٦٩، وقال: «حدثنا محمد بن علي الصائغ المكي حدثنا حفص بن عمر...» ثم ذكر=

وقال الحافظ أبو نعيم في ترجمة شريح القاضي: حدثنا الطَّبرانيُّ، ثنا أحمد بن يحيى ثعلبٌ النحويُّ، ثنا عبدالله بن شبيب، حدثني عبدالرحمن بن عبدالله بن زياد بن سمعان قال: كتب شريح إلى أخ له وقد فرَّ مِنَ الطَّاعونِ، أمَّا بعدُ: «فإنَّكَ والمكانَ الَّذي أنت به بِعَيْنِ مَنْ لا يُدْرِكُه[1] مَنْ طَلَب، ولا يَفُوتُهُ مَنْ هَرَبَ، وَالْمَكَانُ الَّذِي خَلَّفْتَهُ لَمْ يُعَجِّلْ أَمْرَ حِمَامِهِ، وَلَمْ يَظْلِمْهُ [٤٣/ب]/أَيَّامَهُ، فإنَّك وَإيَّاهم على بِسَاطٍ واحدٍ، وإن الْمُنْتَجَعَ مِن قُدْرَةِ ذي الْقُدْرةِ[2] لَقَرِيبٌ، والسَّلامُ»[3].

وروى عبدُ اللَّهِ بنُ المبارك في كتاب الجهاد: «عن إسماعيل بن عيّاش، عن محمد بن زياد، عن أبي عتبة الخولاني رضي الله عنه، أنَّه كان يومًا في

= الحديث بتمامه ونحوه، وفيه: «وانتهر»، والأوسط، حديث رقم (٦٣٢٨)، ج٦/٢٥٢ ـ ٢٥٣، بنفس سند ولفظ المعجم الكبير، ولكن وافقت المؤلف في كلمة: «وانبهر»، والبيهقي في شعب الإيمان، حديث رقم (١٠٢١٣)، ج١٣/٢١٣ ـ ٢١٤، وقال: «أخبرنا أبو حامد أحمد بن أبي خلف الإسفراييني بها، حدثنا محمد بن يزداد بن مسعود، حدثنا محمد بن أيوب الرازي...» الحديث بتمامه ونحوه، وفيه: «وابتهر... سلبته».

الحكم على الحديث:

أ ـ قال الإمام ابن الجوزي بعد أن ساق الحديث: «هَذَا حَدِيثٌ لا يَصِحُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ومعاذ فِي حديثه وهم ولا يتابع على رفعه وإنما هُوَ موقوف على سمرة». انظر: العلل المتناهية لابن الجوزي، حديث رقم (١٤٨٣)، ج٢/٨٨٨.

ب ـ قال الإمام الهيثمي: «وفيه معاذ بن محمد الهذلي، قال العقيلي: لا يتابع على رفع حديثه». انظر: مجمع الزوائد للهيثمي، حديث رقم (٣٨٩٦)، ج٣/٥٩ ـ ٦٠، وكتاب الضعفاء للعقيلي، ترجمة رقم (١٧٨١) معاذ بن محمد الهُذلي، ج٤/٢٠٠، قال: «معاذ بن محمد الهُذلي عن يونس بن عبيد، في حديثه نظر، ولا يتابع على رفعه».

(١) في النسخة (ف): «يُعْجِزُهُ».

(٢) في النسخة (ف): «من ذي قدره»، بدل: «من قدره ذي».

(٣) انظر: حلية الأولياء لأبي نعيم، ترجمة رقم (٢٥٦)، شريح بن الحارث الكندي، ج٤/١٣٦، بنحوه.

مسجد خولان جالسًا، فخرج عبدالله بن عبدالملك هاربًا مِنَ الطَّاعونِ، فسأل عنه فقالوا: خرج هاربًا يتزحزح هاربًا مِنَ الطَّاعونِ، فقال: إنَّا لله وإنَّا إليه راجعون، ما كنت أرى أن أبقى حتَّى أسمعَ مثلَ هذا، أفلا أخبركم عن خلال كان عليها إخوانكم؟

أولها: لقاء الله كان أحبَّ إليهم من الشهد.

والثانية: لم يكونوا يخافون عدوًّا قلُّوا أو كثروا.

والثالثة: لم يكونوا يخافون عوزًا[١] في الدنيا، كانوا واثقين بالله أن يرزقهم.

والرابعة: إنْ نزل بهم طَاعونٌ[٢] لم يتزحزحوا حتى يقضيَ اللهُ فيهم مَا قضى»[٣].

وذكر ابن أبي الدنيا بإسناده: عن ركن بن أيوب الموصلي، قال: «كتب عاملٌ لعمرَ بنِ عبدالعزيز: سلامٌ عليك، أمَّا بعدُ: فإنَّ الطَّاعونَ قد نزل، فإنْ رأى أمير المؤمنين أن يأذنَ لي أن آتي قريةً خربةً إلى جنبي، قال: فكتب إليه عمر: سلامٌ عليك[٤]، أمَّا بعدُ: فإذا أتيتَ الخربةَ فسَلْهَا عن أهلها، والسَّلام»[٥].

وقد حكى بعضُ أصحابنا عَنِ الإمام أحمد أنَّه كان يقول: الفارُّ مِنَ الطَّاعونِ ـ قاتله الله ـ ممَّ يفرُّ؟ يَفرُّ مِمَّن هو آخذٌ بناصيتِه، يحولُ بينه وبين قلبِه؟ ذكره في كتاب الزهد.

قال: وحدَّثنا أبو الحسن الرقيُّ، ثنا عبدالله بن صالح، قال: حدثني يعقوب بن عبدالرحمٰن، عن أبيه قال: استأذن عمرَ بن عبدالعزيز رجلٌ من

(١) في الأصل المعتمد: «عورًا»، والمثبت من النسخة (ف).

(٢) في النسخة (ف): «الطاعون».

(٣) انظر: كتاب الجهاد، لابن المبارك، حديث رقم (١٢٨)، ص٣١.

(٤) كلمة: «عليك»، ساقطة من النسخة (ف).

(٥) انظر: قصر الأمل لابن أبي الدنيا، حديث رقم (٣٠٣)، ص٩١، بنحوه.

أصحابه حين وقع الوباءُ بالشَّام في الخروج، فأَبَى أنْ يأذنَ له مرَّةً أو مرَّتيْن [٤٤/أ]/فلمَّا رأى أنَّه لم يأذنْ له، خَرَج هاربًا مِنَ الوَباء، فلمَّا بلَغَ عمرَ ذَلِك قال: «فليضع موئله على كبده ثم لينظر هل ينجيه ذلك مِنَ الْمَوت؟».

وقال حجَّاج بن عيينة[١]: «لَمَّا وقع الطَّاعونُ، قالتْ هند بنت المهلب: قال سعيد وهي عمَّته، فجاء جابر بن [زيد][٢]، قالت: إنِّي أكره أن أفرَّ مِنَ الطَّاعونِ، وإنَّ أمِّي تأمرني أن أخرج، قال: أطيعي أمَّك، قالت: فخرجنا إلى البادية، قالت: وكان جابر بن زيد ربما زارنا على حمار، فيقول: ما أقربكم ممن يطلبكم»[٣].

وقال ابن أبي الدنيا: حدثني يعقوب المدني، عن شيخ من قريش، قال: فرَّ الوليدُ بْنُ عبدالملك مِنَ الطَّاعونِ، فقال له رجلٌ: يا أميرَ المؤمنين، إنَّ اللهَ تعالى يقول: ﴿قُل لَّن يَنفَعَكُمُ ٱلْفِرَارُ إِن فَرَرْتُم مِّنَ ٱلْمَوْتِ أَوِ ٱلْقَتْلِ وَإِذًا لَّا تُمَتَّعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب: ١٦]. قال الوليد: إنَّما أريد ذلك القليلَ[٤].

وقال علي بن الجعد: ثنا[٥] علي بن التَّيَّاح، قال: كان مطرّف قد

---

(١) كذا في النسختين الخطيتين، وفي حلية الأولياء ج٣/٨٩: حَجَّاجُ بن أَبِي عُثْمَانَ، وهو الصواب، انظر: تاريخ الإسلام ج٣/٨٤٢.

(٢) في الأصل المعتمد (يزيد)، والمثبت، من (ف)، وهو الصواب؛ فهو جابر بن زيد الأزدي اليحمدي البصري أبو الشعثاء، انظر ترجمته في سير الأعلام ج٥/٣٩٨.

(٣) انظر القصة في حلية الأولياء ج٣/٨٩.

(٤) ذكر القصة:

١ ـ الجاحظ، فقال: «إسحاق بن أيوب قال: هرب الوليد بن عبدالملك من الطاعون، فقال له رجل: يا أمير المؤمنين، إن الله يقول: ﴿قُل لَّن يَنفَعَكُمُ ٱلْفِرَارُ إِن فَرَرْتُم مِّنَ ٱلْمَوْتِ أَوِ ٱلْقَتْلِ وَإِذًا لَّا تُمَتَّعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾. قال: ذلك القليل نريد». انظر: البيان والتبيين، لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، ج٢/٢٠٣.

٢ ـ قال ابن عبد ربه الأندلسي: «وقيل للوليد بن عبدالملك حين فرَّ مِنَ الطَّاعون: يا أميرَ المؤمنين، إن الله تعالى يقول: ﴿قُل لَّن يَنفَعَكُمُ ٱلْفِرَارُ إِن فَرَرْتُم مِّنَ ٱلْمَوْتِ أَوِ ٱلْقَتْلِ وَإِذًا لَّا تُمَتَّعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾. قال: ذلك القليل نطلب». انظر: العقد الفريد، للفقيه أحمد بن محمد بن عبد ربّه الأندلسي، ج٣/١٤٢.

(٥) في النسخة (ف): «أخبرنا».

خرج من الطاعون، فجاء ليأخذ عطاءه وقد قنَّع رأسَه بثوبه، فقلتُ له: يا أبا عبدِ اللَّهِ ما تقول في الخروج منه، قال: هو الموت قد جاء يطلبه، ولا بدَّ لنا منه[(١)].

وقال المدائنيُّ: وقع الطَّاعونُ بمصر في ولاية عبدالعزيز بن مروان، فخرج فارًّا منه، فنزل قرية من قرى الصعيد يقال لها: «سكن»[(٢)]، فقدم عليه حين نزولِها رسولُ عبدِ الملكِ[(٣)]، فقال له: ما اسمُك؟ قال: طالبُ بْنُ مدرك، فقال عبدالعزيز: أوَّه! ما أراني راجعًا إلى الفسطاط، فمات بتلك القرية[(٤)].

وقال ابن أبي الدنيا: كانتِ الطَّوَاعينُ بالشَّام كثيرةً، وكانت الخلفاء وأبناؤهم [وهم][(٥)] يحيدون ويهربون إلى[(٦)] الريف، فينزلون[(٧)] البرية خوفًا مِنَ الطَّاعونِ، فلما أراد هشام بن عبدالملك أن ينزل، [٤٤/ب]/قيل له: يا أميرَ المؤمنين، لا تخرج من الرصافة[(٨)]، فإنَّ الخلفاء لا يطعنون، ولم يُسمع بخليفة طُعن، قال: تريدون أن تجرِّبوا بي[(٩)]؟

---

(١) قال ابن عساكر: «... قال أبو عبيد في حديث مطرف أنه خرج زمن الطاعون فقيل له في ذلك، فقال: هو الموت نحاوصه ولا بدَّ منه». انظر: تاريخ دمشق لابن عساكر، ترجمة رقم (٧٤٥٦)، ج٥٨/٣٣٢.

(٢) كذا في في الأصلين الخطيين، وهو تحريف، والصواب: سُكَرُ بوزن زُفَر: موضع بشرقية الصعيد بينه وبين مصر يومان، كان عبدالعزيز بن مروان يخرج إليه كثيراً. عن ياقوت في المعجم ج٣/٢٣٠.

(٣) في النسخة (ف): «العبدالملك».

(٤) ذكر القصة ابنُ عبدالبر في التمهيد، ج٦/٢١٦.

(٥) من النسخة (ف).

(٦) في النسخة (ف): «من».

(٧) في النسخة (ف): «وينزلون».

(٨) **رصافة الشام**: هي رصافة هشام بن عبدالملك في غربي الرقّة بينهما أربعة فراسخ على طرف البريّة، بناها هشام لما وقع الطاعون بالشام وكان يسكنها في الصيف. انظر: معجم البلدان للحموي، ج٣/٤٧.

(٩) ذكر القصة الطبري، فقال: «وكان هشام بن عبدالملك ينزل الرصافة، من أرض قنسرين، وكان سبب نزوله إياها ـ فيما حدثني أحمد بْن زهير بْن حرب، عن علي=

وعن شعبةَ بنِ مسلم قال: خرج شريح إلى النَّجف[(١)] فرأى النَّاسَ قد فرُّوا مِنَ الطَّاعونِ، فقال: أنا وإياهم على بساطٍ واحد، وإنهم من ذي حاجة لقريب[(٢)]. وقد تقدَّم عنه نحوًا من هذا.

فالفرار مِنَ الطَّاعونِ في[(٣)] ظاهر الأحاديث والآثار يقتضي تحريمه، وقد اختار ابنُ خزيمة أنَّه مِنَ الكبائر، فإنه بوَّب عليه، فالظَّاهر أنَّه بوَّب عليه[(٤)] لكونِ النَّبيِّ ﷺ شبَّهه بالفرار مِنَ الزَّحف، وهو محرَّمٌ، فليكن هذا محرَّم، وسيأتي حكمُ اختلافِ النَّاسِ في النَّهي بعدُ إن شاء الله[(٥)].

وقد روى ابنُ خزيمة في كتاب التَّوكل بإسناده عن ابن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ الْعَظِيمَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيَّ الْقَيُّومَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَ فَارًّا مِنَ الزَّحْفِ»**، ورواه الترمذي[(٦)].

= ابْن محمد - قال: كان الخلفاء وأبناء الخلفاء يتبدون ويهربون من الطاعون، فينزلون البرية خارجاً عن الناس، فلما أراد هشام أن ينزل الرصافة قيل له: لا تخرج، فإن الخلفاء لا يطعنون، ولم نر خليفة طعن، قَالَ: أتريدون أن تجربوا بي! فنزل الرصافة وهي برية، ابتنى بها قصرين». انظر: تاريخ الطبري، ج٧/٢٠٦ - ٢٠٧.

(١) **النجف**: بالتحريك، قال السهيلي: بالفرع عينان يقال لإحداهما: الرّبض، وللأخرى: النجف، وهو بظهر الكوفة كالمسنّاة تمنع مسيل الماء أن يعلو الكوفة ومقابرها، وبالقرب من هذا الموضع قبر أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ. انظر: معجم البلدان للحموي، ج٥/٢٧١.

(٢) **راجع**: مسند ابن الجعد، حديث رقم (١٧٠)، ج١/٣١٦، وفيه: «...عن شعبة عن الحكم قال: خرج شريح...».

(٣) «في» ساقطة من النسخة (ف).

(٤) عبارة: «بوّب عليه» ساقطة من النسخة (ف).

(٥) سيأتي في الباب رقم (١٥) اختلاف العلماء في النهي، هل هو للتحريم أو الكراهة؟.

(٦) **أخرجه**: الترمذي في سننه، حديث رقم (٣٥٧٧)، بنحوه، وفي آخره اختلاف: «... **غَفَرَ اللهُ له وإن كان فر من الزحف**»، وأبو داود في سننه، حديث رقم (١٥١٧)، بنحوه، وفي آخره اختلاف: «... **غُفِرَ لهُ وإن كان فر من الزحف**».
الحكم على الحديث: قال الحافظ العراقي: «رِجَاله موثوقون وَرَوَاهُ ابْن مَسْعُود وَالْحَاكِم من حَدِيث ابْن مَسْعُود وَقَالَ: صَحِيح عَلَى شَرط الشَّيْخَيْنِ». انظر: المغني عن حمل الأسفار، للعراقي، حديث رقم (١٠٣١)، ج١/٢٦٩.

وقد ورد حكاية قريبة مما نحن فيه، قال ابْنُ العربيِّ: «وفي الإسرائيليات أنَّ سليمانَ بن داود[١] ورد عليه ملك الموت ففاوضه، والملك ينظر إلى رجلٍ كان عنده، فسأل الرجلُ سليمانَ عَنِ الرَّجل الذي فاوضه مَنْ هو؟ فقال له سليمان: ذلك ملك الموت، فلمَّا أخبره أنَّه ملكُ الموت جزع منه، وسأله الرجلُ أن يأمرَ بعضَ الجنِّ أوِ الرِّيح[٢] أن يحملَه إلى الهند، ليبعدَ عنه، فلمَّا حُمل إليها، قال ملك الموت لسليمان: عجبت الآن من هذا الرجل، أُمِرتُ بقبض روحه بالهند، وهو عندك، حتى سألك [٤٥/أ]/ما أمرت به»[٣]، فهذا فرَّ من ملك الموت، فإذا الموت أمامه.

وقال [الشيخ العلامة][٤] ابْنُ القيم في كتاب الهدي: «وذكر هدي النبي ﷺ في الطاعون[٥]... إلى أنْ قال: **فصلٌ**: وقد جمع النبي ﷺ للأمَّة في نهيه عن الخروج فرارًا من أرض قد وقع بها الطَّاعونُ، وعَنِ الدُّخول إليها كمال التَّحرز، فإنَّ في الدُّخول في الأرض التي هو بها تعرَّض للبلاء، وموافاة له في محلّ سلطانه، وإعانة للإنسان على نفسه، وهذا مخالف للشرع والعقل، بل تجنبه الدخول إلى أرضه من باب الحِمية التي أرشد الله سبحانه وتعالى ورسوله[٦] إليها، وهي حمية عن الأمكنة والأهوية والمؤذية.

وأما نهيه ﷺ عن الفرار من بلده ففيه معنيان:

أحدهما: حمل النُّفوس على الثِّقة بالله والتَّوكل عليه والصَّبر[٧] على أقضيته، والرضا بها.

---

(١) «بن داود» ساقطة من النسخة (ف).
(٢) «أو الريح» ساقطة من النسخة (ف).
(٣) **أخرج القصة**: الإمام أحمد في كتاب الزهد، حديث رقم (٢٢٢)، بنحوه، وابن أبي شيبة في مصنفه، حديث رقم (٣٥٤٠٩)، ج١٩/٣٥ ـ ٣٦، بنحوه.
(٤) من النسخة (ف).
(٥) زاد المعاد لابن القيم الجوزية، ج٤/٣٧.
(٦) كلمة: «ورسوله» ساقطة من النسخة (ف).
(٧) كلمة: «والصبر» ساقطة من النسخة (ف).

والثَّاني: ما قاله أئمة الطِّب: أنَّه يجب على كلِّ محترزٍ مِنَ الوباء أن يخرجَ من بدنه الرطوبات الفضلية، ويقلِّلَ الغذاء، ويميلَ إلى التدبير المجفف من كلِّ وجهٍ، إلا الرياضة والحمام، فإنَّها مما يجب أن يحذر، لأنَّ البدنَ لا يخلو غالبًا من فضلٍ رديءٍ كامنٍ فيه، فيثيرُه الرياضة والحمام يخلطانه بالكيمون[1] الجيد، وذلك يجلب علَّة عظيمة، بل عندهم يجب عند وقوع الطَّاعون السكون والدَّعة، وتسكين هيجان الأخلاط، ولا يمكن الخروج من أرض الطاعون ولا السفر [منها][2] إلا بحركة شديدة، وهي مضرّة جدًّا، وهذا كلامُ أفضلِ الأطبَّاء المتأخرين، فظهر معنى الطبِّ مِنَ الحديث النبوي، وما فيه من علاج القلب والبدن وصلاحهما.

فإن قيل: ففي قوله ﷺ [٤٥/ب]: «**لا تخرجوا فرارًا منه**» ما يُبطل أن يكون أراد هذا المعنى الذي ذكرتموه، وأنه لا يمتنع الخروج لعارضٍ، ولا يحبس مسافرًا عن سفره؟.

قيل: لم يقل أحدٌ مِنَ الأطباء ولا غيرُهم أنَّ النَّاسَ يتركون حركاتِهم عند الطَّواعين، ويصيرون بمنزلة الجمادات، وإنما ينبغي فيه التقليلُ من الحركة بحسب الإمكان، والفار منه لا موجب لحركته إلا مجردَ الفرارِ منه، وَدَعَتُه وسكونه أنفعُ لقلبِه وبدنِه، وأقرب إلى توكله على الله تعالى، واستسلامه لقضائه وقدره، وأما من لا يستغني عن الحركة، كالصُنّاع والمسافرين وما أشبههم، فلا يقال لهم: اتركوا حركاتكم جملة، بل يتركون ما لا حاجة لهم به»[3]. انتهى كلامه.

---

(١) الصواب ـ والله أعلم ـ «بالكيموس»: الخلاصة الغذائية وهي مادة لبنية بيضاء صالحة للامتصاص تستمدها الأمعاء من المواد الغذائية في أثناء مرورها بها. انظر: المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية، ص٨٠٨.

(٢) من النسخة (ف).

(٣) راجع: زاد المعاد لابن القيم، ج٤/٤٢ ـ ٤٤، بنحوه.

وقال بعضُ السَّلفِ: «النهي عن الفرار [منه][(١)] والدخول فيه لم يكن مخافة أن يصيبه غير المقدور من مخافة الفتنة على الناس لئلا يظنوا أنَّ موتَ الدَّاخل بقدومه وسلامةَ الفارِّ بفراره، والله أعلم»[(٢)].

وقال غيره: «وفي النَّهي عنِ الفرار الأمر بالتوكل والتسليم والتفويض، والنهي عن الدخول من باب الأدب والتعليم، والله أعلم»[(٣)].



باب (١٥)
[في][(٤)] اختلاف العلماء في النهي، هل هو للتحريم أو الكراهة؟

قال أبو عمرَ بْنُ عبدالبرِّ في التَّمهيد: «الطَّاعونُ هو موتٌ شاملٌ، لا يحلُّ لأحدٍ أن يفرَّ من أرضٍ نزل فيها إذا كان من ساكنيها، وأن لَّا[(٥)] يقْدَمَ عليه إذا كان خارجًا عَنِ الأَرضِ الَّتي نزل بها؛ إيمانًا بالقدر ودفعًا لملامة النفس»[(٦)]. انتهى كلامه.

وقال العلَّامةُ الشيخ محيي الدين رَحِمَهُ اللَّهُ[(٧)] في الأحاديث التي فيها

---

(١) من النسخة (ف).

(٢) قال ابن الملقن: «وتأول من فر أنه لم ينه عن الدخول والخروج مخافة أن يصيبه غير المقدور، لكن مخافة الفتنة أن يظنوا أن هلاك القادم إنما حصل بقدومه، وسلامة الفار إنما كانت بفراره». انظر: التوضيح لابن الملقن، ج١٩/٦٤٩.

(٣) قال ابن الملقن «فصل: إن قلت: عدم القدوم عليه تأديب وتعليم، وعدم الخروج إثبات التوكل والتسليم، وهما ضدان، فأمره بالحذر ونهى عنه». انظر: التوضيح لابن الملقن، ج١٩/٦٥٠.

(٤) من النسخة (ف).

(٥) في النسخة (ف): «ولا أن»، بدل: «وأن لا».

(٦) انظر: التمهيد لابن عبدالبر، ج٦/٢١١ - ٢١٢، بنحوه.

(٧) في النسخة (ف): «وقال النوويُّ» بدل: «وقال العلامة الشيخ محيي الدين رَحِمَهُ اللَّهُ».

منْعُ القُدُوم على بلد الطَّاعونِ ومنْعُ الخروجِ منه [٤٦/أ]/فرارًا من ذلك: وأمَّا الخروجُ لعارضٍ فلا بأس به، وهذا الذي ذكرناه هو مذهبنا ومذهب الجمهور.

وقال القاضي: هو قول الأكثرين، قال: ومنهم من جوَّز القُدومَ [عليه][(١)] والخروجَ منه فرارًا، قال: ورُوي هذا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وأنه ندم على رجوعه من سرغ، [وعن أبي موسى الأشعري][(٢)] ومسروق والأسود بن هلال أنَّهم فرُّوا مِنَ الطَّاعونِ، وقال عمرو بن العاص رضي الله عنه: فِرُّوا من هذا الرجز في الأودية والشعاب ورؤوس الجبال، وقال معاذ: بل هو شهادةٌ ورحمةٌ.

ثم قال: والصَّحيح ما قدَّمناه مِنَ النَّهي عن القدوم عليه والفرار منه، وهو ظاهرُ الأحاديث[(٣)].

وحكى ابن أبي الدنيا أنَّ عمرَ بنَ عبدالعزيز خرج بأهله ومن معه مِنَ الطَّاعونِ، وقال ابن عائذ[(٤)]: قال الوليد: حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود: أنَّ رجلاً ذكر لعروة رجوع عمر عن الشام لما كان بها الوباء، فقال عروة[(٥)]: قد دخلها عمر عن العام القابل وبها الوباء.

وذكر ابْنُ عبدالبرِّ: عن هشامِ بنِ سعدٍ، عن ابن رويم[(٦)]، عن

---

(١) من النسخة (ف).

(٢) ما بين المعكوفتين ليست في المخطوطة ولكنها زيادة موجودة في شرح النووي المطبوع، وأضفتها ليستقيم المعنى، وذلك أن ما روي عن عمر قول مخالف لقول مسروق والأسود وأبي موسى الأشعري، والله أعلم.

(٣) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، ج١٤/٢٠٥ ـ ٢٠٧.

(٤) في الأصل المعتمد: «ابن غالب»، والمثبت من النسخة (ف)، وهو الصحيح.

(٥) في الأصل المعتمد: «عمر»، والمثبت من النسخة (ف)، وهو المناسب للسياق.

(٦) هو عروة بن رويم اللخمي أبو القاسم الأردني، قال ابن معين ودحيم والنسائي: «ثقة»، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: «عامة أحاديثه مرسلة»، وقال الدارقطني: «لا بأس به». راجع: تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، ج٣/٩٢.

القاسم، عن عبدالله بن عمر ﵄ قال: جئتُ عمرَ بنَ الخطاب ﵁ حين قدِمَ مِنَ الشَّام فسمعته يقول: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي رُجُوعي من سَرْغ. ثم قال عروة: بلَغَنَا أنَّه كتب إلى عامله بالشَّام: إذا سمعتَ بالطَّاعون قد وقع عندكم فاكْتُب إليَّ حتى أخرجَ إليه.

وقد بوَّب البخاريُّ في صحيحه في كتاب ترك الحيل: باب ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون[1]، والكراهة من كلام السلف غالبًا يراد بها التَّحريم[2]، وقال بعضُ أصحابِنَا: «النَّهي المحرمُ الدخولُ عليه والخروجُ منه [٤٦/ب]/لغيرِ سببٍ، بل فِرارًا، وجوَّز بعضُ أصحابِنَا[3] القدومَ والخروجَ منه فِرارًا». انتهى كلامه.

وظاهرُ كلامِ ابنِ أبي موسى في الإرشاد أنَّه محرمٌ مطلقًا[4]، وفيه نظرٌ، وقال أبو سعيد العلائيُّ: «وقد اختلف النَّاسُ في نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الخروجِ مِنَ الطَّاعونِ والقدُومِ عليه، هل هو للتَّحريم أو للتَّنْزيه؟ فذهب الأكثرون على[5] أنَّه على ظاهره للتَّحريم، إذ لم يقمْ دليلٌ على صرفه عن ظاهره، وقال آخرون: لا يحرم ذلك، بل النَّهيُ للتَّنزيه والكراهة، وكلام الإمام مالك ﵀ يقتضي هذا». انتهى كلامه.

وقال الطَّبريُّ[6]: «لا نعلم خلافًا أنَّ الكفَّارَ وقطاعَ الطَّريق إذا قصدوا

(١) انظر: صحيح البخاري، كتاب الحيل، باب (٣)، ج٩/٢٦.
(٢) راجع: إعلام الموقعين لابن القيم، ج٢/٧٥ ـ ٨١.
(٣) في النسخة (ف): «العلماء».
(٤) قال: «وإذا وقع الطاعون بأرض فلا يقدم عليه، ومن كان بها فلا يخرج عنها فرارًا منه». انظر: كتاب الإرشاد إلى سبيل الرشاد، للشريف محمد بن أحمد بن محمد بن أبي موسى الهاشمي، ص٥٤٨.
(٥) في النسخة (ف): «إلى».
(٦) هو العَلَّامَةُ، شَيْخُ الشَّافعيَة، وَمُدَرِّس النِّظَامِيَة، أَبُو الحَسَنِ عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيٍّ الطبري الهراسي. رَحل، فَتفقَّه بِإِمَام الحَرَمَيْنِ لَهُ تَصَانِيْف حَسَنَ، توفي سنة ٥٠٤هـ. راجع: سير أعلام النبلاء للذهبي، ترجمة رقم (٢٠٧)، ج١٩/٣٥٠ ـ ٣٥٢.

أرضًا لا طاقةَ لأهلها بهم أنَّه يجوز لأهلها أن يتنحوا مِن بين أيدِيهم»[(١)].

وقاس الطَّاعونَ على ما تقدَّم، والفرق ظاهرٌ؛ لأنَّ أهلَ القرية يجب عليهم إذا تيقنوا الغلبةَ، وكان الكفارُ يزيدون على ضعفيْهم الفرارُ منهم، والحكمةُ ظاهرةٌ في ذلك لئلَّا تعلو كلمةُ الكفر على المسلمين، وإن كانوا مسلمين أولئك؛ فلئلا[(٢)] تنتهك محارمُ الله، بخلاف الفِرار مِنَ الطَّاعونِ فإنَّه ما قال أحدٌ بوجوبِ الفرارِ منه.

وأمَّا احتجاجُ مَنِ احْتجَّ بندمِ عمرَ رضي الله عنه كما ذكرته قريبًا، وفي صحته نظرٌ.

قال القرطبيُّ رحمه الله: «لا يصحُّ عَن عمرَ شيءٌ من ذلك، وكيف يندم على فعله مما أمره النبي صلى الله عليه وسلم، فيرجع عنه، هذا ما لا يُظَنُّ به»[(٣)]. انتهى كلامه.

وأيضًا ففي الصَّحيح لَمَّا أذَّن في النَّاس بالرَّحيل وأَعْلَمَهم، وغَضِبَ من كلام أبي عبيدة رضي الله عنه، فلمَّا أخبره عبدُ الرحمن بْنُ عوف رضي الله عنه، ثم انصرف لكونه وافق رأيه حديث [٤٧/أ]/رسول[(٤)] الله صلى الله عليه وسلم.

---

(١) قال الكيا الهراسي الطبري: «ولا نعلم خلافًا، في أن الكفار أو قطاع الطريق، إذا قصدوا بلدة ضعيفة لا طاقة لأهلها بالقاصدين، فلهم أن يتنحوا من بين أيديهم، وإن كانت الآجال المقدرة لا تزيد ولا تنقص». راجع: أحكام القرآن، للإمام عماد الدين بن محمد الطبري، المعروف بالكيا الهراسي، ج١/٢٢٠.

(٢) في النسخة (ف): «أو».

(٣) قال القرطبي: «تلك الأقوال التي حكيت عنه في ندمه على الرجوع من سَرغ، ومن فتياه بإباحة القدوم على الوباء، والفرار منه لم يصح عنه شيء من ذلك، وكيف يندم على هذا النظر القويم، ويرجع عن هذا المنهج المستقيم، الذي قد تطابق عليه العقل والسمع، واصطحب عليه الرأي والشرع». انظر: كتاب المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للإمام الحافظ أبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، ج٥/٦١٨.

(٤) في النسخة (ف): «النبي».

وقال بعضُ أهل العلم(١): «من احتجَّ بإرسال عمر رضي الله عنه إلى عامله ففيه نظرٌ، فإنَّ هذا الحديث منقطعٌ عن عمرَ، فإنَّ عروةَ قال: بلَغَنا أنَّ عمرَ كتب إلى عامله، ولم يذكرْ مَن بلَّغه إيَّاه، فلا يصحُّ ذلك عن عمرَ»(٢). انتهى كلامه.

وقد احتجَّ(٣) أرباب هذا القول بقول عمرو بن العاص رضي الله عنه: «فِرُّوا مِنْهُ فِي الْأَوْدِيةِ وَالشِّعَابِ»، وهو معارضٌ بما تقدَّم من غيرِ وجهٍ عن أبي عبيدة ومعاذ وشرحبيل بن حسنة من مخالفيه في ذلك.

واحتجُّوا أيضًا بالقياس على الفرار مِنَ العدوِّ الَّذي لا يقدر على دفعه، وقد تقدَّم الجوابُ عنه، وعَنِ الفِرارِ مِنَ الأسدِ والمجذومِ، وعن إباحة الخروج مِنَ الأرض إذا استوخمت، وبكون(٤) البخاريِّ بَوَّب عليه وذكر حديثَ العرنيين(٥)، وقد ذكرته، وبغير ذلك من التثبيت بأدلةٍ لا تقاوم أدلةَ التَّحريمِ؛ لأنَّ أدلةَ التَّحريم مَنْ قال بِهَا مستندٌ إلى نصوصٍ واردةٍ متوافرةٍ متعاضدةٍ في ذلك؛ ولأنَّ النَّهيَ على(٦) القوْلِ بالكراهة(٧) يكون محمولًا على مجازه(٨)، وعلى القَوْل بالتَّحريم(٩) يكون محمولًا على حقيقته(١٠)، والحمل على الحقيقة أوْلى مِنَ الحَمْلِ

---

(١) جملة: «وقال بعض أهل العلم» ساقطة من النسخة (ف).

(٢) جاءت الفقرة ما بين القوسين كالتالي في النسخة (ف): «ثم احتج بإرساله عامله وفيه من النظر ما هو أبلغ من الأول فإن هذا الحديث منقطع عن عمر فإن عروة قال: بلغنا، ولم يذكر من بلغه إياه فلا يصح ذلك عن عمر».

(٣) في النسخة (ف): «واحتجَّ»، بدل: «وقد احتجَّ».

(٤) في النسخة (ف): «لكون».

(٥) في الأصل المعتمد: «العبريين»، والمثبت من النسخة (ف).

(٦) في النسخة (ف): «عن».

(٧) في النسخة (ف): «بالتحريم».

(٨) في النسخة (ف): «حقيقته».

(٩) في النسخة (ف): «بالكراهة».

(١٠) في النسخة (ف): «مجازة».

على المجازِ؛ لأنَّ الْمَسألةَ لَا إجماعَ فيها، فيبقى النَّهيُ على أصلِه، والله أعلم.



باب (١٦)
في أنَّ مكةَ والمدينةَ لا يدخلهما الطَّاعُونُ

عن نعيم الْمُجْمِرِ، عن أبي هريرةَ ﵁ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَكَّةُ[١] وَالْمَدِينَةُ لاَ يَدْخُلُهُمَا الطَّاعُونُ وَلاَ الدَّجَّالُ». رواه البخاريُّ ومسلمٌ والنَّسائيُّ[٢].

وروي عن عمرَ بْنِ العَلَاءِ الثَّقفيِّ[٣]، عن أبيه، عن أبي هريرةَ ﵁،

(١) كلمة: «مكة» ليست في النسخة (ف)، وهو الصواب الموافق لما في الصحيحين.

(٢) **أخرجه**: البخاري في صحيحه، حديث رقم (١٨٨٠)، من طريق نعيم بن المجمر عن أبي هريرة ﵁ مرفوعًا: **«عَلَى أَنْقَابِ المَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ، وَلَا الدَّجَّالُ»**. وليس في مكة، حديث رقم (٥٧٣١)، من طريق نعيم المجمر عن أبي هريرة ﵁ مرفوعًا: **«لَا يَدْخُلُ المَدِينَةَ المَسِيحُ، وَلَا الطَّاعُونُ»**. وليس فيه ذكر مكة أيضًا، حديث رقم (٧١٣٣)، من طريق نعيم المجمر عن أبي هريرة ﵁ مرفوعًا: **«عَلَى أَنْقَابِ المَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ، وَلَا الدَّجَّالُ»**. وليس فيه مكة أيضًا. ومسلم في صحيحه، حديث رقم (٤٨٥ ـ ١٣٧٩)، من طريق المجمر عن أبي هريرة ﵁ مرفوعًا، بنفس لفظ حديث رقم (١٨٨٠) من صحيح البخاري. والنسائي في السنن الكبرى، حديث رقم (٤٢٥٩)، ج٤/٢٥٦، من طريق المجمر عن أبي هريرة ﵁ مرفوعًا: **«المدينة لا يدخلها الطاعون، ولا الدجال»**، وليس فيه مكة، وحديث رقم (٧٤٨٤)، من طريق المجمر عن أبي هريرة مرفوعًا: **«على أبواب المدينة ملائكة، لا يدخلها الطَّاعون ولا الدَّجال»**، وليس فيه ذكر لمكة أيضًا.
ـ وبناء على ما تقدَّم ذكر «مكة» خطأ، والله أعلم.

(٣) في الأصل المعتمد: «عمرو بن العلاء»، والمثبت من (ف)، وهو الصواب، وهو: عمر بن العلاء الثَّقفي مديني روى عن: أبيه عن أبي هريرة، روى عنه: فليح بن سليمان، قال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: هو أخو الأسود بن العلاء، فقال: لا أدري هو شيخ مدينى. **راجع**: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، ترجمة رقم (٦٨١)، ج٦/١٢٥.

[٤٧/ب]/ورواه ابْنُ أبي خيثمة(١)، وسعيد بن منصور، وعنده: عمر بن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**الْمَدِينَةُ وَمَكَّةُ لَا يَدْخُلُهُمَا الطَّاعُونُ وَلَا الدَّجَّالُ**».

وقال الإمامُ أحمدُ في مسنده: حدَّثنا سُرَيْجٌ(٢)، ثنا فُليحٌ، عن عمرَ بن العلاءِ الثَّقَفيِّ، عن أبيه، عن أبي هُريرةَ رضي الله عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**الْمَدِينةُ ومَكَّةُ مَحْفُوفَتَانِ بِالْمَلَائِكَةِ، عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْهُمَا مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهُمَا الدَّجَّالُ وَلَا الطَّاعُونُ**»(٣).

وفي صحيح البخاري أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ يَحْرُسُونَهَا، فَلَا يَدْخُلُهَا الدَّجَّالُ وَلَا الطَّاعُونُ إِنْ شَاءَ اللهُ**»(٤).

قال الشيخُ محيي الدِّين النوويُّ رحمه الله في شرح مسلم: «ذكر ابن قتيبة في كتاب المعارف(٥) عن الأصمعيِّ أنه قال: لم يقعْ بمكةَ ولا المدينةِ طاعونٌ قطُّ»(٦).

---

(١) رواه في التاريخ الكبير، ج١/ ١٤٦، وأخبار المكيين من كتاب التاريخ الكبير، ص١١٤.

(٢) في الأصل المعتمد: «شريح»، والمثبت من النسخة (ف)، وهو سريج بن النعمان بن مروان، أبو الحسين اللؤلؤي، خراساني الأصل بغدادي الدار، سمع من: حماد بن سلمة، وفليح بن سليمان، وغيرهم، روى عَنْهُ: أَحْمَد بْن حنبل، وأبو خيثمة وغيرهم، قال العجلي: «يسكن بغداد ثقة»، وقال أبو داود: «ثقة»، وقال النسائي: «ليس به بأس»، توفي سنة (٢١٧هـ). راجع: تاريخ بغداد للخطيب، ترجمة رقم (٤٧٤٧)، ج١٠/ ٣٠٠ ـ ٣٠٢.

(٣) **أخرجه**: الإمام أحمد في المسند، حديث رقم (١٠٢٦٥)، ج١٦/ ١٨٤، قال الحافظ ابن كثير: «هَذَا غَرِيبٌ جِدًّا، وَذِكْرُ مَكَّةَ فِي هَذَا لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ، أَوْ ذِكْرُ الطَّاعُونِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَالْعَلَاءُ الثَّقَفِيُّ هَذَا إِنْ كَانَ ابْنَ زَيْدَلٍ، فَهُوَ كَذَّابٌ». راجع: البداية والنهاية لابن كثير، ج١٩/ ١٨٩.

(٤) سبق تخريجه، حاشية رقم (٢) ص١١٥، وهو حديث متفق عليه.

(٥) قال ابن قتيبة: «وقال الأصمعي مرة أخرى: ....: ولم يقع بالمدينة ولا بمكة طاعون قط». راجع: كتاب المعارف لابن قتيبة، ص٦٠٢.

(٦) قال الإمام النووي: «وَلَمْ يَقَعْ بِالْمَدِينَةِ وَلَا بِمَكَّةَ طَاعُونٌ قَطُّ هَذَا ما حكاه ابن قُتَيْبَةَ». راجع: شرح النووي على صحيح مسلم، ج١/ ١٠٦.

وقال الحافظ عبدالرحمن بن مندة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لم يكن بمكة ولا بالمدينة طاعونٌ قطُّ»[(١)]. انتهى كلامه[(٢)].

والأحاديث في هذا لها طرقٌ في الصِّحاح والمسانيد، لكن الصَّحيحة صريحةٌ في المدينة فقط[(٣)]، والأحاديثُ المكلومةُ معلومةٌ بمكةَ لا يدخلها طاعونٌ.

وكون الحافظِ ابنِ مندة قطع به في تاريخه موافقةً لما نقله ابنُ قتيبة عن الأصمعيِّ جازمًا به مما يستأنس به.

وسمعتُ مِن بعضِ أهلِ العلم أنَّ الأزرقيَّ في تاريخ مكةَ عدَّه من فضائل مكة[(٤)]، ولكن ما رأيته، فهذه مترجحات يقوِّي بعضُها بعضًا، ولا التفات إلى من نقل من آحاد الناس أنَّ في سنة تسع وأربعين وسبعمائة [٤٨/أ]/دخل الطَّاعونُ مكةَ[(٥)]، فهذا يحتاج إلى ثبوتٍ واشتهارٍ وتواترٍ حتَّى يقاومَ ما ذكرناه، والله تعالى أعلم.



(١) كتاب التاريخ المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة، للحافظ أبي القاسم عبدالرحمن بن محمد بن إسحاق بن مندة، ج٢/٤٤٦، بلفظه.

(٢) جملة: «انتهى كلامه» ساقطة من النسخة (ف)، فانتهى كلامة؛ أي: ابن مندة، وليس النووي، والله أعلم.

(٣) من قوله: «والأحاديث في هذا لها طرق...» إلى أن قال: «لكن الصحيحة صريحة في المدينة فقط». وردت في النسخة (ف) بعبارة مختصرة قال: «الأحاديث الصحيحة الصريحة في المدينة فقط».

(٤) للأزرقي كتاب أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، لأبي الوليد محمد بن عبدالله بن أحمد الأزرقي، ولم أجده ذكر مسألة الطاعون أو الوباء أو الدجال فيه، ولم يخصص فصلاً في فضائل مكة، والله أعلم.

(٥) **نقل ذلك**: أبو الطيب المكي في كتابه شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، لأبي الطيب محمد بن أحمد بن علي المكي الحسني الفاسي، ج٢/٣٣٠، وجمال الدين الأتابكي في كتابه «النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة»، لجمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي، ج١٠/١٨٤.

باب (١٧)
هل كانتِ العَرَبُ تعرِفُ الطَّاعُونَ أمْ لا؟

قد تقدَّم ما رواه أبو يعلى الموصلي من حديثِ عائشةَ رضي الله عنها: أنَّهم قالوا: يا رسولَ الله: هذا الطَّعنُ قد عرفناه، فما الطَّاعونُ؟ قال: «**غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْإِبِلِ**»[١].

وتقدَّم من رواية ابن خزيمة من حديث أبي بكر بن أبي موسى، قال: ذكرنا الطَّاعونَ عند أبي موسى فقال: سألنا عنه رسولَ الله ﷺ فقَالَ: «**هُوَ وَخْزُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ**»[٢].

ومن روايةِ أحمدَ، قالوا: يا رسولَ اللهِ! الطَّعنُ قد عرفناه، فمَا الطَّاعونُ؟ قال: «**غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبَعِيرِ**»[٣]. وفي روايةٍ له، قالوا: الطَّعنُ قد عرفناه، فما الطَّاعونُ؟ قال: «**طَعْنُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ**»[٤].

وهذه المسألةُ محلُّ نظرٍ، فإنَّ في هذه الأحاديثِ دليلًا على أنَّ العربَ لم تكن تعرِفُ الطَّاعونَ، وإلَّا لم يستفهموا عنه.

ويحتمل أنَّ هذا الاستفهامَ والخطابَ إنَّما كان بمكَّة أو بالمدينة أو بهما ممن هو مِنْ أهلِها، فإنَّه قد تقدَّم ذكرُ مَا ورد فيهما مِنَ الآثار، وجزم ابنُ مندة والأصمعيُّ بأنَّ مكةَ والمدينةَ لم يقعْ بهما طاعونٌ قطُّ[٥]،

---

(١) سبق تخريجه، حاشية رقم (١) ص١٧٤.

(٢) لم أجده في صحيح ابن خزيمة المطبوع، وللحديث شواهد راجع حاشية رقم (١) ص٩.

(٣) سبق تخريجه، حاشية رقم (٤) ص١٥١.

(٤) سبق تخريجه، راجع حاشية رقم (١) ص٩.

(٥) راجع حاشية رقم (٥) و(١) ص٢٢٥ ـ ٢٢٦.

فالاستنكارُ إنَّما حصل من بعضِ الْعربِ دون بعضٍ؛ لأنَّه قد تقدَّم ما ذكرناه عن بعضِ العرب فيما حكاه ابنُ قتيبةَ في عيون الأخبار: أنَّ العربَ كانتْ تُسَمِّي الطَّاعونَ رِماحَ الجنِّ[١]، وتقدَّم مِنْ شعر ابن الأرت في وصفِه للطَّاعون، فقال [من السريع]:

. . . . [٤٨/ب]/وَخْزٌ أَلِيمٌ مِثْلُ وَخْزِ السِّنَانِ[٢]

فهذا يقوّي ما ذكرتُه من أنَّه كان معروفًا عند العرب غير أهل مكة والمدينة، فإنَّ أحاديث الاستفهامِ كانت إمَّا بمكة أو بالمدينة أو بهما، والله أعلم.

ثم رأيتُ بعدَ ذلك كلام ابن القيم قال: «وأمَّا لفظة الطَّاعونِ لا تكادُ تُوجد في القديم مِنْ أشعار العرب وكلامهم، ولم يكونوا يعرفونها»، ثم سرد حديثَ عائشةَ ﵂ في ذلك مستدلًّا به، ثم قال بعد ذلك: «وهذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أنَّ أرضَ العربِ لم تكن [معروفةً][٣] بهذا الدَّاءِ.

والثاني: أَنَّهم كانوا يعرفونه، ولكن لم يكن اسمُه عندهم الطَّاعُون، فإنَّ هذا داءٌ قديمٌ في العالم؛ ولهذا لَمَّا أصاب عامرَ بنَ الطفيل عَرفه وعرف أنَّه طَاعُونٌ، فهذا أظهر، والله أعلم»[٤].



---

(١) راجع حاشية رقم (١) ص١٦٧.
(٢) راجع حاشية رقم (٢) ص١٦٧.
(٣) من النسخة (ف).
(٤) لم أقف عليه في كتب ابن القيم المطبوعة، والله أعلم.

باب (١٨)
في معنى الطَّاعون والوباءِ وهل هما مُترادِفان أمْ لا؟ وأنَّ الفناءَ والهلاكَ أعَمُّ مِنْهُما

أمَّا الطَّاعُونُ: فإنَّه فاعولٌ مِنَ الطَّعْنِ، عدل به عن أصله، قال صاحب الصحاح: [الطاعون][1] «من حيث اللغة نوعٌ مِنَ الوباء»[2]، وفسَّر ابنُ عبدِ البرِّ الطَّاعونَ، فقال: «هو موتٌ شاملٌ»[3].

وأمَّا الوباءُ: فهو مهموزٌ ومقصورٌ وممدودٌ، والهمزُ مَعَ الْقَصر أفصحُ، كذا ذكره الشيخُ محيي الدين رَحِمَهُ اللَّهُ[4][5].

وقال غيرُه: يجمع الوباء إذا قصر على أوباء، كحبلى وأحبال، وإذا شذَّ على أوبئة ووبيتْ بالقصر أَوْبَأَتِ الأرضُ أيضًا، [٤٩/أ]/فهي وبئة[6] كما ظلمت فهي مظلمة ووبئت على البناء لِمَا لم يسمَّ فاعلُهُ فهي مَوْبُوءةٌ، واستوبأت البلد: إذا استوخمته ووجدت فيه الوباء[7].

وقال النوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأمَّا الوباء: فقال الخليل وغيره: هو الطَّاعونُ، وقال آخرون: هو كلُّ مرضٍ عامٍّ»[8][9]. انتهى كلامه.

---

(١) من النسخة (ف).

(٢) انظر: الصحاح للجوهري، طعن، ج٦/٢١٥٨، قال الجوهري: «والطاعون: الموت الوَحِيُّ من الوَباء، والجمع الطواعين».

(٣) سبق الإشارة إليه، راجع حاشية رقم (٦) ص٢١٩.

(٤) في النسخة (ف): النووي، بدل: الشيخ محيي الدين رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٥) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، ج١٤/٢٠٤، بنحوه.

(٦) من قوله: «ووبيتْ...» إلى «...وبئه» لم ترد في النسخة (ف) وإنما جاءت العبارة: «نحو زمان وأزمنه يقال منه وبئت الأرض فهي وبئه - ثم طمس - وأوبأت الأرض أيضًا فهي وبيه».

(٧) راجع: لسان العرب لابن منظور، وبأ، ج٦/٤٧٥١. بنحوه.

(٨) قال الخليل: «الوباء، مهموز: الطّاعون، وهو أيضًا كلُّ مَرَض عامٍّ». انظر: كتاب العين، للخليل بن أحمد، وبأ، ج٨/٤١٨.

(٩) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، ج١٤/٢٠٤.

ورأيتُ في كتبِ بعضِ أهلِ اللُّغة: «أنَّ الطاعون: مطلق الوباء، وهو الموتُ العامُّ في جهةٍ مِنَ الجهات يتحد في جنسه مخالف للعَادة في وقوعه».

فالأحاديثُ ألفاظُها مختلفةٌ، فتارةً رُوي بعضُها بلفظ: «الطاعون»، وهذا هو الغالبُ على حديث عائشةَ رضي الله عنها[(١)]، وقد وردت بعدة طرُق في الصِّحاح وغيرها، وكذلك أحاديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه[(٢)]، فهذه الأحاديثُ كلُّها بلفظ: «الطعن، وقد عرفناه، فَمَا الطَّاعُونُ؟».

وفي بعض ألفاظِ عائشةَ رضي الله عنها سَأَلْتُ عَنِ الطَّاعُونِ، قالت: فأخبرَنِي أنَّه عذابٌ على مَن كان قبْلَكُم... الحديث[(٣)].

وأمَّا ألفاظ حديث أسامةَ بنِ زيدٍ رضي الله عنه[(٤)]، فقد وردت بعدِّة طرق أكثرُها في الصَّحيح، فبعضُها بلفظ: «الطاعون»، وبعضها بلفظ: «وخز»، أو «عذاب»، أو «بقية عذاب».

وقول عمرو بن العاص رضي الله عنه: «هذا الطَّاعونُ رِجز فَفِرُّوا مِنْهُ...» الحديث[(٥)]، ولفظ الصحيحين: «**الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ**»[(٦)].

وأمَّا ألفاظ حديثِ عمرَ بْنِ الخطَّاب رضي الله عنه في خروجه إلى الشَّام ورجوعِه مِنْ سَرْغ، فأكثرُها جاءت بلفظ: «الوباء»، وهذه الأحاديثُ كلُّها تقدَّمت بِطُرقِها[(٧)]، لم نخل منها إلا باليسير.

---

(١) انظر: حاشية رقم (٤) ص١٥١.

(٢) انظر: حاشية رقم (٢) ص١٥١.

(٣) انظر: حاشية رقم (١) ص٩.

(٤) انظر: حاشية رقم (٤) ص١٨٥.

(٥) انظر: حاشية (٢) ص١٤٤.

(٦) انظر: حاشية رقم (٢) ص١٣٩.

(٧) انظر: حاشية (١) ص١٩٥.

فحصل من ذلك [٤٩/ب]/أنَّ كلا اللَّفظين قد تضمنا الأحاديث، فيحتمل أن يُعبَّر بكلٍّ واحدٍ منهما عَنِ الآخر، وهذا مقتضى ما قاله الخليلُ وَمَنْ تَابَعَه(١)، وقد تقدَّم(٢).

ويحتمل أنَّهم لَمَّا سألوا عَنِ الطَّاعونِ عبَّر عنه بلفظ؛ لأنه داءٌ خاصٌّ، وهو وخزُ الجنِّ بخلاف الوباءِ؛ لأنه مرضٌ عامٌّ يحدث عن فساد الهواءِ وتغيُّرِ المياه، فيحتمل أنَّ الَّذي حصل في أرض الشام في حديثِ عمرَ وباءٌ لا طاعونٌ، والله أعلم.

وقال بعضُ أهلِ العلم: «الصَّحيحُ أنَّ الطَّاعونَ مرضُ الكثيرين مِنَ النَّاسِ في جهةٍ مِنَ الأرضِ دون سائر الجهات، ويكون مخالفًا للمعتاد مِنَ الأمراض الكثيرةِ وغيرها، ويكون مرضُهم نوعًا [واحدًا](٣) بخلاف سائرِ الأَوْقات، فإنَّ أمراضَهم فيها مختلفةٌ»(٤).

وقد زعم بعضُ الْمُتأخِّرين: «أنَّ الطَّاعونَ والوباءَ كلُّ [واحدٍ](٥) منهما أعمُّ من وجهٍ وأخصُّ من وجهٍ».

وهذا(٦) فيه نظرٌ، وإنَّما الصَّحيحُ الَّذي عليه أكثرُ النَّاسِ أنَّ الوباءَ أعمُّ، والطَّاعونَ أخصُّ، فكلُّ طاعونٍ وباءٌ ولا ينعكس(٧).

---

(١) في النسخة (ف): «وافقه».
(٢) انظر: حاشية رقم (٨) ص٢٢٩.
(٣) أضفتها وهي ليست في المخطوطة ليتضح المعنى وهي موجودة في شرح النووي على صحيح مسلم.
(٤) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، ج١٤/٢٠٤، بنحوه.
(٥) من النسخة (ف).
(٦) اسم الإشارة «هذا» ساقطة من النسخة (ف).
(٧) في حاشية النسخة المعتمدة: «إذا وجد الطاعون وجد الوباء ولا عكس؛ لأنَّ مادةَ الوباء إذا قويت حصل الطاعون بأمر الله تعالى، وقد لا تقوى، فكل ما منع الوباء طبًّا منع الطاعون، وليس كل ما منع الطاعون خاصةً، منع الوباء، فليتأمل؛ فإنه دقيق المأخذ، والله تعالى أعلم». كتبه محمد فتح الله.

وقال ابنُ القيم[١] في كتاب الهدي: «ولَمَّا كان الطّاعونُ يكثُرُ في الوباء وفي البلاد الوَبِيئَةِ عُبِّر عنه بالوباء، كما قال الخليلُ بْنُ أحمدَ: الوباءُ: الطاعون. وقيل: [هو][٢] كلُّ مرضٍ يعمُّ.

والتَّحقيق: أنَّ بين الطَّاعونِ والوباءِ[٣] عمومًا وخصوصًا، فكلُّ طاعونٍ وباءٌ، ولَيْس كلُّ وباءٍ طَاعونًا، وكذلك الأمراضُ العامَّةُ أعمُّ من الطَّاعونِ، فإنه واحدٌ منها.

والطواعين: خرَّاجاتٌ وقروحٌ وأورامٌ رديَّةٌ حادثةٌ. . .والطَّاعُونُ [٥٠/أ]/يُعَبَّرُ به عن ثلاثةِ أمورٍ:

أحدها: هذا الأمر[٤] الظَّاهر، وهو الذي ذكره الأطباءُ.

والثاني: الموتُ الحادثُ عنه، وهو المراد بالحديث الصَّحيح في قوله: «**الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ**».

والثالث: السَّببُ الفاعلُ لهذا الداءِ، فقد ورد: «**أَنَّهُ بَقِيَّةُ رِجْزٍ أَوْ عَذَابٍ**»، وورد: «**أَنَّهُ وَخْزُ الْجِنِّ**»، وورد: «**أَنَّهُ دَعْوَةُ نَبِيٍّ**»، وهذه العللُ والأسبابُ ليس عند الأطباء مَا يدفعُها، كما ليس عندهم ما يدلُّ عليها»[٥]. انتهى كلامه.

وأمَّا الفناءُ[٦]، فهو الموتُ مِنْ حيثُ هو أعمُّ من أن يكونَ بطاعونٍ أو مرضٍ مِنَ الْأمراض، أو بغير ذلك من هدمٍ وغرقٍ ونحوِه.

قال الله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٢٦﴾ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ

---

(١) في النسخة (ف): «قال الإمام العلامة ابن القيم».
(٢) من النسخة (ف).
(٣) في النسخة (ف) تقديم وتأخير فجاءت الجملة: «والتحقيق أن بين الوباء والطاعون».
(٤) في المطبوع من زاد المعاد ج٤/ ٣٨: «الأثر».
(٥) انظر: زاد المعاد لابن القيم، ج٤/٣٨ ـ ٣٩.
(٦) قال ابن منظور: «الفناء نقيض البقاء». انظر: لسان العرب لابن منظور، ج٥/٣٤٧٧.

وَٱلۡإِكۡرَامِ ﴿٢٧﴾ ﴾ [الرحمن: ٢٦ ـ ٢٧]، فكلُّ مَن على وجهِ الأرضِ مِن حيوانٍ وغيرِه فهو فانٍ، وإن تنوَّعتْ أسبابُ فَنَائِهِم.

وكذلك الهلاكُ، فهو عامٌّ كعموم الفَنَاء(١)، قال اللَّهُ تعالى: ﴿كُلُّ شَيۡءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجۡهَهُۥۚ لَهُ ٱلۡحُكۡمُ وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ﴾ [القصص: ٨٨].



باب (١٩)
في الردِّ على الْمُنجّمين، وتناقضِ مَا أجمعوا عليه، وبيانِ فسَادِ قولِهِم، وقولِ الأطباءِ في إضافتِهم الطَّاعونَ إلى غير سببِهِ الشَّرعي، وذمِّ مَنْ صدَّقَهُم على ذلك

عنْ أَبِي هريرةَ رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ**» ﷺ. رواه الإمامُ أحمدُ(٢).

---

(١) قال ابن فارس: «الْهَاءُ وَاللَّامُ وَالْكَافُ: يَدُلُّ عَلَى كَسْرٍ وَسُقُوطٍ. مِنْهُ الْهَلَاكُ: السُّقُوطُ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ لِلْمَيِّتِ: هَلَكَ». انظر: مقاييس اللغة لابن فارس، ج٦/٦٢.

(٢) **أخرجه**: الإمام أحمد في مسنده، حديث رقم ٩٥٣٦، ج١٥/٣٣١، بلفظ: «... فصدقه بما يقول...».

الحكم على الحديث:

أ ـ قال ابن حجر في الفتح ج١٠/ ٢١٧: أخرجه أصحاب السنن وصححه الحاكم من حديث أبي هريرة رفعه: «**من أتى كاهنًا أو عرافًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد**»، وله شاهد من حديث جابر وعمران بن حصين أخرجهما البزار بسندين جيدين ولفظهما: «**من أتى كاهنًا**»، وأخرجه مسلم من حديث امرأة من أزواج النبي ﷺ ومن الرواة من سماها حفصة بلفظ: «**من أتى عرَّافًا**»، وأخرجه أبو يعلى من حديث بن مسعود بسند جيد، لكن لم يصرح برفعه، ومثله لا يقال بالرأي، ولفظه: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ سَاحِرًا أو كاهنًا**»، واتَّفقت ألفاظهم على الوعيد.

ب ـ حسَّن إسنادَه السيوطيُّ في الجامع الصغير، انظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير ج٦/ ٢٣.

وعن صفيةَ بنتِ أبي عُبَيدٍ عن بعضِ أزواجِ النَّبيِّ [٥٠/ب]/ ﷺ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قال: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ**[١] **صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً**». رواه مسلم[٢].

وعَنْ عَائِشَةَ ﵂ قالتْ: سَأَلَ رسُولَ الله ﷺ ناسٌ عَنِ الكُهَّانِ، فقال: «**لَيْسُوا بِشَيْءٍ**»، فقالوا: يا رسولَ اللَّهِ إنَّهم يُحدِّثُونا أَحْيانًا بشيءٍ فيكون حقًّا، فقال رسولُ الله ﷺ: «**تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْجِنِّي يَخْطَفُهَا فَيُقِرُّهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ فَيَخْلِطُونَ مَعَهَا مِائَةَ كِذْبَةٍ**». رواه البخاريُّ ومسلمٌ[٣].

وعَنِ ابنِ عبَّاسٍ ﵄ قال: قال رسولُ الله ﷺ «**مَنِ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ زَادَ مَا زَادَ**». رواه الإمامُ أحمد، وأبو داود، وابن ماجه[٤].

وعَنْ مُعَاوِيةَ بْنِ الْحَكَمِ، قال: قُلْتُ: يا رسُولَ اللَّهِ إنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بجَاهِلِيَّةٍ، وقد جاء اللهُ تعالى بالإسلام، وَإِنَّ مِنَّا رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُهَّانَ، قال: «**فَلَا تَأْتِهِمْ...**» وذكر تمام الحديث. رواه مسلمٌ[٥].

---

(١) في النسخة (ف): «له».

(٢) **أخرجه**: مسلم في صحيحه، حديث رقم (١٢٥ ـ ٢٢٣٠).

(٣) **متفق عليه**: صحيح البخاري، حديث رقم (٥٧٦٢)، وحديث رقم (٦٢١٣)، بنحوه، وصحيح مسلم، حديث رقم (١٢٢ ـ ٢٢٢٨)، وحديث رقم (١٢٣ ـ ٢٢٢٨) بنحوه.

(٤) **أخرجه**: أحمد في المسند، حديث رقم (٢٠٠٠)، ج٢/٤٨٠، بنحوه، وأبو داود في سننه، حديث رقم (٣٩٠٥)، بلفظه، وابن ماجه في سننه، حديث رقم (٣٧٢٦)، بلفظه.

الحكم على الحديث:

أ ـ قال العراقي: «رواه أبو داود وابن ماجه بسند صحيح». انظر: المغني عن حمل الأسفار للعراقي، حديث رقم (٣٧٤٧)، ج٢/١٠٢٩.

ب ـ قال القاضي الصنعاني: «رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه، ورجال إسناده ثقات». انظر: فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار، للقاضي الحسن بن أحمد الرُّباعي الصنعاني، حديث رقم (٥٠٦١)، ج٣/١٧١٦.

(٥) صحيح مسلم، حديث رقم (٣٣ ـ ٥٣٧)، وما ذكره المؤلف جزء من حديث طويل.

وقد ثَبَتَ في الصَّحيح في صلح الحديبيةِ أنَّهم أصبحوا في إِثْرِ مَاءٍ فقال النَّبيُّ ﷺ: «**هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمُ اللَّيْلَةَ؟**» قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «**أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ كَافِرٌ بِي؛ فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوَاكِبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرنَا بِنَوْءِ كَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوَاكِبِ**»(١).

قال في المستوعب: «ولا يُنْظر في النُّجومِ إلَّا بِما يُستدلُّ به على القبلةِ عندَ الالتباس وآخر الليل، ويُتْرَك ما سوى ذلك»(٢). انتهى كلامه.

وذكر [٥١/أ]/ابْنُ عبدِالبَرِّ عن عُمَرَ ﷺ قال: «تَعلَّمُوا مِنَ النُّجوم مَا تَهْتَدُونَ به فِي ظُلُمَاتِ البَرِّ والْبَحْرِ»(٣). انتهى كلامه.

وكلام عمر ﷺ شاهِدُه قولُه تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُواْ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ [الأنعام ٩٧]. فساق(٤) الآية في بابِ الامْتنان على عباده.

ثم رأيتُ بعد ذلك في الجزءِ السَّابع لأبي بكر النَّجَّاد من مسند عمر

---

(١) **متفق عليه**: صحيح البخاري، حديث رقم (٨٤٦)، بنحوه، وحديث رقم (١٠٣٨)، بنحوه، وحديث رقم (٤١٤٧)، بنحوه، وحديث رقم (٧٥٠٣)، مختصرًا. وصحيح مسلم، حديث رقم (٧١)، بنحوه.

(٢) انظر: المستوعب، للإمام نصر الدين محمد بن عبدالله السامري الحنبلي، ج٢/٨١٦، بنحوه.

(٣) **انظر**: جامع بيان العلم وفضله لابن عبدالبر، حديث رقم (١٤٧٤)، ج٢/٧٩١، بلفظه، وفيه زيادة: «... ثم أمسكوا»، والمصنف لابن أبي شيبة، حديث رقم (٢٦١٦٢)، ج١٣/١٦٥، بلفظ: «تعلموا من هذه النجوم ما تهتدون به في ظلمة البر والبحر، ثم أمسكوا».

(٤) في النسخة (ف): «فسياق».

ﷺ قال: حدثنا الحسن بن علي، ثنا الحسن بن شَوْكر[١]، ثنا إسماعيل بن جعفر، ثنا مبارك بن فضالة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمرَ[٢] أنَّه قَالَ: «تَعَلَّمُوا مِنَ النُّجُوم مَا تَهْتُدوا بِهِ في ظُلُمَات الْبَرِّ والْبَحْرِ، ثُمَّ انْتَهُوا»[٣]. وقال بعضُ الفُضَلاء [من المجتث]:

لَوْ أَنَّ نَجْمًا تَكَلَّمْ لَقَالَ[٤]: صُكُّوا الْمُنَجِّمْ
لِأَنَّهُ قَالَ جَهْلًا بِالْغَيْبِ مَا لَيْس يَعْلَمْ[٥]

وللبهاءِ زهير، وهو متنازع [من البسيط]:

لَا تَرْقُبِ النَّجْمَ فِي أَمْرٍ تُحاوِلُهُ فَاللَّهُ يَفْعَلُ لَا جَدْيٌ ولا حَمَلُ
مَعَ السَّعَادَةِ مَا لِلنَّجْمِ مِنْ أَثَرٍ وَلَا يَضُرُّكَ مَرِّيخٌ وَلَا زُحَلُ
الْأَمْرُ أَعْظَمُ وَالْأَفْكَارُ حَائِرَةٌ وَالشَّرْعُ أَصْدَقُ[٦] وَالْإِنْسَانُ يَمْتَثِلُ[٧][٨]

---

(١) في الأصل المعتمد: «سكون»، والمثبت من النسخة (ف)، وهو: الحَسَن بن شَوْكر، أبو عليّ البَغْداديُّ، حدَّث عن: إسماعيل بن جعفر، وخَلَف بن خليفة، وهُشَيْم، وغيرهم، وعنه: أبو داود، والحَسَن بن عليّ المَعْمريّ، ومحمد بن عبدوس السراج، وغيرهم، توفِّي قريبًا من سنة ثلاثين ومئتين. انظر: تاريخ الإسلام، ج/ ٥٥٤، وتهذيب الكمال، ج٦/ ١٧٦.

(٢) جملة: «عن نافع عن ابن عمر عن عمر» ساقطة من النسخة (ف)، وهي مثبتة في المطبوع من مسند عمر للنجاد.

(٣) انظر: مسند عمر بن الخطاب ﷺ، لأبي بكر أحمد بن سلمان بن الحسن النجاد الفقيه البغدادي، حديث رقم (٤١)، ص٧٢ ـ ٧٣، بلفظه، وفيه زيادة: «... وتعلموا من الأنساب قدر ما تصلون به أرحامكم ثم انتهوا، وتعلَّموا الذي يحلُّ من النساء وما يحرم عليكم ثم انتهوا».

(٤) في النسخة (ف): «القالوا».

(٥) راجع: بهجة المجالس وأنس المجالس، لأبي عمر ابن عبدالبر، ص٤٢٦، ونسبه إلى منصور الفقيه.

(٦) في الديوان المطبوع: «يصدق».

(٧) ديوان البهاء زهير، لمحمد أبي الفضل إبراهيم ومحمد طاهر الجبلاوي، ص٢١٨.

(٨) من قوله: «وللبهاء زهير، وهو متنازع» إلى نهاية الأبيات، ساقطة من النسخة (ف).

وقال [الشيخُ الإمامُ العلَّامةُ](١) ابنُ القيم في الطاعون الَّذي حدث في سنة تسعٍ وأربعين وسبعمائة: «وكان من سبب هذا الطَّاعونِ النازلِ والوباء الشَّامل، الَّذي أدهش الأبصارَ(٢)، وعقولَ(٣) الألبَّاءِ، وحار فيه فضلاءُ الأطباء، ولم يجدوا في أصولِ الصِّناعة الطِّبية ما يردونه إليه، ولا ما يعوّلُون في أسبابه عليه، وتكلَّم مَنْ قلَّ تحصيلُه منهم بما أضحك منه العُقلاء، [٥١/ب]/وأُزري به عند الفضلاء، مِنْ أنَّ ذلك من فساد الهواء، أو مِنْ مادَّة سُمِّيَّةٍ ساريةٍ في مجاري الأعضاء، يقصُدُ القلبَ كما يُقْصَدُ الملكُ عند اللقاء.

فقيل لهم: نحن نشاهد الهواءَ صحيحًا، ولأكثر الأبدان مريحًا، وما هو الجالبُ لهذه المادة السُّمِّية(٤)؟ ومَا(٥) الحاملُ لها؟ وكيف التَّحرُّز منها؟ وما علامة البدنِ المستعدِّ لها؟ فلم يشفوا عليلًا، ولا أرووا غليلًا.

وأجهل مِنْ أولئك مَنْ أحال ذلك على القِرَانَاتِ النُّجوميَّة، والاتِّصالات الكوكبيَّة، وتشكل الفلك بالشَّكل الغريب، بحيث يصدر منه هذا الأمر العجيب، وجعلوا الكواكب: سعودًا، ونحوسًا، ونعيمًا وبؤسًا، وزعموا أنها المدبِّراتُ أمرَ ما تحتها مِنَ الكائنات، وأحالوا التدبير عليها دون ربِّ الأرضِ والسماوات، وذلك كفرٌ بربِّ العالمين، ومفارقةٌ لأديان جميعِ المسلمين.

وقد لهجتْ هذه الطَّائفةُ في هذه الحادثة، فقالتْ بأباطيلَ مِنَ الأقوالِ، وقضوا على قِرَانَات فِي هذا الوقت بانقضاء آجالٍ، وانتقاض درك، وتغير أحوال، وأنَّه يكون في هذا العالم قِرَانٌ يوجب الموت العام،

---

(١) من النسخة (ف).
(٢) كلمة: «الأبصار» ساقطة من النسخة (ف).
(٣) في النسخة (ف): «عقول». بغير واو.
(٤) في النسخة (ف): «والسمية».
(٥) في النسخة (ف): «ولما».

فدخلوا على بيوت النفوس من أبواب شغلها بالهواجس والحدس، ولفَّقوا للحوادث الماضية قِرَانَاتٍ أسندوها إليها، وأحالوا بتلك الحوادث عليها، فلم يتمكن السَّامع مِنْ تكذيبهم لأجلِ وقوع تلك الحوادث، وقولهم: إنَّها في وقت قِرَان كذا وكذا، بل إذا أردت أن تتيقَّن كذبهم فيما يقولون، وخطأهم فيما يحكمون.

فانْظر [٥٢/أ] إلى اتِّفاقِهم في سنة سبعٍ وثلاثين من الهجرة، لما نظروا أيهما الغالبُ من أهلِ صِفِّين على أنَّ عليًّا يُقتَلُ ويُهزَمُ جيشُه؛ لأنَّه قد خرَجَ والقمر في العقربِ، فسلَّمَ عليٌّ أمرَه إلى الله تعالى؛ فانْتَصر وقَتَل جيشُه من أهلِ الشَّام مَا زاد على أربعين ألفًا، وكانت الغلبةُ له ولأصحابِهِ.

ومن ذلك اتِّفاقُهم في سنة ست وستين على غلبة عبيد الله بن زياد للمختار بن أبي عُبيد، وأنَّه لا بدَّ أن يقتلَه أو يأخذَه أسيرًا، فسار إليه فيما زاد على ثمانين ألف مقاتل فلقيه إبراهيمُ بن الأشتَر صاحبُ المختارِ بنَصِيبين فيما دون سبعة آلاف، فانْهزم ابنُ زياد بعدَ أنْ قُتل منهم قريبٌ من سبعين ألفًا، ولم يُقْتلْ من أصحابِ ابنِ الأشتَر سوى ثلاثةٍ وسبعين رجلًا.

وقد أَكثَر الشعراءُ والفضلاءُ في هذه الواقعة، وذكر أشعارهم(١)، ولكنِّي اختصرتُها مخافةَ التَّطويل، وانعكس ما أجمع عليه المنجِّمون في هذه الواقعة، ولَمَّا رأى ابنُ زيادٍ ذلك قدَّم منجِّمَه فَضَرَبَ عنقَهُ.

ومن ذلك إجماعُهُم عندما تَمَّ بناءُ بغداد في سنة ستٍّ وأربعين ومائة بأنَّ طالعها يقتضي أن لا يموتَ فيها خليفة، وشاع ذلك الأمرُ حتى هنَّأَ الشُّعراءُ المنصورَ به، وقد اخْتُصرت الأشعارُ في هذه الوقائع، ثم قَوِي هذا الحدسُ لَمَّا مات المنصورُ بطريق مكة، ثم مات المهديُّ بماسَبَذَان،

---

(١) أي: ابن القيم في كتاب مفتاح دار السعادة ج٣/ ١٢٠١.

والهادي بعيساباذ[١]، والرشيدُ بطوس[٢]، فلمَّا قُتِل بها الأمينُ انخرم هذا الحكمُ ورجع القائلُ يقول [من الكامل]:

كَذَبَ الْمُنَجِّمُ فِي مَقَالَتِهِ الَّتِي ... نَطَقَتْ عَلَى بَغْدَاد بِالْبُهْتَانِ
/[٥٢/ب]قَتْلُ الأَمِينِ بِهَا لَعَمْرِي يَقْتَضِي ... تَكْذِيبَهُمْ فِي سَائِرِ الْحُسْبَانِ

ثم مات بها الواثق، والمتوكِّل، والمعتضِد، والمكتفِي، والنَّاصر.

ومن ذلك إجماعُهُم في سنة ثلاثٍ وستِّين ومائتين في قِصَّة عَمُّوريَّة، وحُكْمُهم بأنَّ الْمُعتصمَ إنْ خَرَجَ لِفَتْحِها كان هو المغلوبَ وعسكرُه المكسُورَ، فخَالَفهم وخَرج فَفَتَحها اللهُ على يدَيْه، وكان من[٣] أعظم الفتوحات.

ومن ذلك إجماعُهُم في سنة اثنتين وتسعين ومائتين في قصَّة القرامطةِ على أنَّ المكتفي بالله إنْ خَرَجَ لقتالهم غُلِبَ، فَخَرج ففاز بالنَّصر والظفر.

ومن ذلك اتِّفاقُهم في سنة ثلاثٍ وَخَمْسين وثلاثِمائة عندما أراد جوهرُ[٤] بناءَ القاهرة، فاجتمع المنجِّمون وأمروا البنَّائين أن لَّا يضعوا الأساسَ حتَّى يقال لهم، ثم قالوا لهم: ضَعوا الأساسَ عند الطَّالع فوُضعت، وحكمُوا عليه بدوام الدَّولة العبيدية، وأنَّ الدعوةَ لا تَخرج منها

---

(١) في النسخة المعتمدة: بعبشي باد، في النسخة (ف): «بعيساباد»، والصواب والله أعلم ما أثبتناه: معنى باذ العمارة، فكأن معناه عمارة عيسى، ويسمون العامر أباذان: هذه محلة كانت بشرقي بغداد منسوبة إلى عيسى بن المهدي وأمّه وأمّ الرشيد والهادي الخيزران هو أخوهما لأمهما وأبيهما وكانت إقطاعاً له، وبها مات موسى ابن المهدي بن الهادي، وبنى بها المهدي قصره الذي سماه قصر السلام. راجع: معجم البلدان للحموي، ج٤/١٧٢ ـ ١٧٣.

(٢) **طوس**: مدينة بخراسان فتحت أيام أمير المؤمنين عثمان بن عفان ﷺ، وبها مات ودفن هارون الرشيد رَحِمَهُ اللهُ، وخرج من طوس أئمة أهل العلم والفقه ما لا يحصى كأبي حامد الغزالي. انظر: معجم البلدان للحموي، ج٤/٤٩.

(٣) في النسخة (ف): «ذلك».

(٤) في النسخة (ف): «القائد جوهر».

عنهم أبدًا، فلمَّا ملكها أسدُ الدين شيركوه، ثم ابنُ أخيه صلاح الدين، ثم رُدَّت(١) إلى الدولة العبَّاسية، ظهر كذبُ المنجِّمين وفضيحتُهم.

ومن ذلك إجماعُهُم في سنة اثنتين وثمانين وخمسمائة على خروجِ ريحٍ سوداء تكونُ في سائر أقطارِ الأرضِ، فَتُهلِكُ مَن على ظهرها إلَّا مَنِ اتَّخذ لنفسِهِ كهْفًا في جبلٍ، بسبب أنَّ الكواكبَ في زعمهم كانت قد اجتمعت في برج الميزان، وهو برجٌ هوائيٌّ، ودخل ذلك في عقول الجُهال مِنَ النَّاس، فاتَّخذوا المغاراتِ، فلمَّا جاء الوقتُ الذي حُدِّد، لم يحصل فيما قالوه غير الكذب المحض.

ومن ذلك إجماعُهُم في الدَّولة الصَّلاحيَّة [٥٣/أ]/أنَّ مدينةَ الإسكندريَّة لا يموتُ فيها والٍ، فلمَّا مات الملكُ المعظمُ شمسُ الدِّينِ توران شاه بْنُ أيوب، ثم فخرُ الدِّين، ثم سعدُ الدين سودكين تبيَّن كذبُهم وافتضاحُهم»(٢). انتهى كلامه.

فهذه نبذةٌ يسيرةٌ مِنْ كذبِهم وافترائِهم فيما أجمعوا عليه، وأمَّا ما اختلفوا فيه وقطع به بعضُهم فلو حكيناه عنهم على ما ذكره أبو الفرج ابن الجوزي وغيرُه عنهم لكان أمرًا يُضحك منه، فالعقولُ الصَّحيحةُ لا توافقهم مع هذه النقولِ الصريحة.

فالأطباءُ والمنجمون جهلوا الأسبابَ التي اقتضت وقوعَ مثلِ هذا الأمر العظيم، ولم يهتدوا إلى معرفتها، ولا أرشدوا إلى مواقعها، فإنَّ أعمالَ العبادِ خيرَها وشرَّها، حسنَها وقبيحَها مقتضيةٌ لآثارها، وهذا هو السببُ الشَّرعيُّ، كذا ذكره ابنُ تيمية وابنُ القيم(٣)، وقد بيَّنت ذلك في أول هذا الكتاب.

---

(١) أي: ردت الدعوة إلى بني العباس على يد صلاح الدين رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(٢) راجع: مفتاح دار السعادة لابن قيم الجوزية، ج٣/٦٠ ـ ٧٣، ذكره المؤلف مختصرًا، بتصرف.

(٣) في النسخة (ف): «شيخ الإسلام ابن تيمية والعلامة ابن القيم رحمهما الله تعالى».

وإنَّ كلَّ خيرٍ في الدنيا والآخرة سببُه طاعةُ اللَّهِ ورسولِهِ، وكلَّ شرٍّ في الدُّنيا والآخرة سببُه مخالفتُهُمَا، فالأسبابُ الشَّرعيَّة لا يعرفها إلا العارفون بالله ورسوله، وأمَّا خيرُ الأسبابِ الَّتي لا يستقلُّ بها حكم يعرفها الأطباء والمنجمون، وهم مع ذلك يكذبون، فإنَّ النَّبِيَّ ﷺ أخبر عَنِ الطَّاعونِ أنَّه رحمةٌ وشهادةٌ للمؤمنين، وأخبر أنَّه بقيَّةُ رجزٍ أو عذابٍ أرسل على من كان قبلكم، أو على بني إسرائيل، [وأنَّه بقيةُ عذاب][1] وأخبر أنَّه وخزُ الجنِّ، وأنَّه طلبه لأمته.

وقد تقدَّم أنَّ حذَّاقَ الأطباءِ لم يهتدوا إليه واعْترفوا فيه بالحيرة، وهؤلاء من حذَّاق أطباءِ المسلمين [٥٣/ب]/لما سمعوا أسبابَه الشَّرعيةَ الصَّحيحة المنقول عن أشرف البريَّة، حاروا لما عندهم مِنَ العلوم والقواعد الطبيَّة فأقرُّوا بالعجز والاعتراف بالحيرة في ذلك، والله تعالى أعلم[2].



باب (٢٠)
في ذِكْرِ بعضِ مَا كان يفعلُ السَّلفُ إِذَا نَزَلَ بِهم الطَّاعُونُ

قال الإمامُ أحمدُ في كتاب الزهد: حدثنا سعيد بن عامر، عن هشام صاحب الدستوائي، قال: «كُنّا نَختَلِف إلى رجلٍ مِنَ الفُقَهاء سمَّاه، فلمَّا وقع الطَّاعونُ كانت ركعتان يصليهما أحدُنا أحبَّ إليه مِنْ طلبِ الْحديثِ»[3].

---

(١) من النسخة (ف).

(٢) جملة: «والله تعالى أعلم» ساقطة من النسخة (ف).

(٣) راجع: العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد، مسألة رقم (٤٢٠٦)، ج٣/٦٨. بلفظه إلا «.. وسماه.. أحد» بدل: «..سماه. . . أحدنا».

وذكر الإمامُ أحمدُ ـ أيضًا ـ بإسناده إلى أبي قلابة، قال: «تَعَبَّدَ[(١)] منَّا شبابٌ قبل الطَّاعونِ، فقالوا لي: لو كلَّمتهم، قال: فقلت: دَعُوهم عسى أن يموتوا بِخَلَاوَتِهِم، قال: فجاء الطَّاعونُ فماتوا جميعًا»[(٢)].

وقال مالكُ بْنُ دِينارٍ: «يُغتنم الخيرُ في أيَّامِ الطَّاعونِ، فإنَّ مثلَ هذا غنيمةٌ لا تحصل في كلِّ وقتٍ، كدفن الشُّهداء في مثل هذه الواقعة، فإنَّ الصَّلاةَ على الجنائزِ وتغسيلَهم ودفنَهم في أيَّام الطَّاعونِ مِنْ أفضلِ القُرُبات».

[وقال الحافظ أبو نعيم: «رأيتُ أعرابيًّا وقد أقبل بجنازة، فقال الأعرابي: بخٍ بخٍ طوبى لك، فقلت: يا أعرابيُّ، [هل تعرِفُه؟ فقال لي][(٣)]: لا لكنَّه قدم على أرحم الراحمين»][(٤)].

وقال بعضُ السَّلفِ: «يغتنم في مثل هذه الأيام ـ أي: أيَّام الطَّاعُونِ ـ العبادة الَّتي لا توجد في غيره، فإنَّ كلَّ عبادةٍ في وقتها فهي غنيمةٌ».

---

(١) كذا في النسخة المعتمدة، و(ف)، وفي المسند: «بَعُدَ»، وهو الموافق للمطبوع.

(٢) وجدته في كتاب المعرفة والتاريخ، لأبي يوسف يعقوب بن سفيان البسوي، رواية عبدالله بن جعفر بن درستويه النحوي، ج٢/٦٦. وهو ليس من رواية الإمام أحمد، وفيه: «حدثنا سليمان حدثنا حماد عن أيوب عن أبي قلابة: بعُد منا شباب قبل الطاعون فقال لي أهليهم: لو كلمتهم. قال: فقلت: دعهم عسى أن يموتوا بخلاتهم، فجاء الطاعون فماتوا جميعًا». قال المحقق الدكتور أكرم العمري: «ولم أجدها في مصدر آخر»، ولم أجده أنا أيضًا في مصدر آخر، والله أعلم.

(٣) طمس بالنسخة (ف)، والمثبت من الطيوريات ج٢/ ٢٩١، لأبي الحسين المبارك بن عبدالجبار الصيرفي الطيوري.

(٤) من النسخة (ف). راجع: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، حرف الجيم من آباء الحسنين.

وقال ابْنُ أبي الدُّنيا: حدثنا هارون بن عبدالله(١) ثنا سيار(٢)، ثنا جعفر(٣)، قال: كنَّا نخرج مع مالك بن دينار رَحِمَهُ اللَّهُ زمنَ الحُطمةِ(٤) فنَجمع الْمَوْتى ونُجهِّزُهم، ثم يخرُجُ على حمارٍ قصيرٍ نحاطيٍّ(٥)، لجامُه من ليفٍ وعليه عباءةٌ مِن ليفٍ يرتدي به(٦)، قال: فيَعِظُنا في الطَّريق حتَّى إذا أشرف على القبور، قال بصوتٍ له محزونٍ [من الوافر]:

[٥٤/أ] أَلَا حَيِّ الْقُبُورَ وَمَنْ بِهِنَّهْ ... وُجُوهٌ فِي التُّرَابِ أُحِبُّهُنَّهْ
فَلَوْ أَنَّ الْقُبُورَ أَجَبْنَ حَيًّا ... إِذًا لَأَجَبْنَنِي إِذْ زُرْتُهُنَّهْ
وَلَكِنَّ الْقُبُورَ صَمَتْنَ عَنِّي ... فَرُحْتُ حَزِينَةً(٧) مِنْ عِنْدِهِنَّهْ

فإذا سمعنا صوتَه، جِئْنا إليه؛ فيقول: إنَّما الخيرُ في الشَّباب،

(١) في الأصل المعتمد: هارون بن عبيد الله، والمثبت من النسخة: (ف)، وهو الصواب، هارون بن عبدالله بن مروان البغدادي أبو موسى البزاز، الحافظ المعروف بالحمال، قال المروذي: قلت: لأبي عبدالله: اكتب عنه قال: «إي والله»، وقال أبو حاتم، وإبراهيم الحربي: «صدوق»، وقال النسائي: «ثقة»، توفي سنة ٢٤٣هـ. راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٤/٢٥٥.

(٢) هو سيار بن حاتم العنزي أبو سلمة البصري، قال أبو أحمد الحاكم: «في حديثه بعض المناكير»، وقال العقيلي: «أحاديثه مناكير ضعفه بن المديني»، وقال الأزدي: «عنده مناكير»، توفي سنة (٢٠٠هـ)، أو (٩٩هـ). راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٢/١٤١ ـ ١٤٢.

(٣) هو جعفر بن سليمان الضبعي أبو سليمان البصري، قال أبو طالب عن أحمد: «لا بأس به»، وقال ابن أبي خيثمة وغيره عن بن معين: «ثقة»، توفي سنة (٧٨هـ). راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج١/٣٠٦ ـ ٣٠٧.

(٤) **الحطمة**: هي السنة شديدة الجدب. راجع: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، حطم، رقم (٣٤٤٥)، ج٣/٩٤٤.

(٥) كذا في النسختين الخطيتين، وفي المطبوع من حلية الأولياء: «لَاطِئٍ».

(٦) في النسخة (ف): «مرتديًا بها»، وهو الموافق لما في تاريخ دمشق لابن عساكر، وحلية الأولياء ج٢/ ٣٧٣.

(٧) في تاريخ دمشق لابن عساكر: «فَأُبْتُ حَزِينَةً»، وفي حلية الأولياء ج٢/ ٣٧٣: «فَأُبْتُ بِحَسْرَةٍ».

[قال](١): ثم يجمعُهُم ويُصلِّي(٢) عليهم»(٣).

وقال بعضُ السَّلفِ: «[واللهِ](٤) ما أُبالي متَّى مِتُّ أَذْهِبَ بِي إلى الْأُبُلَّةِ(٥)، واللهِ لا أَخْرُجُ من سلطانِ ربِّي إلى غيره، ولا نَقَلَنِي ربِّي من حالٍ قطُّ إلى حالٍ، إلَّا كَانَ مَا نَقَلَنِي إليه خَيْرًا مِمَّا كُنْتُ عَلَيْهِ»(٦).

وذكر ابنُ أبي الدُّنيا بإسناده: عن بكر بن سليمان الصَّوَّاف، قال: «دخلتُ على مالك بنِ أنس نعوده في العَشيَّةِ التي قُبض فيها، فقلت: يا أبا عبدالله، كيف تَجِدُكَ؟ قال: ما أدري ما أقولُ لكم، إلَّا أنَّكم ستُعَايِنُون غدًا من عفوِ الله ما لم يكن لكم في حسابٍ، قال: فَمَا بَرِحْنَا حتَّى أَغْمَضْنَاه»(٧).

ثم ذكر ابنُ أبي الدُّنيا أيضًا بإسناده قال: «لَمَّا احتضر بشرُ بنُ مروان

---

(١) من النسخة (ف)، وهو الموافق لما في تاريخ دمشق لابن عساكر.

(٢) في النسخة (ف): «فيصلي».

(٣) **راجع**: تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر، ج٥٦/٤١٧، قال ابن عساكر: «أخبرنا أبو سعد بن البغدادي أنبأنا أبو نصر بن شُشُوَية أنبأنا أبو سعيد الصيرفي حدثنا عبدالله الصفار حدثنا ابن أبي الدنيا ـ الحديث بنحوه ـ» والسند ضعيف ففيه سيار بن حاتم تقدم الكلام فيه، راجع حاشية رقم (٢) ص١٨٩.

(٤) من النسخة (ف).

(٥) **الأبلة**: بضمٍّ أوله وثانيه، وتشديد اللام وفتحها، بلدةٌ على شاطئ دجلة البصرة العظمى في زاوية الخليج الذي يدخل مدينة البصرة؛ لأن البصرة مصرت في أيَّام عمر بن الخطَّاب ﷺ وكانت الأبلة حينئذ مدينة فيها مسالح من قبل كسرى. راجع: معجم البلدان، لياقوت الحموي، ج١/ ٧٧.

(٦) **راجع**: كتاب حسن الظن بالله، للحافظ ابن أبي الدنيا، حديث رقم (٤١)، صفحة ٣٣، قال ابن أبي الدنيا: «ذكر المفضل بن غسان عن أبيه قال: احتضر النضر بن عبدالله بن حازم، فقيل له: أبشر، فقال ـ الحديث بنحوه ـ».

(٧) انظر: كتاب حسن الظن بالله، لابن أبي الدنيا، حديث رقم (٨٥)، صفحة ٦١، بنحوه.

السُّلمي[١] ضَحِكَ، وقال: أَخْرِجْ مِنْ بين ظهراني مَن أخاف مِن فتنته، وأَقْدِمْ عَلَيَّ مَنْ لا أَشُكُّ في رَحْمَتِهِ»[٢].

وهذا الأثرُ والَّذي قبله مما يُستأنس به في مثل هذا المحلِّ وإن لم يكونا منه.

وقال مُسدَّد: «كان في بني أسد بن شريك من الأزد رجلٌ له سبعةُ بنين، فماتوا جميعًا في الطَّاعونِ في يوم واحدٍ، فعزّى رجلٌ أتاهم وأنا حاضرٌ، وقال: آجرك اللهُ فيهم ماتوا جميعًا، فقال: إنّي مُسْلِمٌ مُسَلِّم، فوجد عنده مِنَ الصَّبر ما لا يوجد عنده في غير هذه الأيام».

وذكر أبو الفرج بن الجوزي [٥٤/ب]/في «صفة الصفوة» في ترجمة معاذ بن جبل رضي الله عنه: «عن عمرَ بْنِ قيسٍ عمَّن حدَّثه عن معاذٍ أنَّه لَمَّا طُعن وحضرتْه الوفاةُ قال: انظروا أَصبحنا؟، فأُتِي فقيل: لم نُصبح، حتَّى أُتِي في بعض ذلك، فقيل: قد أَصبحتَ، فقال: أعوذُ بالله من ليلةٍ صباحُها النَّارُ، مرحبًا بالموت مرحبًا، زائرٌ مُغِبٌّ[٣] جاء على فاقةٍ، اللَّهمَّ إني كنتُ أخافُك، وأنا[٤] اليوم أرجُوك، اللهم إنَّك تعلم أني لم أكن أحبُّ الدنيا وطولَ البقاء فيها لِكرَى الأنهار، ولا لِغَرسِ الأشجار، ولكن لِظَمإٍ في

---

(١) الصواب كما في كتاب حسن الظن بالله لابن أبي الدنيا، بشر بن منصور السلمي، وهو أبو محمد البصري، قال ابن مهدي: «ما رأيت أحدًا أخوف لله منه، وكان يصلي كل يوم خمسمائة ركعة، وكان ورده ثلث القرآن»، وقال أبو زرعة: «ثقة مأمون»، توفي سنة (١٨٠هـ). راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج١/٢٣٢.

(٢) انظر: حسن الظن بالله، لابن أبي الدنيا، حديث رقم (٩٦)، ص٦٦.

(٣) مغب من غبَّ، يقول ابن فارس: «الْغَيْنُ وَالْبَاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى زَمَانٍ وَفَتْرَةٍ فِيهِ»، انظر: مقاييس اللغة لابن فارس، ج٤/٣٧٩. وقال ابن الأثير: «غَبَّ الرجل إِذَا جَاءَ زَائِرًا بَعْدَ أَيَّام». انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، رقم (٩٩٠٢)، «غبب».

(٤) في النسخة (ف): «فأنا».

الْهوَاجِر، ومُكابدَةِ السَّاعاتِ، ومُزاحمةِ العُلماءِ بالْمَناكِب عند حِلَقِ الذِّكر»[(١)].



باب (٢١)
في حُكْمِ الطَّاعُونِ إِذَا وَقَعَ بِبَلْدَةٍ[(٢)]

[في أنَّ الطَّاعُونَ][(٣)] إذا وقع الطَّاعونُ ببلدةٍ كان بمنزلةِ مرضِ الْمَوتِ، فيكون عطايا الْمَطعونِ والصَّحيحِ مِنَ الثُّلُث، وإذا وقَعَ الطَّاعُونُ في قريةٍ أو بلدٍ كانت عطايا أهلِها الأصحاءِ والَّذين أَصابهمُ الطَّاعُونُ مِنَ الثُّلُث.

وعلى هذا جمهورُ أصحابِ الإمامِ أحمدَ، وهو ظاهرُ مذهبِهِ[(٤)]، ونصَّ عليه في روايةِ إسحاقَ بْنِ منْصورٍ، فقال: «وقد سُئل إذَا وَقَعَ الطَّاعُونُ ورَكِبَ الْبَحْرَ ووقَعَ القِتَالُ لم يَجُزْ إلَّا الثُّلُثُ، قال: أرجو أن يكون كذا»، وبه قال إسحاق بن راهويه[(٥)].

---

(١) انظر: كتاب صفة الصفوة لابن الجوزي، ص٥٠١، بنحوه، وفيه جهالة الرجل الذي روى عن عمر بن قيس.

(٢) عنوان الباب ساقط من النسخة (ف).

(٣) من النسخة (ف).

(٤) انظر: عمدة الفقه في المذهب الحنبلي، للإمام موفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي، ص٧٠.

(٥) راجع: مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه برواية إسحاق بن منصور المروزي، ج٨/٤٣١٦ - ٤٣١٧، وفيه: إذا حضر القتال، ووقع الطاعون، وركب البحر، لم يجز إلا الثلث، فإن عاش، وكان قد أعتق جاز عتقه؟ قال: أرجو أن يكون كذا. انتهى.
قال ابن قدامة: ومَنْ كان بين الصَّفَّين عند الْتحام الحرب، أو في لُجَّة البحرِ عند هيجانه، أو وقع الطَّاعونُ ببلده، أو قدم ليقتص منه، أو الحامل عند المخاض، فهو =

وهي أصحُ الوجهين للشَّافعيَّة، ذكرهما الشَّيخُ محيي الدِّين[(١)] النَّوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في الرَّوضة[(٢)]، وذهب قومٌ أنَّ عطيتَه مِنْ رأس المال، وهو قولُ الحسنِ البصريِّ، وهي إحدى الروايتين عَنِ الإمام أحمدَ، رواها عنه ابنُهُ صالحٌ[(٣)]، وهو الوجه الثَّاني الذي حكاه النوويُّ للشَّافعية[(٤)]، ولم أرَ للحنفيَّةِ والمالكيَّةِ في هذه المسألةِ كلامًا /[٥٥/أ]فيما اطَّلعتُ عليه، والله أعلم.

وجه الروايةِ الأولى: مَا رُوي عن ابنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: «**يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ جَعَلْتُ لَكَ نَصِيبًا مِنْ مَالِكَ حِينَ أَخَذْتُ بِكَظْمِكَ[(٥)] لأُطَهِّرَكَ وَأُزَكِّيَكَ**». رواه ابن ماجه[(٦)].

وروى أيضًا بإسناده من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ تَصَدَّقَ عَلَيْكُمْ عنْدَ وَفَاتِكُمْ بِثُلُثِ أَمْوَالِكُمْ زِيَادَةً**

= كالمريض. المقنع، ج٢/٤٣٦. وقال المرداوي: يعني المريضَ المرض المخوف، وهذا المذهب، وعليه الأصحاب في الجملة، وقيل عن الإمام أحمد ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ ما يدلُّ على أنَّ عطايا هؤلاء مِنَ المال كلِّه، وذكر كثيرٌ مِنَ الأصحاب هذه الرواية من غير صيغة التمريض. الإنصاف، ج٧/ ١٦٧.

(١) «محيي الدين» ساقطة من النسخة (ف).

(٢) راجع: روضة الطالبين، للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، ج٥/١٢١و١٢٤.

(٣) قال صالح بن أحمد: «قلت: الرجل إذا كَانَ بَين الصفين يُوصي من المَال كُله أو من الثـُلُث؟ قَالَ: من المَال كُله، وَلَا يشبه هَذَا الْمَرْأَة إِذا ضربهَا الطلق، لَيْسَ هُنَا مرض، إِنَّمَا هُوَ خوف». انظر: مسائل الإمام أحمد بن حنبل، رواية ابنه أبي الفضل صالح، سؤال رقم (١٥٨٢)، ج٣/١٦٩.

(٤) **انظر**: روضة الطالبين للنووي، ج٥/١٢٤، والإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي، ج٧/١٦٨.

(٥) الكَظَم: بفتح الكاف والظاء: مخرج النَّفَس مِنَ الحلق؛ أي: عند خروج روحه. انظر: الصحاح، ج٥/ ٢٠٢٣.

(٦) **أخرجه**: ابن ماجه في سننه، حديث رقم (٢٧١٠)، رواه المؤلف مختصرًا.

الحكم على الحديث: قال الشيخ الألباني: «هذا إسناد ضعيف». راجع: سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني، حديث رقم (٤٠٤٢)، ج٧/٤٣ ـ ٤٤.

لَكُمْ فِي أَعْمَالِكُمْ»[(١)].

ورَوى أبُو بكرٍ الشَّافعيُّ بإسنادِه في بعضِ مَجَالِسه، قال: حدَّثَنِي أبو غالب علي بن أحمد بن النضر[(٢)]، ثنا عبدالله بن عائشة[(٣)]، ثنا دريد بن مجَاشع[(٤)]، عن غالب القطَّان[(٥)]، عَنِ الحسن[(٦)] أنَّه قال: يقول الله تعالى: «ابْنَ آدَمَ ثَلَاثَةٌ مَنَنْتُ بِهَا عَلَيْكَ: نَحَلْتُكَ[(٧)] مَالَكَ أَيَّامَ حَيَاتِكَ حَتَّى إِذَا خَنَقْتُكَ بِالْمَوْتِ جَعَلْتُ لَكَ مِنْ مَالِكَ نَصِيبًا، وَأَمَرْتُ عِبَادِيَ أَنْ يُصَلُّوا عَلَيْكَ، وَسَتَرْتُ عَلَيْكَ مَا لَمْ يَعْلَمُوا، وَلَوْ عَلِمُوا مِنْكَ مَا أَعْلَمُ لَنَبَذُوكَ وَمَا دَفَنُوكَ»[(٨)].

---

(١) **أخرجه**: ابن ماجه في سننه، حديث رقم (٢٧٠٩)، بلفظه.
الحكم على الحديث: قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: «إسناده ضعيف». انظر: تلخيص الحبير لابن حجر، حديث رقم (١٤١٥)، ج٣/١٩٥.

(٢) هو علي بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْن مصعب، أَبُو غالب الأزدي، قال الدارقطني: «هو ضعيف»، توفي سنة ٢٩٥هـ. راجع: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، ترجمة رقم (٦٠٧٣)، ج١٣/٢١١ ـ ٢١٢.

(٣) الصواب عبيدالله، وهو عُبَيد اللَّه بْن مُحَمَّد بْن حَفْص بْن عُمَر بْن موسى بْن عُبَيدالله بن معمر القرشي التَّيْمِيّ، أَبُو عَبْد الرحمن البَصْرِيّ المعروف بالعيشي والعائشي وبابن عَائِشَة؛ لأَنَّه من ولد عائشة بنت طَلْحَة بْن عُبَيداللَّه، قال أبو طالب، عَن أحمد بْن حنبل: «صدوق فِي الحَدِيث»، وَقَال أَبُو حاتم: «صدوق ثقة، روى عنه أحمد بْن حنبل»، توفي سنة ٢٢٨هـ. راجع: تهذيب الكمال للمزي، ترجمة رقم (٣٦٧٨)، ج١٩/١٤٧ ـ ١٥٢.

(٤) قال الهيثمي: «وفيه دريد بن مجاشع ولم أعرفه». انظر: مجمع الزوائد للهيثمي، حديث رقم (١٨١٧٣)، ج١٠/٥٤٢ ـ ٥٤٣.

(٥) هو غالب بن خطاف «وخطاف ضبطه أحمد بالفتح، وابن المديني وابن معين بالضم»، وهو ابن أبي غيلان القطان أبو سليمان البصري، قال عبدالله بن أحمد عن أبيه: «ثقة ثقة»، وقال ابن معين والنسائي: «ثقة»، وقال أبو حاتم: «صدوق صالح». راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٣/٣٧٣.

(٦) هو الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٧) في كتاب سير السلف الصالحين ص٧٤٠: «بخلت».

(٨) **راجع**: سير السلف الصالحين، للحافظ أبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل=

ولا شكَّ أنَّ الطَّاعُونَ إذا وقَعَ [ببلدٍ][(١)] كان بمنزلةِ مرضِ الْمَوْتِ على الْمَذْهبِ، قالوا: «لأنَّ الموتَ فيه متوقعٌ»؛ ولهذا قال بعضُ أصحابِنا: «وإذا وقع ببلدةٍ فقد حضر أهلَه الموتُ، فصَار كما لو حضر بين الصَّفَّين، وعاين أسبابَ الموتِ». انتهى كلامُه.

قالوا: «ولأنَّه في هذه الحالةِ لا يأمن أن يصيبَه الطَّاعونُ كما يُصِيبُ غيرَه، فإنَّه يرى الموتَ يتخطَّفُ النَّاسَ مِنْ حوله تخطفًا كثيرًا خارجًا عَنِ العَادة، فسلامتُه منه ليست هي الغالبة وإن جاز أن يسلم منه، ومع هذا فعطيَّتُه فيه مِنَ الثُّلُث».

قالوا: «ولأنَّ توقُّعه للموت فجأة بالطَّاعونِ كتوقعه للموت [٥٥/ب]/بالمرض المخوف، فإنَّ المرضَ المخوفَ لا يوجب وقوع الموت، ولا بدَّ بل يخاف معه الموت غالبًا، وكذلك الطَّاعون».

قالوا: «فالطَّاعونُ: مرض مخوف للعموم، وهو بمنزلة المرض المخوف الخاص»، ولأنَّ السَّلامة منه إذا كان عامًّا نادرًا كما سأذكره[(٢)] إن شاء الله في الطَّواعين الَّتي حدثت في الإسلام أنَّه إذا دخل ببلدٍ لم يسلم منه إلا القليل.

قالوا: «ولأنَّا رأينا الخوفَ مِنَ الموت في الطَّوَاعين العامَّة، كالخوف مِنَ الْمَوْتِ بالأمراض المخوفة، ولا سيَّما الطَّاعُون إذا كان جارفًا».

ووجه الرواية الثَّانية ومَنْ وافقَها: أنَّ عطيَّةَ الأصحاءِ في البَلَدِ الَّذي نزل فيه الطَّاعُونُ عطيَّةَ مِنْ صحيح، لا عارية[(٣)] ترجو الحياة ويأمل البقاء.

= الأصبهاني، الملقب بقوام السنَّة، ج١/٧٤٠. رواه معلقًا دون إسنادٍ، والإسناد الذي ذكره المؤلفُ ضعيفٌ؛ لوجود علي بن أحمد، وهو ضعيفٌ، كما تقدَّم، ودريد بن مجاشع، وهو مجهولُ الحالِ.

(١) من النسخة (ف).

(٢) في النسخة (ف): «سيأتي ذكره».

(٣) في النسخة (ف): «علة».

قال العلَّامة ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ(١): «في وجه الرواية الثَّانية انعقاد السبب العام لا نجعله كالمرض الخاصّ، فإنَّ صاحبَه قد أصابه مرض الموتِ، والسبب يفضي إلى مسببه غالبًا ما لم يمنع منه مانع بخلاف السبب العام، فإنه لم يتحقق إصابة له». انتهى كلامه.

وهذا الذي قاله هو الحقُّ، وهذا التعليل أَوجَه من تعليل الرواية الأولى؛ فإنَّ قياسَ أصحابِنا في أنَّ الطَّاعُونَ في البلد كالمرض المخوف لا دليل عليه، بل إنَّ المطعون كالمرض المخوف مسلم، فإنَّ المطعونَ إذا رأى علامةَ الطَّاعُون في جسده، فالسلامة منه نادرة جدًّا، فعطيته حينئذ مِنَ الثُّلُث، والصَّحِيحُ لا علامة في جسَده منه فبماذا يلحق به؛ ولأنه فرق بين من هو متوقع مرض الموت وبين من هو متوقع للموت.

قال القاضي أبو يعلى رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا [كان](٢) يذهب ويجيء [٥٦/أ]/فعطاياه من جميع المال»(٣).

وقال العلَّامة أبو عمر في شرح المقنع(٤): «ولا فرقَ في الوصية بين المرض المخوف والصحة، وقد روى حنبل عن أحمد أنَّه قال: إنَّ أوصى في المرض فهو مِن الثُّلُث، وإن كان صحيحًا فله أن يوصي بما شاء.

قال القاضي: يريد بذلك العطية، أمَّا الوصية فهي عطيةٌ بعد الموت، فلا يجوز إلَّا الثُّلُث»(٥).

وقال في موضع آخر في الْمَرض المخوف فعدَّ أشياء، ثُمَّ قال: «والطَّاعونُ مَخُوفٌ؛ لأنَّه مِنْ شدَّةِ الحرارة، إلَّا أن يكون في جميعِ

(١) في النسخة المعتمدة: «إبراهيم بن القيم»، والمثبت من النسخة (ف).
(٢) من النسخة (ف).
(٣) راجع: المغني لابن قدامة، ج٨/٤٨٩.
(٤) في النسخة (ف): «في شرحه»، بدل: «في شرح المقنع».
(٥) انظر: الشرح الكبير، ابن قدامة، ج١٧/ ٢٣٠.

البدنِ»[١]. ثم قال: «والخوفُ يحصل في مواضعَ: ذكر من كان بين الصَّفين عند التحام الحرب، أو في لجة البحر عند هيجانه، أو وقع الطاعون ببلده فقد يقوم مقامَ المرض»[٢].

ثم ذكر بعد ذلك بكلامٍ طويلٍ: «وإذا وقع الطَّاعُونُ ببلدةٍ، فعن أحمد رضي الله عنه: أنَّه مخوف، ويحتمل أنَّه ليس بمخوف، فإنَّه ليس بمريضٍ، وإنَّما يخاف المرض»[٣]. انتهى كلامه.

فظاهر كلامِ الشَّيخِ رحمه الله نصر هذا الاحتمال، وقد ذكرنا أنَّه رواية عن الإمام أحمدَ، والعطيَّةُ والوصيَّةُ في مرض الموت المخوف يقف نفوذهما على خروجهما مِنَ الثُّلُثِ، أو إجازة الورثة، وإنها لا تصح لوارثٍ إلَّا بالإجازةِ، وإنَّها مفصولةٌ عن عطيَّةِ الصَّحِيحِ، وإنَّها تتزاحم في الثُّلُثِ إذا وقعت دفعة واحدة، وإن خروجها مِنَ الثُّلُثِ يعتبر حال الموت لا قبله ولا بعده، ذكره في الشرح.

وقال في المستوعب: «وكلُّ حالةٍ يخاف معها الهلاك فحكمها حكم المرض المخوف ـ أي: تكون العطيَّةُ فيها مِنَ الثُّلُث ـ ، كمن كان بين الصَّفَّين [٥٦/ب]/حال التحام الحرب. . أو كان في بلد قد وقع فيه الطَّاعُونُ»[٤]. وعدَّدَ نحو هذا.

ثم قال بعد ذلك: «وحكى أبو بكر رواية: أنَّ جميعَ من ذكر عطاياهم من رأس المال، وقال الإمامُ أحمدُ في روايةِ صالحٍ، وقد تقدَّمت: إذا كان بين الصَّفَّين فوصيتُهُ مِنْ رأسِ المالِ كله لا مِنَ الثُّلُثِ»[٥].

---

(١) انظر: الشرح الكبير، ابن قدامة، ج١٧/١٢٠، بلفظه.
(٢) انظر: الشرح الكبير، ابن قدامة، ج١٧/١٢٧، بنحوه.
(٣) انظر: الشرح الكبير، ابن قدامة، ج١٧/١٣٠، بلفظه.
(٤) انظر: كتاب المستوعب لنصر الدين الحنبلي، ج٢/١٨٩، بلفظه.
(٥) انظر: كتاب المستوعب لنصر الدين الحنبلي، ج٢/١٨٩ ـ ١٩٠، بنحوه.

ثُمَّ ذكر بعد ذلك رواية حنبلٍ: «إذا أوصى وهو صحيحٌ كانت وصيتُه في ماله بما شاء». قال: «وظاهره أنَّه جعل الوصيَّةَ في الصِّحَّة كالعطيَّة المنجَّزة تنفذ من جميع المال»(١). انتهى كلامه.

وأمَّا عبارة أصحابنا في تقييدهم: «إذا وقع الطاعون ببلد كانت عطايا أهله من الثلث»، فليست هذه العبارة لا جامعة ولا مانعة؛ لأنَّه إذا مات واحدٌ أو اثنان أو ثلاثةٌ في بلد بالطَّاعُونِ، فإنَّه يصدق عليه أنَّه وقع الطَّاعُونُ في ذلك البلد، فعلى ظاهر قولهم أن يكون عطاياهم مِنَ الثُّلُثِ، وهذا ليس بمرادٍ؛ لأنَّ مرادَهم إذا كثر الطَّاعُونُ.

فلو قالوا: «إذا فشا الطَّاعُونُ» كانت العبارةُ أسَدَّ، وكذلك تخصيصُهمُ الطَّاعُون بالعطيَّةِ فيه نظرٌ؛ لأنَّه ينبغي أنَّ كلَّ مرضٍ غالبه الهلاكُ أن يكون بهذه المثابةِ، بل الوباءُ بالعطيَّة أوْلى مِنَ الطَّاعُونِ؛ لأنَّ الطَّاعُونَ على المشهورِ أنَّه أخصُّ مِنَ الوَبَاء، وقد تقدَّم ذكرُ ذلك؛ ولأنَّ الطَّاعُونَ مِنْ وَخْزِ الجنِّ بتقدير الله لناس مخصوصين.

وأما الوباء فهو مِنْ فسادِ الهواء، وهو(٢) عامٌّ في الإنسان، وفي غيره من الحيوان، فهو أوْلَى مِنَ الطَّاعُونِ، فكان ينبغي أن يقالَ: «وإذا فشا الطَّاعُونُ أو الوباء»؛ ولهذا كانت [٥٧/أ]/عبارة صاحب المستوعب أسد من غيرها، فإنه قال: «وكل حالةٍ يخاف معها الهلاك فحكمُها حكمُ المرض المخوف»(٣)، لكن ينبغي أن يزيدَ معها غالبًا، فهذا على ما فهمت، وقد أكون مخطئًا في الفَهْمِ، والله أعلم.



(١) انظر: كتاب المستوعب لنصر الدين الحنبلي، ج٢/١٩٢. بنحوه.
(٢) في النسخة (ف): «فهو».
(٣) انظر: كتاب المستوعب لنصر الدين الحنبلي، ج٢/١٨٩، بلفظه.

باب (٢٢)
ذكر الطواعين التي حدثت في الإسلام
ذكر طاعون شيرويه

قال أبو الحسنِ الْمَدائنيُّ: «كانت الطَّوَاعينُ الْمَشهورةُ العظيمةُ في الإِسْلام خمسةَ طواعين:

طاعون شيرويه: بالمدائن[١] على عهد النبي ﷺ في سنةِ ستٍّ مِنَ الهجرة.

ثم طاعون عمواس: في زمن عمرَ بْنِ الخطَّاب رضي الله عنه، وكان بالشَّام، مات فيه خمسةٌ وعشرون ألفًا.

ثم طاعون الجارف: في زمن ابْنِ الزُّبير رضي الله عنهما في شوال سنة تسعٍ وستِّين، هلك في ثلاثة أيامٍ في كلِّ يومٍ سبعون ألفًا.

ثم طاعون الفتيات: في شوال سنة سبعٍ وثمانين.

ثم طاعون سنة إحدى وثلاثين ومائة: ابتدأ في رجب واشتدَّ في رمضان، ثم خفَّ في شوال، وكان بالكُوفة[٢] طاعون، وهو الَّذي مات فيه المغيرةُ بْنُ شعبةَ رضي الله عنه سنة خمسين». انتهى كلامه.

---

(١) **المدائن**: قال ياقوت: النسبة إليها مدائني وإنما جاز النسبة إلى الجمع بصيغته؛ لأنه صار علمًا بهذه الصيغة، ولم أر أحدًا ذكر اسمه بالجمع، والذي عندي فيه أن هذا الموضع كان مسكن الملوك من الأكاسرة الساسانية وغيرهم فكان كل واحد منهم إذا ملك بنى لنفسه مدينة إلى جنب التي قبلها، وفتحت المدائن كلها على يد سعد بن أبي وقاص في صفر سنة (٦). انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي، ج٥/٧٤ ـ ٧٥.

(٢) **الكوفة**: بالضم المصر المشهور بأرض بابل من سواد العراق، سميت الكوفة لاستدارتها، وقيل: سميت الكوفة كوفة لاجتماع الناس بها وكان تمصيرها في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وعلى يد سعد رضي الله عنه. انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي، ج٤/٤٩٠ ـ ٤٩٤.

وأخل بذكر تاريخ طاعون عمواس، وهو في سنة ثمان عشرة على الصَّحيح[(١)]، ورجَّحه الشَّيخُ محيي الدِّين النَّوويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح مسلم[(٢)] [على غيره، وسيأتي [ذكره][(٣)] فيما بعد إن شاء الله.

وقال الشَّيخ محيي الدين النوويُّ: في شرح مسلم][(٤)]: وذَكَر ابْنُ قتيبةَ في كتاب المعارف عن الأصمعيِّ: «أنَّ أوَّلَ طاعون [كان][(٥)] في الإسْلام طاعون عمواس بالشَّام في زمن عمرَ بْنِ الخطَّاب رضي الله عنه، ثم الجارف في زمن ابن الزبير رضي الله عنه، ثم الفتيات؛ لأنَّه بدأ بالعذارى[(٦)] والجواري بالبصرة، وبواسط [٥٧/ب]/وبالشَّام والكوفة يقال له: طاعون الأشراف يعني لما مات فيه من الأشراف، ثم طاعون عدي بن أرطاة، ثم طاعون غراب، ثم طاعون مسلم بن قتيبة»[(٧)]. انتهى كلامه.

فهذه الطَّواعينُ المشهورةُ مِنْ حيثُ الإجمالُ، وسأذكرها مفصلةً بعدُ إن شاء الله.

لكن ذكر[(٨)] أبو الحسن عليٌّ[(٩)] المدائنيُّ أنَّ أوَّلَ طواعين الإسلام: شيرويه، ووافقه بعضُ المؤرخين على هذا[(١٠)]، وعلى ما ذكره ابْنُ قتيبة عَنِ

---

(١) راجع: تاريخ الطبري، ج٤/٦٠.
(٢) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، ج١٠٦/١.
(٣) كلمة غير واضحة في النسخة (ف)، وتحتمل ما أثبته.
(٤) من النسخة (ف).
(٥) من النسخة (ف).
(٦) في النسخة (ف): «في العذارى».
(٧) انظر: كتاب المعارف، لابن قتيبة، ص٦٠١ - ٦٠٢، بنحوه.
(٨) في النسخة (ف): «على ما قال».
(٩) «أبو الحسن علي» ساقطة من النسخة (ف).
(١٠) **منهم**: خليفة بن خياط حيث قال: «سنة ست... وفيها طاعون شيرويه، وفيها مات شيرويه». انظر: تاريخ خليفة بن خياط، ص٦٠.

الأصمعيّ أنَّ أوَّلهن: طاعونُ عمواس، وكذلك ذكر ابْنُ تيمية[١]، وسأذكر كلامه بعْدُ إن شاء الله.

وقال ابْنُ أبي الدُّنيا في كتاب الطَّوَاعين: «ذكر أنَّ طاعون عمواس كان بالشَّام، وشيرويه بالمدائن، وكلاهما في زمن عمرَ بْنِ الخطَّاب رضي الله عنه»[٢]، [والله أعلم][٣].



ذكر طاعون عمواس

قال الشَّيْخُ تقيُّ الدِّين[٤] في ضمن كلامه في الثَّمرات: «ذكر حديث عوف بن مالك: «**اعْدُدْ سِتًّا بَيْن يَدَيِ السَّاعَةِ: مَوْتِي، وَفَتْحُ بَيتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ مُوتَانٌ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ الْغَنَم، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاخِطًا، ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةٍ، كُلُّ غَايَةٍ ثَمَانِينَ أَلْفًا**»[٥]. الحديث الذي رواه البخاريُّ[٦].

---

(١) في النسخة (ف): «شيخ الإسلام ابن تيمية»، قال ابن تيمية: «وقع الطاعون العظيم بالشام، طاعون عمواس في خلافة عمر أيضًا... وكان ذلك أول طاعون وقع في الإسلام». انظر: الجواب الصحيح؛ لشيخ الإسلام ابن تيمية، ج ٨٦/٦.

(٢) ممن ذكر ذلك ابن قتيبة حيث يقول: «أول طاعون في الإسلام طاعون عمواس بالشام... وطاعون شيرويه بن كسرى بالعراق في زمن واحد، وكانا جميعًا في زمن عمر بن الخطاب». انظر: كتاب المعارف، لابن قتيبة، ص٦٠١.

(٣) من النسخة (ف).

(٤) في النسخة (ف): «شيخ الإسلام ابن تيمية».

(٥) انظر: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية، ج٨٥/٦، والصواب: أنه ذكره عند حديثه عن الآيات الدالة على نبوته ومنها أخباره بأمور ستحدث في المستقبل.

(٦) رواه الإمام البخاري بسنده فقال: «... سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، فَقَالَ: «اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: =

وروى أحمد[١]، وأبو حاتم ابن حبان[٢] لكن مطولًا بأتمَّ مِنْ هذا، وفيه ذكرُ دمشق.

ورواه أبو داود، وابن ماجه مختصرًا كالبخاري، وقال: «**يَأْخُذُ النَّاسَ كَقُعَاصِ الْغَنَمِ**»، قال: «فَفَتْح بيتِ الْمَقْدس في خلافة عمر بن الخطاب، ثم

= **مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ المَقْدِسِ، ثُمَّ مُوْتَانٌ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ الغَنَمِ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ المَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاخِطًا، ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ العَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الأَصْفَرِ، فَيَغْدِرُونَ فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا**». انظر: صحيح البخاري، حديث رقم (٣١٧٦).

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده قال: «... عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: «**عَوْفٌ؟**»: فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «**ادْخُلْ**» قَالَ: قُلْتُ: كُلِّي أَوْ بَعْضِي؟ قَالَ: «**بَلْ كُلُّكَ**» قَالَ: «**اعْدُدْ يَا عَوْفُ، سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ، أَوَّلُهُنَّ مَوْتِي**» قَالَ: فَاسْتَبْكَيْتُ حَتَّى جَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُسْكِتُنِي، قَالَ: قُلْتُ: إِحْدَى، «**وَالثَّانِيَةُ: فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ**» قُلْتُ: اثْنَيْنِ، «**وَالثَّالِثَةُ: مُوتَانٌ يَكُونُ فِي أُمَّتِي يَأْخُذُهُمْ مِثْلَ قُعَاصِ الْغَنَمِ**» قَالَ: ثَلَاثًا، «**وَالرَّابِعَةُ فِتْنَةٌ تَكُونُ فِي أُمَّتِي، وَعَظَّمَهَا، قُلْ: أَرْبَعًا،وَالْخَامِسَةُ: يَفِيضُ الْمَالُ فِيكُمْ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيُعْطَى الْمِائَةَ دِينَارٍ فَيَتَسَخَّطُهَا، قُلْ: خَمْسًا، وَالسَّادِسَةُ: هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ، فَيَسِيرُونَ إِلَيْكُمْ عَلَى ثَمَانِينَ غَايَةً**». قُلْتُ: وَمَا الْغَايَةُ؟ قَالَ: «**الرَّايَةُ، تَحْتَ كُلِّ رَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا، فُسْطَاطُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ فِي أَرْضٍ يُقَالُ لَهَا: الْغُوطَةُ فِي مَدِينَةٍ يُقَالُ لَهَا: دِمَشْقُ**»».

(٢) رواه الإمام ابن حبان في صحيحه بسنده قال: «... عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَهُوَ فِي خِبَاءٍ مِنْ أَدَمٍ، فَجَلَسْتُ فِي فَنَاءِ الْخِبَاءِ، فَسَلَّمْتُ، فَرَدَّ فَقَالَ: «**ادْخُلْ يَا عَوْفُ**» فَقُلْتُ: كُلِّي، فَقَالَ: «**كُلُّكَ**»، فَدَخَلْتُ فَوَافَقْتُهُ يَتَوَضَّأُ وُضُوءًا مَكِيثًا، ثُمَّ قَالَ: «**يَا عَوْفُ احْفَظْ خِلَالًا سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: إِحْدَاهُنَّ مَوْتِي**» قَالَ عَوْفٌ: فَوَجَمْتُ عِنْدَهَا وَجْمَةً شَدِيدَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قُلْ إِحْدَى**». فَقُلْتُ: إِحْدَى، ثُمَّ قَالَ: «**فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ يَظْهَرُ فِيكُمْ دَاءٌ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ فِيكُمْ، حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِنْكُمْ مِائَةَ دِينَارٍ، فَيَظَلُّ سَاخِطًا، ثُمَّ فِتْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ حَتَّى لَا يَبْقَى بَيْتٌ مُؤْمِنٌ إِلَّا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ صُلْحٌ يَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ، فَيَغْدِرُونَ بِكُمْ، فَيَسِيرُونَ إِلَيْكُمْ فِي ثَمَانِينَ غَايَةٍ، تحت كل غاية اثنا عشر ألفًا**»». انظر: صحيح ابن حبان، حديث رقم (٦٦٧٥)، ج١٥/٦٦، وليس فيه ذكر دمشق.

بعد ذلك وقَعَ الطَّاعُونُ العظيمُ بالشَّام [٥٨/أ]/وهو طاعون عمواس في خلافة عمرَ بْنِ الخطَّاب ﷺ أيضًا، ومات به معاذ بن جبل، وأبو عبيدة بن الجراح، وخلقٌ كثيرٌ، وكان ذلك أوَّل طاعون وقع في الإسلام، وكان قد أخبر به النَّبيُّ ﷺ حين أخذهم طاعونٌ كَقُعَاصِ الغنم.

ثم استفاض المال في خلافة عثمان ﷺ، حتَّى كان أحدهم يعطى مائة دينار فيسخطها، وكثر [المال][١] حتَّى كانت الفرس تشترى بوزنها.

ثم وقعتِ الفتنةُ العامَّةُ التي لم يبْقَ بيتٌ مِنَ العرب إلا دخلتْه لَمَّا قُتل عثمان بن عفان ﷺ، وأُذيعتِ الفتنةُ بين الناس، واقتتلوا يوم الجمل ويوم صفين»[٢] انتهى كلامه.

وقال ابْنُ جريرٍ: «كان طاعون عمواس في سنة ثمان عشرة في قول ابن إسحاق وأبي عبيدة وأبي معشر، وقال قوم: سنة سبع عشرة»[٣].

ورجَّح النوويُّ رَحِمَهُ اللهُ القولَ الأوَّلَ على غيره.

وقال الأصمعيُّ: «هو أوَّلُ طاعونٍ بدأ في الإسلام في زمن عمر بن الخطاب ﷺ، فيه توفي أبو عبيدة بن الجراح، ومعاذ بن جبل وامرأتاه وابنه»[٤]. آخر كلامه.

---

(١) من النسخة (ف).
(٢) انظر: الجواب الصحيح لمن بدَّل دين المسيح، لابن تيمية، ج٦/٨٥ ـ ٨٦.
(٣) قال ابن جرير الطبري: «واختلف في خبر طاعون عمواس، وفي أي سنة كان، فقال: ابن أبي إسحاق ما حدثنا ابن حميد قال: حدثنا سلمة عنه، قال: «ثم دخلت سنة ثماني عشرة، ففيها كان طاعون عمواس»... عن أبي معشر قال: «كان طاعون عمواس والجابية في سنة ثماني عشر»... وأما سيف، فإنه زعم أن طاعون عمواس كان سنة سبع عشرة». انظر: تاريخ الطبري، ج٤/٦٠ ـ ٦٢.
(٤) انظر: كتاب المعارف، لابن قتيبة، ص٦٠١، بنحوه.

وذكر ابْنُ أبي الدُّنيا بإسناده في كتاب الطَّوَاعين: «حدَّثنا عبدالرحمن بن عبدالله بن قريب الباهلي، ثنا عمر، قال: الطَّوَاعِينُ في الإسلامِ طاعون عمواس بالشَّام، فيه مات معاذ بن جبل وابنُهُ وامرأتُهُ، وأبو عبيدة، وشرحبيل بن حسنة ﷺ وخمسةٌ وعشرون ألفًا»، انتهى كلامه.

وذكر أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب تاريخ وفاة العلماء مِنَ الصَّحابة والتَّابعين ما يدلُّ على أنَّ وفاةَ الفضلِ بْنِ عبَّاس بْنِ عبدالمطلب ﷺ [٥٨/ب]/كان في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة.

وقال أبو زرعة: «كان طاعون عمواس سنة سبع عشرة».

وقد تقدَّم قولُ أبي الحسن المدائنيِّ فيه في أول الباب.

وقال ابْنُ إسحاق في المغازي: «كان طاعون عمواس بالشَّام سنة ثمان عشرة على عهد عمر بن الخطَّاب، فتفانى فيه النَّاس، تُوفِّي فيه أبو عبيدة بن الجراح، وهو أمير الجيوش، ومعاذ بن جبل، ويزيد بن أبي سفيان، والحارث بن هشام بن المغيرة، وسهل بن عمرو، وعتبة بن عمرو بن سهيل، وأشراف النَّاس»[١].

وقال عليُّ بْنُ محمدٍ القرشيُّ، عن أبي عبدِ الرَّحمٰن [العجلانيِّ][٢]، عن سعد بن عبدالرحمٰن بن حسان، قال: مات في طاعون عمواس من آل المغيرة[٣] عشرون فتًى، فقال رجلٌ مِنْهُم [من السريع]:

---

(١) قال الإمام الطبري: «واختلف في خبر طاعون عمواس، وفي أي سنة كان، فقال ابن إسحاق ما حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عنه، قال: ثم دخلت سنة ثماني عشرة؛ ففيها كان طاعون عمواس، فتفانى فيها الناس. . .» إلى آخره بنحوه، انظر: تاريخ الطبري، ج٤/ ٦٠.

(٢) من النسخة (ف).

(٣) في الأصل المعتمد: «من آل الزبير بن المغيرة»، والمثبت من (ف)، راجع: تاريخ دمشق، ج٦١/ ٢٦٥، البداية والنهاية، ج١٠/ ٤٥.

مَنْ يَنْزِلِ[(١)] الشَّامَ وَيُعَرِّسْ بِهَا ... وَالشَّامُ إِنْ لَمْ تُفْتِنَا[(٢)] كَارِبُ
أَفْنَى بَنِي صَخْرَةَ فُرْسَانَهُمْ ... عِشْرِينَ مَا طَرَّ[(٣)] لَهُمْ شَارِبُ
وَمِنْ بَنِي أَعْمَامِهِم مِثْلَهُمْ ... لِمِثْلِ هَذَا الْعَجَبُ[(٤)] الْعَاجِبُ
طَعْنًا وَطَاعُونًا مَنَايَاهُمْ ... ذَلِكَ مَا خَطَّ لَنَا الْكَاتِبُ[(٥)]

وذكر ابْنُ أبي الدُّنيا بإسناده إلى محمد بن إسحاق قال: كان طاعون عمواس بالشام، ثم ذكر من توفي فيه من أشراف الناس قريباً مما ذكرنا عنه في المغازي.

ثم قال: «ولَمَّا طُعن ابْنُ معاذ[(٦)] دخل عليه أبوه، فذكره فقال: كيف تجدك أي بُنيّ؟، قال: ﴿ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ [البقرة: ٤٧]، فقال له أبوه: ﴿سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢]، فمات عبدالرحمٰن، ثم طعن معاذ بعده فمات».

[وهذه][(٧)] القصة قد تقدَّمت مِنْ طرق كثيرة، [من أبواب

(١) في النسخة المعتمدة: «دخل»، والمثبت من النسخة (ف)، وهو الموافق لما في الحيوان للجاحظ، وثمار القلوب للثعالبي، وفي تاريخ الطبري، والبداية والنهاية: «يسكن».
(٢) كذا رسمت وضبطت في النسخة المعتمدة، وفي المطبوع من البداية والنهاية: «يُفْننا»، وهي الأرجح؛ أي: إن لم يُفْننا فهو يقارب ذاك؛ يقال: كرب الشيءُ يكرب إذا قرب. انظر: كتاب التعازي للمبرد ص٢١٩.
(٣) كذا في النسختين الخطيتين، وفي المصادر المطبوعة: «عِشْرُونَ لَمْ يُقَصَصْ»، وفي التَّعازي للمبرد ص٢٢٠: «عِشْرِينَ لَمْ يَطْرُرْ».
(٤) كذا في النسختين الخطيتين، وفي الحيوان، وثمار القلوب، والبداية والنهاية: «يعجب»، وفي تاريخ الطبري ج٤/٦٦: «أعجب».
(٥) الأبيات في تاريخ الطبري ج٤/ ٦٥، للمهاجر بن خالد بن الوليد، وتاريخ دمشق ج٦١/ ٢٦٤، والبداية والنهاية ج١٠/ ٤٤، والحيوان للجاحظ ج٤/ ٣٢٦، وثمار القلوب للثعالبي ص٥٤٧، وفيهما: «بني ريطة»، بدل: «بني صخرة».
(٦) في النسخة (ف): «عبدالرحمن بن معاذ».
(٧) من النسخة (ف)

عديدة][(١)] فلا حاجةَ [٥٩/أ]إلى تكرار[(٢)] ما قال[(٣)].

[وعن ابن عائذ قال الوليد: حدثنا غيرِ واحدٍ من شيوخنا أنَّ الطَّاعون يعني: طاعون عمواس أصابهم وهم [...][(٤)] بالجابية أو [بالجويبية][(٥)] [....][(٦)] إلى عمواس، وهم يومئذٍ ثلاثون ألفًا مِمَّن كان قد قدم مع يزيد بن أبي سفيان، فأصحابه مِمَّن قدم مع خالد بن الوليد من ناحية العراق ومن كان معهم من مسلمي أهل البلاد ومن قبائل العرب، قال: فمات أكثرهم حتى [...][(٧)] ستة آلاف][(٨)].

وحدَّثني رَوح بن الفرج[(٩)]، ثنا عمرو بن طلحة القَنَّاد[(١٠)]، ثنا

---

(١) من النسخة (ف).

(٢) في النسخة (ف): «تكرارها».

(٣) «ما قال» ساقطة من النسخة (ف).

(٤) كلمة لم أستطع قراءتها في النسخة (ف)، وتحتمل: «مقفلون»، أو «معبرون».

(٥) كلمة نصفها ممسوح، ورسمها يحتمل ما أثبته.

(٦) كلمات لم أستطع قراءتها، ورسمها هكذا: «مبشرون»، ـ أو: «منتشرون» ـ «على إلى أميال ثمنه ذلك إلى آخر المؤمنة».

(٧) مقدار ثلاث كلمات لم أستطع قراءتها.

(٨) من النسخة (ف).

(٩) هو: روح بن الفرج البزاز، أبو الحسن البغدادي، مولى مُحَمَّد بْن سابق، رَوَى عَن: إِسْمَاعِيل بْن أبان الوراق، وأبي المنذر إِسْمَاعِيل بْن عُمَر الواسطي، وعَمْرو بْن حَمَّاد بْن طلحة القَنَّاد، وعَنه: ابْن ماجه، وأَبُو بَكْر أَحْمَد بْن مُحَمَّد بْن يعقوب، وأبو بكر أحمد بْن هارون بْن روح البرديجي الحافظ، والحسين بْن إِسْمَاعِيل المحاملي، وعبدالله بْن محمد ابن أبي الدنيا، مات سنة ثمان وخمسين ومئتين. انظر: تهذيب الكمال، ج٩/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩.

(١٠) في الأصل المعتمد: «عمرو بن طلحة الهناد»، والمثبت من النسخة (ف)، وهو الصواب؛ فهو: عمرو بن حماد بن طلحة الكُوفيُّ (القَنَّاد) بفتح القاف والنون، وآخرها الدال المهملة، وهذه النسبة إلى من يبيع القند، وهو السكر، وقد يُنْسَبُ إلى جدِّه، يروي عن: أسباط بن نصر وهو مُكْثِر عنه، والمطّلب بن زياد، ومندل بن علي، وغيرهم، وَعَنْهُ: مسلم، وأبو داود، والنسائي عن رجلٍ عنه، وروح بن الفرج البزاز، البغدادي. قال أبو حاتم: صَدُوق. وقال أبو داود: كان من الرافضة، ذكر عثمانَ بشيءٍ فطلبه السُّلطان. انظر: الأنساب للسمعاني، ج١٠/ ٤٨٨، وتاريخ الإسلام، ٥/ ٦٤٤.

أسباط بن نصر[١]، عن سماك بْن حرب، عن قبيصة[٢]، عن أبيه أنَّ رجلاً وامرأته ماتا في طاعون عمواس[٣] جميعًا على فراشٍ واحدٍ، ويد الرجل ورجله على المرأة[٤]، فقضى علي بن أبي طالب ﷺ أنَّ الميراثَ للرَّجل، وقال: إنَّه مات بعدها[٥].

وقال [العلَّامة][٦] ابْنُ القيم: «وفي هذا دليلٌ على أنَّ الصَّحابةَ ﷺ كانوا يعتبرون القرائنَ وشواهدَ الحال، ويأخذون بها، وهذا هو الصَّوابُ، كما حكاه الله تعالى عن شاهد يوسف، وكما حكاه النَّبيُّ ﷺ عن سليمانَ لما قال: إيتوني بالسِّكين أشقُّ الولدَ بينكما

---

(١) هو: أسباط بن نصر الهمداني، أبو يوسف، ويُقال: أبو نصر الكوفي، رَوَى عَن: إِسْمَاعِيل بْن عبدالرحمٰن السدي، وجابر بْن يزيد الجعفي، والحكم بْن عَبد المَلِك، وسماك بْن حرب، وغيرهم. وعنه: أحمد بْن المفضل الحفري الكوفي، وإسحاق بْن مَنْصُور السلولي، وعَمْرو بْن حَمَّاد بْن طلحة القناد. وثقه ابن معين، وتوقف أحمد، وضعفه أبو نعيم، وقال النسائي: ليس بالقوي. انظر: تهذيب الكمال، ج٢/ ٣٥٦ ـ ٢٥٧، وميزان الاعتدال، ج١/ ١٧٥.

(٢) في الأصل المعتمد: «سماط بن قابوس عن أبيه»، والمثبت من النسخة (ف)، وهو الصواب. وقبيصة، هو: ابن الهلب، واسمه: يزيد بْن عدي بن قنافة الطائي الكوفي، روى عن: أبيه الهلب، وله صحبة. وعنه: سماك بْن حرب. قال عَلِيّ بْن المديني، والنَّسَائي: مجهول. انظر: تهذيب الكمال، ج٢٣/ ٤٩٣.

(٣) في النسخة (ف): «الطاعون، بدل: طاعون عمواس».

(٤) في حاشية النسخة المعتمدة: «لو مات الرجل قبلها لأحست به، وهي تحت يده ورجله ولخرجتْ، ولكنها ماتت قبله وهي تحته فلم يحس بموتها، فلم يرفع يده ورجله عنها، هذا ما يحتمل ـ والله أعلم ـ لكن هذا إذا تحقق موت أحدهما قبل الآخر، ولم يعلم السابق، فما ذُكر قرينة على ما سبق موت المرأة، ويحتمل موتهما في لحظةٍ واحدةٍ، وعند ذلك فلا دليل، لكن ذلك غير معلوم، ولا علاقة عليه فلم يعتبر، واعتبر سبق موت المرأة للعلامة المذكورة، والله أعلم». كتبه محمد فتح الله البيلوني.

(٥) في حاشية النسخة المعتمدة: لم يظهر لي وجه ذلك، فرضي الله عن علي بن أبي طالب، ما أدق نظره، وأجود فكره، انتهى.

(٦) من النسخة (ف).

نصفين، وكما حدَّ الصَّحَابة في الخمر بالرائحة، وفي الزِّنا بالحبل، وكما فرض يمين القسامة على أولياء الدَّم لقرينة اللوث، وكما حكم لأَحَدِ بَنِي عفراء بقتل أبي جهل لما نظروا إلى سلبه، وقالوا[١]: هذا قتله، وكما شرع الله يمين الورثة إذا ظهرت خيانة الوصي، وكما شرع الله تعالى اللعان، وكما قاله جمهورُ أهلِ العلمِ في اختلافِ الزَّوْجين في قماش البيت وآلة الصنعة، وأنه يحكم لكَلٍّ واحدٍ بما يليق بهم، وكما جاءتِ السُّنَّة الحاكمة بالقيافة، وأشباه ذلك كاللقطة والأمر بدفعها إلى من وصفها»[٢]. انتهى كلامه.

ثم قال[٣] يحيى بْنُ سعيدٍ: «كان معاذُ بْنُ جبلٍ ﷺ له امرأتان، فإذا كان يوم إحداهما لم يتوضأ في بيتِ الأُخرى، فتوفيتا في طاعون عمواس، فدفنهما في قبرٍ واحدٍ، فأسهم بينهما أيتهما تُقدَّم في القبر»[٤].

وذكر ابْنُ جرير عن بعضِ السَّلفِ أنَّهم قالوا: [٥٩/ب/] «طاعون عمواس مُوتان لم يُر مثلُه، طمع له العدو في المسلمين، وتخوفت له قلوب المسلمين؛ لكثرة موته، وطال ثلاثة أشهر»[٥].

وقال الحافظُ عبدُ الغني المقدسيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «عمواس: قرية بين الرملة

(١) في النسخة (ف): «وقال».
(٢) انظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، ج١/ ٦٩، بنحوه، أو تصرف فيه المؤلف.
(٣) في النسخة (ف): «وقال»، بدل: «ثم قال».
(٤) **راجع**: حلية الأولياء لأبي نعيم، ج١/٢٣٤، بنحوه.
(٥) قال الطبري: «كتب إلي السري عن شعيب عن سيف عن أبي عثمان وأبي حارثة والربيع بإسنادهم، قال: كان ذلك الطاعون ـ يعنون طاعون عمواس ـ موتانًا لم يُرَ مثله، طمع له العدو في المسلمين، وتخوفت له قلوب المسلمين، كثر موته، وطال مكثُه، مكث أشهرًا حتى تكلم في ذلك الناس». انظر: تاريخ الطبري، ج٤/٦٣.

وبيت المقدس، إليها نُسب الطاعون، لكونه بدأ فيها، وقيل: لأنَّه عمَّ النَّاس، وتواسوا فيه». انتهى كلامه.

وقال النَّووي[١] رَحِمَهُ اللَّهُ: «عَمَواس بفتح العين والميم»، ذكره في شرح مسلم[٢].



ذكر طاعون حدث بالكوفة

قال المدائنيُّ: «كان بالكوفة طاعون سنة خمسين، فقال المغيرة بن شعبة لأبي موسى الأشعري[٣] رضي الله عنه: انْطلقْ بنا نَخرجْ إلى دابِق مِنَ الطَّاعون؛ فقال أبو موسى: إلى الله أَبِقُ لا إلى دابق؛ فخرج المغيرةُ، فلمَّا خفَّ الطَّاعونُ، قيل له: لوْ رَجِعْتَ إلى أهلِكَ. قال: ما تريدون منِّي؟ فلم يزالوا به حتَّى أَقْبَل إلى الكوفة، فقال: كأنَّكم بالطَّاعون قد قَتَلَنِي[٤] في خِصاصِ بَنِي عوف؛ فَطُعِن المغيرةُ فمَات بِها، رحمة الله عليه، واستَخْلَف على الكوفةِ جريرَ بنَ عبدِ اللهِ»[٥].



(١) في النسخة (ف): «الشيخ محيي الدين النواوي».

(٢) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، ج١/١٠٦.

(٣) «الأشعري» ساقطة من النسخة (ف).

(٤) في التعازي لأبي الحسن المدائني ص١١٩: «خَتَلَنِي». أي: خدعَنِي، والخصاص: جمع خُص، وهو بيت من قصب أو شجر، سمي خُصًّا لما فيه من الخَصَاص وهي التفاريجُ الضيّقة. انظر: مقاييس اللغة ج٢/ ١٦١، ومشارق الأنوار ج١/ ١٦٦، وجمهرة اللغة ج١/ ١٠٥.

(٥) راجع: التعازي، للإمام أبي العباس محمد بن يزيد المبرد، ص٢٢٠، نقله أيضًا عن المدائني، بلفظه.

ذكر طاعون زياد بالكوفة أيضًا

قال ابْنُ أخي الأصمعيِّ[(١)] عن عمِّهِ: «كان بالكوفة طاعون زياد، فيه مات سنة إحدى وخمسين، وقيل: ثلاث وخمسين».

وأمَّا سبب نسبته لهذا: ما ذكره ابن أبي الدنيا قال: «حدَّثني أبي، عن هشام بن محمد قال: حدَّثَني أبو المقوم الأنصاري، قال: حدَّثني يحيى بن ثعلبة[(٢)]، عن أمِّه عائِشةَ، عن أَبِيهَا عبدِ الرَّحمن بنِ السَّائِب الأَنْصَاريِّ قال: جمع زيادٌ أهلَ الكوفةِ فملأ منهم المسجدَ والرَّحْبةَ والقصْرَ؛ لِيَعْرِضَهُمْ عَلَى الْبَرَاءَةِ مِنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه.

قال عبدالرحمن: [٦٠/أ]/وإنِّي لَمَعَ نفرٍ من أصحابي[(٣)]، فالنَّاسُ[(٤)] في أمرٍ عظيمٍ، فَهَوَّمتُ تهويمةً[(٥)] فرأيت شابًّا[(٦)] أقبل طويلَ العنقِ، مِثلَ عُنقِ

---

(١) هو أبو محمد عبدالرحمن بن عبدالله بن قريب، قال عنه أبو الطيب اللغوي في مراتب النحويين ص٨٢: «روى عن عمه علمًا كثيرًا، وكان ربَّما حكى عنه ما يجد في كتبه من غير أن يكون سَمِعه من لفظه»، وقال القفطي في الإنباه ج٢/ ١٦١: «عبدالرحمن ابن أخي الأصمعي... كان ثقة عمَّا يرويه عن عمه وعن غيره من العلماء». وانظر: المنتظم لابن الجوزي ج٥/ ٢٥٥.

(٢) في النسختين الخطيتين: «قال: حدثني أبي المقوم الأنصاري، قال: حدَّثني يحيى بن ثعلبة»، كأنهم راويان، وليس كذلك؛ فهو راوٍ واحد: «أبو المقوم الأنصاري يحيى بن ثعلبة»، كما في كتاب المحتضرين لابن أبي الدنيا ص١٠١، والبداية والنهاية ج٨/ ٦٨، قال عنه الذهبي في ميزان الاعتدال ج٤/ ٣٦٧: «يحيى بن ثعلبة، أبو المقوم... ضعفه الدارقطني».

(٣) في كتاب المحتضرين لابن أبي الدنيا ص١٠١: «الْأَنْصَارِ».

(٤) في النسخة (ف): «والناس»، وهو المطابق لما في كتاب المحتضرين لابن أبي الدنيا.

(٥) أصلها هوم، قال ابن فارس: «الْهَاءُ وَالْوَاوُ وَالْمِيمُ كَلِمَةٌ. يَقُولُونَ: هَوَّمَ الرَّجُلُ، إِذَا هَزَّ رَأْسَهُ مِنَ النُّعَاسِ». انظر: مقاييس اللغة لابن فارس، ج ٢١/٦.

(٦) في كتاب المحتضرين لابن أبي الدنيا: «شيئًا».

البَعيرِ، أَهْدبَ، أو[1] كَثِيرَ الشَّعرِ، فقلت: مَا أَنْتَ؟ قال: النُّقَّادُ ذو الرَّقبة، بُعثْتُ إلى صاحبِ هذا القصرِ، فاسْتَيْقظتُ فَزِعًا، فقلتُ لأصحابي: هَلْ رَأَيْتُم ما رَأَيْتُ؟ قالوا: لَا، فَأَخْبَرْتُهُم، وَخَرجَ علينا خَارجٌ مِنَ القصر، فقال: إنَّ الأميرَ يقولُ لكم: انْصَرِفُوا عنْه فإنَّه مشغولٌ عَنْكم، وإذا الطَّاعونُ قد أَصَابَه[2].

فأنشأ عبدُ الرحمن يقول [من البسيط]:

مَـا كَـانَ مُـنْـتَـهِـيًـا عَـمَّـا أَرَادَ بِـنَـا حَـتَّـى تَـنَـاوَلَـهُ الـنُّـقَـادُ ذُو الـرَّقَـبَـهْ[3]

وذكر ابْنُ أبي الدُّنيا بإسناده أنَّ طاعون زياد كان سنة إحدى وخمسين، وبه مات ونسب إليه.

وقال القاسمُ بْنُ سليم[4]: «ولَمَّا وقع الطَّاعُونُ بالكوفة فبدأ زياد فخرج من الكوفة، فلمَّا ارتفع الطَّاعونُ رَجَعَ، فخرج طاعونٌ بأصبعه.

قال سليم: فأرسل إليَّ زياد فأتيته، فقال: يا سليمُ أتجد ما أجد مِنَ الحرِّ؟ قال: قلت: لا. قال: والله إنِّي لأجد فيَّ حَرًّا كأنه النار، وخرج طاعون بأصبعه[5]، واجتمع إليه مائة وخمسون طبيبًا منهم ثلاثة من أطباء كسرى، فسألهم عنه خاليًا بهم، فقال له أحدهم: الرجلُ لَمَّا بِهِ، وهو ميِّتٌ فمُروه بالوصيَّةِ»[6]. ذكره ابْنُ أبي الدُّنيا في كتاب[7] الطَّواعين.



(١) في النسخة (ف): «أي».
(٢) في كتاب المحتضرين لابن أبي الدنيا: «وإذا الفالج قد ضربه».
(٣) انظر: كتاب المحتضرين لابن أبي الدنيا، حديث رقم (١٢١)، ص١٠١ ـ ١٠٢، بنحوه، وفيه زيادة: «فأثبت الشق منه ضربة ثبتت ـ كما تناول ظلمًا صاحب الرحبة».
(٤) ورد في كتاب المنتظم في تاريخ الملوك والأمم لابن الجوزي: «القاسم بن سليمان».
(٥) «وخرج طاعون بأصبعه» زيادة غير موجودة في كتاب المنتظم لابن الجوزي.
(٦) راجع: المنتظم في تاريخ الملوك والأمم لابن الجوزي، ج٥/٢٦٣ ـ ٢٦٤، بنحوه.
(٧) «كتاب» ساقط من النسخة (ف).

ذكر طاعون الجارف

قال النَّوويُّ رَحِمَهُ اللهُ في شرح مسلم: «وأمَّا طاعونُ الجارف فقد اختلفت فيه أقوال العلماء رحمهم الله تعالى اختلافًا كثيرًا شديدًا متباينًا بعيدًا، فمن ذلك ما قاله الإمام [٦٠/ب]/الحافظ أبو عمر بن عبدالبر في أوَّلِ التَّمهيد قال: مات أيوب السختيانيُّ(١) في سنة اثنين وثلاثين ومائة في طاعون الجارف(٢).

ونقل ابْنُ قتيبةَ، عن الأصمعي في الْمَعارف أنَّه قال: طاعون الجارف كان في زمن ابن الزبير رضي الله عنهما سنة سبع وستين(٣)، وكذا قال أبو الحسن علي بن محمد بن أبي يوسف سيف المدائني في كتاب التَّعازي: إنَّ طاعون الجارف كان في زمن ابن الزبير رضي الله عنهما في شوال سنة سبع وستين، وكذا ذكره الكلاباذي في كتابه في رجال البخاري بمعنى هذا، فإنَّه قال: ولد أبو أيوب السّختياني(٤) سنة ستٍّ وستين، وفي قول أنه ولد قبل الجارف بسنة(٥).

(١) وهو أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني أبو بكر البصري، قال ابن خيثمة: «ثقة»، وقال ابن سعد: «كان ثقة ثبتًا في الحديث جامعًا كثير العلم حجة عدلا»، وقال ابن علية: «ولد أيوب سنة ٦٦هـ»، وقال غيره: «سنة ٦٨»، وقال البخاري عن ابن المدائني: «مات سنة ٣١»، وقيل غير ذلك. راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج١/٢٠٠ ـ ٢٠١.

(٢) قال أبو عمر بن عبدالبر: «توفي أيوب رَحِمَهُ اللهُ، سنة اثنتين وثلاثين ومائة، بطريق مكة، راجعًا إلى البصرة، في طاعون الجارف، لا أعلم في ذلك خلافًا، وهو ابن ثلاث وستين». انظر: كتاب التمهيد لابن عبدالبر، ج١/٣٤١.

(٣) انظر: كتاب المعارف لابن قتيبة، ص٦٠١، وفيه: «أنه في سنة تسع وستين».

(٤) الصواب: أيوب السختياني، راجع ترجمته حاشية رقم (١).

(٥) قال الكلاباذي: «ابن علية قال: ولد أيوب سنة ٦٦، وأن حماد بن زيد قال: ولد قبل الجارف بسنة». انظر: رجال صحيح البخاري، المسمى: الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد الذين أخرج لهم البخاري في جامعه، للإمام أبي نصر أحمد بن محمد بن الحسين البخاري الكلاباذي، ترجمة رقم (٨٤)، ج١/٨٢.

وقال القاضي عياض رحمة الله عليه في هذا الموضع: كان الجارف سنة تسع عشرة ومائة[١].

وذكر الحافظ عبدالغني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ترجمة عبدالله بن مطرف بعد طاعون الجارف: وكان الجارف سنة سبع وثمانين.

وذكر في ترجمة يونس بن عبيد أنه رأى أنس بن مالك بعد الجارف، ومات سنة سبع وثلاثين ومائة.

فهذه أقوالٌ[٢] متعارضةٌ متناقضةٌ يناقض بعضها بعضًا، ولا يمكن الجمعُ بينها إذًا أبدًا.

ثم قال بعد ذلك: ويجوز أن يجمعَ بينها بأنَّ كلَّ طاعونٍ مِن هذه تُسمَّى جارفًا؛ لأنَّ معنى الجرفِ موجودٌ في جميعها»[٣].

وهذا الجمع فيه نظرٌ؛ لأنَّه يقتضي على ما قاله النَّوويُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنَّ هذه الأقوالَ سبعةٌ، فتكون سبعة طواعين غير الطواعين المذكورة المشهورة، ولو صحَّ هذا أو تُوهم لَنُقِل، فإنَّ المؤرخين نقلوا ما هو أضعف من هذا، ويكون استنادهم [في ذلك][٤] مجرد التّوهم [٦١/أ]/وإنَّهم إذا ذكروا هذه الطَّوَاعِين العظام المشهورة يذكروا أنَّه تخلل بينها طواعين إذا لم يعلموا أنَّ لها اسمًا، فهذا بعيدٌ جدًّا على ما فهمت، والله أعلم.

ولكن أكثر النَّاس على أنَّ طاعونَ الجارف كان في زمن ابْنِ الزبير رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ سنة سبع وستين، أو سنة ستٍّ وستين.

---

(١) قال القاضي عياض: «كان الطاعون الجارف سنة تسع عشرة ومائة بالبصرة». انظر: شرح صحيح مسلم للقاضي عياض، المسمى: إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض اليحصبي، ج١/١٤٦.

(٢) في النسخة (ف): «الأقوال».

(٣) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، ج١/١٠٥ - ١٠٦، بنحوه.

(٤) من النسخة (ف).

فنقول: هذا القول وما يقاربه أصوب من باقي الأقوال، والله أعلم.

وقال ابْنُ أبي الدُّنيا: «وأمَّا طاعون الجارف، ويقال له: «الجاروف»، وكان ذلك في زمن ابن الزبير رضي الله عنه بالبصرة، وعلى البصرة إذ ذاك عبيد الله بن عبدالله بن يعمر سنة تسعٍ وستِّين».

ثم ذُكر عن الأصمعيِّ أنَّه كان في سنة ستٍّ وتسعين. ونصر الحافظُ الذهبيُّ الأوَّل منهما(١).

وأمَّا سبب تسميته بذلك قيل: «سُمِّي بالجارف لكثرة من مات فيه [مِنَ النَّاسِ](٢)، وسُمِّي الموتُ جارفًا لاجْترافه النَّاسَ، وسُمِّي السيلُ جارفًا لاجترافه ما على وجه الأرض، والجرفُ(٣) والغرفُ(٤) من فوق وجه الأرض، وكَسح(٥) ما عليها». ذكره النوويُّ رحمه الله(٦).

وقال أبو الحسن المدائنيُّ: «كان طاعون الجارف في زمن ابن الزبير رضي الله عنه في شوال سنة تسعٍ وستِّين، هلك في ثلاثة أيام في كلِّ يوم سبعون ألفًا، ومات فيه لأنس بن مالك رضي الله عنه ثلاثةٌ وثمانون ابنًا، ويقالُ: ثلاثة وسبعون ابنًا. ومات لعبدالرحمن بن أبي بكر أربعون ابنًا». انتهى كلامه.

---

(١) أي: سنة تسع وستين. انظر: تاريخ الإسلام للحافظ الذهبي، ج٢/٦١٦، قال: «وكان في أولها طاعون الجارف بالبصرة».

(٢) من النسخة (ف).

(٣) قال ابن فارس: «جرف: الْجِيمُ وَالرَّاءُ وَالْفَاءُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، هُوَ أَخْذُ الشَّيْءِ كُلِّهِ هَبْشًا. يُقَالُ: جَرَفْتُ الشَّيْءَ جَرْفًا، إِذَا ذَهَبْتَ بِهِ كُلِّهِ». انظر: مقاييس اللغة لابن فارس، ج١/٤٤٤.

(٤) قال ابن فارس: «غرف: الْغَيْنُ وَالرَّاءُ وَالْفَاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ، إِلَّا أَنَّ كَلِمَهُ لَا تَنْقَاسُ، بَلْ تَتَبَايَنُ... وَيُقَالُ: غَرَفَ نَاصِيَةَ فَرَسِهِ، إِذَا اسْتَأْصَلَهَا جَزًّا». انظر: مقاييس اللغة لابن فارس، ج٤/٤١٨.

(٥) في شرح النووي على مسلم ج١/ ١٠٥: «وكشح» بالمعجمة.

(٦) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، ج١/١٠٥.

فعلى هذا يكون عن أبي الحسن المدائنيِّ قولان في تاريخ الجارف: سبع وستين، وتسع وستين.

وذكر ابْنُ أبي الدُّنيا [٦١/ب]/بإسناده إلى العلاء بن أسلم أنه قال: «كان طاعون الجارف في أربعة أيام، فمات أوَّلَ يوم سبعون ألفًا، واليوم الثاني أحد[١] وسبعون ألفًا، والثالث ثلاثة وسبعون ألفًا، وأصبح النَّاس في اليوم الرابع موتى، فأهل البصرة بنوا عقب الجيوش من ذوات الأعراب وحول القرى»[٢].

وقال ابْنُ أبي الدُّنيا أيضًا: «حدَّثَنا عبدالرحمن بن عبدالله، قال: حَدَّثَنِي عمِّي، قال: قعد رجلٌ من بني حريز وكان خيَّاطًا فقيل له: كَمْ مرَّ بِكَ اليوم؟ قال: أَحدَ عَشرَ ألف جنازة، وما كان عند مسجد القصر أكثر، وكان يعدُّهم يأخذ نوى يطرحه في كوز».

ثم ذكر بإسناده أيضًا عَنِ الْأصمعيِّ عن أبيه قال: «رأيتُ رجلاً قاعدًا على قصر أَوْسٍ[٣] في الطَّاعونِ يعدُّ الْمَوْتى في كوزٍ، فعدَّ في أوَّلِ يوم عشرين ومائة ألف، ولَمَّا كان اليوم الثاني عدَّ خمسين ومائة ألف، فمرَّ قومٌ بميتهم وهو يعدُّ، فلمَّا رجعوا إذا عند الكوز رأوا غيره، فسألوا عنه،

---

(١) كذا في النسختين الخطيتين، وفي المنتظم: «واحد».

(٢) قال أبو الفرج بن الجوزي: «وكان وقوع هذا الطاعون أربعة أيام، فمات في اليوم الأول سبعون ألفًا، وفي اليوم الثاني واحد وسبعون ألفا، وفي اليوم الثالث ثلاثة وسبعون ألفا، وأصبح الناس في اليوم الرابع موتى إلا قليلا من الآحاد». انظر: المنتظم في تاريخ الملوك والأمم لأبي الفرج بن الجوزي، ج٦/٢٥. وقال أيضًا: «وفي سنة إحدى وثلاثين ومائة مات أول يوم في الطاعون سبعون ألفًا، وفي الثاني نيف وسبعون ألفًا، وفي الثالث خمد الناس». انظر: المدهش، لابن الجوزي، ص٧٠.

(٣) **قصر أَوْسٍ** بالبصرة نُسب إلى أوس بن ثعلبة بن رقى أحد بني تيم اللَّه بْن ثعلبة بْن عكابة، وهو من وجوه من كان بخراسان، وقد تقلَّد بها أمورًا جسيمة. انظر: فتوح البلدان للبَلَاذُري، ص٣٤٥.

فقالوا[١]: هو في الكوز»[٢].

وقال عبدُ اللَّهِ بْنُ أبي زياد: ثنا جعفر، قال: سمعت شيخَ ابْنِ دينارٍ ـ يعني أبا همام ـ يقول: «أدركتُ الطَّاعُونَ وأنا رجلٌ، فمرَّ أوَّل يومٍ كالسَّيل، واليوم الثَّاني كالحريق، واليوم الثَّالث خمد النَّاس، فلا ترى أحدًا. وهرب عبيد الله بن عمير، ومات له ثلاثون ابنًا، وإنَّما هرب بهم مِنَ الطَّاعُونِ». وقال البراء المازني: «مات في الطَّاعونِ لصدقةَ بنِ عامر المازني سبعةَ بنين في يوم واحدٍ، فدخل عليهم فوجدهم قد سُجُّوا جميعًا، فقال: اللَّهمَّ إنِّي مُسْلِمٌ مُسَلِّمٌ»[٣].

وقال ابن عبدالبر: «أنبأنا[٤] خلف بن القاسم، [٦٢/أ]/ثنا الحسنُ بْنُ شيق[٥]، [ثنا][٦] عوْنُ بن المزرع، ثنا الرياشيُّ، ثنا الأصمعيُّ قال: لَمَّا وَقَعَ طاعونُ[٧] الجارف بالبصرة فَنِيَ أهلُها، وامتنع النَّاسُ من دفنِ موْتاهم، فدخلتِ السِّباعُ البصرةَ على ريحِ الموتى، وخلت سِكَّة بَنِي جريرٍ مِنَ النَّاسِ، فلم يُبْقِ اللهُ فيهم سوى جاريةٍ فَسمَعتْ صوتَ الذِّئبِ في سِكَّتِهم، فأَنْشأَتْ تقول [من الطويل]:

أَلَا أَيُّهَا الذِّئْبُ الْمُنَادِي بِسُحْرَةٍ ... إِلَيَّ أُنبِّئْكَ الَّذِي قَدْ بَدَا لِيَا

---

(١) في النسخة (ف): «قال».

(٢) قال ابن الجوزي: «قال الأصمعي: رأيت رجلاً قاعدًا في زمن الطّاعون يعدّ الموتى في كوزٍ، فعدّ أوّل يوم عشرين ومئة ألفٍ، وعدّ في اليوم الثاني خمسين ومئة ألفٍ؛ فمرّ قومٌ بميتّهم وهو يعدّ، فلما رجعوا إذا عند الكوز غيره، فسألوا عنه، فقالوا: هو في الكوز». انظر: أخبار الظّراف والمتماجنين، لأبي الفرج ابن الجوزي، ص٩٧.

(٣) انظر: التعازي؛ لأبي العباس ابن المبرد، ص٢١٥.

(٤) في النسخة (ف): «حدثنا».

(٥) في النسخة (ف): «رشيق»، وهو الموافق للمطبوع، وهو الصواب.

(٦) من النسخة (ف)، وهو الموافق للمطبوع.

(٧) في النسخة (ف): «الطاعون».

بَدَا لِي أَنِّي قَدْ نُعِيتُ(١) وَأَنَّنِي ... بَقِيَّةُ قَوْمٍ وَرَّثُونِي الْبَوَاكِيَا
وَأَنِّي بِلَا شَكٍّ سَأَتْبَعُ مَنْ مَضَى ... وَيَتْبَعُنِي مِنْ بَعْدُ مَنْ كَانَ بَاقِيَا(٢)

وقال أبو الحسن المدائِنيُّ: «ذُكر عن عليِّ بْنِ القاسم قال: حدَّثني رجلٌ قال: رأيتُ في الْمنام أيَّام اَلطَّاعون كأنَّه خرج مِنْ داري اثنتا عشرة جنازة، وأنا وعيالي اثنا عشر، فمات مِنَّا أحد عشر، وبقيتُ وحدي، فقلت في نَفْسِي: أنا تمام العِدَّة، فخرجْتُ مِنَ الدَّار ثم رجعت مِنَ الغدِ إليها، فإذا لصٌّ قد دخل للسَّرقة فطُعنَ في الدَّار فمات فأخْرَجْنَاه جنازةً»(٣).

ثم قال: «وَبَلَغَنِي أنَّ رجلاً نبش في الطَّاعُون قبرًا فَأخرج الْمَيّتَ من قبره، وأخذ ثيابَه، فطُعِن من ساعته فمات، والثِّياب معه»(٤).

[وقال أبو الحسن أيضًا: «عن سليمان [قَحْذَم](٥): خرجتُ في الطَّاعون الجارفِ إلى مكةَ، ودارنا مشحونة، فرجعت وقد خلت؛ فقال لي أبي: أيْ بُنَي مَا بَقِي في الدَّارِ أحدٌ مِمَّن تركتَ غيرَ جَدَّتِكَ وأَنَا»](٦).

وقال أبو الحسن أيضًا: «وكانتِ الدارُ تُصبح وفيها خمسون نفسًا، فيُمْسون وليس فيها أحدٌ».

وذكر ابن أبي الدنيا في كتابه قال: «لَمَّا وقع طاعونُ الجارف بالبصرة قلَّ النَّاسُ فيه وعجزوا عن دفْنِ موتاهم، حتَّى كانتِ السِّباعُ تدخل البيوتَ

(١) في كتاب مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، ج٩/ ٨: «يَتِمْتُ».
(٢) في مرآة الزمان، ج٩/ ٨: «ولا ضير أنِّي أتبع من مضى... ويتبعني مَنْ كان بعديَ تاليا». والأبيات في الاعتبار لابن أبي الدنيا، ص٥٨، وأشعار النساء؛ للمرزباني، ص٢١١ - ٢١٢.
(٣) راجع: التعازي للمبرد، أخبار الطاعون، ص٢١٦.
(٤) انظر: التعازي للمبرد، أخبار الطاعون، ص٢١٦.
(٥) طمس بمقدار كلمة في النسخة (ف)، وسقط من النسخة المعتمدة، والمثبت من كتاب التعازي للمبرد ص٢١٦.
(٦) من النسخة (ف).

[٦٢/ب]/فتصيب من موتاهم، وكان يموت في اليوم آلافٌ من النَّاس».

وقال ابنُ أبي الدُّنيا أيضًا: «حدَّثني العبَّاسُ بْنُ يزيدَ البصريُّ، قال: سمعت زهيرًا قال: لَمَّا كان الطاعونُ الجارفُ حُمل الموتى على الأسرَّة حتَّى فَنِيَتْ، ثم حُمِلوا على الأبواب حتَّى فَنِيتْ، ثم حُمِلوا على أطباق القصب، ثم عجزوا عن الغسل والحنوط والدَّفن، فكانوا ينتهون إلى الدار وقد مات أهلُها كلُّهم فيُطينون عليهم البابَ[١] ويدَعونَهم، فلمَّا ارْتفعَ الطَّاعُون فتحوا الأبوابَ، فمَنْ أمكن غسلُه غُسِّل، وإلَّا دُفِن مكانه».

وقال معاذٌ التَّمَّار: «بلغني أنَّ دُورًا كثيرةً مات أهلُها، فلمَّا قدِمَ الحجَّاج هدمها؛ مخافةَ أن يَكْمُنَ فيها الخوارجُ، واشترى النَّاس دُورًا كثيرةً فدفنوا فيها [موتاهم]»[٢][٣].

ثم قال: «وبَلَغَني أنَّ دَارًا مات أهلُها جميعًا فأَغْلقوا بابها وفيها صبيٌّ صغيرٌ رضيعٌ لم يعلموا به، فلمَّا خَفَّ الطَّاعونُ فتَحُوا البابَ بعد أشهر فإذا الصبيُّ يَحْبُو، فتعجَّبُوا من ذلك، فإذا كلبةٌ تَطْفِر[٤] إلى الدَّار فتربُض ناحيةً، فيحبو إليها الصبيُّ فيشرب من أطائبها[٥]، ثم تظفر[٦] الحائطَ إلى خارج، فلم يزل ذلك دأب الصبي حتى حَبَا»[٧].

[ثم قال: «وبَلَغَنِي أَنَّ الدَّارَ كانت تُصبح وفيها خمسون نفسًا، ثم

(١) في النسخة (ف): «الباب عليهم».

(٢) من النسخة (ف)، وهذه الزيادة ليست في المطبوع من كتاب التعازي.

(٣) راجع: التعازي للمبرد، أخبار الطاعون، ص٢١٦ ـ ٢١٧.

(٤) أي: تثب.

(٥) في المطبوع من كتاب التعازي للمبرد، والنسخة (ف): «أطبائها»، فالأطباء: جمع طُبي، وهو لذوات الحوافر كالشدي للمرأة، وكالضرع لغيرها. انظر: الصحاح للجوهري ج٦/ ٢٤١١، بتصرف.

(٦) في النسخة (ف): «تَطْفِر».

(٧) راجع: التعازي للمبرد، أخبار الطاعون، ص٢١٧.

تُصبح منَ الغَدِ وليس فيها أحدٌ]»(١).

وعن الهيثم بْنِ عديٍّ، قال: «هلك في طاعون الجارف عشرون ألفَ عروسٍ، واشتدَّ الطَّاعونُ في شوالٍ، فلم يكن أَحدٌ مِنَ النَّاس يَخرجُ إلا مكتوبًا على صدره في ثوْبه فلان بن فلان، منزلُه في آل فلان». ذكره ابن أبي الدنيا.

وقال طارق: «أخبرني رجلٌ قَالَ: تزوجتُ امرأةً، فدخلتُ عليها ليلةَ الاثنين، وأصبحتُ غاديًا من عندهم في شُغلٍ لي، وهي عند أبيها وأمِّها وأختِها [٦٣/أ]/وخادمِهم فعُدتُ إليهم يومَ الجمعة ولم يبق منهم أحدٌ»(٢).

وقال ابن أبي الدنيا: «حدَّثَني العبَّاسُ بنُ يزيدَ البصريُّ قال: سمعت زهيرًا يقول: لَمَّا كان الطَّاعونُ الجارفُ حُملتِ الموتى على الأَسرّة حتى فنيت. . .» القصة.

وقد تقدَّمت من غير هذا الطريق إلى أن قال فيها: «وفتحوا بابًا من الدُّور فإذا أهلها موتى، وإذا فيها صبيٌّ مرضع يدرج فتعجبوا من ذلك، فإذا أمُّه ميِّتةٌ وهو يحوم حولها؛ إذ جاءت كلبةٌ فدخلت من شقِّ الباب(٣) فانتهت إلى الصَّبيِّ فربضت، فلمَّا رآها الصَّبيُّ جاء إليها فشَرِب(٤) من لبنِهَا حتَّى اكتفي، ثم ذهبت»، وقد تقدَّمت هذه القصة قريبًا من طريق معاذٍ التَّمَّار، وأمَّا هذه فمن طريق ابنِ أبي الدُّنيا.

فظاهر اللَّفظ ـ والله أعلم ـ أنهما واقعتان؛ فإن في أحدهما: أنَّهم فتحوا الدَّار بعد أشهر، ولم يذكروا فيها أمَّه، ولو قُدِّر أنَّ أمَّه في الدَّار ميتةً كانت في هذه الأشهر تفسخت.

---

(١) من النسخة (ف).

(٢) راجع: التعازي للمبرد، أخبار الطاعون، ص٢١٨.

(٣) في النسخة (ف): «في الباب».

(٤) في النسخة (ف): «حَبِي حتى شرب»، بدل: «جاء إليها فشرب».

وفي القصة الثانية: ذكروا أنَّه بقي يحوم حول أمه، وأنَّهم وجدوها ميتةً، وفي بعض طرق القصة أنَّهم فتحوا البابَ عليهم لأجل غسلهم وتكفينهم بعد وقوع الطَّاعون، والطَّاعون أقام ثلاثةَ أيَّام أو أربعَة أيَّام ثم أقلع، ويحتمل أنَّها واقعةٌ اختلف لفظُها، والله أعلم.

وقال عليُّ بن محمدٍ القرشيُّ: عن سلمةَ بْنِ محارب، قال: «ماتت أمُّ عبيدِ الله بنِ عبدالله بن يعمر[1] في الجارفِ وهو يومئذٍ أميرٌ على البصرة، فلم يجدْ مَن يحملها إلَّا أربعةً».

وقال أيضًا: عن الْمُثنَّى بْنِ عبدِ الله بْنِ عوف قال: «ماتت أمُّ عبيد الله [٦٣/ب]/بن يعمر[2] وهو أميرٌ على البصرة يومئذٍ فمررْتُ وقد حملتُ قصبًا على حمارٍ فأتبعني رجلٌ، وقال: أجبِ الأميرَ، فرجعتُ؛ فإذا هو قائمٌ وغلام له أسود، فحملنا الجنازةَ ونحن ثلاثةُ أنفس، فلمَّا كنَّا في بَني عدي تكَارَى رِجالاً فحمَلُوهَا».

وذكر ابْنُ أبي الدُّنيا بإسناده قال: «قال الحكمُ بْنُ أيوب الثقفيُّ - يومًا وعنده عبدُ الرحمن بن أبي بكر -: لقد رأيْتُ في منزلي هذا منظرًا ما رأيتُ مثلَه قطُّ، قدمتُ مرَّةً مِنَ الطَّائفِ فنزلتُ على جبيرِ بنِ حيَّة فجاءنا رسولُه أنَّ عندنا وليمةً، فدخلنا منزلَه فإذا له أربعون رجلاً أبناءً لصلبه قيامًا على النَّاس في عرس أبيهم، فما رأيتُ منظرًا قطُّ أحسنَ منه، فقال: يا[3] عبدَ الرحمن ما بَقِي من أولئك أحدٌ، جاء الطَّاعونُ فذهب بهم».

وقال المدائنيُّ: «خفَّ الطَّاعونُ بالبصرة حتَّى كان أهلُ المسجدِ

(١) كذا في النسخة المعتمدة، وفي النسخة (ف): «معمر»، وهو الصواب كما في كتاب المستَخرج من كُتب النَّاس للتَّذكرة والمستطرف من أحوال الرِّجال للمعرفة لابن منده، ج٣/ ٧١.

(٢) كذا في النسخة المعتمدة، وساقطة من النسخة (ف)، والصواب: (ابن معمر) كما بيَّنا.

(٣) في النسخة (ف): «له».

الجامع صفًّا واحدًا أو أقلَّ من صفٍّ، فذُكر ذلك للحسن البصريِّ[(١)]، فقال: قد أقْلَع مذنبٌ وأنْفَقَ مُمْسكٌ ولم يغلط بأجلٍ أو قال بأحدٍ».



ذكر طاعون الفتيات

قال الْمدائنيُّ: «كان طاعونُ الفتيات في شوال سنة سبعٍ وثمانين، مات به أكثرُ الخوارج».

وقال ابْنُ أبي الدُّنيا: «قال مخلد[(٢)] بْنُ خِدَاش: حدَّثَنا حمادُ بْنُ زيدٍ، قال: قال أيوب: كان طاعونُ الفتيات سنةَ ستٍّ وثمانين».

وقال الْمدائنيُّ: «مات في طاعون الفتيات الجواري، وكان بواسط والشام[(٣)] والبصرة، وفيه مات أمية بن عبدالله، وعلي بن أصمع، وكان الحجَّاجُ يومئذٍ على واسط في خلافة عبدالملك بن مروان».

[٦٤/أ]وقال الحافظ الذهبيُّ وغيرُه: «وفيه مات عبدُ الملك بن مروان»[(٤)].

وقال ابنُ قتيبةَ في كتاب المعارف عَنِ الأصمعيِّ أنَّه قال: «سُمِّي طاعونُ الفتيات؛ لأنَّه بدأ في العذارى والجواري، وكان بالكوفة والبصرة

---

(١) «البصري» ساقطة من النسخة (ف).

(٢) في الأصل المعتمد: «مالك»، وهو تصحيف، والمثبت من (ف)، هو الصواب؛ لأنَّ الذي يروي عن حماد بن زيد هو مخلد بن خداش البصري، أخو خالد بن خداش، كما في ترجمته. انظر: تاريخ الإسلام، ج٥/ ٩٣٩، وتهذيب الكمال، ج٢٧/ ٣٣٦.

(٣) في حاشية النسخة المعتمدة: «وفي سنة سبعين وقع طاعون عظيم بالشام، لم ينج منه إلا القليل من الناس، فلم يبق من بني عجل واحد».

(٤) انظر: تاريخ الإسلام للذهبي، ٢/ ٩١٦.

والشام[١] وبواسط، وكان أميرُها يومئذٍ الحجاج، وكان يُسمَّى أيضًا طاعون الأشراف، لكثرة مَنْ مات فيه مِنَ الأشراف»[٢].

وقال ابْنُ أبي الدُّنيا: «حدَّثنا أبو عبدالله الكِلَابِي[٣] قال: سمعت حامد بن عمرو البكراوي[٤]، قال: حدثني أبو بحر البكراويُّ[٥]، عن أمِّه قالت: خرجنا هاربين مِنْ طاعون الفتيات فنزلنا قريبًا من سَنَام جبلٍ، قال: وجاء رجلٌ مِنَ العرب مع بنين له عشرةً فنزلوا هنا فلم تمضِ إلَّا أيَّام حتَّى مات بنوه كلُّهم جميعًا فكان يجلس بين قبورهم، ويقول [من الوافر]:

بِنَفْسِي فِتْيَةٌ هَلَكُوا جَمِيعًا ... بِرَابِيَةٍ مُجَاوِرَةٍ سَنَامَا[٦]

ورُويت هذه القصة من طريق أخرى.

قال أبو عبدالله التيمي[٧]: هذا الأعرابي الذي نزل ببنيه هو الْمرقَّع بنُ العلاء أحدُ [بني][٨] ربيعةَ بْن مالك بن زيد مناة، هرب مِنَ الطَّاعون وله

---

(١) في حاشية النسخة المعتمدة: «وفي سنة تسع وسبعين وقع طاعون أفنى الناس، وكان غالبه بالشام، ونزلت الدور على أنطاكية، وقتل من أهلها خلق كثير».

(٢) انظر: كتاب المعارف لابن قتيبة، ص٦٠١، بنحوه.

(٣) هو: محمد بن علي بن غنام الكلابي، كما في الاعتبار لابن أبي الدنيا، ص٦٠.

(٤) هو: حامد بن عُمَر بْن حفص بْن عُمَر بْن عُبَيداللَّه بْن أبي بَكْرة الثقفي البكراوي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ البَصْرِيّ قاضي كرمان. انظر: تهذيب الكمال، ج٥/ ٣٢٤.

(٥) في النسختين الخطيتين: أبو بكر البكراوي، وما أثبتناه من كتاب الاعتبار لابن أبي الدنيا، ص٦٠، وانظر ترجمته في تاريخ الإسلام للذهبي، ج٤/ ١٠١٥، وتهذيب الكمال، ج٣٣/ ٦٤.

(٦) انظر: كتاب الاعتبار، وأعقاب السرور والأحزان؛ لابن أبي الدنيا، ص٦٠، ولفظه في التعازي للمبرد، ص٢١٦:

دَفَنْتُ الدَّافِعِينَ الضَّيْمَ عَنِّي ... بِرَابِيَةٍ مُجَاوِرَةٍ سَنَامَا

وانظر البيت والأبيات التالية في: المعارف لابن قتيبة، ص٤٢٢، والكامل للمبرد، ج٤/ ٣١، والبصائر والذخائر لأبي حيَّان التوحيدي، ج٤/ ٢٠١.

(٧) في المطبوع من كتاب التعازي للمبرد: «التميمي».

(٨) من النسخة (ف)، وهو الصَّواب الموافق للمطبوع.

اثنا عشر ابنًا فماتوا جميعًا فدفنهم في سفح سَنَامٍ[(١)]، ثم رثاهم فقال [من الوافر]:

أَقُولُ إِذَا دَعَوْتُهُمْ جَمِيعًا ... بِنَفْسِي تِلْكَ أَصْدَاءٌ وَهَامَا
بَكَيْتُ حِمَامَهُمْ إِذْ فَارَقُونَا ... بِلُقْيَانَا[(٢)] فَكَانَ لَنَا حِمَامَا
فَلَمْ أَرَ مِثْلَهُمْ هَلَكُوا جَمِيعًا ... وَلَمْ أَرَ مِثْلَ هَذَا الْعَامِ عَامَا[(٣)]

وقد تقدَّم قولُ الحسنِ البصريِّ لَمَّا سُئِلَ عَنِ الطَّاعُونِ، فقال: [٦٤/ب]/قد أَقْلَعَ مُذنبٌ، وأَنْفَقَ مُمْسِكٌ، ولم يغلط بأحد[(٤)]، فقيل: إنَّما سُئِل عن طاعون الفتيات، والله أعلم»[(٥)].

وقال مالكُ بنُ دينار: «ورأيْتُ أبا عبدِ اللَّهِ مسلم بن يسار في منامي بعد موته بسنةٍ، فسلَّمتُ [عليه][(٦)] فلم يرُدَّ عليَّ السَّلامَ، فقلتُ: لِمَ

---

(١) سنام جبل لبني دارم بين البصرة واليمامة. انظر: معجم البلدان ج٣/ ٢٦٠.
(٢) في التعازي، والكامل ج٣/ ١٣٩٨ للمبرد: «تَلَقَّانَا».
(٣) راجع: كتاب التعازي للمبرد، أخبار الطاعون، ص٢١٥ ـ ٢١٦.
(٤) جملة: «وأنفق ممسك، ولم يغلط بأحد» ساقطة في النسخة (ف).
(٥) في حاشية النسخة المعتمدة: «وفي سنة أربع وتسعين وقع طاعون عظيم، ويسمى سنة الفقهاء، مات فيها ما لا يحصى من العلماء، منهم: الحسن بن محمد بن الحنفية، وسعيد بن المسيب، وابن محيريز، وعروة بن الزبير، وعطاء بن يسار، وعلي بن الحسين بن زين العابدين، وأبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث، وأبو سلمة بن عبدالرحمٰن، وفيها قَتَل الحجاجُ سعيدَ بْنَ جبير، وفي سنة ثمان وتسعين في خلافة سليمان بن عبدالملك جاء له ستةُ أحمال مسك، فآثر بها إلى دار ابنه أيوب فإذا بدار بيضاء، وكل ما فيها أبيض، ثم أدخلت دارًا خضراء، وكل ما فيها أخضر، ثم أدخلت دارًا حمراء وكل ما فيها أحمر، ثم أدخلت دارًا صفراء وكل ما فيها أصفر، وإذا بأيوب وجارية على سرير، قال صاحب المسك: ما أعرفه منها، ولحقني وأنا داخل المماليك والخدم والحشم فانتهبوا المسك الذي معي، ثم خرجت فلما صرت إلى سليمان قال: أين صاحب المسك؟ قلت: نعم. قال: اكتبوا له بألوف، ثم مررت بعد سبعة عشر يومًا فإذا الديار بلاقع. قلت: ما أصابهم؟ قالوا: طاعون أتاهم فأماتهم كلهم». انتهى.
(٦) من النسخة (ف)، وهو الموافق للمطبوع، من كتاب المنامات وحسن الظن بالله، لابن أبي الدنيا.

لا[١] تردَّ عليَّ السَّلامَ؟ فقال: أنا ميِّتٌ فكيف أردُّ السَّلامَ[٢]؟ [قال][٣]: فقلتُ له: ماذا[٤] لقيتَ يومَ الْمَوْتِ؟ قال: أعني الخيَّاطَ[٥]، فدمعتْ عَيْنَا مالكٍ عند ذلك، قال: لقد لقِيتُ واللهِ أَهْوالاً وزلازلَ عِظَامًا شدادًا، قلتُ: فَمَا كان بَعْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: ومَا تَرَاه يكونُ مِنَ الكَريمِ؟! قَبِل منَّا الحسناتِ، وعفا عنِ السَّيِّئاتِ، وضَمِنَ عنَّا التَّبِعاتِ، قال: ثُمَّ شَهِقَ مالكٌ شَهْقةً خرَّ مغشيًّا عليه، فَلبثَ بعْدَ ذلك أيَّامًا مريضًا من غَشْيَتِهِ، ثُمَّ مات في مرضه، قال: فَيَرَوْنَ[٦] أنَّ قلبَه انْصَدَعَ»[٧].

وقال نصرُ بْنُ عليٍّ[٨]: «حَدَّثَني خالد بن زيد[٩]، ثنا أشعث بن جابر الحُدَّانيُّ، عن خليل بْنِ سليمانَ[١٠]، قال أشعث: فلقيت خليلاً[١١] فحدَّثني أنَّ امْرأةً حَدَّثَتْهُ في طاعون الفتيات قالت: مات زوجٌ لي وهو معي في

---

(١) «لا» ساقطة من النسخة (ف)، وفي كتابي المنامات لابن أبي الدنيا جاءت العبارة: «فقلت: ما يمنعك أن ترد السلام؟»، وفي كتاب حسن الظن بالله جاءت كما في المتن.

(٢) جملة: «فقال: أنا ميت فكيف أرد السلام؟» ساقطة من النسخة (ف)، العبارة ثابتة في النسخة المطبوعة من كتابي المنامات، وحسن الظن بالله، لابن أبي الدنيا.

(٣) من النسخة (ف)، وهو الصواب الموافق للمطبوع من كتابي المنامات، وحسن الظن بالله، لابن أبي الدينا.

(٤) في النسخة (ف): وماذا، وأمَّا في المطبوع من كتاب المنامات جاءت العبارة: «فما لقيت بعد الموت؟»، وأما في كتاب حسن الظن بالله فجاءت العبارة: «وماذا لقيت بعد الموت».

(٥) جملة: «أعني الخياط» غير موجودة في المطبوع من كتابي المنامات، وحسن الظن بالله، لابن أبي الدنيا.

(٦) في كتابي المنامات، وحسن الظن بالله، لابن أبي الدنيا: «فَيُرْوى».

(٧) **انظر**: كتاب المنامات، لابن أبي الدنيا، حديث رقم (٣٠)، ص٣٢، كتاب حسن الظن بالله له، حديث رقم (١٣٠)، ص٨٠ ـ ٨١.

(٨) في كتاب من عاش بعد الموت لابن أبي الدنيا: «علي بن النصر الجهضمي».

(٩) في كتاب من عاش بعد الموت لابن أبي الدنيا: «خالد بن يزيد الهدادي».

(١٠) في كتاب من عاش بعد الموت لابن أبي الدنيا: «خليد بن سليمان العصري».

(١١) في كتاب من عاش بعد الموت لابن أبي الدنيا: «قال خالد: فلقيت خُليدًا فحدثني».

البيتِ لم أدْفنْه بعدُ، فلمَّا جاء اللَّيلُ سَمِعتُ صوْتًا أَذْعَرَنِي وَمعِي ابنٌ لي فَرَهِقَ ابْنِي مَن الصَّوتِ، فجاء حتَّى دخل مَعِيَ في إزاري، وَجَعَل الصَّوتُ يَدْنُو حَتَّى تَسوَّرَ عَلَيْنا رَأْسٌ مَقْطُوعٌ، وهُو يُنَادِي: يا فلانُ أَبْشِرْ بالنَّارِ، قتَلْتَ نفسًا مؤْمِنةً بغيرِ حقٍّ، حتَّى دخل مِنْ تَحْت رِجْلَيه فخرج من عند رأسِهِ وهو يُنادي، ثُمَّ دخل مِنْ عند رأسِهِ فخرج من عند رِجليه، وهو ينادي: أَبْشِرْ بالنَّار يا فلانُ بن فلان، ثُمَّ صَعِدَ الحائِطَ، وهو يُنَادِي حتَّى انْقَطَع عنَّا صَوْتُهُ»[١].



[٦٥/أ]ذكر طاعون عدي بن أرطاة

كان طاعون عدي بن أرطاة[٢] بالبصرة سنة مائة، تُوفِّي فيه خلقٌ كثيرٌ، وجزع النَّاسُ منه جزعًا شديدًا[٣]، ثم أقلع سريعًا[٤].



ذكر طاعون غراب

وقد ذكر ابنُ قتيبةَ، عن الأصمعيِّ أنَّه قال: «كان طاعون غراب في سنة تسعٍ وعشرين ومائة، وكان غراب أوَّل مَنْ مات فيه فنُسِب إليه، وكان

---

(١) انظر: كتاب من عاش بعد الموت، لابن أبي الدنيا، حديث رقم (٦٣)، ص٥٤ - ٥٥، بنحوه.

(٢) جملة: «كان طاعون عدي بن أرطاة» ساقطة من النسخة (ف).

(٣) في النسخة (ف): «كبيرًا».

(٤) في حاشية النسخة المعتمدة: وفي سنة عشر والمائة وقع بالشام طاعون أفنى الناس، ووقع بخراسان قحط شديد بيع الرغيف بدرهم، فاشتكى الجند، فقال واليها للجند: تشكون من الجوع، لقد وقع بالهند جوع بلغت حبة الحنطة درهمًا. انتهى.

رجلاً من الرباب، مات فيه الوليدُ وخلقٌ كثيرٌ»[١].



ذكر طاعون مسلم بن قتيبة[٢]

قال الأصمعيُّ: «كان طاعون مسلم بن قتيبة سنة إِحْدى وثلاثين ومائة، وكان يمرُّ كلَّ يومٍ في طريق المربد[٣] أيَّامًا، كلُّ يومٍ أَحَدَ عَشَرَ أَلْفَ جنازةٍ»[٤].

قال: «وفيه مات أبو[٥] أيُّوب السّختياني رَحِمَهُ اللَّهُ».

وقال أبو الحسن المدائنيُّ: «كان هذا الطَّاعُونُ في رجب، واشتدَّ على النَّاسِ في شهر رمضان، وكان يحضرُ في سكة المربد كلَّ يومٍ عشرةُ آلافِ جنازة أيامًا، وخفَّ في شوال».

وقال الشَّيخُ محيي الدِّين النَّوويُّ رحمة الله عليه في شرح مسلم: «ذكر ابن قتيبة في كتاب المعارف عن الأصمعي أنَّ طاعون مسلم بن قتيبة

(١) انظر: كتاب المعارف لابن قتيبة، ص٦٠١، بنحوه.

(٢) الصواب ـ والله أعلم ـ: «سَلْمُ بْن قتيبة بْن مُسْلِم بْن عَمْرو بْن حصين الباهلي، ولي إمرة البصرة، ليزيد بن عمر بن هبيرة في خلافة مروان، ثم وليها في خلافة بني العباس للمنصور... توفي سنة (١٤٩هـ) بالري وصلى عليه المهدي لعظم شأنه». انظر: تاريخ دمشق لابن عساكر، ترجمة رقم (٢٦٣٩)، ج٢٢/١٤٦ ـ ١٥٥.

(٣) قال العيني: «المِرْبَد بكسر الميم؛ أي: في طريق المربد وهو موضع بيع الإبل بالبصرة». انظر: نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، للإمام العيني، ج٧/ ٣٠٩.

(٤) قال المبرد: «ثم كان طاعون سنة إحدى وثلاثين ومائة في رجب، فاشتد في شهر رمضان، فكان يحصى في سكة المربد في كل يوم عشرة آلاف جنازة أيامًا، وخف في شوال». انظر: كتاب التعازي للمبرد، ص٢١٨.

(٥) في النسخة (ف): «أيوب السختياني»، بدون «أبو» وهو الصحيح، راجع ترجمته حاشية رقم (١) ص٢٦٦.

سنة إحدى وثلاثين ومائةٍ في شعبان وشهر رمضان، وأَقْلَعَ في شوالٍ»[١]. انتهى كلامه.

وذكر أيضًا عن المدائنيِّ لَمَّا عدَّد الطواعينَ قال: «ثم طاعون سنة إحدى وثلاثين ومائةٍ في رجب، واشتدَّ في رمضان، فكان يُحصى في سكة المربد كلَّ يومٍ ألفُ جنَازةٍ أيَّامًا، ثم خفَّ في شوال».

وقال أبو عمرَ ابْنُ عبدالبرِّ: «مات أبو أيوب[٢] السّختيانيُّ سنة اثنين وثلاثين ومائةٍ. . . في طاعونِ الجارفِ»[٣].

وقد تقدَّم حكايةٌ تناقض الأقوالَ في طاعون الجارف، وأمَّا [٦٥/ب]/هذا الطَّاعُونُ ففيه تناقضٌ في رواية أعدادِ الْمَوتى، فالله أعلم بصحّتِها.

قال الأصمعيُّ: «مات أوَّلَ يوم في الطاعون[٤] سبعون ألفًا، واليوم الثاني نيفًا وسبعون ألفًا، واليوم الثالث أصبح الناس موْتى، فكان على البصرةِ مسلمُ بْنُ قتيبةَ[٥]، فلما قام على الْمنبر جعل ينظر يمنةً ويسرةً فلا يرى أحدًا يعرفه، فقال: أيُّها النَّاسُ أين الَّذي كنتُ أعرف؟ قال: فقالتِ امرأةٌ هناك: هم[٦] تحت الثَّرى»[٧].

(١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، ج١/ ١٠٦، وكتاب المعارف لابن قتيبة، ص٦٠٢.

(٢) في النسخة (ف): «أيوب»، وليس أبو أيوب، وهو الصواب، راجع ترجمته حاشية رقم (١) ص٢٦٦.

(٣) انظر: التمهيد لابن عبدالبر، ج١/٣٤١، بنحوه، وليس فيه «أبو».

(٤) في النسخة (ف): «مات في الطاعون أول يوم».

(٥) في كتاب المنتظم لابن الجوزي: «وكان على البصرة سلم بن قتيبة». وهو الصواب كما تقدم.

(٦) «هم» ساقطة من النسخة (ف).

(٧) راجع: المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، لأبي الفرج بن الجوزي، ج٧/٢٨٧ - ٢٨٨. وزيادة: «فقال: أيها الناس أين الذي كنت أعرف؟ قال، فقالت امرأة هناك: =

وذكر أبو حاتم عَنِ الْأَصمعيِّ قال: «هرب بعضُ البصريِّين [مِنَ الطَّاعونِ][(١)] فركب حِمارًا له ومضى بأهله نحو [سَفَوَانَ][(٢)] فسمع حاديًا يَحدُو خلفَه وهو يقول [من الرجز]:

لَـنْ يُـسْـبَـقَ الـلـهُ عَـلَـى حِـمَـارِ وَلَا عَـلَـى ذِي مَـنْـعَـةٍ طَـيَّـارِ
أَوْ يَـأْتِـيَ الْـحَـتْـفُ عَـلَـى مِـقْـدَارِ قَـدْ يُـصْـبِـحُ الـلـهُ أَمَـام الـسَّـارِي

كذا ذكره[(٣)] أبو عمرَ ابن عبدالبر من غير تمامه[(٤)]، فلم يذكرْ أنَّه مضى ولا أنَّه رجع»، والله أعلم.

وقال الأصمعيُّ: «كان يُغلق البابُ عليهم حتَّى يفرغَ النَّاسُ مخافةَ أنْ تدخُلَ الكلابُ فتَأْكُلَهُم، قال: وينادي الرجلُ أَدْركوا آلَ فلانٍ فقد أكلتْهُمُ الْكلابُ»[(٥)].

وقال الأصمعيُّ أيضًا: «كان القومُ يُشيعون الجنازةَ فيرجعون وقد مات بعضُهم».

وذكر ابْنُ أبي الدُّنيا بإسناده أنَّ رجلاً قال: «كان لي صاحبٌ بيني

= هم تحت الثرى». غير موجودة في كتاب المنتظم لابن الجوزي، وجاء مكانها: «فلا يرى أحدًا يعرفه، وكان يغلق على الموتى الباب مخافة أن تأكلهم الكلاب، وينادي ومنادٍ: أدركوا آل فلان فقد أكلتهم الكلاب».

(١) من النسخة (ف).

(٢) في النسخة المعتمدة: «سنوات»، والمثبت من النسخة (ف)، وهو الصواب، كما وردت في التمهيد لابن عبدالبر، ج٦/٢١٤، وسَفَوان: بفتح أوله وثانيه، آخره نون، ماء على قدر مرحلة من باب المربد بالبصرة وبه ماء كثير السافي وهو التراب، راجع: معجم البلدان لياقوت الحموي، حرف السين، ج٣/٢٢٥.

(٣) في النسخة (ف): «ذكرها».

(٤) راجع: التمهيد لابن عبدالبر، ج٦/٢١٤، بنحوه.

(٥) راجع: المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، لأبي الفرج بن الجوزي، ج٧/٢٨٨.

وبينه مودةٌ، فلمَّا وقع الطَّاعُونُ ومات النَّاسُ شُغلت عنه، ثم إنِّي ذكرتُه فجئتُه؛ فإذا هو مطعونٌ فبكى إليَّ وبكيتُ إليه[(١)]، فقلت: هل تشتهي شيئًا؟ قال: شربةُ سَوِيقٍ باردةٌ محلَّاةٌ، فجئتُ إلى السُّوق فوجدتُ فيه[(٢)] رجلاً واحدًا فأخذتُ منه ما أردتُ وجئتُ به، فقال: [٦٦/أ]/ضعْه عندي حتَّى أجدَ خِفَّةً فآخذه، فكان الغشي والكربُ يتغشَّاه ساعةً بعد ساعةٍ، قال: فوضعتُه عنده ثم عدتُ إليه منَ الغدِ؛ فإذا ميِّتٌ عندَه في الدَّارِ، فقلت: مَنْ هذا؟ فقال: لصٌّ دخل عليَّ الدَّارَ، فقلْتُ له: خُذْ كلَّ ما هاهنا، ودَعْ هذه الشَّربةَ، فَأَبَى عليَّ وبدَأَ بالشَّربة فشَرِبها، ثم جعل يُكَوِّر مَا يجد في الدَّار لِيحملَه فطُعن فمَات، فهو هذا».



ذكر طاعون حدث بالبصرة أيضًا

قال ابنُ أبي الدُّنيا في كتاب الطَّواعين: «فكان بالبصرة سنةَ عشْرٍ ومائَتَيْن طاعونٌ، مات فيه خلقٌ كثيرٌ، وفشا الطَّاعونُ، وكثُر الْمَوْتى حتى كانوا يَحْمِلُون الْمَوْتى[(٣)] على الْجِمال والبغال والحمير»[(٤)].



(١) «إليه» ساقطة من النسخة (ف).

(٢) في النسخة (ف): «فيها».

(٣) في النسخة (ف): «كان الموتى يحملون».

(٤) في حاشية النسخة المعتمدة: «وفي سنة تسع وثلاثين وأربعمائة، وقع وباء عظيمٌ بالموصل، غلا فيها السعر؛ بحيث أكلوا فيها الميتة، ودخل أهلها الجامع لصلاة الجمعة، فصلَّى منهم أربعون نفسًا، ومات الباقون، وكانوا نحوًا من ثلاثمائة إنسان».

ذكر طاعون حدث بمصر

قال ابْنُ بطلان في رسالتِهِ[١]: إنَّه عرض لِمصرَ في سنة خمس وأربعين وأربعمائة غلاءٌ عظيمٌ، ونقص النِّيلُ في السَّنة التي تليها، وتبع ذلك وباءٌ عظيمٌ، فحُكي أنَّ السُّلطانَ بِمِصرَ[٢] كفَّن مِنْ مالِهِ ثمانين ألْفَ نَفْسٍ، وطلع كوكبٌ عظيمُ الضَّوءِ والحركةِ في حُزيران في شهر ربيع الأوَّل سنة ستٍّ وأربعين وأربعِمائةٍ، ولبث إلى آخر الخريف[٣].



ذكر طاعون بالقسطنطينية[٤]

قال ابْنُ بطلان في رسالتِهِ أيضًا: وفي سنة سبعٍ وأربعين وأربعِمائةٍ حدث في تَمُّوز[٥] مطرٌ عظيمٌ مكث ثلاثةَ أيَّامٍ بلياليها وأعقبه موتان

---

(١) وهو كتاب: «دعوة الأطباء» من الكتب المفقودة التي اعتمد عليها المؤلف في ذكر التاريخ، ولا سيّما تاريخ مصر، وسلف ترجمة عن مؤلفها في ص٢٣.

(٢) هو المستنصر بالله أبو تميم معد بن الظاهر لإعزاز دين الله أبي الحسن علي بن الحاكم بأمر الله أبي علي منصور ولد سنة (٤٢٠هـ) بالقاهرة، وبويع بالخلافة سنة (٤٢٧هـ)، وأقام في الخلافة ستِّين سنةً وأربعةَ أشهر وثلاثةَ أيام. راجع: كتاب اتعاظ الحنفاء بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء، لتقي الدين المقريزي، ج٢/١٨٤.

(٣) قال المقريزي: «سنة ست وأربعين وأربعمائة فيها قصر النيل، ونزع السعر؛ ووقع الوباء، ولم يكن في المخازن السلطانية إلا ما ينصرف في جرايات من في القصور، ومطبخ الخليفة وحواشيه لا غير». انظر: كتاب اتعاظ الحنفاء بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء، لتقي الدين المقريزي، ج٢/٢٢٦.

(٤) قال ياقوت: «قُسْطَنْطِينِيَّةُ: ويقال قسطنطينة، بإسقاط ياء النسبة، عمَّرها ملك من ملوك الروم يقال له قسطنطين فسُمِّيت باسمه». انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي، ج٤/٣٤٧ ـ ٣٤٨.

(٥) وهو الشهر السابع؛ أي: يوليو بحسب التقويم الميلادي.

بالقسطنطينية، مات[١] فيها ما يفوت الإحصاءُ لعدِّه، فأحصي من مات[٢] بالكنيسة القديس فكانوا أربعة وعشرين ألفًا سوى من لم يقع عليه العددُ.



[٦٦/ب]ذكر طاعون بإقليم بخارى[٣]

قال سبطُ ابْنِ الجوزيِّ صاحبُ مرآةِ الزَّمان فيها[٤]: قال الصَّافي: وفي جُمادى الآخرة سنة تسعٍ وأربعين وأربعِمائةٍ ورد كتابٌ مِنْ بُخارى وما يوازيها مِنْ وراء النهر أنَّه وقع عندهم وباءٌ عظيمٌ لم يُعهَد بمثلِهِ، ولا سُمِعَ به حتَّى إنَّه خرج مِنْ هذا الإقليم في يوم واحدٍ ثمانيةَ عشرَ ألفَ جنازةٍ، وحُصر مَن مات فيه فكانوا ألفَ ألفٍ وستَّمائةِ ألفٍ وخمسين ألفًا إلى تاريخ هذا الكتاب، ومَن بقِي مِنَ النَّاس يمرُّون في هذه البلاد فلا يرَون إلا أسواقًا خاليةً، وأبوابًا مغلقةً، وتعدَّى الوباءُ إلى أذربيجان[٥]، ثم إلى الأهواز[٦]،

---

(١) في النسخة (ف): «فمات».

(٢) في النسخة (ف): «دفن».

(٣) قال ياقوت: «بُخَارى: بالضم: من أعظم مدن ما وراء النهر وأجلّها... وكانت قاعدة ملك السامانية... وأمَّا حديث فتحها:... في سنة (٨٧هـ) في ولاية قتيبة بن مسلم على خراسان، فإنه عبر النهر إلى بخارى فحاصرها وفتحها». انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي، ج١/٣٥٣ ـ ٣٥٦.

(٤) «فيها» ساقطة من النسخة (ف).

(٥) قال ياقوت: «أذْرَبِيجَان: بالفتح، ثم السكون، وفتح الراء، وكسر الباء الموحدة، وياء ساكنة، وجيم، وقد فتح قوم الذال، وسكنّوا الراء، ومدّ آخرون الهمزة مع ذلك قيل: أذر اسم النار بالفهلوية، وبايكان معناه الحافظ والخازن، فكأن معناه بيت النار، أو خازن النار، وهذا أشبه بالحقّ، فتحت في أيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه». انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي، ج١/١٢٨ ـ ١٢٩.

(٦) قال ياقوت: «الأَهْوَاز: آخره زاي، وهي جمع هوز، وأصله حوز، فلما كثر استعمال الفرس لهذه اللفظة غيّرتها حتى أذهبت أصلها... وعلى هذا يكون الأهواز اسما عربيًّا سمّي به في الإسلام، وكان اسمها في أيام الفرس خوزستان... وأصل =

وإلى البصرة[١]، وواسط[٢]، وتلك الأعمال.

حتى كانت تُحفر الحُفيرَة[٣] فيُلقى فيها العشرون والثلاثون[٤] مِنَ النَّاس، وكان سببُه قلةَ القوتِ والجوعِ، ومن مات قريبًا من دجلة شحطوا[٥] برجله وألْقَوه فيها، وكان الضعفاءُ ينبِشون الْمَوْتى ويأكلونهم، وكذلك الكلابُ كانت تنبِش الْمَوْتى فتأكلهم، وكان لبعْضِهم في تلك البلادِ أرضٌ[٦] يُسأل في[٧] بيعها بعشرة دنانير فلم يفعل، فباعها بخمسة أرطال خبز، فأكلها ومات من وقته.

ووصل إلى بغداد نسخةُ كتابٍ كُتب من سمرقند[٨] مضمونه: أنَّ

= الحوز في كلام العرب: مصدر حاز الرجل الشيء يحوزه حوزًا: إذا حصله وملكه، غزاها أبو موسى الأشعري ﷺ حين ولَّاه عمر ﷺ البصرة بعد المغيرة ﷺ، ففتح سوق الأهواز عنوة». انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي، ج١/٢٨٤ ـ ٢٨٦.

(١) قال ياقوت: «البصرة العظمى بالعراق... قال ابن الأنباري: البصرة في كلام العرب الأرض الغليظة، وقال غيره: البصرة حجارة رخوة فيها بياض، وأمَّا تمصيرها، ففي عهد عمر»ﷺ. انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي، ج١/٤٣٠ ـ ٤٤٢.

(٢) قال ياقوت: «واسِطٌ: واسط الحجاج أعظمها وأشهرها، فأما تسميتها فلأنها متوسطة بين البصرة والكوفة... وشرع الحجاج في عمارة واسط في سنة ٨٤هـ، وفرغ منها في سنة ٨٦هـ». انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي، ج٥/٣٤٧ ـ ٣٥٣.

(٣) في نسخة مرآة الزمان المطبوعة ج١٩/ ١٣: «زُبية». وهي الحفرة التي تحفر لصيد السباع، اللسان، مادة: زبي.

(٤) في النسخة (ف): «عشرون وثلاثون».

(٥) كذا في النسختين الخطيتين، وفي مرآة الزمان: «سحبوه».

(٦) في نسخة مرآة الزمان: «وكان لرجل أرض».

(٧) في النسخة (ف): «أرضًا يسأل عن».

(٨) قال ياقوت: «سَمَرْقَنْدُ: بفتح أوّله وثانيه، ويقال لها بالعربيّة: سمران بلد معروف مشهور، قيل: إنّه من أبنية ذي القرنين بما وراء النهر... ولَمَّا كانت سنة ٨٧هـ، عبر إليها قتيبة بن مسلم، وهي غزوته الأولى، لبلاد وراء النهر». انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي، ج٣/٢٤٦ ـ ٢٥٠.

بلخ[(١)] يُدفن بها كلَّ يوم من صالح المؤمنين[(٢)] خمسةُ آلاف وستةُ آلافٍ وأكثرُ من ذلك، وغلِّقتِ الأسواقُ[(٣)]، واشتغل النَّاسُ ليلاً ونهارًا بغسل الموتى[(٤)] وتكفينِهم ودفْنِهم[(٥)]، وكلُّ دار يدخلها الموتُ يأتي على الجميع، وكان المريضُ ينْشقُّ قلبُهُ عن دم الْمُهْجَةِ، فتَخْرُجُ من فمه قَطْرةٌ، فيموت، أو دودةٌ لا يدري ما هي فيموت.

[٦٧/أ]وغُلِّق من البلد من دور أكابرهم وأغنيائهم أكثرُ من ألْفَي دارٍ لم يبقَ فيها [لا][(٦)] صغيرٌ ولا كبيرٌ ولا حرٌّ ولا عبدٌ ولا وارثٌ، وتَابَ النَّاسُ كلُّهم، وتصدَّقوا بمعظم أموالِهم، وأراقوا الخمورَ، وكسروا الْمَعازفَ، ولزِمُوا الْمَساجدَ وقراءةَ القرآنِ، ويفعلنْ ذلك النساءُ في البيوت[(٧)].

فكلُّ دارٍ فيها خمرٌ يموت أهلُها في ليلةٍ واحدةٍ، وكلُّ من كان معه امرأةٌ حرامٌ ماتا جميعًا، ومات قيِّمُ مسجدٍ وله خمسون ألفَ درهمٍ فلم يقبلْها أحدٌ، فوُضِعت في المسجد تسعةَ أيام بحالها، فدخل أربعةُ أنفسٍ مِنَ الخليج[(٨)] ليْلاً إلى المسجد بعد أنْ خفَّ الطَّاعونُ[(٩)] فأخذوها فماتوا عليها.

---

(١) قال ياقوت: «بَلْخُ: مدينة مشهورة بخراسان... وأكثرها خيرًا وأوسعها غلّة، تحمل غلّتها إلى جميع خراسان وإلى خوارزم... افتتحها الأحنف بن قيس من قبل عبدالله بن عامر بن كريز في أيام عثمان بن عفان ﷺ». انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي، ج١/٤٧٩ ـ ٤٨٠.

(٢) في النسخة (ف): «المسلمين».

(٣) في النسخة (ف): «الأبواب».

(٤) في النسخة (ف): «بدفن الأموات وغسلهم»، وكذا في مرآة الزمان أيضًا.

(٥) «ودفنهم» ساقطة من النسخة (ف).

(٦) من النسخة (ف).

(٧) في النسخة (ف) جاءت العبارة: «والنساء في البيوت يفعلن ذلك».

(٨) كذا في النسخة المعتمدة، وغير واضحة في النسخة (ف)، وفي مرآة الزمان، ج١٩/١٣: «الخُلَج»، وهو الصواب المناسب للسياق، وهم المتعبدون والمرتعدو الأبدان. انظر: اللسان، مادة: (خلج).

(٩) عبارة: «بعد أن خف الطاعون» ساقطة من النسخة (ف).

وكلُّ مَن أوْصى إلى إنسانٍ مات الموصَى إليه قبل الْمُوصِي، وكلُّ مسلمين كان بينهما هجران فلم يصطلحا ماتا جميعًا، وكان عند الفقيه عبدالجبار بن أحمد تسعُمائةِ[1] فقيهٍ، فمات عبدالجبار ومات الفقهاءُ بأسرِهم، وكان في دار رجل من الأغنياء من الأهل والأولاد[2] والغلمان ما يوفي على الخمسين، فماتوا كلُّهم في ثلاثة أيام، وخلَّفوا أكثرَ من ألْفَيْ ألفِ دينارٍ، ولم يبق لهم سوى طفلٍ صغيرٍ عمُره نحو الخمس سنين، والمالُ جميعُه في الدار لا يجسر أحدٌ أن يدخلَها.

ونزل تركيٌّ على مريضٍ مِنَ السَّطح وعلى المريض لحافُ ديباجٍ؛ فأخذه التركيُّ فمات ويده في طرفِ اللحافِ وباقيه على صاحبه، وقد مات الآخر.

قال: ودخلنا على مريضٍ قد طال نزعُه سبعةَ أيَّامٍ فأشار بإصبعه إلى بيْتٍ في الدَّارِ، فدخلناه وفتَّشْناه وإذا في جانبه خمرٌ[3] فأَرَقْنَاه[4] فخلصه الله من الموت[5].

[٦٧/ب] قال: ولم يكن مثل هذه الواقعة منذ مات آدمُ إلى الآن، ولا نعلم مَن مات في أرضِ المشرق، بل قيل: إنَّ سمرقند من عشرة في شوال[6] إلى سلخ ذي القعدة أحصر مَن خَرجَ من أبوابها من الجنائز فكانوا مائتَيْ ألفٍ وستةً وثلاثين ألفًا.

---

(١) في نسخة مرآة الزمان المطبوعة: «سبع مئة».
(٢) في النسخة (ف): «من الأولاد والأهل».
(٣) في نسخة مرآة الزمان المطبوعة: «وإذا بخابية الخمر».
(٤) في حاشية النسخة المعتمدة: «المعروف في هذه القصة أنه لَمَّا أريق الخمر مات من ساعته، هذا صوابه».
(٥) **راجع**: المنتظم لابن الجوزي، ج١٦/١٦ ـ ١٨، شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد، ج٥/٢٠٨.
(٦) في نسخة مرآة الزمان المطبوعة: «من غرة شوال».

قال: وأصل هذا الوباء من تركستان من بلاد الكفار، ثم خرج منها إلى كاشغر[١] والشاش[٢] وغيرها، ثم وصل إلى سمرقند.

ومن العجائب أنَّ جماعةً مِنْ أهلِ بُخارى دخلوا إلى بلخ فنزلوا في رباط منها هربًا مِنَ الطَّاعُونِ[٣]، فماتوا بأجمعِهم [من][٤] دون أهل بلخ، فكان[٥] هذا الموت في الشَّبَابِ والكهول والصِّبيانِ والنِّساء وفي العوام، فأمَّا الملوكُ والعساكرُ والْمَشايخُ والعجائزُ فلم يمت منهم إلا القليل[٦]، والله أعلم.



ذكر طاعون مصر

قال ابْنُ بطلان: وفي سنة خمس وخمسين وأربعمائة نقص نيل مصر فعرض وباءٌ عظيمٌ إلى الغاية وغلا السعر، ووقع[٧] خلافٌ بين عسكر السُّلطان والْمغاربةِ، فقُتِل مِنَ الْمَغاربة في القاهرة الْمُعزِّيَّة بحسب ما

---

(١) **كاشغر**: بفتح الكاف وبعد الألف شين معجمة ساكنة وغين معجمة مفتوحة بعدها راء؛ وهي مدينة في أقصى بلاد الترك إلى بيت المقدس طولاً، ومن القسطنطينية إلى بلاد الخزر وبحر الهند عرضًا. انظر: معجم البلدان ج٤/ ٤٣٠، ونزهة الأنظار في عجائب التواريخ والأخبار؛ لمحمود مقديش ج١/ ٣١١.

(٢) **الشاش**: قرية في بلاد ما وراء النهر، ثم ما وراء نهر سيحون متاخمة لبلاد الترك، وإليها نسب خلقٌ من الرواة والفصحاء، وأهلها شافعية. انظر: معجم البلدان ج٣/ ٣٠٨، وهي الآن «طشقند» وهذا واضحٌ من قول ياقوت الحموي: «ما وراء نهر سيحون»؛ فهي أول بلدة وراء النهر.

(٣) جملة: «هربًا من الطاعون» ساقطة من النسخة (ف).

(٤) من النسخة (ف).

(٥) في النسخة (ف): «وكان».

(٦) انتهى نقله عن مرآة الزمان في تواريخ الأعيان لسبط بن الجوزي، ج١٩/ ١٢ ـ ١٣.

(٧) الكلمتين «السعر. . . ووقع» ساقطة من النسخة (ف).

تواترت عليه الأخبارُ واستقرَّ به الأمرُ أربعون ألفَ رجلٍ سوى مَنْ مَات بالوباء(١).



ذكر طاعون دمشق

وقال الشَّيخ الإمامُ شمس الدِّينِ أبو المظفّر يوسفُ بْنُ عليٍّ سبطُ أبي الفرج بْنِ الجوزيِّ رحمهما الله ذكر في مرآة الزمان: إنَّه حَدَثَ بدمشق طاعونٌ سنةَ تسعٍ وستين وأربعِمائةٍ، ولم يبق من أهلها سوى ثلاثة آلاف إنسانٍ بعد خمسمائة ألف أفناهم الغلاءُ والفقرُ والجلاءُ.

وكان بها مائتان وأربعون خبَّازًا فصار بها خبَّازان [٦٨/أ]/وبقيتِ الأسواقُ خاليةً، والدَّار الَّتي [كانت](٢) تساوي ثلاثةَ آلاف دينار صارت بعد ذلك يُنادَى عليها، وتُعرض بعشرة دنانير، فلا يشتريها أحدٌ [بدينار](٣).

وكان الضُّعفاءُ مِنَ النَّاس يأتون إلى الدَّارِ الخلية(٤) ذات الأثمانِ الثَّقيلة فيُضرمون فيها النَّارَ فتحترق، ويجعلون أخشابها فحمًا يصطلون به من شدَّةِ البرد(٥)، وأُكلتِ الكلابُ والسّنانيرُ، وكان النَّاسُ يقعون في الأزِقَّة الضَّيِّقة فيأخذون المجتازين فيذبحونهم ويشوونهم ويأكلونهم.

وحُكي أنَّ امرأةً كان لها داران قد أُعطيت في كلِّ واحدةٍ منهما

---

(١) يقول ابن الجوزي في المنتظم ج١٦/٨٣: «ووقع الوباء بمصر وكان يخرج منها في اليوم الواحد نحو ألف جنازة».

(٢) من النسخة (ف).

(٣) من النسخة (ف).

(٤) في المطبوع من مرآة الزمان: «الجلية».

(٥) جملة: «من شدة البرد» ساقطة من النسخة (ف).

ثلاثُمائة دينار أو أربعُمائة، فلمَّا انقضتِ الشدَّةُ عنِ النَّاسِ ظهر فأر كبيرٌ، فاحْتاجت إلى سِنَّورٍ فباعت إحدى الدارين بأربعة عشر قيراطًا واشترت بالقراريط سِنَّورًا[١]، والله أعلم[٢].



ذكر طاعون بدأه من العراق

وقال أيضًا في مرآة الزمان[٣]: وفي سنة ثمان وسبعين وأربعمائة وقع طاعونٌ عظيمٌ بالعراق، ثم إنَّه بعد ذلك عمَّ الدُّنيا، فكان الرجلُ قاعدًا في شغله فتثور به الصفراء فتصرعه فيموت من وقته.

وهبَّتْ ببغداد ريحٌ[٤] سوداءُ فأظلمتِ الدُّنيا، ولاحت نيرانٌ في أطراف السماء وأصواتٌ هائلة، أهلكت خلقًا كثيرًا من الناس والبهائم، واشتدَّتِ الأمراض ببغداد، فكان الأطباء يصفون اللحم في الحميات لحفظ

(١) انتهى نقله عن مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، ج١٩/ ٣٢٥ ـ ٣٢٦.

(٢) في حاشية النسخة المعتمدة: «وطاعون حدث بمصر في سنة اثنين وسبعين وأربعمائة، وقع بها بلاءٌ عظيمٌ وعمَّ الفناءُ أهلها، فمات أكثر مَن فيها، وأكل مَن بقِي بعضُهم بعضًا، ووجد بعض الطباخين قد ذُبح عنده صبيان ونساء وطَبَخ لحمهم وباعه، وأُكلت الدواب بأسرها، ولم يبق لصاحب مصر سوى ثلاثة أفراس بعد أن كانوا عشرة آلاف، وأُبيع كل كلب بخمسة دنانير، والقط بثلاثة دنانير، والبيضة بدينار، ونزل الوزير عن بغلته فأخذها الناس وذبحوها وأكلوها، فرسم بمسكهم وصلبهم فصلبوا فأصبح الناس فلم يروا إلا عظامهم.
وخرجتِ امرأةٌ من بيت صاحب مصر بِمُدِّ جوهر، فقالت: مَن يأخذه ويعطيني مُد بُرّ، فلم يلتفت إليها أحدٌ، فألقته في الطريق وقالت: شيء لا ينفعني وقت حاجتي لا أريده، وفي تلك السَّنة وقع طاعون بالبصرة، مات فيه نحوًا من سبعين ألفًا، ذكره في مرآة الزمان». انتهى.

(٣) في النسخة (ف): «قال في مرآة الزمان أيضًا».

(٤) كلمة: «ريح» ساقطة من النسخة (ف).

القوة، وامتلأت المقابر من الموتى، ولم يُوجَد من المغسلين والحفارين أحدٌ[(١)].

ومرَّ بعضُ الأتراك ببابٍ مفتوحٍ[(٢)] فرأى طفلةً واقفةً بالباب وهي تقول: مَنْ يَغْتَنِم أَجْرِي ويأْخُذْنِي؛ فإنَّ أبي [٦٨/ب]/وأمي وإخوتي ماتوا في هذا البيت، فدخل التركيُّ فرَأى في البيت عدةَ أمواتٍ فجزع[(٣)] فزعًا وركب، ثم خطر له أن يرجعَ ويأخذ الصغيرةَ معه، فعاد سريعًا فلم يجدْها على الباب، فنزل ودخل الدَّارَ فإذا بها ميتة في صدرِ أمِّها، وكان أهلُ الدَّرب يموتون كلهم فيُسدُّ بابُ الدرب عليهم[(٤)].

وذكر ابْنُ أبي الدُّنيا في كتاب «مَنْ عاش بعد الموت» فذكر بإسناده إلى أبي الخصيب، قال: «كنتُ رجلاً موسرًا، وكنتُ أسكنُ مدائنَ كسرى[(٥)]، وذلك في طاعون ابنِ هُبيرة، وكنتُ أُكَفِّنُ الأمواتَ فيه، ثم ساق أنَّه رأى شخصًا تكلَّم بعد الموت»[(٦)].

وهذا الطَّاعُونُ لم أره في الطَّوَاعين التي اطَّلعت عليها، ولا أعلم في أيِّ سنةٍ هو، ولا ذكره ابْنُ أبي الدُّنيا في كتابه في الطَّوَاعِين، وإنما ذكره في كتاب «من عاش بعد الموت»[(٧)].

---

(١) في المطبوع من مرآة الزمان: «وفُقِد المغسِّلون والحفَّارون».

(٢) في المطبوع من مرآة الزمان: «مُحَوّل».

(٣) في المطبوع من مرآة الزمان: «فخرج».

(٤) انظر: مرآة الزمان في تواريخ الأعيان ج١٩/ ٣٩٥.

(٥) سبق الكلام عن المدائن في أول باب (٢٢)، فليراجع.

(٦) وذكر المؤلف القصة مختصرة راجع القصة بطولها: كتاب من عاش بعد الموت، لابن أبي الدنيا، حديث رقم (١٩)، ص٢٣ ـ ٢٥.

(٧) جملة: «ولا ذكره ابن أبي الدنيا في كتابه في الطواعين، وإنما ذكره في كتاب من عاش بعد الموت» ساقطة من النسخة (ف).

وأمَّا ابن هبيرة الوزير، فإنَّه تُوفِّي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في سنة ستِّين وخمسمائة(١)، وهذا آخر ما اطَّلعت عليه من تاريخ الطَّوَاعين(٢): ﴿وَمَن قُدِرَ عَلَيۡهِ رِزۡقُهُۥ فَلۡيُنفِقۡ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَاۚ سَيَجۡعَلُ ٱللَّهُ بَعۡدَ عُسۡرٖ يُسۡرٗا﴾ [الطلاق: ٧].

وقد تقدَّم في أوَّل الكتاب ذكر طاعون سنة أربع وأربعين وسبعمائة، وطاعون سنة أربع وستين وسبعمائة، ولم أقيدهما ببلد معين، فإنَّهما عمَّا غالبَ البلاد الشَّاميَّة والمصريَّة والعراقيَّة وغيرها من ممالك الكفرِ والإسلام(٣)، وأدهش الأبصارَ، وخليت أماكن كثيرة من هذه البلاد.

وسمعتُ مِنْ بعضِ المؤرخين أنَّه سمّى طاعون سنة تسع وأربعين وسبعمائة عمواس الثَّاني على أحد الاشتقاقين، لأنَّه عمَّ النَّاسَ وتواسَى فيه غالبهم(٤)، وكان قد حدث بين هذين [٦٩/أ] الطَّاعونَيْن وباءٌ عظيمٌ بمصر سنة إحدى وستين وسبعمائة، وضعف غالب أهل مصر، وأبيع(٥) لعاب السفرجلِ وزنًا بوزن وغلتِ الفواكه ونفقت الشرابات، وذلك لطول

---

(١) جملة: «وأما ابن هبيرة الوزير...» إلى قوله: «ستين وخمسمائة» وردت في النسخة (ف) كالتالي: «ولكن ابن هبيرة توفي أواخر سنة ستين وخمسمائة».

(٢) في حاشية النسخة المعتمدة: «وفي سنة سبع وتسعين وخمسمائة هبط نيل مصر، فلم يبق منه إلا شيء يسير، واشتدَّ الغلاء والوباء، فهرب الناس إلى المغرب والحجاز واليمن والشام، وكان الرجل يذبح ولده وتساعده أمُّه على طبخه وشيه، فكان الرجل يدعو صديقه وأحب الناس إليه فيذبحه، وفقدت الميتات والجيف، ومات خلقٌ كثير بالوباء؛ حيث إن السلطان كفن في مدة يسيرة من ماله مائتي ألف وعشرين ألفًا ممن لا وجد له من يكفنه، خارج عما كفن، وصلى إمام جامع إسكندرية في يوم واحد على سبعمائة جنازة». انتهى.

(٣) في النسخة (ف): «الإسلام والكفر».

(٤) جملة: «لأنه عم الناس وتواسَى فيه غالبهم» ساقطة من النسخة (ف).

(٥) في النسخة (ف): «وبيع».

الضعف(١)، ولم أثق بأحدٍ في نقل الكميَّة في هذه الطَّوَاعين؛ لاختلاف النَّاس في ذلك وتباينهم فيه تباينًا كثيرًا، فالله أعلم بعدة من مات في هذه الطَّوَاعِين.

ثم بعد ذلك نختم الكتاب بكراهة العدوى والطيرة وحكمها إن شاء الله.



باب (٢٣)
كراهة العدوى والطِّيَرَة، وبيان أنَّ الطَّاعُونَ لا يعدي أحدًا، وذم كلام الأطباء في ذلك ووجوب الإيمان بالقضاء والقدر

عن زرِّ بْنِ حبيش، عن عبدالله عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**الطِّيَرَةُ مِنَ الشِّرْكِ، وَمَا مِنَّا إِلَّا يَجِدُ وَلَكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ**». رواه أحمد والترمذي، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، ورواه مسلمٌ بنحو هذه الرواية(٢)، وأبو داود وابن ماجه وابن خزيمة وصحَّحه(٣).

---

(١) يقول ابن تغري بردي: «ثم في هذه السَّنة ـ أي: (٧٦١هـ) ـ وقع الوباء بالديار المصرية، إلى أوائل سنة اثنتين وستين وسبعمائة، ومات في هذا الوباء جماعة كثيرة من الأعيان وغيرهم، وأكثرهم لا يتجاوز مرضه أربعة أيام إلى خمسة، ومن جاوز ذلك يطول مرضه، وهذا الوباء يقال له: الوباء الوَسَطِيّ أعني بين وبائين». انظر: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لابن تغري بردي، ج١٠/٢٤٣.

(٢) جملة: «ورواه مسلم بنحو هذه الرواية» في النسخة (ف) جاءت في آخر الفقرة بعد: «وابن خزيمة وصححه». ولم أجده في صحيح مسلم.

(٣) **أخرجه**: أحمد في المسند، حديث رقم (٣٦٨٧)، ج٣/٥٤٦، دون لفظ: «. . . **يجد**. . .»، وحديث رقم (٤١٧١)، ج٤/١٦٦ ـ ١٦٧، بنفس لفظ الذي قبله. والترمذي في سننه، حديث رقم (١٦١٤)، بنفس لفظ مسند الإمام أحمد. وأبو داود في سننه، حديث رقم (٣٩١٠)، بلفظ: «**الطيرة شرك، الطيرة شرك**» ثلاثًا، «**وما منا**=

وروى الإمام أحمد أيضًا من حديث عبدِ الله بْنِ عمرَ رضي الله عنهما أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ**»، قالوا: مَا كفَّارةُ ذلك؟ قال: «**أَنْ يَقُولَ: لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ**»[1].

وروى مسلمٌ في صحيحه أنَّ مُعاويةَ بنَ الحكم قال للنَّبيِّ ﷺ: مِنَّا رجالٌ يتطيَّرون، قال: «**ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ، فَلَا يَصُدُّهُمْ**»[2].

وسُئِلَ بعضُ أهلِ العلم [٦٩/ب]/عن التَّطير فقال: «ضروريٌّ لا تكليف به، ولكن الله يُذهبه بالتَّوكل، كما جاء في الخبر».

وروى ابنُ خزيمةَ بإسناده في التَّوكل وصحَّحه: أنَّ سعيدَ بْنَ الْمسيبِ سَأل سعدَ بنَ أبي وقاص رضي الله عنه عَنِ الطِّيرة فَانْتَهَرَنِي، وقال: مَنْ حدَّثَكَ؟ فكَرِهْتُ أَنْ أُحدِّثَهُ مَنْ حَدَّثَنِي، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ وَلَا هَامَةَ، أَنْ تَكُونَ الطِّيَرَةُ فِي شَيْءٍ فَهِيَ فِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالدَّارِ**[3]، **فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونِ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَهْبِطُوا عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ بِأَرْضٍ فَلَا تَخْرُجُوا**»[4].

= **إلا، ولكن...**». وابن ماجه في سننه، حديث رقم (٣٥٣٨)، بلفظ: «**الطيرة شرك، وما منا إلا، ولكن...**».
الحكم على الحديث:
قال الإمام الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». انظر: سنن الترمذي، حديث رقم (١٦١٤).

(١) **أخرجه**: أحمد في المسند، حديث رقم (٧٠٤٥)، ج٦/٤٧١ ـ ٤٧٢، بنحوه، والطبراني في المعجم الكبير، حديث رقم (٣٨).
الحكم على الحديث:
قال الهيثمي: «وَفِيهِ ابْنُ لَهِيعَةَ، وَحَدِيثُهُ حَسَنٌ، وَفِيهِ ضَعْفٌ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ». انظر: مجمع الزوائد للهيثمي، حديث رقم (٨٤١٢)، ج٥/١٨٠.

(٢) جزء من حديث طويل أخرجه مسلم في صحيحه، حديث رقم (٥٣٧).

(٣) في النسخة (ف): «المرأة والدار والفرس».

(٤) **أخرجه**: البزار في مسنده، حديث رقم (١٠٨٢)، ج٣/٢٩٠، ولفظه: «عَنْ سَعِيدِ بْنِ =

وروى أيضًا بإسناده مِنْ حديثِ محمدِ بْنِ سيرين، عن أبي هريرة ﷺ عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «**لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ، وَأُحِبُّ الْفَأْلَ الصَّالِحَ**»(١).

وروي أيضًا من حديث عبيدِ اللَّهِ بْنِ عبدِ اللَّهِ بْنِ عتبةَ، عن أبي هريرة ﷺ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**لَا طِيَرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ**». قيل: يا رسولَ اللَّهِ! وَمَا الفألُ؟ قال: «**الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ**»(٢).

وروى أيضًا من حديث عكرمةَ، عن ابْنِ عبَّاس ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**لَا صَفَرَ وَلَا هَامَ وَلَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ**». فقال رجلٌ مِنَ الْقوم: إِنَّا لا نُحبُّ أن نخالفَ قولَكَ، ولكنْ نُخْبِرُكَ أنَّ الشَّاةَ الْجَرْبَاءَ تُلْقى في الْغَنَمِ فَتَجْرَبُ الْغَنَمُ؟ ويُجَاءُ بالبعيرِ الْمَجْرُوبِ مِنَ الإِبِلِ فَتَجْرَبُ الإِبِلُ، فقَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أَرَأَيْتَ الأَوَّلَ مِنْ أَيْنَ أَتَاهُ ذَلِكَ الدَّاءُ؟**».

ورواه من طريق أخرى، وفيه: قال رجلٌ: يا رسولَ اللهِ! إنَّ الرَّجلَ [٧٠/أ]لَيَأْخُذُ الشَّاةَ الْجَرْبَاءَ فَيَطْرَحُهَا فِي مِائَةٍ فَتَجْرَبُ؟ قال: «**فَمَنْ أَجْرَبَ الأَوَّلَ؟**»(٣)، ليس في هذه الروايةِ قصةُ الإبل، وروي أيضًا بإسناده مِنْ

= الْمُسَيِّبِ، عَنْ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ وَلَا هَامَةَ وَإِنْ تَكُنْ طِيَرَةٌ فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ**»»، وليس فيه السؤال أو ذكر الطاعون. وضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة، حديث رقم (٩٦١)، ج٣/١٦٣ ـ ١٦٤، بنحو هذا السياق، وليس فيه ذكر الطاعون.

(١) **أخرجه** الإمام مسلم في صحيحه، حديث رقم (١١٣ ـ ٢٢٢٣)، من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة ﷺ ـ الحديث بلفظه ـ.

(٢) **أخرجه**: البخاري في صحيحه، حديث رقم (٥٧٧٦)، من طريق: قتادة عن أنس بن مالك ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**لا عدوى ولا طيرة، ويعجبني الفأل**»، قال: وما الفأل؟ قال:«**كلمة طيبة**». ومسلم في صحيحه، حديث رقم (١١٢ ـ ٢٢٢٤)، من نفس طريق البخاري، وفيه «. . .قال قيل: . . . قال: **الكلمة الطيبة**».

(٣) **أخرجه**: ابن ماجه في سننه، حديث رقم (٨٦)، بلفظ: «قال رسول الله ﷺ: «**لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ وَلَا هَامَةَ**» فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الْبَعِيرَ يَكُونُ بِهِ الْجَرَبُ فَيُجْرِبُ الإِبِلَ كُلَّهَا؟! قَالَ: «**ذَلِكُمْ الْقَدَرُ، فَمَنْ أَجْرَبَ الأَوَّلَ؟**»»، وحديث رقم (٣٥٤٠)، بلفظ: «قال رسول الله ﷺ: «**لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَلَا هَامَةَ**» فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْبَعِيرُ يَكُونُ بِهِ الْجَرَبُ فَتَجْرَبُ =

حديث سفيانَ، عن عمرَ ﷺ قال: «اشْتَرى ابنُ عمرَ مِن شريكٍ لِنَوَّاسٍ إبلاً هِيمًا، قال: فجاء شَرِيكُهُ، فَقَالَ: إِنِّي بِعْتُ الإِبِلَ، قَالَ: مِمَّنْ؟ قَالَ: مِنْ شَيْخٍ كَذَا، قَالَ: وَيْحَكَ، ذَاكَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ، فَجَاءَ نَوَّاسٌ؛ فَقَالَ: إِنَّ شَرِيكِي بَاعَكَ إِبِلاً هِيمًا، وَلَمْ يَعْرِفْكَ، قَالَ: فَلْتَسُقْهَا إِذًا، فَلَمَّا ذَهَبَ لِيَسْتَاقَهَا، قال: دعْهَا رَضِينَا بِقَضَاءِ رسولِ اللهِ ﷺ، فقال[1]: «**لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ**»[2].

وروي أيضًا عن أبي هريرةَ ﷺ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لَا عَدْوَى وَلَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ**»[3]. ورواه البُخاريُّ، ومسلمٌ، وأحمدُ من

= بِهِ الْإِبِلُ؟ قَالَ: «**ذَلِكَ الْقَدَرُ**، فَمَنْ أَجْرَبَ الْأَوَّلَ؟»». وأحمد في مسنده، حديث رقم (٢٤٢٥)، ج٣/١٠٦ ـ ١٠٧، بلفظ: «قال رسول الله ﷺ: «**لا عدوى، ولا طيرة، ولا صفر، ولا هام**». فقال رجل: يا رسول الله، تكون في الإبل الجربة في المائة فتجربها؟، فقال النبي ﷺ: «**فمن أعدى الأول؟!**»»، وحديث رقم (٣٠٣٢)، ج٣/٣٢١، بلفظ: «قال رسول الله ﷺ: «**لا طيرة، ولا عدوى، ولا هامة، ولا صفر**»، قال: فقال رجل: يا رسول الله، إنا لنأخذ الشاة الجرباء فنطرحها في الغنم فتجرب؟، قال: «**فمن أعدى الأول؟!**»»، حديث رقم (٤٧٧٥)، ج٤/٣٩٢، بلفظ: «قال رسول الله ﷺ: «**لا عَدْوَى، ولا طِيَرَة، ولا هامَة**»، قال فقام إليه رجل، فقال: يا رسول الله، أرأيتَ البعيرَ يكون به الجَرَبُ فتَجْرَب الإبل؟، قال: «**ذلك القَدَر، فمن أجربَ الأوّل؟!**»».

(١) كلمة: «فقال» ساقطة من النسخة (ف).

(٢) قال البخاري: «حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: قَالَ عَمْرٌو: كَانَ هَا هُنَا رَجُلٌ اسْمُهُ نَوَّاسٌ وَكَانَتْ عِنْدَهُ إِبِلٌ هِيمٌ، فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ، فَاشْتَرَى تِلْكَ الإِبِلَ مِنْ شَرِيكٍ لَهُ، فَجَاءَ إِلَيْهِ شَرِيكُهُ، فَقَالَ: بِعْنَا تِلْكَ الإِبِلَ فَقَالَ: مِمَّنْ بِعْتَهَا؟ قَالَ: مِنْ شَيْخٍ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: وَيْحَكَ، ذَاكَ وَاللَّهِ ابْنُ عُمَرَ، فَجَاءَهُ فَقَالَ: إِنَّ شَرِيكِي بَاعَكَ إِبِلًا هِيمًا، وَلَمْ يَعْرِفْكَ قَالَ: فَاسْتَقْهَا، قَالَ: فَلَمَّا ذَهَبَ يَسْتَاقُهَا، فَقَالَ: دَعْهَا، رَضِينَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «**لَا عَدْوَى**»». انظر: صحيح الإمام البخاري، حديث رقم (٢٠٩٩).

(٣) **متفق عليه**: رواه البخاري في صحيحه، حديث رقم (٥٧٧٤)، بلفظ: «عن أبي سلمة ﷺ أن أبا هريرة ﷺ قال: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «**لا عدوى**» قال أبو سلمة بن عبدالرحمن: سمعت أبا هريرة عن النبي ﷺ قال: «**لا توردوا الممرض على**=

حديث أبي هريرة ﷺ أيضًا ولفظه: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «**لَا يُورِدَنَّ مَرِيضٌ عَلَى مُصِحٍّ**»(١).

وروى ابنُ خزيمةَ بإسنادِه عنِ ابْنِ عباس ﷺقال: قال رسولُ اللهِ ﷺ ذاتَ يوْمٍ: «**لَا عَدْوَى**»، فقال أعرابيٌّ: إنَّ النَّاقةَ الْجَربَاءَ تدْخلُ في الإِبلِ فيجْرَبْنَ جمِيعًا، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «**فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟**».

وروى أيضًا بإسناده مِنْ حديث عمارةَ بْنِ أبي زرعةَ، عن رجل مِنْ أصحاب ابْنِ مسعود ﷺ [عَنْ ابْنِ مسعودٍ ﷺ](٢): أنَّ رسولَ الله ﷺ قال ذاتَ يومٍ: «**لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا**»، فقال أعرابيٌّ: يا رسولَ الله إنَّما تَكُونُ

= **المصح»**. ومسلم في صحيحه، حديث رقم (١٠٤ ـ ٢٢٢١)، وتمامه ولفظه قال الإمام مسلم: «وحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، وَحَرْمَلَةُ ـ وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ ـ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا عَدْوَى**» وَيُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ**»، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُهُمَا كِلْتَيْهِمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ صَمَتَ أَبُو هُرَيْرَةَ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ قَوْلِهِ: «**لَا عَدْوَى**»، وَأَقَامَ عَلَى أَنْ «**لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ**»، قَالَ: فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذُبَابٍ وَهُوَ ابْنُ عَمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُكَ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ تُحَدِّثُنَا مَعَ هَذَا الْحَدِيثِ حَدِيثًا آخَرَ، قَدْ سَكَتَّ عَنْهُ، كُنْتَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا عَدْوَى**»، فَأَبَى أَبُو هُرَيْرَةَ أَنْ يَعْرِفَ ذَلِكَ، وَقَالَ: «**لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ**»، فَمَا رَآهُ الْحَارِثُ فِي ذَلِكَ حَتَّى غَضِبَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَرَطَنَ بِالْحَبَشِيَّةِ، فَقَالَ لِلْحَارِثِ: أَتَدْرِي مَاذَا قُلْتُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قُلْتُ: أَبَيْتُ قَالَ، أَبُو سَلَمَةَ: وَلَعَمْرِي لَقَدْ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ، يُحَدِّثُنَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا عَدْوَى**»، فَلَا أَدْرِي أَنَسِيَ أَبُو هُرَيْرَةَ، أَوْ نَسَخَ أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ الْآخَرَ؟»».

ـ وحديث رقم (١٠٥ ـ ٢٢٢١): بلفظ: «عن أبي سلمة بن عبدالرحمن: أنه سمع أبا هريرة يحدث، أن رسول الله ﷺ قال: «**لا عدوي**»، ويحدِّث مع ذلك: «**لا يورد الممرض على المصح**»».

(١) **متفق عليه**: رواه البخاري في صحيحه، حديث رقم (٥٧٧١)، بلفظ: «**لا يُورِدَنَّ مُمْرِض على مصح**»، ومسلم، راجع التخريج السابق، ورواه الإمام أحمد في المسند حديث رقم (٩٢٦٣)، ج١٥/ ١٤٩، بلفظ: «**لا يورد مُمْرِض على مصح**».

(٢) من النسخة (ف).

النُّقْبَةُ[١] مِنَ الْجَرَبِ تَكُونُ بِمِشْفَرِ الْبَعِيرِ أَوْ بِذَنَبِهِ فَتَكُون في الإِبِلِ الْعَظِيمَةِ فَتَجْرَبُ كُلُّهَا؟ فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «**فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟ لَا عَدْوَى وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ،** [٧٠/ب]/**خَلَقَ اللهُ كُلَّ نَفْسٍ وَكَتَبَ حَيَاتَهَا وَرِزْقَهَا وَمُصِيبَتَهَا**».

وروى أيضًا بإسناده وصحَّحه من حديث أبي الربيع، عن أبي هريرة ﷺ قَالَ: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَرْبَعٌ لَا يَدَعَهُنَّ النَّاسُ: الطَّعْنُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ، وَالْأَنْوَاءِ، وَالْعَدْوَى، جَرَبَ بَعِيرٌ فَأَجْرَبَ مِائَةَ بَعِيرٍ فَمَنْ أَجْرَبَ الْبَعِيرَ الأَوَّلَ؟**»[٢].

وروى أيضًا بإسناده من حديث أبي سلمةَ عن أبي هريرة ﷺ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قال: «**لَا عَدْوَى وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ**». فقال أعرابيٌّ: فما بالُ الإبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ، فَيُخَالِطُهَا البعيرُ الأَجْرَبُ فَيُجرِبُهَا؟ فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «**فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟**»[٣].

---

(١) **النقبة**: الْبُقْعَة الصَّغِيرَة.

(٢) **أخرجه**: أحمد في المسند، حديث رقم (٧٨٩٥)، ج٨/٢٥، بلفظ: «**أربع من أمر الجاهلية لن يدعهن الناس: التعيير في الأحساب، والنياحة على الميت، والأنواء، وأجرب بعير فأجرب مائة، من أجرب البعير الأول؟!**»، حديث رقم (١٠٨٧١)، ج١٦/٥٠٦، بلفظ: «**أَرْبَعٌ لَا يَدَعُهَا النَّاسُ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ: النِّيَاحَةُ، وَالتَّعَايُرُ فِي الْأَحْسَابِ، وَقَوْلُهُمْ: سُقِينَا بِنَوْءِ كَذَا، وَالْعَدْوَى: جَرِبَ بَعِيرٌ فَأَجْرَبَ مِئَةً فَمَنْ أَجْرَبَ الْأَوَّلَ؟**». أبو داود الطيالسي في مسنده، حديث رقم (٢٥١٧)، ج٤/١٤٨، بلفظ: «**أَرْبَعٌ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَنْ يَدَعَهُنَّ النَّاسُ: الطَّعْنُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ، وَالْأَنْوَاءُ، وَالْإِعْدَاءُ، جَرِبَ بَعِيرٌ فَأَجْرَبَ مِائَةً، فَمَنْ أَجْرَبَ الْبَعِيرَ الْأَوَّلَ؟**». والبزار في مسنده، حديث رقم (٩٦٩٦)، ج١٧/١١٩، بنفس لفظ حديث رقم (١٠٨٧١) من مسند أحمد، وفيه: «الأنساب»، بدل: «الأحساب».

الحكم على الحديث:

أ ـ قال الترمذي برقم (١٠٠١): «هذا حديث حسن».

ب ـ وقال الهيثمي ج٣/ ١٣: «رواه البزار، وإسناده حسن».

(٣) **أخرجه**: البخاري في صحيحه، حديث رقم (٥٧١٧)، بنحوه، وحديث رقم (٥٧٧٠)، بنحوه. ومسلم في صحيحه، حديث رقم (٢٢٢٠)، بنحوه.

أمَّا قولُهُ في الحديث: «**لا هَامَةَ**»، فالهامة مفرد: الهام[١].

قال بعضُ أهلِ العلم: كان في الجاهلية يقولون: «لَيْسَ أَحَدٌ يَمُوتُ فَيُدْفَنُ إِلَّا خَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ هَامَةٌ»[٢]، وكانتِ الْعَربُ تَزْعُم أنَّ عِظَامَ الْمَيِّتِ تَصِيرُ هَامَةً فَتَطِيرُ[٣]، وكانوا يقولون: الْقَتِيلُ تَخْرُجُ مِنْهُ هَامَةٌ، وليس هذا بمقصودٍ، وإنَّما المقصودُ الكلامُ على العدوى والطِّيَرة.

قال بعضُ العلماءِ: «الطِّيَرةُ مِنَ الكبائرِ، وهو متجهٌ في كونِهَا محرمةً لظاهرِ الحديث، فالطِّيَرةُ على من تطير بها»[٤].

وقال الشَّيخ مجد الدِّين: «الطِّيَرةُ مكروهةٌ».

وقال ابْنُ حمدانَ صاحبُ الرِّعاية في آدابه: «وتُكره الطِّيَرةُ وهو التَّشاؤمُ دون الفأل»، وهو ظاهرُ كلامِ صاحبِ الْمستوعب في آخر كتابه في الآداب[٥].

وقال ابْنُ الأثير في النِّهاية: «الطِّيَرةُ هي التَّشاؤُمُ بالشَّيء» - كما ذكره

(١) قال ابن فارس: «هَامَ: الْهَاءُ وَالْأَلِفُ وَالْمِيمُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى عُلُوٍّ فِي بَعْضِ الْأَعْضَاءِ، ثُمَّ يُسْتَعَارُ... وَالْجَمْعُ هَامٌ وَهَامَاتٌ... وَأَمَّا الْهَامَةُ فِي الطَّيْرِ فَلَيْسَتْ فِي الْحَقِيقَةِ طَيْرًا، إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ كَمَا كَانَتِ الْعَرَبُ تَقُولُهُ، كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّ رُوحَ الْقَتِيلِ الَّذِي لَا يُدْرَكُ بِثَأْرِهِ تَصِيرُ هَامَةً فَتَزْقُو تَقُولُ: اسْقُونِي، اسْقُونِي! فَإِذَا أُدْرِكَ بِثَأْرِهِ طَارَتْ». انظر: مقاييس اللغة لابن فارس، ج٦/٢٧.

(٢) انظر: سنن أبي داود، بسنده قال: حدثنا محمد بن المصفى قال: حدثنا بقية قال: قلت لمحمد بن راشد: قوله «**هام؟**»، قال: كانت الجاهلية تقول: ليس أحد يموت... من قبره هامة.

(٣) انظر: التمهيد لابن عبدالبر، ج٢٤/١٩٨، بلفظه.

(٤) انظر: الآداب الشرعية، لابن مفلح، ج٣/٣٦٠ قال: «وذكر بعض العلماء أنَّ الطيرة من الكبائر، وما تقدَّم من أنها مكروهة ذكره غير واحد من الأصحاب، والأولى القطع بتحريمها، ولعل مرادهم بالكراهة التحريم».

(٥) قال: «وروي عن النبي ﷺ أنه قال في الشؤم: «**إن كان في شيء ففي المرأة والمسكن والفرس**»». انظر: المستوعب لنصر الدين محمد السامري الحنبلي، ج٢/٨١٦.

صاحبُ الرِّعاية ـ [٧١/أ]/وقال أيضًا: «يقال: تَطَيَّرَ طِيَرَةً، وأصله فيما يقال: التَّطَيُّرُ بِالسَّوَانِحِ وَالْبَوَارِحِ»[١].

وقال بعضُ الأصحاب: «كانت الطِّيَرةُ تصدُّهم عن مقاصدِهم يعني العربَ، فنفاه الشَّرعُ وأبطله، ونهى عنه، وأخبر أنَّه لا تأثير له في جلب نفعٍ ولا دفعِ ضرٍّ».

وأمَّا من يتطيَّر بالطَّاعون ويزعم أنَّه يُعدي فهذا من ضعْفِ إيمانه وتوكلِه على الله ﷻ، وتسليمِه للقضاء والقدر، فإنَّ في زماننا هذا مَنْ قد رأيتُه لا يعود مريضًا في أيَّام الطَّاعُون سواء كان مريضًا بالطَّاعون أو بغيره، وسواء كان قريبًا أو بعيدًا[٢]، ولا يصلِّي على جنازة إلَّا إذا كان بعيدًا عنها[٣]، ولا يشيع[٤] جنازة إلَّا إذا كان قريبًا له، أو يكون لا بدَّ له من حضورِها، فإذا خرج جلس بعيدًا عَنِ القبر والسرير، ومعه منديل أو خرقة فيضعها على فيه، كلُّ هذا خوفًا من أن يُعديه المطعونُ، وهذا من سخافةِ العقل وضعف اليقين.

فإنَّ الطَّاعونَ إذا ثبت أنَّه من وخْزِ الجنِّ كما قد[٥] جاء في الأحاديث لا يُعدي أحدًا، ولا يتصوَّر أن يكون فيه عدوى لأحدٍ من خلق الله تعالى، فإنَّ الله تعالى إذا سلَّط الجنَّ على مَنْ سلَّطهم عليه بمشيئته وقدرته لم يكن أن يتعدَّى إلى من لم يسلطهم عليه بما لم يشأه، فيكون مقصورًا على المسلَّطين دون غيرهم، وهذا معنى حسن لمن أنصف.

وقال ابْنُ قتيبةَ في كتاب اختلاف الحديث له: ذكر أنَّ العدوى على قسمين قال: «وأمَّا القسم الآخر من العدوى فهو الطاعون، ينزل ببلد

(١) راجع: النهاية في غير الحديث لابن الأثير، طير، ج٦/٢٥٩٠.
(٢) في النسخة (ف): «قريبًا له أو بعيدًا عنه».
(٣) جملة: «ولا يصلي على جنازة إلا إذا كان بعيدًا عنها» ساقطة من النسخة (ف).
(٤) في النسخة (ف): «يتبع».
(٥) حرف «قد» ساقطة من النسخة (ف).

فيخرج منه خوف العدوى، وقد قال [٧١/ب]/عليه الصلاة والسلام: «**إِذَا وَقَعَ بِبَلدٍ بِهِ فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ بِبَلَدٍ فَلَا تَدْخُلُوهُ**» لا يريد العدوى بقوله: «**لَا تَخْرُجُوا مِنَ الْبَلَدِ إِذَا كَانَ فِيهِ**»، كأنَّكم تظنُّون أنَّ الفِرارَ مِنْ قدر الله ينجيكم من الله، ويريد: «**إِذَا كَان بِبَلدٍ فَلَا تَدْخُلُوهُ**»؛ أي: مقامكم في الموضع الذي لا طاعون فيه أسكن لقلوبكم وأطيب لنفسكم»[١]. انتهى كلامه.

وأمَّا بعضُ مَنْ شذَّ مِنْ جُهَّال الأطباء فقال: إنَّه يُعدي، وذلك لسوءِ فهمِه وعدمِ معرفتِه بالأسبابِ والأحكام[٢] الشَّرعيَّة.

وأمَّا المنقولُ عن حذَّاق الأطباء وفضلائِهم أنَّ بعضَ الأمراضِ تُعْدي بطبعها، ولم يعدُّوا الطَّاعونَ منها، وإنما عندهم الجذام والسُّل والجرب والحمَّى الوبائية والرمد، فهذه الأمراض عندهم معدية بطبعها.

قال بعضُهم: وربَّما قد تكون متوارثةً، وربَّما قد تعدي بالنظر إليها، هذا إذا كان المرضُ منها له ريحٌ ونتنٌ، وفي الغالب ما تخلو هذه الأمراض عنه.

قال ابْنُ القيِّم[٣] في الطِّبِّ النَّبويِّ: «[وكلُّ مَنْ كان به سلٌّ ودِقٌّ، قال الأطباء: نأمر أن لا يجالسَ المسلولَ][٤] ولا المجذومَ، ولا يريدون بذلك معنى العدوى، وإنَّما يريدون به معنى تغيرِ الرَّائحة، وإنَّما[٥] تُسْقِمُ مَن أَطال اشْتمامها»[٦]. انتهى كلامه.

---

(١) انظر: تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة، ص٦٩، بنحوه.
(٢) كلمة: «والأحكام» ساقطة من النسخة (ف).
(٣) في النسخة (ف): «العلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ».
(٤) من النسخة (ف).
(٥) في النسخة (ف): «وإنها قد».
(٦) انظر: زاد المعاد لابن القيم، ج٤/١٥١، بلفظه.

ويحتمل - والله أعلم - في هذه الأمراض أن الله تعالى يخلق عندها العدوى بمشيئته وقدرته.

وذكر القاضي أبو يعلى رَحِمَهُ اللَّهُ في المعتمد روايتين في إبطال القول بالعدوى والطِّيَرة في الأمراض وأصحاب العاهات[(١)].

قال الإمام[(٢)] أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ في رواية إسحاق بن بهلول: ذُكر لأحمد: «أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ مع المجذوم؟»، فقال: «إليه أذهب»[(٣)].

قال القاضي: [٧٢/أ] «فهذا صريحٌ في إبطال القوْل بالعدوى، ويجب أن تكون الطِّيَرةُ كذلك، واحتجَّ بقوله ﷺ: «**لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ**»، وبقوله ﷺ: «**فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟**»، ولأنَّ هذه الأشياءَ لا يتصور منها فعلٌ، وذكر كلامًا طويلاً... إلى أن قال: والرواية الثانية من رواية إسماعيل بن ميمون، قال: كتبت إلى عبدالله عن دارٍ أردت شراءَها، فقال النَّاسُ: إنها مشبوهةٌ، فوقع في قلبي من قولِهم، فكتب إليَّ: اعلم أنِّي نظرتُ في حديث الزُّهري، عن سالم، عن أبيه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنَّه قال: «**الشُّؤْمُ ثَلَاثَةٌ: الْمَرْأَةُ، وَالْفَرَسُ، وَالدَّارُ**»، فظاهر هذه الرواية أنَّه أخذ بظاهر الحديث في الطيرة، ويجب أن تكون العدوى كذلك؛ لأنَّها أبلغ». انتهى كلامه.

وأمَّا العدوى فإنَّها ليست أبلغَ مِنَ الطِّيرة؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ أخبر عنها قال: «**ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ**»[(٤)]، وقال: «**وَمَا مِنَّا إِلَّا يَجِدُ،**

(١) انظر: كتاب المعتمد في أصول الدين، للقاضي أبي يعلى الحنبلي البغدادي، ص١٦٩ - ١٧٠.

(٢) كلمة: «الإمام» ساقطة من النسخة (ف).

(٣) راجع: الجامع لعلوم الإمام أحمد، تأليف خالد الرباط، وسيد عزت عيد، ج١٣/٢٥٦.

(٤) جزء من حديث طويل رواه مسلم في صحيحه، حديث رقم (٣٣ - ٥٣٧).

وَلَكِنَّ اللهَ تَعَالَى يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ»[١]، وأمَّا العدوى لم يُخبر عنها بما أخبر عن الطِّيَرة، والله أعلم.

قال ابنُ خزيمة في كتاب التَّوكل: «وقد تأوَّلت هذه اللفظة: «**فَإِنْ تَكُنِ الطِّيَرَةُ في شيءٍ فَهِيَ فِي الْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ، وَالدَّارِ**»؛ فإنه قد علم ﷺ أنَّ الطِّيَرَة[٢] مِنَ الأشياء خلا هذه الثلاث، فإنه غيرُ متيقن أن لا شؤمَ فيهنَّ ثم خطر ببالي أنَّ معنى قولِهِ: «**فإن تكن الطِّيَرَةُ في شَيْءٍ**»؛ أي: يكن[٣] اليمن والبركة في شيء، ففي المرأة والفرس والدار فأوقع اسمَ الطِّيَرَةِ على الفأل على معنى الأضداد، كما تسمي العرب الشيء بضده، كقوله تعالى: [٧٢/ب] / ﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ﴾ [الكهف: ٧٩] فسمى القدام وراءه[٤]، وكما تسمي العرب المهلكة مفازة، وكما يُسمُّون اللديغَ سليمًا، وهذا كثيرٌ في كلامِ العربِ تسمية الشيء بضده». انتهى كلامه.

وفيما قاله نظرٌ؛ فإنَّ في صحيح مسلم: «**فَإِنْ يَكُنِ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ**»، والشؤم لا يستعمل في الخير واليمن، فإن كانت الطيرةُ محتملةً لما قاله

---

(١) سبق تخريجه، راجع حاشية رقم (١٢٣٣).

(٢) في النسخة (ف): «لا طيرة في شيء».

(٣) في النسخة (ف): «إن يكن».

(٤) قال ابن جرير الطبري: «وَقَوْلُهُ: ﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ﴾ يقول: وَكَانَ أَمَامَهُمْ وَقُدَّامَهُمْ مَلِكٌ، كَمَا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ﴾ قَالَ قَتَادَةُ: أَمَامَهُمْ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ يَقُولُ: ﴿مِّن وَرَآئِهِمْ جَهَنَّمُ﴾ وَهِيَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: كَانَ فِي بعض الْقِرَاءَةِ: «وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَحِيحَةٍ غَصْبًا»، وَقَدْ ذُكِرَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَرَأَ ذَلِكَ: «وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ»، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَقَدْ جَعَلَ بَعْضُ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِكَلَامِ الْعَرَبِ «وَرَاءَ» مِنْ حُرُوفِ الْأَضْدَادِ، وَزَعَمَ أَنَّهُ يَكُونُ لِمَا هُوَ أَمَامَهُ وَلِمَا خَلْفَهُ...»، ثم قال: «وَقَدْ أَغْفَلَ وَجْهَ الصَّوَابِ فِي ذَلِكَ. وَإِنَّمَا قِيلَ لِمَا بَيْنَ يَدَيْك: هُوَ وَرَائِي، لِأَنَّكَ مِنْ وَرَائِهِ، فَأَنْتَ مُلَاقِيهِ كَمَا هُوَ مُلَاقِيكَ، فَصَارَ إِذْ كَانَ مُلَاقِيكَ، كَأَنَّهُ مِنْ وَرَائِكَ وَأَنْتَ أَمَامَه»). انظر: تفسير الطبري، ج١٥/ ٣٥٤ ـ ٣٥٥.

فهذا الحديث ليس فيه، ولكن قد جاء حديثٌ صريحٌ يوافق ما اجتهده ابنُ خزيمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ من رواية حكيم بن معاوية أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**لَا شُؤْمَ، وَقَدْ يَكُونُ الْيُمْنُ فِي الدَّارِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ**»، رواه الترمذي(١).

فإنْ قيل: ما تقولون في الخبر الذي ورد بالأمر بالفرار من المجذوم؟ فإنه يخطر ببال مَن عنده ضعفُ إيمانٍ معارضٌ لِما سبق، وإنه إثباتٌ للعدوى.

وليس هو كذلك عند أهل السنّة والجماعة؛ فقد روى البخاريُّ في صحيحه تعليقًا، والإمام أحمد في المسند وابن ماجه وابن خزيمة في التوكل من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ وفِرُّوا مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكُمْ مِنَ الْأَسَدِ**»(٢). وفي الخبر الآخر من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النَّبيَّ ﷺ قال: «**لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمَجْذُومِينَ**»، وفي بعض طُرُقِهِ: «**وَمَنْ كَلَّمَهُ مِنْكُم فَلْيُكَلِّمْهُ وَبَيْنَهُ وَبَيْنَهُ قَيْدُ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ**»(٣).

(١) رواه الترمذي في سننه، حديث رقم (٢٨٢٤).
الحكم على الحديث:
أ ـ رواه الترمذي في سننه بصيغة التضعيف فقال: «وقد روي...». انظر: سنن الترمذي، حديث رقم (٢٨٢٤).
ب ـ قال الحافظ ابن حجر: «فِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ مَعَ مُخَالَفَتِهِ لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ». انظر: فتح الباري، ج٦/٦٢.
ج ـ قال العيني: «في إسناده ضعف». انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ج١٤/١٥٠.

(٢) رواه الإمام البخاري في صحيحه، حديث رقم (٥٧٠٧)، بلفظ: «**لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، وفر من المجذوم كما تفر من الأسد**». وأما لفظ: «**فروا من المجذوم...**». فرواه الإمام عبدالرزاق الصنعاني في مصنفه، حديث رقم (١٩٥٠٨)، ج١٠/٤٠٥.

(٣) ذكره: الهيثمي في المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي، للهيثمي، حديث رقم (١٥٨٨)، ج٤/٢٩٩، ولفظه: «**لا تديموا النظر إلى المجذومين، وإذا كلمتموهم فليكن بينكم وبينهم قيد رمح**»، وأخرجه أبو نعيم الأصفهاني في الطب النبوي، حديث رقم (٢٩١)، ج١/٣٥٥، بلفظ: «**لا تديموا النظر إلى المجاذيم ومن كلّمه منكم، فليكلمه وبينه وبينه قيد رمح**».

رواه أحمد(١) وابن ماجه(٢) وابن خزيمة، وقد روى ابن خزيمة هذا الحديث والذي قبله بعدة طرق في التَّوكُّل.

ومن هذا الباب ما روى مسلمٌ في صحيحه من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما أنَّ وفدَ ثقيفٍ لَمَّا قدموا على النَّبيِّ ﷺ [٧٣/أ]كان منهم رجلٌ مجذومٌ فأرسل إليه النَّبيُّ ﷺ: «**ارْجِعْ فَقَدْ بَايَعْنَاكَ**»(٣)، ورواه ابن خزيمة أيضًا.

فهذه الأحاديث ليس فيها إثباتُ العدوى، وليست مخالفةً لما سبق، فإنَّ نهي النَّبيِّ ﷺ وتحذيرَه مِنَ المجذوم ليس لأجل العدوى، كما هو عند الأطباء مقطوعٌ، وإنَّما حذَّر منه لأجل التَّطير.

ولهذا حكى بعضُ السَّلف عن مالكٍ أنَّه سُئل عنِ النَّظر إلى المجذوم فقال: «سمعت فيه كراهيةً، وما أدري ما جاء منَ النَّهي عن ذلك إلَّا مخافةَ أن يقعَ في نَفْسِ المرء شيءٌ»(٤). كما قال النَّبيُّ ﷺ في الوباء: «**وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضِ قَوْمٍ [فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا]**(٥) **فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ**»». انتهى كلامه.

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده، حديث رقم (٢٠٧٥)، ج٢/٥١١، بلفظ: «**لا تديموا إلى المجذومين النظر**»، وحديث رقم (٢٧٢١)، ج٣/٢١٥، بلفظ: «نهانا رسول الله ﷺ أن نديم النظر إلى المجذومين».

(٢) رواه ابن ماجه في سننه، حديث رقم (٣٥٤٣)، بلفظه دون زيادة: «**ومن كلمه...**».

(٣) رواه مسلم في صحيحه، حديث رقم (١٢٦ ـ ٢٢٣١)، ولفظ القصة: كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبي ﷺ: «**إنا قد بايعناك فارجع**».

(٤) قال ابن رشد القرطبي: «وسئل مالك أتكره إدامة النظر إلى المجذوم؟ قال: أما في الفقه فلم أسمع بكراهيته، ولا أرى ما جاء من النهي عن ذلك إلا مخافة أن يفزع ويقع في نفسه من ذلك شيء». انظر: البيان والتحصيل؛ لأبي الوليد بن رشد القرطبي، ج١٨/٢٦١ ـ ٢٦٢.

(٥) من النسخة (ف).

وقال ابنُ القيم(١) في الطِّبِّ النَّبويِّ(٢): «وهذه العلَّةُ عند الأطباء مِنَ العلل الْمُعْدِية الْمُتَوَارَثةِ، ومقاربة(٣) المجذوم، وصاحب السل فَيَسْقَمُ بِرَائِحَتِه، فالنَّبيُّ ﷺ لكمال شفقته على الأمة، ونصحه لهم، نهاهم عن الأسباب التي تُعَرِّضُهُمْ [لِوُصُولِ](٤) العيبِ والفسادِ إلى أجسادِهم وقلوبِهِم، ولا ريب أنَّه قد يكون في البدنِ تهيُّؤٌ واستعدادٌ كامنٌ لقبولِ هذا الدَّاء، وقد تكون الطَّبيعةُ سريعةَ الانْفعالِ، قابلةَ الاكتسابِ مِنْ أبدان مَن تُجَاوِرُهُ وَتُخَالِطُهُ، فَإِنَّهَا نَقَّالَةٌ، وقد يكون خَوْفُهَا مِن ذلك وَوَهْمُهَا من أكبر أسبابه، فإنَّ الوهمَ قَتَّالٌ(٥) مُسْتَوْلٍ على القوى والطَّبائع.

وقد تصل رائحةُ العليلِ إلى الصَّحيح فَتُسْقِمُهُ، وهو مع هذا(٦) فلا بدَّ من وجود استعدادِ البدن وقبوله لذلك الدَّاء.

وقد تزوَّج النَّبيُّ ﷺ امْرأةً ولَمَّا أراد الدُّخولَ بها [٧٣/ب]/وجد بِكَشْحِهَا بَيَاضًا، فقال: «**الْحَقِي بِأَهْلِكِ**»(٧). انتهى كلامه.

وأمَّا كمال الإيمان بالله ورسوله أنَّ الشخصَ لا يتشاءم بشيءٍ من ذلك؛ أي: لا يتطير به(٨)، ويعتقد بقلبه أنَّه لا يعدي شيء منها كما تقدَّم في الأحاديث، وإنَّما الوارد من النهي لمن يكون عنده ضعفُ إيمان وتوكلٍ على الله تعالى، فيخالط المجذوم ويجالسه فيصادف قضاء الله تعالى وقدره فيصيبه هذا الداء، نسأل اللهَ تعالى العافيةَ منه ومن كلِّ داء، فيقول: لولا كذا وكذا لم يصبْني كذا وكذا، فيحصل الإثم على بلواه من جهات:

---

(١) في النسخة (ف): «العلامة ابن القيم».
(٢) كلمة: «النبوي» ساقطة من النسخة (ف).
(٣) في المطبوع من الطب النبوي، وزاد المعاد: «ومقارب».
(٤) من الطب النبوي وزاد المعاد لابن القيم، ص١١٠، وج٤/ ١٣٤.
(٥) في المطبوع النبوي، وزاد المعاد: «فَعَّالٌ».
(٦) في النسخة (ف): «ومع هذا كله».
(٧) انظر: زاد المعاد لابن القيم، ج٤/١٤٨ ـ ١٤٩.
(٨) جملة: «من ذلك، أي: لا يتطير به» ساقطة من النسخة (ف).

أحدها: إثبات ما نفاه الرسول ﷺ من العدوى.

والثَّاني: على عدم صبره.

والثَّالث: أنَّه يجب عليه الإيمان بالقضاء والقدر، فيأثم بعدم التسليم والانقياد إليهما.

فالفرارُ مِنَ المجذوم والنظر إليه إنَّما هو لأجل الطِّيَرَة، فإنَّ الطِّيَرَةَ لا يكاد يسلم منها أحدٌ، ولكن الله تعالى يُذهبها بالتَّوكُّل كما ورد في الخبر، وهذا على ما فهمت من الأحاديث، والله أعلم.

وقال ابنُ قتيبة ـ في اختلاف الحديث، له حكايةٌ عن المبتدعة والزنادقة أعداء الحديث وأهله ـ: «قالوا: وجدْنَا حديثين متناقضين؛ «رويتم عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «**لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ**»، وقيل: النُّقْبَةُ تقع بِمِشْفَرِ الْبَعِيرِ، فتجربُ لِذلك الإبلُ. قال: «**فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ**».

ثم رويتم: «**لَا يُورِدَنَّ ذُو عَاهَةٍ عَلَى مُصِحٍّ**»، وَ«**فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ**»، وأتاه رجلٌ [مجذومٌ][(١)] يبايعه[(٢)] بيعةَ الإسلام، فأرسل إليه البيعةَ وأمره بالانْصراف. قال: [٧٤/أ] «**وَالشُّؤْمُ فِي الْمَرْأَةِ، وَالدَّارِ وَالدَّابَّةِ**»، قالوا: وهذا كلُّه مختلفٌ لا يشبه بعضُه بعضًا.

قال ابْنُ قتيبةَ: ونحن نقول: ليس في هذا اختلافٌ، ولكلٍّ معنى منها وقتٌ وموْضعٌ، فإذا وُضِع موضعه زالَ الاختلافُ.

أحدهما: عدوى الجذام، فإنَّ المجذومَ تشتدُّ رائحتُه حتَّى يُسْقِمَ من أطال مجالسَتَه ومحادثتَه.

وكذلك المرأة تكون تحت المجذوم، فتُضَاجعُه في شعارٍ واحدٍ، فيوصل إليها الأذى وربما جُذمتْ، وكذلك ولدُهُ ينزِعُون ـ في الأكثر ـ إليه.

---

(١) من النسخة (ف).

(٢) من النسخة (ف).

وكذلك كلُّ مَنْ كان به سلٌّ، وَدَقٌّ، فالأطباءُ تحذِّر من مجالسته، ولا يريدون بذلك معنى العدوى، وإنما يريدون به تغيرَ الرائحة، فإنَّ الأطباءَ أبعدُ النَّاس عنِ الإيمان بِيُمْنٍ وشُؤْمٍ.

وكذلك النُّقْبَةُ تكون بالبعير، وهو جربٌ رَطْبٌ، فإذا خالط الإبل أو حكَّها وأوى في مباركها؛ وصل إليها بالماء الذي يَسيلُ منه، وبالنظر نحو مَا بِهِ(١).

فهذا هو المعنى الذي قال فيه عليه الصلاة والسلام: «**لَا يُورِدَنَّ ذُو عَاهَةٍ عَلَى مُصِحٍّ**» كَرِه أن يخالطَ المعتوه الصَّحيح؛ لئلا ينالَه من منطقه وخلقه نَحو مَا به»(٢) انتهى كلامه.

وقد تقدَّم ذكرُ القسم الثاني في العدوى عنه قريبًا، وقد جاء حديث من عدةِ طرقٍ فظنَّه(٣) الظَّانُّ أنَّه مخالفٌ لحديثِ المجذوم من حديث محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ «أَخَذَ بيَدِ مَجْذُومٍ فَأَدْخَلَهَا مَعَهُ فِي الْقَصْعَةِ، وقال: «**بِسْمِ اللَّهِ ثِقَةً بِاللهِ وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ**». وفي رواية: «**كُلْ بِسْمِ اللَّهِ ثِقَةً بِاللهِ** [٧٤/ب] **وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ**». رواه الترمذيُّ والبخاريُّ(٤)، وقال: غريبٌ، ولكن رواه من حديث عبدالله بن عمر(٥)،

---

(١) كذا في النسختين الخطيتين، وفي تأويل مختلف الحديث، ص١٦٨: «وَالنُّطَفُ نحوًا مما به».

(٢) انظر: تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة، ص٦٧ ـ ١٦٨، بنحوه.

(٣) في النسخة (ف): «يظنه».

(٤) كلمة: «والبخاري» ساقطة من النسخة (ف)، وهو الصواب فالبخاري لم يخرجه، والله أعلم.

(٥) رواه الترمذي في سننه، حديث رقم (١٨١٧)، بلفظ: «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ مَجْذُومٍ، فَأَدْخَلَهُ مَعَهُ فِي الْقَصْعَةِ، ثُمَّ قَالَ: «**كُلْ بِسْمِ اللهِ، ثِقَةً بِاللَّهِ، وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ**» قال أبو عيسى: هذا حديث غريب... وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ هَذَا الحَدِيثَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، أَنَّ عُمَرَ، أَخَذَ بِيَدِ مَجْذُومٍ، وَحَدِيثُ شُعْبَةَ أَشْبَهُ عِنْدِي وَأَصَحُّ».

ورواه أبو داود ولم يعلّه[(١)]، ورواه الدارقطني وأعلَّه[(٢)]، ورواه ابن ماجه[(٣)] وابن خزيمة. قال أحمد في رواية إسحاق وقد ذكر له [هذا][(٤)] الحديث فقال: «إليه أذهب»[(٥)].

وحمل بعضُ العلماء أكْلَه ﷺ معه؛ لأنَّ ذلك الجذام كان يسيرًا لا يعدي مثله، وقال آخرون: «بل الأمر باجتناب المجذوم والفرار منه على الاستحباب والاختيار والإرشاد، وأمَّا الأكلُ معه فإنَّه فعله لبيانِ الجوازِ»[(٦)].

وقال ابنُ خزيمة: «ليس هذا الخبر عندنا مخالفٌ للأخبار التي وردت في الأمر بالفرار من المجذوم؛ فإنه أمرنا بالفرار منه وذلك لرحمته ورأفته بأمَّته خير الأمم، كما أنَّه نهى أن يُوردَ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ؛ شفقةً منه بأمَّته؛ وخشيةً أن يُصيب بعضَ مَن يتقربُ بالمجذوم منه الجذامُ، والأصحاءَ مِنَ الْمَاشية الذين أصابهم الداءُ، فَيَسْبِقُ إلى قلبِ بعضِ المسلمين أنَّ مَن أصابهم الجذامُ عدَاه صاحبُ الجذام الأول، ويكون ذلك إثبات العدوى الَّذي نفاه الرسول ﷺ». انتهى كلامه.

وقال ابن القيم[(٧)]: وقال فرقةٌ أخرى: بل الخطاب بهٰذيْنِ الخطَابَيْنِ

---

(١) رواه أبو داود في سننه، حديث رقم (٣٩٢٥)، بلفظ: «عن جابرٍ: أن رسولَ الله ﷺ أخذ بيدِ مَجْذوُم فوضَعَها مَعَه في القَصْعَةِ، وقال: «**كُلْ، ثقةً بالله وتوكُّلاً عَلَيْهِ**».

(٢) قال ابن الجوزي: «قال الدارقطني: تفرد به الْمفضل، قال يحيى: ليس الْمفضل بذاك...». انظر: العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لابن الجوزي حديث رقم (١٤٥٦)، ج٢/٨٦٩.

(٣) رواه ابن ماجه في سننه، حديث رقم (٣٥٤٢)، بلفظ: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ رَجُلٍ مَجْذُومٍ فَأَدْخَلَهَا مَعَهُ فِي الْقَصْعَةِ، ثُمَّ قَالَ: «**كُلْ، ثِقَةً بِاللَّهِ وَتَوَكُّلا عَلَى اللَّهِ**».

(٤) من النسخة (ف).

(٥) سبق تخريجه، راجع حاشية رقم (٧) ص٢٢٦.

(٦) راجع أقوال أهل العلم في ذلك، فتح الباري لابن حجر العسقلاني، ج١٠/١٦٠.

(٧) في النسخة (ف): «العلامة ابن القيم».

جزئيٌّ لا كليٌّ، فكلٌّ واحدٍ خاطَبَه الرسولُ بما يليق بحاله، فبعضُ النَّاس يكون قويَّ الإيمان قويَّ التوكل، تَدْفع قوةُ توكلِهِ قوةَ العدْوى، كما تَدْفع قوةُ الطَّبيعة قوةَ العلَّةِ فتُبْطِلُهَا، وبعضُ النَّاسِ [لا يَقْوَى][1] على ذلك فخاطبه بذلك، وبعضُ النَّاس خاطبه[2] بالِاحْتياط والأخذِ بالتَّحَفُّظِ [٧٥/أ]/ولذلك هو عليه الصلاة والسلام فعل الحالَيْن معًا؛ لِتَقْتَدِيَ به الْأُمَّةُ فيهما، فَيأخذَ مَنْ قَوِي مِن أمَّتهِ بطريقةِ التَّوكلِ والثِّقةِ بالله، ويأْخذَ مَنْ ضَعُفَ منهم بطريقةِ التَّحفظِ والاحْتياط، وهما طريقانِ صحيحانِ:

أحدهما: للمؤمن القوي، **والآخر**: للمؤمن الضعيف، ويكون لكلِّ طائفةٍ منْهُما حجَّةٌ بحسب ما يُنَاسِبُهُم، وهذا كما أنه عليه الصَّلاة والسَّلام كَوَى، وأثْنَى على تارك الكَيِّ، وَقَرَنَ تَرْكَهُ بِالتَّوَكُّلِ، وتَرك الطِّيَرَةَ، وهذه طريقةٌ حسنةٌ جدًّا، وهذه تُزيل تعارضًا كثيرًا من السُّنَّة الصَّحيحةِ عند مَن أعْطَاها حقَّها»[3]. انتهى كلامه.

وقال جماعةٌ مِنْ أهل العلم: بل هذه الأحاديثُ فيها الناسخُ والمنسوخُ فينظر في تاريخها، فإنْ عُلم الْمُتأخر منها حُكم بأنَّه النَّاسخُ، وإلا توقَّفنا.

وقال آخرون: بل بعضُها محفوظٌ وبعضُها غيرُ محفوظٍ[4]، وهذا متجهٌ؛ لأنَّه تكلَّم في حديث أبي هريرة: «**لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ**» فإنَّ أبا هريرة رضي الله عنه رواه أولاً ثُم شكَّ فيه فتركَه، وراجعوه فيه وقالوا له: سمعناك تُحدِّث به فأبى أن يحدِّثَ به. قال أبو سلمة: «فلا أدْري أَنَسِي أبو هريرة أم

(١) من النسخة (ف).

(٢) جملة: «بذلك، وبعض الناس خاطبه» ساقطة من النسخة (ف).

(٣) انظر: زاد المعاد لابن القيم، ج٤/١٥٢، بنحوه.

(٤) قال ابن الجوزي: «العمل على الأحاديث الأُوَل ـ أي: أحاديث النهي عن مخالطة المجذومين ـ وحديث جابر هذا ـ حديث أن النبي ﷺ أخذ بيد مجذوم فوضع يده معه في القصعة ـ لا يثبت». انظر: إعلام العالم بعد رسوخه بحقائق ناسخ الحديث ومنسوخه، لابن الجوزي، ص٤٤١ ـ ٤٤٦.

نَسَخَ أَحَدُ الْحَدِيثَيْنِ [الآخَرَ]؟»[(١)(٢)].

وأمَّا حديثُ جابر رضي الله عنه في أكْلِه ﷺ مع المجذوم فحديثٌ مضطربُ الحالِ، وقد ذكرتُ اضْطرابَه، قال التِّرمذيُّ: غريبٌ، لم يصحِّحه ولم يحسِّنه، وقد أعلَّه الدارقطني[(٣)]، وقد تقدَّم هذا، لكن قال الترمذيُّ: هذا مِنْ فعْلِ ابنِ عمر وهو أثبت[(٤)]، ولا يقع في السُّنَّة النَّبويَّة حديثان صحيحان [صريحان][(٥)] متناقضان من كلِّ وجهٍ [٧٥/ب]/ليس أحدُهما ناسخًا للآخر، فهذا لا يوجد أصلاً، ومعاذ الله أن يوجدَ هذا في كلام من لا ينطق عن الهوى، وإنَّما الآفةُ في الفَهْمِ وعدمِ الْمَعرفةِ بالصَّحيحِ والسَّقيم وعدمِ التَّأَهُلِ لذلك، كما قد ذكرتُه عنِ الذين حكى عنهم ابنُ قتيبة مِنْ سوء الفهم والظَّنِّ، وحمل كلامه على غير مراده ﷺ، نسأل اللهَ السَّلامة من ذلك.

وقد روى الإمامُ أحمدُ في المسند عن قطن بن قتيبة[(٦)] عن أبيه أنَّه سمع النَّبيَّ ﷺ قال: «**إِنَّ العِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطِّيَرَةَ مِنَ الجِبْتِ** ».

قال عوف: «العيافة: زجرُ الطَّير، والطَّرْقُ[(٧)]: الْخَطُّ»[(٨)(٩)]، والطِيرة قد تقدَّم ذكرها.

---

(١) المثبت من زاد المعاد لابن قيم الجوزية ج٤/ ١٤١، وكما في المسنَد الصَّحيح المُخَرَّج عَلى صَحِيح مُسلم؛ لأبي عوانة الإسفرَايينيّ، ج١٧/ ٤٩٦.

(٢) سبق تخريجه، راجع حاشية رقم (٣) ص٢٩٧.

(٣) راجع حاشية رقم (٥) ص٣٠٩.

(٤) انظر: سنن الترمذي، حديث رقم (١٨١٧)، ج٣/٣٢٧.

(٥) من النسخة (ف).

(٦) كذا في النسخة المعتمدة، وبياض في النسخة (ف)، والصواب: «قطن بن قبيصة» كما في مسند الإمام أحمد، وهو: قطن بن قبيصة بن المخارق الهلالي أبو سهلة البصري، قال النَّسائيُّ: «لا بأس به». راجع: تهذيب التهذيب لابن حجر، ج٣/٤٤٢.

(٧) **الطرق**: هو الضَّرب بالحصى، وأصل الطَّرق: الضرب، ومنه سُمِّيت مطرقة الصائغ والحداد؛ لأنه يطرق بها. انظر: شرح السنة للبغوي، ج١٢/ ١٧٧.

(٨) في النسخة (ف): «الخط والطرق».

(٩) **أخرجه**: الإمام أحمد في مسنده، من قبيصة بن مخارق رقم (١٥٩١٥)، ج٢٥/٢٥٦، =

والجبت: قال الحسن البصري: «رنَّة الشَّيطان»(١).

وقال بعضُ أهلِ التَّفسير: «الجبتُ: ما عُبِدَ من دون اللَّهِ مِنْ شيْطانٍ أو وثنٍ أو حجرٍ أو رجلٍ أُطِيع في معصية الله». وقيل: «الشَّيطان». وقيل: «الكاهن»(٢).

والمقصود أنَّ الطِّيَرَة وسواسُ النَّفسِ، فالمؤمنُ القويُّ والضعيفُ لا يسْلَم مِنْه؛ ولِهذا قال النَّبيُّ ﷺ: «**وَمَا مِنَّا إِلَّا يَجِدُ، وَلَكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ**»(٣)؛ [فالتَّوكُّل على الله واجبٌ فأرشد الجميع إلى ذهابها بالتَّوكُّل](٤).

ولَمَّا كانت العدوى مختصةً بضُعفاء الإيمان أرشَدَهم إلى أقوى(٥) أسبابٍ يُمكنهم إحالة الحكم عليها، وإن كان في نفسِ الأمرِ قد يحتمل أن يكون سببًا أو جزءَ سببٍ لقبولِ ما خلق الله في البدن المستعد لها، كل هذا حتَّى إنَّ العبد لا يزال خائفًا وَجِلاً منَ الله متوكِّلاً عليه في جميعِ

= بلفظ: «**العيافة والطيرة والطرق من الجبت**» قال: العيافة من الزَّجْرِ، والطَّرْقُ من الخَطِّ، وحديث رقم (٢٠٦٠٣)، ج٣٤/٢٠٨، بلفظ: «**إن العيافة والطرق من الجبت**»، وحديث رقم (٢٠٦٠٤)، بلفظ: «**إن العيافة والطرق والطيرة من الجبت**» قال عوف: العيافة زجر الطير، والطرق الخط يخط في الأرض، والجبت قال الحسن: إنه الشيطان. وأبو داود في سننه، حديث رقم (٣٩٠٧)، بلفظ: «**العيافة والطيرة والطرق من الجبت**» الطرق: الزجر، والعيافة: الخط، وحديث رقم (٣٩٠٨)، بلفظ: قال عوف: «العيافة زجر الطير، والطرق الخط يخط في الأرض».

الحكم على الحديث:

قال النووي في رياض الصالحين ص ٥٩١ حديث رقم (١٦٧٨): «رواه أبو داود بإسناد حسن».

(١) راجع قول الحسن في الحاشية السابقة حديث رقم (٢٠٦٠٤) من مسند الإمام أحمد، وفسَّره بأنه الشيطان، وليس رنة الشيطان، ولم أقف على من فسَّره بأنه رنة الشيطان، ونسبه إلى الحسن البصري.

(٢) راجع هذه الأقوال تفسير ابن عطية، ج٢/٥٧٩ ـ ٥٨٠.

(٣) سبق تخريجه راجع حاشية رقم (٢) ص٢١٩.

(٤) من النسخة (ف).

(٥) في النسخة (ف): «توقي».

أمورِه مستسلمًا منقادًا إليه متضرعًا في دعائِه [٧٦/أ]/مجتهدًا ملحًا في دفع ما يضرُّه وجلبِ ما ينفعُه(١).

فالعبدُ ليس له من نفسِهِ شيءٌ أصلاً، بل جميعُ أفعاله وصفاته وما يستحقُّه وغير ذلك فاللهُ خالق ذلك كله، فكما أنَّه فقيرٌ إلى الله تعالى دائمًا في إعَانته وإجابةِ دعْوته وإعطائه سؤاله وقضاء حوائجه، فهو فقيرٌ إليه في أن يعلمَ ما يُصلحه وما يُريده، وما يعلم هذا من جهته إلا بواسطة الرسول ﷺ وأمثاله من الرسل، وما أرشدنا إليه أن «**لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ**» فأرشد المؤمنين إلى ما يُنجيهم من تزلْزلِ إيمانِهم مخافةَ أن يغلبَ عليهم الشَّيطانُ فيهْلَكوا بما يوسوس لهم مِنَ العدوى والطِّيَرَة وغيرها، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ [غافر: ٦١].

والحمدُ لله وحده وصلَّى اللهُ على سيدِنا محمدٍ النَّبيِّ الأمِّيِّ وآلِهِ وصحابتِهِ أجمعين، وعَنِ التَّابِعين لهم بإِحْسانٍ إلى يوم الدين.

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللهُ، حسبُنا اللهُ ونعْمَ الوكيلُ، ولا حولَ ولا قوةَ إلا باللهِ العليِّ العظيمِ، ليْس كمثله شيءٌ وهو السَّميعُ البصيرُ.

[قال الناسخ]:

وكان الفراغُ من رَقْم هذه الأحرفِ الباليةِ باليدِ الفَانِيَةِ قُبيل عصرِ يومِ

---

(١) في حاشية النسخة المعتمدة: «هذا الكلام الذي ختم به كتابه: هو الحق الذي يظهر بنفسه، فكلُّ مَا سبق في عدم تجويز الدعاء بدفع الطاعون من باب البحث في مقابلة المخالف، وإلا فلا مرية في أن ما يؤدي إلى الموت من عامِّ الأمراض فلا يمنع من الدعاء بدفعه، فإن الموت ضرر ظاهر في قطع الحياة، وقد سمَّاه الله تعالى مصيبة، فنسأل الله تعالى دفع كل مصيبة في الدنيا والدين بجاه سيدنا محمد ﷺ إن شاء الله تعالى».

الْجُمعة الثامن من شهر محرم الحرام وهو يوم الصعود الَّذي هو ختام شهور سنة ثمان وعشرين وألف، أحسن اللهُ عاقبةَ مَا بعْدَها(١)(٢).



(١) في النسخة (ف) من قوله: «والحمد لله وحده...» إلى قوله: «أحسن الله عاقبة ما بعدها» غير موجود وإنما جاءت خاتمة النسخة (ف): «آخر كتاب الطاعون للإمام العلامة شمس الدين المنبجي، والحمد لله رب العالمين كما هو أهله وصلَّى الله على خير خلقه محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا».

(٢) في حاشية النسخة المعتمدة: «بلغ مطالعة وتصحيحًا حسب الطاقة في منتصف جمادى الأول في (١٠٣٥هـ) [...] والمسلمين أجمعين. وكتبه: محمد فتح الله بن محمود، عرف بابن بالبيلوني العمري الأنصاري عفا الله عنهما».



الخاتمة والتوصيات

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، المبعوث رحمةً للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحابته، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدِّين، وبعد:

فقد عشت مع هذا السِّفر النفيس تحقيقًا ودراسةً، فألْفيتُه سلسَ العبارةِ، جميلَ الصِّياغةِ، محررَ البراهينِ والأدلَّةِ، جمع مؤلفُه فيه بين الأحكامِ وأدلَّتِها العلميَّةِ، والآيات الوعظيَّةِ، والأحداث التَّاريخيَّة، مِمَّا يجعله كتابًا لعموم الأمَّة في مثلِ هذه الكائنةِ الَّتي واجه الإمامُ الخرافاتِ بالشَّرعيَّاتِ المدلَّلة بالبراهينِ السَّاطعةِ والحجج القاطعةِ، مؤكدًا على ضرورة الاستعتاب والاستغفار والتوبة عند كلِّ ابتلاءٍ ومحنةٍ، مبيِّنًا كيفيةَ تعاملِ الصَّحابةِ ﷺ عندما نزلتْ بهم، كاشفًا عَنْ مَنْهَجِهِم.

فالمسلمون في كلِّ زمن بحاجة إلى مثل هؤلاء العلماء الرَّبَّانيين، يصححون مسارهم ويعيدونهم إلى منبعهم النقي، ومجدهم التليد، ويذكرونهم بضرورة التزام أوامر الله واجتناب نواهيه، والبعد عن البدع والخرافات، حتى لا يتنكبوا طريقَ الحقِّ والاستقامة.

وفي الختام نذكر النتائج والتوصيات التي أسأل الله تعالى أن تكون خالصةً لوجهه الكريم.

أولاً: النتائج:

١ ـ كان حنبليًا عالِمًا بمذهبه ينقل من عيون كتب المذهب مع التحقيق والتحرير.

٢ ـ لم يكن مقلدًا محضًا، بل كان ينقل عن المذاهب الفقهية الأخرى.

٣ ـ كانت له معرفة بأصول كتب السنَّة يتضح ذلك من نقله، وقد يكون من حفظه مع عناية باختلاف الروايات والألفاظ.

٤ ـ كان آمرًا بالمعروف ناهيًا عن المنكر ملتزمًا بالسنَّة وعقيدة سلف الأمة.

٥ ـ تميز عمله بالجمع بين عدة علوم وفنون كالفقه والحديث والتفسير والرقائق والزهد والوعظ والتاريخ.

٦ ـ لا يكتفي بنقل الأقوال والآراء بل يحررها ويناقشها ويرجح بينها بما يظهر لديه مِنَ الأدلَّة.

ثانيًا: التوصيات:

١ ـ العناية بكتب الإمام المنبجي المخطوطة والعمل على تحقيقها مثل: كتاب منهاج السالكين وعمدة البصراء السائرين، ذكره الزركلي في الأعلام.

٢ ـ العمل على البحث عن المخطوطات المفقودة التي اعتنى بها المؤلف ونقل عنها، مثل: كتاب الطواعين لابن أبي الدنيا، وكتاب التوكل لابن خزيمة، وكتاب الزلازل لابن عساكر.

٣ ـ تعميق النظر والتحقيق في الأمراض المعاصرة وهل يمكن توصيفها بالطاعون حالًا وأحكامًا وتنزيلًا.

٤ ـ بحث قضية الحجر الصحي والاستفادة من الثروة العلمية التراثية في معالجة الواقع.

٥ ـ دراسة البدع الاجتماعية في أزمنة الابتلاء والفتن النازلة بالأمة.



الفهارس العامة

- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث النبوية والآثار.
- فهرس الأعلام.
- فهرس البلدان.
- فهرس الأشعار.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

أولاً: فهرس الآيات



ثانياً: فهرس أطراف الأحاديث المرفوعة والموقوفة

(ب)



ثالثاً: فهرس التراجم

(ت)

(ش)

(ص)

(ض)

(ط)

(ع)

(غ)

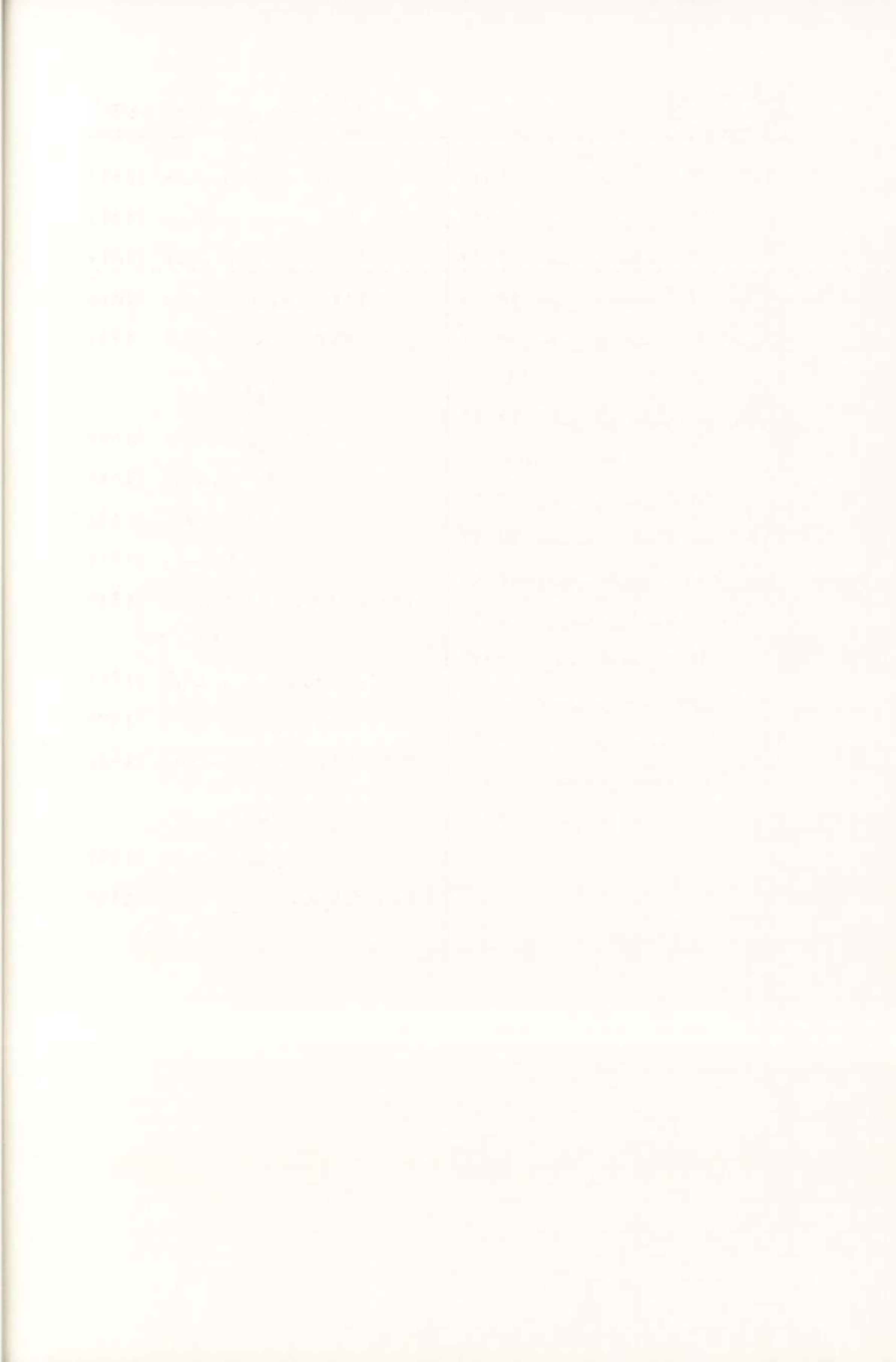
(ف)

(ق)

(ك)

(ن)

(هـ)



رابعاً: فهرس الأماكن والبلدان

خامسًا: فهرس الأشعار الواردة في الكتاب



سادسًا: فهرس المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم.

ثانيًا: كتب التفسير وعلومه:

١ - **أحكام القرآن**. أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي - ط/ دار إحياء التراث العربي - بيروت: ١٤٠٥هـ - ت: محمد صادق القمحاوي.

٢ - **أحكام القرآن**. لابن العربي المالكي - ط/ دار الفكر - بيروت - ١٤٠٨ هـ - راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه محمد عبدالقادر عطا، منشورات محمد علي بيضون، طبعة دار الكتب العلمية.

٣ - **أحكام القرآن**، للإمام عماد الدين بن محمد الطبري، المعروف بالكيا الهراسي، تحقيق: موسى محمد علي وعزة عبد عطية. طبعة المكتبة العلمية - بيروت. الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ.

٤ - **تفسير القرآن العظيم** مسندًا عن رسول الله والصحابة والتابعين، للإمام عبدالرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم، تحقيق أسعد محمد الطيب، إعداد مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار الباز، طبعة مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٥ - **تفسير القرآن**، للإمام أبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، قدم له عبدالله بن عبدالمحسن التركي، حققه وعلق عليه سعد بن محمد السعد، طبعة دار المآثر - المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٦ - **تفسير القرآن العظيم**، للإمام أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، تحقيق: مصطفى السيد محمد، ومحمد السيد رشاد، ومحمد فضل العجماوي، وعلي

أحمد عبدالباقي، وحسن عباس قطب، طبعة مؤسسة قرطبة، وكتبة أولاد الشيخ للتراث، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

٧ ـ **التفسير الكبير**. للرازي ـ ط/ دار إحيار التراث العربي ـ بيروت.

٨ ـ **تفسير النقاش، (مخطوط)** ـ مكتبة تشستر بيتي، تحت رقم (٣٣٨٩).

٩ ـ **جامع البيان عن تأويل آي القرآن** (تفسير الطبري)، **لأبي جعفر محمد بن جرير** الطبري، حققه وعلق حواشيه محمود محمد شاكر، راجعه وخرج أحاديثه أحمد محمد شاكر، الناشر ابن تيمية.

١٠ ـ **جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق** الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، الدكتور عبدالسند حسن يمامة، طبعة هجر، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.

١١ ـ **الجامع لأحكام القرآن**، للإمام أبي عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، تحقيق عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، الطبعة الأولى ١٤٣٤هـ ـ ٢٠١٣م.

١٢ ـ **الكشف والبيان** (تفسير الثعلبي)، للإمام أبي إسحاق أحمد الثعلبي، دراسة وتحقيق أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق نظير الساعدي، طبعة دار إحياء التراث العربي ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠٢م.

١٣ ـ **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، المعروف بتفسير ابن عطية، للإمام أبي محمد عبدالحق بن عطية الأندلسي، تحقيق وتعليق الرحالة الفاروق والسيد عبدالعال السيد إبراهيم وعبدالله بن إبراهيم الأنصاري ومحمد الشافعي الصادق العناني، مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، الطبعة الثانية ١٤٢٨هـ ـ ٢٠٠٧م.

١٤ ـ **معالم التنزيل** (تفسير البغوي)، للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، حققه وخرج أحاديثه: محمد عبدالله النمر، وعثمان جمعة ضميرية، وسليمان مسلم الحرش، طبعة دار طيبة ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م.

ثالثًا: كتب الحديث وعلومه:

١٥ ـ **الإبانة الكبرى**: لأبي عبدالله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَري المعروف بابن بَطَّة العكبري. تحقيق: رضا معطي، وعثمان الأثيوبي، ويوسف الوابل، والوليد بن سيف النصر، وحمد التويجري. الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الثانية: ١٤١٨هـ.

١٦ - **إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة**، للإمام شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري، تقديم فضيلة الشيخ الدكتور أحمد معبد، تحقيق دار المشكاة للبحث العلمي، بإشراف أبوتميم ياسين إبراهيم، طبعة دار الوطن للنشر، الطبعة الأولى **١٤٢٠**هـ - **١٩٩٩**م.

١٧ - **إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة**، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق عبدالقدوس محمد نذير، طبعة وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية، بالتعاون مع الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، صدر هذا الكتاب بالتعاون بين مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى **١٤١٨**هـ - **١٩٩٧**م.

١٨ - **الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة** مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما، للإمام ضياء الدين أبي عبدالله محمد بن عبدالواحد الحنبلي المقدسي في كتاب دراسة وتحقيق أ.د. عبدالملك بن عبدالله بن دهيش، طبعة دار خضر - بيروت، الطبعة الرابعة **١٤٢١**هـ - **٢٠٠١**م.

١٩ - **الآحاد والمثاني**: لابن أبي عاصم، تحقيق الدكتور باسم فيصل أحمد الجوابرة، طبعة دار الراية - الرياض، الطبعة الأولى **١٤١١**هـ - **١٩٩١**م.

٢٠ - **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**. لعلي بن بلبان الفارسي - ط/ مؤسسة الرسالة - بيروت - **١٤٠٨** هـ - ت: شعيب الارناؤوط.

٢١ - **الأدب المفرد**، البخاري، حققه وقابلة على أصوله سمير بن أمين الزهيري، مستفيداً من تخرجات وتعليقات العلامة الشيخ المحدث محمد ناصر الدين الألباني، طبعة مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة الأولى **١٤١٩**هـ - **١٩٩٨**م.

٢٢ - **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، لمحمد ناصر الدين الألباني، طبعة المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى **١٣٩٩**هـ - **١٩٧٩**م.

٢٣ - **إعلام العالم بعد رسوخه بحقائق ناسخ الحديث ومنسوخه**، لجمال الدين أبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي، حقيق الدكتور أحمد بن عبدالله العماري الزهراني، طبعة دار ابن حزم - بيروت، الطبعة الأولى **١٤٢٣**هـ - **٢٠٠٢**م.

٢٤ - **الأمالي وهي المعروفة بالأمالي الخميسية**، للإمام يحيى بن الحسين بن إسماعيل الحسني الشجري الجرجاني، رتب هذه الأمالي العلامة محيي الدين محمد بن أحمد بن علي القرشي، تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيل، منشورات محمد علي بيضون - دار الكتب العلمية بيروت.

٢٥ ـ **البدر المنير في تخريج الأحاديث الآثار الواقعة في الشرح الكبير**، للإمام سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي، المعروف بابن الملقن، تحقيق أحمد بن سليمان بن أيوب، طبعة دار الهجرة، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م.

٢٦ ـ **البحر الزاخر المعروف بمسند البزار**، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبدالخالق العتكي البزار، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، طبعة مكتبة العلوم والحكم ـ المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

٢٧ ـ **بغية الزائد في تحقيق مجمع الزوائد**. للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: عبدالله محمد الدرويش. طبعة دار الفكر سنة (١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م).

٢٨ ـ **تخريج أحاديث إحياء علوم الدين** (للعراقي، وابن السبكي، والزبيدي)، استخراج أبي عبدالله محمود بن محمد الحداد، طبعة دار العاصمة ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٧.

٢٩ ـ **تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربع**، للحافظ: أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، تحقيق ودراسة الدكتور إكرام الله إمداد الحق، طبعة دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

٣٠ ـ **التغليق الرَّشيق في التَّختُّم بالعقيق**، للمحدث برهان الدين إبراهيم بن محمد بن محمود الشهير بالناجي، قرأه وعلق عليه الدكتور جمال عزون، طبعة دار التوحيد للنشر ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م.

٣١ ـ **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، اعتنى به أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، طبعة مؤسسة قرطبة ودار المشكاة، الطبعة الأولى الخاصة بمؤسسة قرطبة ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م.

٣٢ ـ **التهجد وقيام الليل**، للحافظ أبي بكر عبدالله بن محمد بن عبيد بن أبي الدنيا، تحقيق ودراسة مصلح بن جزاء بن فدغوش الحارثي، طبعة مكتبة الرشد وشركة الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م.

٣٣ ـ **التوبة**، للحافظ ابن أبي الدنيا، دراسة وتحقيق مجدي السيد إبراهيم، طبعة مكتبة القرآن ـ القاهرة.

٣٤ ـ **جامع بيان العلم وفضله**: لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري القرطبي. تحقيق: أبي الأشبال الزهيري. الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م.

٣٥ - **جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن**، للإمام عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، دراسة وتحقيق الدكتور عبدالملك بن عبدالله بن دهيش، طبعة مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٣٦ - **الجامع لشعب الإيمان**، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه مختار أحمد الندوي، طبعة مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

٣٧ - **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، قدم له وحققه وخرج أخباره وعلق عليه ووضع فهارسه: محمد عجاج الخطيب، طبعة مؤسسة الرسالة.

٣٨ - **الجامع الكبير** (**سنن الترمذي**)، للحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه المحدث محمد ناصر الدين الألباني، اعتنى به مشهور بن حسن آل سلمان، طبعة مكتبة المعارف - الرياض.

٣٩ - **جزء فيه حديث أبي العباس محمد بن يونس الكديمي البصري**، مخطوطة في الظاهرية رقم ٢/١٠٨٨ - حديث.

٤٠ - **جمهرة الأجزاء الحديثية**: قدم له المحدث عبدالقادر الأرناؤوط، اعتناء وتخريج محمد زياد عمر تكلة، طبعة مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٤١ - **الجهاد**، للحافظ الإمام عبدالله بن المبارك، حققه وقدم له وعلق عليه الدكتور نزيه حماد، طبعة دار المطبوعات الحديثه - جدة.

٤٢ - **حسن الظن بالله**، للحافظ أبي بكر عبدالله بن محمد ابن أبي الدنيا، دراسة وتحقيق عبدالحميد شانوحه، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٤٣ - **الدعاء**: للطبراني، تحقيق محمد سعيد بن محمد حسن البخاري، طبعة دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٤٤ - **الدعوات الكبير**: للبيهقي، بعناية بدر بن عبدالله البدر، طبعة غراس، الطبعة الأولى للنسخة الكاملة ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٩م.

٤٥ - **ذخيرة الحفاظ المخرج على الحروف والألفاظ**، للإمام الحافظ محمد بن طاهر المقدسي، رتبه وحققه وخرج أحاديثه الدكتور عبدالرحمن بن عبدالجبار

الفريوائي، طبعة دار الدعوة ـ الهند، ودار السلف ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

٤٦ ـ **الزهد**: للإمام أحمد بن حنبل في كتاب وضع حواشيه محمد عبدالسلام شاهين، طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

٤٧ ـ **الزهد الكبير**، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، حققه وخرج أحاديثه وفهرسه الشيخ عامر أحمد حيدر، طبعة دار الجنان ومؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٧م.

٤٨ ـ **سنن ابن ماجه**: الحافظ أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني، المعروف حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه الدكتور بشار عواد معروف، طبعة دار الجيل، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م.

٤٩ ـ سنن أبي داود، تأليف: سليمان بن الأشعث أبي داود السجستاني الأزدي، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الفكر.

٥٠ ـ سنن أبي داود، طبع على نفقة محمد بن صالح الراجحي، اعتنى به فريق بيت الأفكار الدولية.

٥١ ـ سنن الدارمي، للإمام الحافظ أبومحمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي، تحقيق حسين سليم أسد الداراني، طبعة دار المغني، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

٥٢ ـ **سنن سعيد بن منصور**، دراسة وتحقيق سعد بن عبدالله بن عبدالعزيز آل حميد، طبعة دار الصميعي، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

٥٣ ـ **السنن الكبرى**: الإمام أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، قدم له الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، أشرف عليه شعيب الأرناؤوط، حققه وخرج أحاديثه حسن عبدالمنعم شلبي، بمساعدة مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، طبعة مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م.

٥٤ ـ **السنن الكبرى**: البيهقي، تحقيق محمد عبدالقادر عطا، طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م.

٥٥ ـ **سنن النسائي (المجتبى)**، لأحمد بن شعيب أبو عبدالرحمن النسائي ت ٣٠٣ هـ، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، الطبعة الثانية ١٩٨٦م.

٥٦ ـ **السنن الواردة في الفتن للداني**، تحقيق: الدكتور رضاء الله المباركفوري، طبعة دار العاصمة.

٥٧ ـ **سلسلة الأحاديث الصحيحة. لمحمد ناصر الدين الألباني ـ ط/ مكتبة المعارف ـ الرياض ـ ١٤١٥هـ ـ ط/ الدار السلفية ـ الكويت ـ ١٤٠٤هـ.**

٥٨ ـ **سلسلة الأحاديث الضعيفة.** لمحمد ناصر الدين الألباني ـ ط/ مكتبة المعارف ـ الرياض ـ ١٤٠٨هـ.

٥٩ ـ **شرح السنة**، للإمام الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق زهير الشاويش وشعيب الأرناؤوط، طبعة المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

٦٠ ـ **صحيح البخاري**، المسمَّى الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم وسننه وأيامه: لمحمد بن إسماعيل البخاري. اعتناء: محمد زهير بن ناصر الناصر. طبعة دار طوق النجاة. الطبعة: الثانية، ١٤٣٠هـ.

٦١ ـ **صحيح البخاري**: لمحمد بن إسماعيل البخاري.. اعتنى به أبو صهيب الكرمي، وحسان عبدالمنان. طبعة بيت الأفكار الدولية. سنة: ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

٦٢ ـ **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**، لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط،مؤسسة الرسالة ـ بيروت، الطبعة: الثانية١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

٦٣ ـ **صحيح ابن خزيمة**، لمحمد بن إسحاق بن خزيمة، أبو بكر السلمي النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي ـ ببروت.

٦٤ ـ **صحيح الترغيب والترهيب**، للألباني، طبعة مكتبة المعارف الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

٦٥ ـ **صحيح الجامع الصغير وزياداته**، للألباني، طبعة المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

٦٦ ـ **صحيح سنن ابن ماجه**، لمحمد ناصر الدين الألباني، طبعة مكتبة المعارف ـ الرياض، الطبعة الأولى للطبعة الجديدة ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.

٦٧ ـ **صحيح سنن الترمذي**، لمحمد ناصر الدين الألباني، طبعة مكتبة المعارف الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ـ ٢٠٠٠م.

٦٨ ـ **صحيح مسلم** اعتنى به أبو صهيب الكرمي، طبعة بيت الأفكار الدولية. سنة: ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

٦٩ ـ صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي دار النشر: دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

٧٠ ـ **الضعفاء الكبير**، للإمام أبي جعفر محمد بن عمرو ابن موسى بن حماد العقيلي، حققه ووثقه الدكتور عبدالمعطي أمين قلعجي، طبعة دار الكتب العلمية. الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

٧١ ـ **ضعيف الجامع الصغير وزيادته** (الفتح الكبير)، لمحمد ناصر الدين الألباني، أشرف على طبعه زهير الشاويش، طبعة المكتب الإسلامي.

٧٢ ـ **الطواعين لابن أبي الدنيا**. مخطوطة الكتاب لدى دار الكتب المصرية، المكتبة التيمورية، مجاميع تيمور ٢٦٦.

٧٣ ـ **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**، للإمام أبي الفرج عبدالرحمن بن علي ابن الجوزي التيمي القرشي، قدم له وضبطه الشيخ خليل الميس، طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

٧٤ ـ **العلل ومعرفة الرجال**، للإمام أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق وتخريج الدكتور وصي الله بن محمد عباس، طبعة دار الخاني ـ الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.

٧٥ ـ **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، للإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني، تحقيق وتخريج محفوظ الرحمن زين الله السلفي، طبعة دار طيبة ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

٧٦ ـ **العقوبات**، لأبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي الدنيا، تحقيق محمد خير رمضان يوسف، طبعة دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

٧٧ ـ **غَرَائِبِ مَالِكٍ**: جمع النقول عن كتاب "غرائب مالك" للدارقطني، جمعه: جمع هيثم حمدان.

٧٨ ـ **فتح المغيث شرح ألفية الحديث** للعراقي، للإمام شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي، ضبط وتحقيق عبدالرحمن محمد عثمان، طبعة محمد عبدالمحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الثانية ١٣٨٨هـ ـ ١٩٦٩م.

٧٩ ـ **الفوائد**: الحافظ أبو القاسم تمام بن محمد الرازي، حققه وخرج أحاديثه حمدي بن عبدالمجيد السلفي، طبعة مكتبة الرشد، البطعة الأولى ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م.

٨٠ ـ **ما رواه الواعون في أخبار الطَّاعون**، للإمام جلال الدين السيوطي، المتوفَّى سنة (٩١١هـ)، تحقيق: د. محمد علي الباز، طبعة دار القلم ـ دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

٨١ ـ **المجتبى من السنن المشهور بسنن النسائي أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، في كتابه**، طبع على نفقة الدكتور محمد بن صالح الراجحي، اعتنى به فريق بيت الأفكار الدولية.

٨٢ ـ **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**: لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي. تحقيق: حسام الدين القدسي. طبعة: مكتبة القدسي، القاهرة ـ سنة: ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

٨٣ ـ **مخطوطة حديث أبي علي الحسن بن علي الشعراني.**

٨٤ ـ **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، شرحه وصنع فهارسه أحمد محمد شاكر، طبعة دار الحديث ـ القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م.

٨٥ ـ **مسند الإمام أحمد**، طبعة مؤسسة الرسالة، أشرف على تحقيقه الشيخ شعيب الأرناؤوط، الطبعة الأولى ١٤٧١هـ ـ ١٩٩٧م.

٨٦ ـ **مسند أبي داود الطيالسي**، لسليمان بن داود بن الجارود الطيالسي، تحقيق الدكتور محمد بن عبدالمحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، طبعة هجر.

٨٧ ـ **مسند أبي يعلى**: الحافظ أحمد بن علي بن المثنى التميمي المعروف بأبي يعلى الموصلي، حققه وخرج أحاديثه حسين سليم أسد، طبعة دار المأمون للتراث.

٨٨ ـ **مسند ابن الجعد**، تحقيق عبدالمهدي بن عبدالقادر بن عبدالهادي، طبعة مكتبة الفلاح ـ الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

٨٩ ـ **مسند الدارمي** المعروف بسنن الدارمي، للإمام الحافظ أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي، تحقيق حسين سليم أسد الداراني، طبعة دار المغني، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

٩٠ ـ **مسند الشاميين** للطبراني. سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني ـ ت: حمدي بن عبدالمجيد السلفي. الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٤م.

٩١ ـ **مسند عمر بن الخطاب** ﷺ، لأبي بكر أحمد بن سليمان بن الحسن النجاد الفقيه البغدادي، تحقيق وتخريج الدكتور محفوظ الرحمن زين الله، طبعة مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م.

٩٢ ـ **مصباح الزجاجة** على سنن ابن ماجه للسيوطي، كفاية الحاجة للسندي، إنجاح الحاجة للدهلوي.

٩٣ ـ **مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه للبوصيري**، ما يليق من حل اللغات وشرح المشكلات للكنوي.

٩٤ ـ **المصنف** لأبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، حققه وقوم نصوصه وخرج أحاديثه محمد عوامة، طبعة شركة دار القبلة ومؤسسة علوم القرآن، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م.

٩٥ ـ **المصنف** لأبي بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني، في كتابه، عني بتحقيق نصوصه وتخريج أحاديثه والتعليق عليه الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، توزيع المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

٩٦ ـ **المعارف**، لأبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة، حققه وقدم له دكتور ثروت عكاشة، طبعة دار المعارف، الطبعة الرابعة.

٩٧ ـ **المعجم الأوسط** للطبراني، قسم التحقيق بدار الحرمين، طبعة دار الحرمين ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

٩٨ ـ **المعجم الصغير**: للطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني. طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت.

٩٩ ـ **المعجم الكبير**، للحافظ سليمان بن أحمد الطبراني، قطعة من الجزء ١٣، حققه وخرج أحاديثه حمدي عبدالمجيد السلفي، طبعة دار الصميعي، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ

١٠٠ ـ **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تنسيق سعد بن ناصر بن عبدالعزيز الشثري، طبعة دار العاصمة ودار الغيث، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ـ ٢٠٠٠م.

١٠١ ـ **المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار**، للحافظ أبي الفضل زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي، اعتنى به أبو محمد أشرف بن عبدالمقصود، طبعة مكتبة دار طبرية، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

١٠٢ ـ **المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي**، للحافظ نورالدين علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق سيد كسروي حسن، طبعة دار الكتب العلمية.

١٠٣ ـ **المنتخب من العلل** للخلال، لموفق الدين عبدالله بن أحمد بن محمد، الشهير بابن قدامة المقدسي، تحقيق وتعليق أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، طبعة دار الراية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

١٠٤ ـ **المنتخب**: عبد بن حميد في مسنده حققه وضبط نصه وخرج أحاديثه السيد صبحي البدري السامرائي ومحمود محمد خليل الصعيدي، طبعة عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

١٠٥ ـ **الموطأ** للإمام مالك، برواية محمد بن الحسن الشيباني، تعليق وتحقيق عبدالوهاب عبداللطيف، أشرف على إصداره الدكتور محمد علي محجوب، الطبعة الرابعة جمهورية مصر العربية وزارة الأوقاف المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية لجنة إحياء التراث ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م.

١٠٦ ـ **الموطأ** للإمام مالك بن أنس، برواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه الدكتور بشار عواد معروف، طبعة دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.

رابعًا: كتب شروح الحديث والغريب:

١٠٧ ـ **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، للإمام أبي العباس شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني، وبهامشه صحيح مسلم، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر المحمية سنة ١٣٢٣هـ، طبع على نفقة أحد أفاضل العلماء بمصر حفظه الله.

١٠٨ ـ **تأويل مختلف الحديث**، للإمام أبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة، تحقيق محمد محيي الدين الأصفر، طبعة المكتب الإسلامي ومؤسسة الإشراق، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.

١٠٩ ـ **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، للعلامة أبي العلي محمد بن عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري، ضبطه وراجع أصوله وصححه عبدالرحمن محمد عثمان، طبعة دار الفكر.

١١٠ ـ **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، للإمام أبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر النمري القرطبي، تحقيق سعيد أحمد أعراب.

١١١ ـ **التوضيح لشرح الجامع الصحيح**، للإمام سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي، المعروف بابن الملقن، تحقيق دار الفلاح، بإشراف خالد الرباط وجمعة فتحي، تقديم أحمد معبد عبدالكريم، إصدارات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨.

١١٢ ـ **التيسير بشرح الجامع الصغير**، للإمام عبدالرؤوف المناوي، طبعه دار الطباعة الخديوية ـ مصر سنة ١٢٨٦هـ.

١١٣ ـ **الاستذكار الجامع لمذاهب الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار**، للحافظ أبي عمر

يوسف بن عبدالله بن عبدالبر النمري الأندلسي، وثق أصوله وخرج نصوصه ورقمها وقنن مسائله وصنع فهارسه الدكتور عبدالمعطي أمين قلعجي، طبعة دار قتيبة ودار الوعي، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - **١٩٩٣**م.

١١٤ - **شرح صحيح البخاري** لأبي الحسن علي بن خلف بن عبدالملك، المعروف بابن بطال، ضبط نصه وعلق عليه أبو تميم ياسر بن إبراهيم، طبعة مكتبة الرشد - الرياض.

١١٥ - **صحيح مسلم بشرح النووي**، الطبعة الأولى ١٣٤٧هـ - **١٩٢٩**م، الطبعة المصرية بالأزهر.

١١٦ - **غريب الحديث**: للإمام أبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي، وثق أصوله وخرج حديثه وعلق عليه عبدالمعطي أمين قلعجي، طبعة دار الكتب العلمية.

١١٧ - **الفائق في غريب الحديث**: للإمام جار الله محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق علي محمد البجاوي ومحمد أبي الفضل إبراهيم، طبعة دار الفكر **١٤١٤**هـ - **١٩٩٣**م.

١١٨ - **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، قرأ أصله تصحيحًا وتحقيقًا عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبدالباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعة محب الدين الخطيب، طبعة دار المعرفة.

١١٩ - **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، للعلامة عبدالرؤوف المناوي، الطبعة الثانية دار المعرفة - بيروت **١٣٩١**هـ - **١٩٧٢**م.

١٢٠ - **كشف المشكل من حديث الصحيحين**، للإمام أبي الفرج عبدالرحمن ابن الجوزي، تحقيق الدكتور علي حسين البواب، طبعة دار الوطن - الرياض.

١٢١ - **مختصر ما تمس إليه الحاجة لمن يطالع سنن ابن ماجه**، للنعماني. قدم له وحققه رائد بن صبري ابن أبي علفة، طبعة بيت الأفكار الدولية، الطبعة الأولى.

١٢٢ - **مرقاة المفاتيح** للعلامة علي بن سلطان محمد القاري، شرح مشكاة المصابيح للإمام محمد بن عبدالله الخطيب التبريزي، تحقيق الشيخ جمال عيتاني، طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى **١٤٢٢**هـ - **٢٠٠١**م.

١٢٣ - **مشكاة المصابيح**، تأليف محمد بن عبدالله الخطيب التبريزي، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، طبعة المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية **١٣٩٩**هـ - **١٩٧٩**م.

١٢٤ ـ **مشكاة المصابيح** للتبريزي مع شرحه مرعاة المفاتيح للشيخ أبي الحسن عبيد الله بن محمد عبدالسلام المباركفوري، الناشر إدارة البحوث الإسلامية والدعوة والإفتاء بالجامعة السلفية بنارس الهند.

١٢٥ ـ **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، للإمام الحافظ أبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، حققه وعلق عليه محيي الدين ديب مستو ويوسف علي بديوي وأحمد محمد السيد ومحمود إبراهيم بزال، طبعة دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.

١٢٦ ـ **نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار**، للإمام بدر الدين العيني محمود بن أحمد بن موسى الينتابي الحلبي ثم القاهري الحنفي، حققه وضبط نصه أبو تميم ياسر بن إبراهيم، إصدارات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م.

١٢٧ ـ **النهاية في غريب الحديث لابن الأثير**: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبدالكريم الشيباني الجزري ابن الأثير. تحقيق: طاهر أحمد الزاوى ـ محمود محمد الطناحي. الناشر: المكتبة العلمية ـ بيروت، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

خامسًا: التاريخ، والتراجم والطبقات والسير:

١٢٨ ـ **أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار**: للأزرقي لأبي الوليد محمد بن عبدالله بن أحمد الأزرقي، تحقيق رشدي الصالح ملحسن، طبعة دار الأندلس، الطبعة الثالثة ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

١٢٩ ـ **الأعلام**: خير الدين الزركلي، طبعة دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر ٢٠٠٢م.

١٣٠ ـ **إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ**، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق حسن حبشي، يشرف على إصدارها محمد توفيق عويضة، طبعة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، بالجمهورية العربية المتحدة، القاهرة ١٣٨٩هـ ـ ١٩٦٩م.

١٣١ ـ **البداية والنهاية** لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تحقيق عبدالله بن عبدالمحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، طبعة هجر، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م، ١٨/ ٦٧٥.

١٣٢ ـ **تاج التراجم**، لأبي الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبغا السودوني، حققه وقدم له محمد خير رمضان يوسف، طبعة دار القلم، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م.

١٣٣ ـ **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، للحافظ المؤرخ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، طبعة دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ٢٠٠٣م.

١٣٤ ـ **تاريخ خليفة بن خياط**، تحقيق الدكتور أكرم ضياء العمري، طبعة دار طيبة، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

١٣٥ ـ **تاريخ مدينة دمشق**، لابن عساكر، دراسة وتحقيق محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، طبعة دار الفكر ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

١٣٦ ـ **تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قطانها العلماء من غير أهلها وواردبها**، للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، حققه وضبط نصه وعلق عليه الدكتور بشار عواد معروف، طبعة دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.

١٣٧ ـ **تاريخ الرسل والملوك** (تاريخ الطبري)، للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، طبعة دار المعارف بمصر، الطبعة الثانية.

١٣٨ ـ **التاريخ الكبير**، للإمام الحافظ أبي عبدالله إسماعيل بن إبراهيم البخاري، طبعة دار الكتب العلمية.

١٣٩ ـ **التاريخ المستخرج من كتب الناس للتذكرة والمستطرف من أحوال الرجال للمعرفة**، للحافظ أبي القاسم عبدالرحمن بن محمد بن إسحاق بن منده الأصبهاني، حققه وقدم له وعلق عليه الأستاذ الدكتور عامر حسن صبري التميمي، طبعة إدارة الشؤون الدينية بوزارة العدل والشؤون الإسلامية ـ مملكة البحرين.

١٤٠ ـ **تذكرة الحفاظ**. للذهبي ـ ط/ دار الكتب العلمية ـ بيروت الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م ـ ت: المعلمي اليماني.

١٤١ ـ **زاد المعاد في هدي خير العباد**، للإمام شمس الدين أبي عبدالله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي، المعروف بابن القيم الجوزية، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه شعيب الأرنؤوط وعبدالقادر الأرنؤوط، طبعة مؤسسة الرسالة مكتبة المنار الإسلامية، الطبعة السابعة والعشرون ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م.

١٤٢ ـ **تهذيب التهذيب**، للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، باعتناء إبراهيم الزيبق وعادل مرشد، مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، طبعة مؤسسة الرسالة.

١٤٣ ـ **اتعاظ الحنفاء بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء**، لتقي الدين أحمد بن على المقريزي، حقق الجزء الأول الدكتور جمال الدين الشيال، والجزء الثاني والثالث الدكتور محمد حلمي محمد أحمد، طبعة لجنة إحياء التراث الإسلامي بالمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بوزارة الأوقاف بجمهورية مصر العربية ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

١٤٤ ـ **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي، حققه وضبط نصه وعلق عليه الدكتور بشار عواد معروف، طبعة مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

١٤٥ ـ **الثقات**، للإمام محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي، طبع بإعانة وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة الدكتور محمد بن عبدالمعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الأولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م.

١٤٦ ـ **الجرح والتعديل**، للإمام الحافظ أبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس التميمي الحنظلي الرازي، طبعة دار إحياء التراث العربي، مصورة عن الطبعة الأولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند.

١٤٧ ـ **الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد**: يوسف بن الحسن بن عبدالهادي الدمشقي الصالحي الحنبلي، المعروف بابن المبرد، حققه وقدم له وعلق عليه الدكتور عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، طبعة مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

١٤٨ ـ **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصفهاني، مكتبة الخانجي القاهرة ـ ودار الفكر بيروت، طبعة سنة ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

١٤٩ ـ **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**، للحافظ أحمد ابن علي بن حجر العسقلاني، طبعة دار الجيل ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

١٥٠ ـ **الذيل على طبقات الحنابلة**، لعبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق وتعليق عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، طبعة مكتبة العبيكان. سنة ١٤٢٥هـ.

١٥١ ـ **الروض المعطار في خبر الأقطار**، لمحمد بن عبدالمنعم الحميري، تحقيق إحسان عباس، طبعة مكتبة لبنان، الطبعة الثانية ١٩٨٤.

١٥٢ ـ **السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة**: محمد بن عبدالله بن أحمد النجدي ثم المكي، تحقيق بكر بن عبدالله أبو زيد وعبدالرحمن بن سليمان العثيمين، طبعة مؤسسة الرسالة.

١٥٣ ـ **سير أعلام النبلاء**، الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، أشرف على التحقيق شعيب الأرناؤوط، طبعة مؤسسة الرسالة.

١٥٤ ـ **سير السلف الصالحين**، للحافظ أبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل الأصبهاني، الملقب بقوام السنة، تحقيق الدكتور كرم بن حلمي بن فرحات بن أحمد، طبعة دار الراية.

١٥٥ ـ **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**: شهاب الدين أبي الفلاح عبدالحي بن أحمد العكري، المعروف بابن العماد الحنبلي، حققه وعلق عليه محمود الأرناؤوط، أشرف على تحقيقه وخرج أحاديثه عبدالقادر الأرناؤوط، طبعة دار ابن كثير دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

١٥٦ ـ **شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام**، لأبي الطيب محمد بن أحمد بن علي المكي الحسني الفاسي، طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

١٥٧ ـ صفة **الصفوة**، لجمال الدين أبي الفرج ابن الجوزي، حققه وعلق عليه محمود فاخوري، خرج أحاديثه محمد رواس قلعه جي، طبعة دار المعرفة، الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

١٥٨ ـ **طبقات الشافعية**: لابن كثير، تحقيق عبدالحفيظ منصور، طبعة دار المدار الإسلامي، الطبعة الأولى ٢٠٠٤م.

١٥٩ ـ **طبقات المفسرين**، للحافظ جلال الدين عبدالرحمن السيوطي، تحقيق علي محمد عمير، طبعة مكتبة وهبة، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ ـ ١٩٧٦م.

١٦٠ ـ **طبقات المفسرين**، للحافظ شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداوودي، راجع النسخة وضبط أعلامها لجنة من العلماء بإشراف الناشر، طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

١٦١ ـ **عيون الأنباء في طبقات الأطباء**: لأحمد بن القاسم بن خليفة بن يونس الخزرجي موفق الدين، أبي العباس ابن أبي أصيبعة. تحقيق: الدكتور نزار رضا. الناشر: دار مكتبة الحياة ـ بيروت ـ بدون تاريخ.

١٦٢ ـ **عيون الأخبار**، لأبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، طبعة مطبعة دار الكتب المصرية القاهرة **١٩٩٦**م.

١٦٣ ـ **الكامل في التاريخ**: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد الشيباني، المعروف بابن الأثير، راجعه وصححه محمد يوسف الدقاق، طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى **١٤٠٧**هـ ـ **١٩٨٧**م.

١٦٤ ـ **الكامل في ضعفاء الرجال**، للإمام الحافظ أبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني، تحقيق عادل أحمد عبدالموجود، وعلي محمد معوض، شارك في تحقيقه الأستاذ الدكتور عبدالفتاح أبو سنّة، منشورات محمد علي بيوض دار الكتب العلمية بيروت.

١٦٥ ـ **لسان الميزان**، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، اعتنى به الشيخ عبدالفتاح أبو غدة، اعتنى بإخراجه وطباعته سلمان عبدالفتاح أبو غدة، طبعة دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى المحققه المفهرسة **١٤٢٣**هـ ـ **٢٠٠٢**م.

١٦٦ ـ **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، لمحمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي، تحقيق محمود إبراهيم زايد، طبعة دار المعرفة ـ بيروت، **١٤١٢**هـ ـ **١٩٩٢**م.

١٦٧ ـ **مرآة الزمان في تواريخ الأعيان**، تصنيف شمس الدين أبي المظفر يوسف بن قِزْأوغلي بن عبدالله، المعروف بسبط ابن الجوزي، المتوفى سنة (٦٥٤هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، طبعة مؤسسة الرسالة ـ دمشق، الطبعة الأولى **٢٠١٣**م ـ **١٤٣٤**هـ.

١٦٨ ـ **معجم محدثي الذهبي** للذهبي.

١٦٩ ـ **معرفة الصحابة**: لأبي عبدالله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْدَه العبدي. حققه وقدم له وعلق عليه: الأستاذ الدكتور: عامر حسن صبري. الناشر: مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة. الطبعة: الأولى، **١٤٢٦**هـ ـ **٢٠٠٥**م.

١٧٠ ـ **المعرفة والتاريخ**، لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، رواية عبدالله بن جعفر بن درستويه النحوي، حققه وعلق عليه الدكتور أكرم ضياء العمري، طبعة مكتبة الدار بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى **١٤١٠**هـ.

١٧١ ـ **المقصد الأرشد في ذكر أصحاب أحمد**: برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن مفلح الحنبلي، تحقيق عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، طبعة مكتبة الرشد الرياض.

١٧٢ ـ **المنتظم في تاريخ الملوك والأمم**: جمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي. تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، مصطفى عبدالقادر عطا. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ ـ ١٩٩٢م.

١٧٣ ـ **المؤتلف والمختلف** للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، دراسة وتحقيق موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، طبعة دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

١٧٤ ـ **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، للإمام شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تحقيق علي محمد البجاوي. الناشر: دار المعرفة. الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ ـ ١٩٦٣م.

١٧٥ ـ **المواهب اللدنية بالمنح المحمدية**، للشيخ أحمد بن محمد القسطلاني، شرحه وعلق عليه مأمون بن محيي الدين الجنان، طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

١٧٦ ـ **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة**، يوسف بن تغري بردي بن عبدالله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين، قدم له وعلق عليه محمد حسين شمس الدين، طبعة دار الكتب العلمية.

١٧٧ ـ **الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد الذين أخرج لهم البخاري في جامعه**، للإمام أبي نصر أحمد بن محمد بن الحسين البخاري الكلاباذي، تحقيق عبدالله الليثي، طبعة دار المعرفة، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

سادسًا كتب العقيدة والرقاق والأجزاء:

١٧٨ ـ **إحياء علوم الدين**، حجة الإسلام أبو حامد الغزالي، وبهامشه تخريج الحافظ العراقي، طبعة دار الشعب.

١٧٩ ـ **إحياء علوم الدين**، للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي، وبذيله كتاب المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، للعلامة زين الدين أبي الفضل عبدالرحيم بن الحسين العراقي، طبعة دار المعرفة بيروت ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.

١٨٠ ـ **الآداب الشرعية**، للإمام عبدالله بن مفلح المقدسي، حققه وضبط نصه وخرج أحاديثه وقدم له: شعيب الأرناؤوط وعمر القيام، طبعة مؤسسة الرسالة ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.

١٨١ ـ **آكام المرجان في أحكام الجان**، للإمام بدر الدين أبي عبدالله محمد بن عبدالله الشبلي، ضبطه وصححه أحمد عبدالسلام، منشورات محمد علي بيضون دار الكتب العلمية.

١٨٢ ـ **بذل الماعون في فضل الطاعون**، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق أحمد عصام عبدالقادر الكاتب، طبعة دار العاصمة ـ الرياض.

١٨٣ ـ **بهجة المجالس وأنس المجالس**، لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري القرطبي، طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان. الطبعة: الأولى.

١٨٤ ـ **التعازي**، للإمام أبي العباس محمد بن يزيد المبرد، تقديم وتحقيق إبراهيم محمد حسن الجمل، مراجعة محمد سالم.

١٨٥ ـ **الثبات عند الممات**، للإمام أبي الفرج جمال الدين بن الجوزي، تحقيق عبدالله الليثي الأنصاري، بإشراف المكتب السلفي لتحقيق التراث، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

١٨٦ ـ **الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح**، لشيخ الإسلام أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني، تحقيق وتعليق علي بن حسن بن ناصر، وعبدالعزيز بن إبراهيم العسكر، وحمدان بن محمد الحمدان، طبعة دار العاصمة، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.

١٨٧ ـ **شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز**، حققها وراجعها جماعة من العلماء، خرج أحاديثها محمد ناصر الدين الألباني، طبعة المكتب الإسلامي، الطبعة الثامنة ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

١٨٨ ـ **العاقبة أو الموت والحشر والنشور**، للمحدث أبي محمد عبدالحق بن عبدالرحمن الأزدي الأشبيلي، حققه وعلق عليه عبدالله أبو عبدالرحمن المصري الأثري، طبعة دار الصحابة للتراث ـ بطنطا، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.

١٨٩ ـ **الفتن** للحافظ أبي عبدالله نعيم بن حماد المروزي، تحقيق سمير بن أمين الزهيري، طبعة مكتبة التوحيد ـ القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ ـ ١٩٩١م.

١٩٠ ـ **قصر الأمل**، للحافظ أبي بكر عبدالله بن محمد ابن أبي الدنيا، تحقيق محمد خير رمضان يوسف، طبعة دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م.

١٩١ ـ **المحتضرين**، للحافظ أبي بكر عبدالله بن محمد ابن أبي الدنيا، تحقيق محمد خير رمضان يوسف، طبعة دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.

١٩٢ ـ **مجموعة رسائل الحافظ** ابن رجب الحنبلي، لأبي الفرج عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، دراسة وتحقيق أبي مصعب طلعت بن فؤاد الحلواني، طبعة الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، أحكام الخواتيم، حكم خاتم العقيق.

١٩٣ ـ **مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة**، للإمام شمس الدين أبي عبدالله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، قدم له وضبط نصه وعلق عليه وخرج أحاديثه علي بن حسن الحلبي الأثري، راجعه فضيلة الشيخ بكر بن عبدالله أبوزيد، طبعة دار ابن عفان، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

١٩٤ ـ **المنامات**، لأبي بكر عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان القرشي، المعروف: بابن أبي الدنيا، دراسة وتحقيق عبدالقادر أحمد عطا، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.

١٩٥ ـ **من عاش بعد الموت**، للحافظ أبي بكر عبدالله بن محمد بن عبيد المعروف بابن أبي الدنيا، فهرسه واعتنى به محمد حسام بيضون، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.

١٩٦ ـ **الموسوعة العقدية لمجموعة من الباحثين في مركز الدرر السنية**، بإشراف علوي بن عبدالقادر السقاف.

١٩٧ ـ **الهواتف**، للحافظ أبي بكر عبدالله بن محمد بن عبيد القرشي، المعروف بابن أبي الدنيا، دراسة وتحقيق مصطفى عبدالقادر عطا، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية، ضمن مجموعة رسائل ابن أبي الدنيا، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣.

سابعًا: أصول الفقه وقواعده:

١٩٨ ـ **الإرشاد إلى سبيل الرشاد**، للشريف محمد بن أحمد بن محمد بن أبي موسى الهاشمي، تحقيق الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، طبعة مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

١٩٩ ـ **أصول الفقه**، لشمس الدين محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي، حققه وعلق عليه وقدم له الدكتور فهد بن محمد السدحان، طبعة مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

٢٠٠ ـ **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، للإمام أبي عبدالله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن القيم الجوزية، تحقيق أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سليمان، طبعة دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٢٠١ ـ **الإقناع لطالب الانتفاع**، لشرف الدين موسى بن أحمد بن موسى أبي النجا الحجاوي المقدسي، تحقيق عبدالله بن عبدالمحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، أعيد طبع هذا الكتاب على نفقة خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز آل سعود.

٢٠٢ ـ **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل**، لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان بن أحمد المرداوي، صححه وحققه محمد حامد الفقى، الطبعة الأولى ١٣٧٤هـ ـ ١٩٥٥م، طبع على نفقة حضرة صاحب السمو الشيخ علي بن عبدالله بن قاسم آل ثاني.

٢٠٣ ـ **الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف**، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق أبي حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، طبعة دار طيبة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

٢٠٤ ـ **البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة**، لأبي الوليد ابن رشد القرطبي، وضمنه المستخرج من الأسمعة المعروفة بالعتبية، لمحمد العتبي القرطبي، تحقيق الدكتور محمد حجي، طبعة دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

٢٠٥ ـ **الجامع لعلوم الإمام أحمد**، تأليف خالد الرباط، وسيد عزت عبيد، بمشاركة الباحثين بدار الفلاح، طبعة دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الطبعة الأولى ١٤٣٠ ـ ٢٠٠٩.

٢٠٦ ـ **خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام**، للإمام يحيى بن شرف النووي، حققه وخرج أحاديثه حسين إسماعيل الجمل، الناشر: مؤسسة الرسالة ـ لبنان ـ بيروت. الطبعة: الاولى، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

٢٠٧ ـ **رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار**، لمحمد أمين الشهير بابن عابدين، مع تكملة ابن عابدين لنجل المؤلف، دراسة وتحقيق وتعليق، عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد معوض، قدم له وقرظه محمد بكر إسماعيل، طبعة دار عالم الكتاب، طبعة خاصة ١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٣م.

٢٠٨ ـ **الرسالة**: للإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر، الناشر مكتبة ابن تيمية القاهرة، الطبعة الثانية ١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م.

٢٠٩ ـ **روضة الطالبين**، للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، تحقيق عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد معوض، طبعة دار عالم الكتب، طبعة خاصة ١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٣م.

٢١٠ ـ **شرح الكوكب المنير**، المسمى بمختصر التحرير، لمحمد بن أحمد بن عبدالعزيز الفتوحي الحنبلي، المعروف بابن النجار، تحقيق الدكتور محمد الزحيلي والدكتور نزيه حماد، طبعة مكتبة العبيكان، طبع سنة **١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م**.

٢١١ ـ **الشرح الكبير**، لأبي الفرج عبدالرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق عبدالله بن عبدالمحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، أعيد طبع هذا الكتاب على نفقة خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز آل سعود.

٢١٢ ـ **عمدة الفقه في المذهب الحنبلي**، للإمام موفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق أحمد محمد عزوز، طبعة المكتبة العصرية ١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٣م.

٢١٣ ـ **الفتاوى الكبرى الفقهية**، للعلامة ابن حجر المكي الهيتمي، وبهامشه فتاوى العلامة شمس الدين محمد الرملي، ملتزم الطبع والنشر عبدالحميد أحمد حنفي ـ مصر.

٢١٤ ـ **فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار**، للقاضي الحسن بن أحمد الرُّباعي الصنعاني، طبعة دار عالم الفوائد ـ مكة، الطبعة الأولى **١٤٢٧هـ**.

٢١٥ ـ **الفروق للإمام القرافي** شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس المصري المالكي، وبحاشيته إدرار الشروق على أنواء الفروق، للإمام ابن الشاط، قدم له وحققه وعلق عليه عمر حسن القيام، طبعة مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م.

٢١٦ ـ **الفروع**، للإمام شمس الدين أبي عبدالله محمد بن مفلح المقدسي، ويليه تصحيح الفروع، للإمام أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي الصالحي الحنبلي، أشرف على مراجعتها وضبطها: الشيخ عبداللطيف محمد السبكي، طبع على نفقة سمو الشيخ علي بن عبدالله آل ثاني حاكم قطر.

٢١٧ ـ **المبدع في شرح المقنع**، للإمام أبي إسحاق برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن مفلح الحنبلي، طبعت هذه النسخة على نفقة صاحب السمو العالم الجليل الشيخ علي بن عبدالله آل ثاني، طبعة المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٣٩٤هـ ـ ١٩٧٤م.

٢١٨ ـ **مجموع الفتاوى** لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية الحراني، اعتنى بها وخرج أحاديثها عامر الجزار وأنور الباز، طبعة دار الوفاء، الطبعة الثالثة ١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٥م.

٢١٩ ـ **المحصول في علم أصول الفقه**، للإمام فخر الدين الرازي، دراسة وتحقيق الدكتور طه جابر فياض العلواني، طبعة مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م.

٢٢٠ ـ **المدونة الكبرى**، للإمام مالك بن أنس، برواية سحنون بن بن سعيد التنوخي عن الإمام عبدالرحمن بن القاسم عن إمام دار الهجرة مالك بن أنس، طبع بمطبعة السعادة.

٢٢١ ـ **مسائل الإمام أحمد بن حنبل،رواية ابنه أبي الفضل صالح**، تحقيق ودراسة الدكتور فضل الرحمن دين محمد، طبعة الدار العلمية دلهي ـ الهند، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

٢٢٢ ـ **مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهوية برواية إسحاق بن منصور المروزي**، تحقيق مجموعة من الباحثنين في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، طبعة عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م.

٢٢٣ ـ **المستوعب**، للإمام نصر الدين محمد بن عبدالله السامري الحنبلي، دراسة وتحقيق أ.د عبدالملك بن عبدالله بن دهيش، الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م.

٢٢٤ ـ **المعمد في أصول الدين**، للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء الحنبلي البغدادي، حققه وقدم له الدكتور وديع زيدان حداد، إصدار بحوث ودراسات بإدارة معهد الآداب الشرقية، طبعة دار المشرق ـ بيروت.

٢٢٥ ـ **المغني**: لأبي محمد موفق الدين عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي. تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، وعبدالفتاح محمد الحلو. طبعة على نفقة الأمير سلمان بن عبدالعزيز، الطبعة الخامسة ١٤٣١هـ ـ ٢٠١٠م.

٢٢٦ ـ **المقنع في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل الشيباني**، تأليف الإمام موفق الدين عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي. طبعة: دار الكتب العلمية. بيروت ـ لبنان الطبعة الأولى: ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

ثامنًا: كتب اللغة والمعاجم والأدب:

٢٢٧ ـ **أخبار الظِّراف والمتماجنين**، لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي ابن الجوزي، بعناية بسام عبدالوهاب الجابي، طبعة الجفان والجابي ودار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

٢٢٨ ـ **البيان والتبيين**، لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، تحقيق وشرح عبدالسلام محمد هارون، طبعة مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة السابعة ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م.

٢٢٩ ـ **الحيوان** لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، تحقيق وشرح عبدالسلام محمد هارون، طبعة شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده مصر، الطبعة الثانية ١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٦م.

٢٣٠ ـ **ديوان البهاء زهير**، لمحمد أبي الفضل إبراهيم ومحمد طاهر الجبلاوي، طبعة دار الناشر: دار المعارف، سلسلة ذخائر العرب، الطبعة الثانية. سنة النشر: ١٩٨٢هـ.

٢٣١ ـ **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، لإسماعيل بن حمّاد الجوهري، تحقيق أحمد عبدالغفور عطّار، طبعة دار العلم للملايين، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

٢٣٢ ـ **العقد الفريد**، للفقيه أحمد بن محمد بن عبدربه الأندلسي، تحقيق عبدالمجيد الترحيني، طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٣م.

٢٣٣ ـ **العين**، لأبي عبدالرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق الدكتور مهدي المخزومي والدكتور إبراهيم السامرائي.

٢٣٤ ـ **لسان العرب**، لابن منظور، تحقيق دار المعارف (عبدالله علي الكبير و محمد أحمد حسب الله و هاشم محمد الشاذلي)، طبعة دار المعارف.

٢٣٥ ـ **المجالسة وجواهر العلم**، لأبي بكر أحمد بن مروان الدينوري المالكي، تحقيق أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، طبعة دار ابن حزم وجمعية التربية الإسلامية.

٢٣٦ ـ **المدهش**، لأبي الفرج جمال الدين عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي، ضبطه وصححه وعلق عليه مروان قباني، طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة الثاني ١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٥م.

٢٣٧ ـ **معجم البلدان**، لأبي عبدالله ياقوت بن عبدالله الحموي، طبعة دار صادر بيروت، طبع سنة ١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٧م.

٢٣٨ ـ **المعجم الوسيط**، مجمع اللغة العربية، الإدارة العامة للمُعجمات وإحياء التراث، جمهورية مصر العربية، الطبعة الرابعة ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م، طبعة مكتبة الشروق الدولية.

٢٣٩ ـ **معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية**: عمر رضا كحالة، طبعة مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

٢٤٠ ـ **مقاييس اللغة**، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق وضبط عبدالسلام محمد هارون، طبعة دار الفكر.

تاسعًا: كتب الفهارس، والمجلات:

٢٤١ ـ **إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسماء الكتب والفنون**، لإسماعيل باشا بن محمد أمين الباباني البغدادي، طبعة دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

٢٤٢ ـ **الفهرست**: أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي المعتزلي الشيعي المعروف بابن النديم، تحقيق: إبراهيم رمضان الناشر: دار المعرفة بيروت ـ لبنان. الطبعة: الثانية ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.

٢٤٣ ـ **مجلة المنار**: لمحمد رشيد رضا. الناشر: مطبعة المنار ـ سنة: ١٣١٥هـ.

عاشرًا: كتب الطب، ودراسات ومعاصرة:

٢٤٤ ـ الحرب المقدسة، **الحملات الصليبية وأثرها على العالم اليوم**: لكارين أرمسترونج. ترجمة، وتحقيق: سامي الكعكي ـ طبعة دار الكتاب العربي.

٢٤٥ ـ دروس سنن الكائنات، **محاضرات علمية طبية إسلامية** للدكتور محمد توفيق صدقي. نشرت في مجلة المنار، الطبعة الأولى سنة ١٣٣٣هـ. مطبعة المنار بمصر.

٢٤٦ ـ **عالم الجن والشياطين** للدكتور عمر سليمان الأشقر، طبعة دار النفائس.

٢٤٧ ـ **القانون في الطب**، للشيخ الرئيس أبي علي الحسين بن علي بن سينا، وضع حواشية محمد أمين الضاني، منشورات محمد علي بيضون ـ دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

٢٤٨ ـ **موسوعة الطب النبوي**، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق الأصفهاني، دراسة وتحقيق الدكتور مصطفى خضر دونمز التركي، طبعة دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م.

الحادي عشر: كتب الديانات والفرق:

٢٤٩ ـ **إنجيل لوقا**. ترجمة سميث وفاندايك سنة ١٨٦٥.

٢٥٠ ـ **إنجيل يوحنا**، ترجمة سميث وفاندايك سنة ١٨٦٥.

٢٥١ ـ **التوراة**، ترجمة سميث وفاندايك. سنة ١٨٦٥م.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة



